

الكتور محمد طاهر الجوابي

جهود الحدّثين في نقدِ

منزلة العارفين في التبويه والشافع



نشر و توزيع مؤسسات ع. الكتب بن عبد الله

<http://kotob.has.it>

الكتور محمد طاهر الجواحي

حملود المحدثان في نقد

ما زل الحدیث التی ورد بالشیف

نشر و توزیع مؤسسات ع.الکریم بن عبد الله

نشر و توزيع
مؤسسة: الأئمَّةُ بْنُ حِيَّةِ اللَّهِ
توزيع

BP
196.7
539
1991

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين .
وبعد فقد بلغ النبي محمد صلى الله عليه وسلم رسالة الهمة إلى العالمين ، تتألف من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، وقد كتب القرآن الكريم عند نزوله وجمع ودُون في فقرة لاحقة قريبة من الأولى فوصل إلى الناس مدوناً مجملها عليه .

ولم تلدون السنة رسميًا إلا ابتداء من أول القرن الثاني ، ولكن الله هيأ لها نقلة حفاظاً ، تناقلوها طقة عن طبة ، بعضهم يعتمد على حفظه ، والبعض على كتابه ، والبعض على الحفظ والكتاب معاً حتى دونت . فظلت تنقل من المدونات بأمانة وتنشر . وكان مع هؤلاء النقلة أئمة حفاظ نقاد سنوا قوانين الرواية ، وتبعوها بدقة . فهل شملت عنائهم عناصرها الرئيسين : السراوي والمروي ؟ أم تركز الاهتمام على أحد هما أكثر من الآخر لاقتضاء الظروف ذلك ؟ أم إن بحث أحد العنصرين يغيب عن الآخر لتلازمهما ؟

هذه الأسئلة ترد في خاطر بعض من يعتني بالسنة النبوية حتى زعمت فئة من الناس أن الحديثين نقدوا السنن فقط .

ورغبة مني في الإجابة عن هذه الأسئلة رفعاً لما حصل من لبسٍ في بعض الأذهان عزمت على أن يكون موضوع رسالتي لنيل دكتوراه الدولة «جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف » وغايتها إبراز هذه الجهدات التي بذلت في العناية بمتن الحديث حفظاً وتقنياً ونقداً ليزول شك المرتاب فيها ، وليكبر مثبتوها دقة عمل المحدثين فيزدادوا ثوثقاً بالسنة ، وتعلقاً بها ، وصموداً أمام الطاعنين فيها الذين ما فسروا يتعاقبون في الظهور يخترون القديم ويزعمون العثور على مطاعن جديدة .

وإن من الحديث هو الغاية من مباحث علومه . فكلها أدوات لنقله وصيانته ونقده . ولعل هذا أحد أسباب العدام تأليف القدامي في فن نقد المتن ، فقد نقدوه عند التصحح فقبلوا الصحيح وطرحوا المردود . ونصوا على ما لا يحظوه من علل المتن في بعض المؤلفات الحديثية ، وفي كتب العلل . وجمعوا بين الأحاديث المختلفة ، وصوبوا تصحيحات الحدثين ، وغير ذلك ، ولكنهم لم يقدعوا هذا العلم ، وهي ظاهرة وجدت فيأغلب العلوم الإسلامية حيث تسقى الناحية التطبيقية فيها الناحية التعريفية ، وظهر كتابان معاصران سادكهما قريبا في نقد المصادر والمراجع ، وقد وقفت على أولهما بعد تسجيلي موضوع رسالتي ، ووقفت على الثاني عند قرب انتهاء التحرير ، وهما كتابان أسهما في التعريف بمنهج نقد من الحديث ، واحتلما في منهجهما وفي كثير من المحتوى ، واشتركت معهما رسالتي في بعض المسائل ، وانفردت عنهما في أغبها ، وخالقتها في عرض المسائل المشتركة ، وفي النسخ العام ، فلها ميزاتها الخاصة محتوى ومنهجا .

وقد قسمتها إلى ثلاثة محاور :

1) مدارس الحديث .

2) نشأة نقده ومراحله وأئمته .

3) نقد المتن وقسمته إلى : نقد تقنيي احتياطي ونقد تطبيقي .

عرضت مفهوم المدرسة الحديثية ، وتبعثر نشر الحديث في مختلف الأمصار . ثم بحثت نشأة علوم الحديث ، وتطورها وتصنيفها لإثبات تقني الدراية للرواية منذ تاريخها المبكر في تدرج ، وللرقوف على بداية تأليف بعض مسائلها منذ الشافعي .

وبيّنت بعد ذلك نشأة نقد الحديث ، وتطوره ، ومراحله والتعريف بطبقات أئمته في مرحلتي ما قبل تدوين السنة وما بعدها ، ثم وضحت ما أطلقت عليه النقد الاحتياطي متمثلا في ضبط الرواية وقواعد الكتابة ، والرواية باللفظ والترخيص فيها بالمعنى ، ونسبة الحديث إلى قائله ، وهو ما يعبر عنه بالرفع والوقف .

فهذه مباحث متعددة نقدية لأن إتقان الضبط نتيجة حفظ الحديث وضعفه يتبع عنه الخطأ في متنه بالتصحيف أو التقديم أو التأخير ، أو الزرادة أو النقص .

ورواية الحديث بالمعنى إن لم تكن وفق الشروط التي قررها أنه الحديث فإنه ينشأ عنها اختلاف لفظ الحديث وتحريف معناه ، لذلك كان من اللازم بيان آراء الحدثين فيها .

ومبحث الرفع والوقف مبحث ثوثيقي أحد النصيب الأولي في كتب علل الحديث ، وعادة ما يدرجها المؤلفون في علوم الحديث بين مباحث الإسناد ، بينما هو مبحث متعدد لأنه يثبت

نسبة المتن إلى قائله . وترتبط أهميته عندما يختلف القول في الرفع والوقف . وسنذكر عند تصنيفنا لعلوم الحديث المسائل الراجعة إلى المتن ، ونقتصر هنا على بيان ما أدرجناه ضمن دراستنا وحللناه باعتباره أكثر صلة من غيره بمباحث نقد المتن .

وبالانتهاء من هذه المباحث انتقلت إلى النقد التطبيقي للمتن فبدأت بما يتعلق بالكلمة بدفع الغرابة عنها بتفسيرها . والحفاظ على بنائها بتصويبها إن صحفت ، وبحث موضوعها في المتن ، وملحوظة تقديمها أو تأثيرها إن حصل ذلك .

ثم بنيت مقارنات المحدثين بين روايات المتن الواحد للاحظة اتفاقها أو اختلافها لمعرفة اضطرابها ، وما فيها من زيادة ثابتة أو مدرجة ، وللوقوف على تعدد طرق المتن أو تفرده لمعرفة الشاذ والمنكر .

وتناولت بعد ذلك بحث أئمته النقد مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ، وبيانهم منهج دفع التعارض بين المحدثين المتعارضين بالجمع أو الترجيح أو النسخ وبعثهم مشكل الحديث ، ودفع الإشكال ، عنه لبيان معناه .

وإثرها عرضت الشبهات الواردة على متن الحديث وأوجزت الرد عليها وأتبعتها ببيان منهج الصحابة والمحدثين من بعدهم في نقد متن الحديث فذكرت مقاييسهم في النقد محللاً ما لم يسبق بيانه في الأبواب السابقة ومكتفياً بالإشارة إلى ما بيته من قبل .

وقد إنبعط في هذه الدراسة التخطيط التالي :

المقدمة

الباب الأول

مدارس الحديث وعلومه

الفصل الأول : مدارس الحديث

الفصل الثاني : علوم الحديث نشأتها وتطورها

الباب الثاني

نقد الحديث وأئمته

الفصل الأول : نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله

الفصل الثاني : أئمته النقد

الباب الثالث

الطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث

الفصل الأول : ضبط الراوي وأثره في متن الحديث .

الفصل الثاني : رواية الحديث باللفظ والتريخيص في روايته بمعنى

الفصل الثالث: الوقف والرفع وعلاقتها بنسبة المتن إلى قائله

الباب الرابع

نقد مبني المتن

الفصل الأول : بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف

الفصل الثاني : اختلاف نص المتن

الفصل الثالث : تفرد المتن

الباب الخامس

نقد معنى المتن

تمهيد : التعارض بين النصوص الشرعية

الفصل الأول : مختلف الحديث

الفصل الثاني : الترجيح والنسخ في الحديث

الفصل الثالث : الحديث المشكّل

الباب السادس

منهج المحدثين في نقد متن الحديث

الفصل الأول : الشبهات الطاغنة في متن الحديث

الفصل الثاني : مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

الخاتمة

الفهارس

لم أكن في هذه الدراسة ناقداً بل معرفاً بجهود المحدثين الناقدين على النحو الذي وجدته أو استنتجته ، فلم أنسب إليهم ما لم يقوموا به لتأييد ما قصدته ، ولم أنقص من جهودهم التي يبذلوها .

ولم أنعرض لسائل الإسناد إلا ما اضطرني إليه اشتراك المبحث بينه وبين المتن ، فأوجزت الكلام فيه .

وأجدهات في تقسيم نقد المتن إلى تقنيي احتياطي وتطبيقي ، وفي اعتبار مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ومشكله من القسم الثاني ، وحاولت ما استطعت أن أتبع منهاجا استقرائيًا تحليليا استنتاجيا تطبيقيا . فبحثت . وجمعت، وحالت ، واستنتجت، وعلقت ، ودعمت ما استنتاجته بالأمثلة التطبيقية لتكون صوراً ناطقة بجهود أئمة الحديث في نقد المتن .

ويسرني في هذا التقديم أن أشكر فضيلة أستاذى المشرف الدكتور عبد الله الأوصيف عميد الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين على تفضله بالإشراف على رسالتي ، وتوجيهي بالتجيئات القيمة . فأدعوا الله تعالى أن يثبّت كل من أعاني على إعداد هذه الرسالة .

الجمعة 3 رجب 1406 / 14 مارس 1986
محمد طاهر الجوابي

نقد المصادر والمراجع

اعتمدت في هذه في هذه الدراسة على كتب كثيرة في الحديث النبوي الشريف وعلومه وفي مواد أخرى ، ويصعب ترتيب هذه الكتب حسب الإفادة منها لأن كل مجموعة منها استخدمت غالبا في باب أو فصل ، وبعضها استخدم في كثير من الأبواب بنسب متفاوتة ، وسأصنفها حسب موضوعاتها .

- كتب الحديث الصحيح وما قاربه كالموطئ ، والصحاح الستة ، وصحح ابن خزيمة ، وصحح ابن حبان ، وسنن الدارقطني ، واستخدمت في أغراض : أولاً توثيق الأحاديث ، ثانياً الاستشهاد بمنتها ، ثالثاً نقل معلومات من مقدماتها كمقدمة صحيح مسلم ، ومقدمة صحيح ابن حبان .

- كتب قوانين الرواية وآدابها وأصواتها كالمحدث الفاصل للرامهزمي ، والكافية في علم الرواية ، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي .

وهذه الكتب هي مصادر كتب علوم الحديث بعدها ، وكانت لي أيضاً مصادر رئيسية رجعت إليها في أكثر من باب .

- المؤلفات في علوم الحديث : كمعرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله ، وعلوم الحديث لابن الصلاح ، وفتح المغيث للسعدي ، وتدريب الراوي للسيوطى ، وتوضيح الأفكار للصناعي ، وقواعد التحديث للقاسى وأفادتني في أكثر الأبواب .

- كتب علل الحديث : كعلل الترمذى الصغير بآخر الجامع ، والعلل الكبير له أيضاً ، وullan الحديث لعلي بن المدينى ، وullan الحديث لابن أبي حاتم الرازى ، وullan الدارقطنى . وكانت الإفادة منها أقل مما كان متوقعاً لأن أغلب العلل التي تضمنتها كانت في الإسناد ، وأفادت من علل الرازى في بحث الموقف باختيار نماذج منها .

- كتب شروح الحديث : كفتح البارى لابن حجر ، ونيل الأوطار للشوكانى ، ورجعت إليها لتحقيق معاني بعض الأحاديث وبيان ما عليها من تعليق .

- كتب الترجم ، وكتب الجرح والتعديل ، واعتمدتها في الباب الخاص بطبقات النقاد فنقلت منها تراجمهم وبعض آرائهم النقدية ، وأفادني كتاب الكواكب النبرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات لابن الكيال في معرفة تأثير الاختلاط في جرح الضبط .

- كتب الغريب والتصحيف وبيان أخطاء الرواية ككتاب التبييز لسلم بن الحجاج ، وتصحيفات المحدثين للعسكري ، والتصحيف للسيوطى ، وإصلاح أخطاء المحدثين للخطابي ، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير ، ورسالة المدرج إلى المدرج للسيوطى ، ومشارق الأنوار للقاضي عياض . واستعمل كل منها في بايه ، وهذه الكتب تعد مصادر أساسية لأنها تطبيق لقد المتن .

- كتب مختلف الحديث وناسخه ومنسوخه ومشكله . ساهمت هذه الكتب مساهمة إيجابية في باب نقد معنى المتن فنقلت منها نماذج للجمع والترجيح ولناسخ الحديث ومنسوخه ، ولتأويل الأحاديث المشكلة . ومن هذه الكتب : اختلف الحديث للشافعى . ومخالف تأويل الحديث لابن قتيبة ، ومشكل الآثار للطحاوى ، وتهذيب الآثار لابن جرير الطبرى ، ومشكل الحديث لابن فورك ، وناسخ الحديث ومنسوخه للحازمى .

- كتب أصول الفقه . أمدتني هذه الكتب بمادة وفيرة في الباب السابق ، تمثلت في توضيع حقيقة التعارض بين النصوص الشرعية وبيان منهج دفع التعارض بين الأحاديث المتعارضة بالجمع أو الترجيح أو النسخ ، ومن هذه الكتب : المستصفى للغزالى ، ونهاية السول للأسنوى ، ومفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول للتلمىسى ، وتنقح الفصول للقرافى .

- كتب الأحاديث الموضوعة .

- الكتب المعاصرة . وقفت على عدة كتب معاصرة بعضها في علوم الحديث ، وبعضها في مواد أخرى ، منها ما طالعته ، ولم أنقل منه ، ومنها ما نقلت منه . وحسن أن أبدأ بتسمية كتباين كت ذكرت أني اشركت معها في الموضوع ، وهما «منهج القد عند العلماء الحديث» لصلاح الدين الأدلسي ، وقد قرأته كثيرا ، ولم أعتمد إلا قليلا ، ولست الآن بصدده نقده لا كباره ولا لاستنقاصه ، ولكنني لاحظت هذا اصلة موضوعه بموضوعي ولأنني وقفت عليه فينبئي أن أذكره . والكتاب الثاني «مقاييس نقد متون السنة» لمسفر عزم الله الدميني ، اشتتمل على مقاييس النقد عند الصحابة والمحدثين والفقهاء . وقد اطلعت عليه عند قرب الإنتهاء من التحرير - كما أشرت من قبل - فلم أرجع إليه إلا قليلا .

ومن البحوث المعاصرة التي اعتمدتها ، وكان لها أثر في رسالتي في «فصل نشأة النقد وتطوره»

ما كتبه الأعظمي في مقدمة تحقيقه لكتاب «التبییز» لمسلم بن الحجاج ، وكتاب دراسات في التعارض والترجح عند الأصوليين للسيد صالح عوض ، وأفادني في بابه ، والوضع في الحديث لعمر فلاتة . وأفادني في تعريف السنة وفي تحديد نشأة الوضع ، والسنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي . واعتمدته في الرد على شبه المستشرقين .

هذه الكتب وغيرها بعضها اعتمدته كثيرا . والبعض قليلا ، ومنها ما نقلت منه ، وقليل منها لم أنقل منه . وجميعها ساهم في إعداد هذه الدراسة وأملي أن لا أكون نقلت منها نصا على غير لفظه أو حملته معنى لم يرده صاحبه . أو نقلت منها . وسهوت عن العزو إليها .

الباب الأول
مدارس الحديث وعلومه
الفصل الأول
مدارس الحديث
الفصل الثاني
علوم الحديث
نشأتها، تطورها، تصنيفها، حظ المتن منها

الفصل الأول

مدارس الحديث

مدارس الحديث

في تعرضاً لمدارس الحديث نركز على عهد ما قبل التدوين ونوجز ما بعده إلى حدود القرن التاسع الهجري باعتباره آخر مرحلة من التكملة لما ألف في الحديث وعلومه من قبل ، ونقتصر فيما بين القرن الخامس والتاسع على ملاحظة وجود النشاط الحديثي أو انعدامه ، وعلى نوعه ، ويغنينا عن التفصيل الفصل الذي عقدناه للتعريف بأئمة نقد الحديث في مختلف الأمصار إلى القرن التاسع .

وتحدث عن مراكز رواية الحديث مؤلفون معاصرؤن ، فاقتصرت على عهد الصحابة والتابعين وعلى تسمية بعضها دون بعض وتوخوا الاختصار⁽¹⁾ ونأمل – إن شاء الله – أن نلم بها جمياً بتوسيع ، ونضيف إليها من المباحث ما يجعلنا ناتي في هذا الفصل على ما يتعلق بالمدارس الحديثية ابتداء من تحديد مفهومها إلى ذكر الأعلام الذين دار عليهم الإسناد في مختلف الأمصار .

وقد استبدلنا مركز الرواية بمدرسة الحديث ، لأن المركز هو الأصل والأقدم ، والمدرسة مستجدة وذات طابع تقني ، فهي تشرك معه في وظيفة نشر الحديث وتزيد عليه بما يحدث فيها عادة من تقني ، وقد أمكن إطلاقها على المركز الأصلي المدينة

(1) محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث : 115 – 135 .
علي يارديم ، الحديث : 123 – 137 .

لتطور قوانين الرواية بها ، وأطلقت على فروعه لمساهمتها في نفس وظيفته ، وتطويرها
قواعد التحديث فجمعت بين الرواية والدارية ، لذلك نتحدث أولاً عن الأمصار
التي انتشر فيها الحديث رواية ودارية ثم نبين في فصل لاحق نشأة الدرامية وتطورها .

مفهوم المدرسة الحديثية

بالنظر في تاريخ رواية الحديث ومراكل نشره أمكننا أن نحاول بيان المفهوم الذي استعملت فيه «مدرسة الحديث» ووجدنا أنها أطلقت على عدة معانٍ استنتاجها استنتاجاً ، ولم نر من تعرض لها .

1) أريد بها نشر الحديث النبوى ورسم القواعد الأولى لروايته ، وتم هذا في مدرسة المدينة المنورة في زمن كبار الصحابة .

2) أطلقت على نشر الحديث وتقنين قواعد نقهـة سندـاً ومتـناً ، انطلاقاً من الأسس التي رسمـها الصحـابة بالـمديـنة مع تطـويرـها وتوسـعـها ، استـجـابة لـما اقـضـته الـظـروفـ الـبـيـئـةـ . وـكانـ هـذـاـ بـمـدـرـسـةـ الـمـدـنـةـ فـيـ الـقـرـنـ الـهـجـرـيـ الثـالـثـيـ وـبـمـدـرـسـةـ الـعـرـاقـ بـمـراـكـزـهـاـ الـأـرـبـعـةـ : الـكـوـفـةـ ، الـبـصـرـةـ ، وـوـاسـطـ ، ثـمـ بـغـدـادـ ، ابـتـداءـ مـنـ نـفـسـ التـارـيخـ .

3) عـنيـ بـهـاـ : الصـحـايـيـ الـحدـثـ الـذـيـ اـنـتـقلـ إـلـىـ مـصـرـ مـنـ الـأـمـصـارـ ، وـنـشـرـ فـيـهـ حـدـيـثـ طـبـقـ الـمـنـجـ الـذـيـ رـسـمـ مـنـ قـبـلـ بـالـمـدـنـةـ ، فـاـشـهـرـ وـكـثـرـ تـلـامـيـذـهـ وـكـانـ مـصـدـرـ الـروـاـيـةـ فـيـهـ .

وـهـذـاـ النـوعـ مـنـ الـمـدـارـسـ تـفاـوتـ أـهـمـيـتـهـ تـبـعـاـ لـحـفـظـ أـهـلـ الـمـصـرـ ، وـمـعـرـفـهـمـ بـقـوـاعـدـ التـحـدـيـثـ .

4) روـعيـ فـيـ هـذـاـ التـصـنـيفـ لـمـدـارـسـ الـحدـثـ عـنـصـرـاـ الزـمـانـ وـالـمـكـانـ ، حـيثـ تـأـثـرـتـ بـهـاـ فـيـ تـحـدـيدـ مـنـهـجـهـ ، وـفـيـ تـسـمـيـتـهـ ، فـقـيـدـتـ بـأـمـكـنـةـ مـعـيـنـةـ ، أـمـاـ فـيـ وـاقـعـ الـأـمـرـ فـدـرـسـةـ الـحدـثـ وـاحـدـةـ ، وـالـذـيـ تـعـدـ إـنـمـاـ هـيـ أـمـاـكـنـ نـشـرـ لـأـنـ عـنـاصـرـ

الرواية : الراوي والمروي وطرق التحمل واحدة في أصلها متطرفة في شكلها بالنسبة لطرق التحمل .

كذلك فإن قوانين الرواية: من صفتها ، وشروط الراوي ، وجرحه ، والإسناد وأنواعه ، ونقد المتن متشابهة ، وما لوحظ من خلاف في تطبيقها منشأه وجهة نظر الناقد نتيجة لاجتهداته في تطبيق قواعد المنهج العام .

وفي القرن الهجري الثاني ، نشطت الرحلة في طلب الحديث ، فندر أن يكون من بين المحدثين من لم يرتحل ، وظلت مدارس الحديث مقيدة ببعض الأمصار ، لكونها موطن كثير من المحدثين ، ييد أن أغليهم - سواء في ذلك ، من كان في مصر مشهور ، أو غير مشهور - ارتحلوا ، وأخذوا عن بعضهم بعضا ، فتكون ما يمكن تسميتها بالمدرسة الحديبية المتنقلة ، فدعم ذلك اتحاد المنهج ، فمدرسة الحديث واحدة في أصول منهجها وفي هدفها ، متطرفة الوسائل في تبليغ الحديث النبوى ، وفي صيانة متنه ومضمونه ومعالجة ما قد يحرفها ، وفي طريقة تدوينه .

ومراعاة للمتعارف من تعدد مدارس الحديث بالمعانى التي حددناها أولا ولأثرها كلها في روایته ونقده واحتصاص بعضها ببعض علومه ، فإننا نعرف بها كلها لظهور مساعيها في تطوير طرق العناية به تبليغا وتدوينا ونقدا وفقها بمنهج متقارب في جميعها .

نشوء المدارس الحديبية

تلقى الصحابة الحديث النبوى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلغوه عنه . في حياته أرسل - مثلا - معاذ بن جبل وأبا موسى الأشعري إلى اليمن ، (2) وبعد

(2) اختللت الأخبار في مهمة معاذ باليمن وتاريخ إيفاده، ففي بعضها أنه كان قاضياً، وفي أخرى أنه كان والياً، ويظهر لي أنه قام بالمهامين معاً.

وكان ذلك في سنة عشر قبل حج النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي رواية أخرى أنه سنة تسعة ، وفي ثلاثة سنين ثمان .

وكل الروايات متفقة على أنه بقي باليمن إلى أن قدم في عهد أبي بكر ، وتوجه إلى الشام ، فمات بها . ابن حجر - فتح الباري : 358/3 .

موته عليه السلام اتسع نفوذ الدولة الإسلامية بتواتي الفتوحات ، ففتحت الشام والعراق سنة سبع عشرة هجرية ومصر سنة عشرين ، وفارس وما جاورها من المدن سنة واحد وعشرين .

وبدأ فتح إفريقيا سنة واحد وعشرين ، وتم في سنة خمسين ، وإثرها تم فتح الشمال الإفريقي كله ، ثم فتحت الأندلس سنة ثلاث وتسعين . ودفعت هذه الفتوحات الإسلامية الصحابة إلى مغادرة مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى البلدان المفتوحة ، لتعليم أهلها ، فانتقلوا إليها وعلموهم كتاب الله وحديث رسوله ، فكان مشاهير المحدثين من الصحابة أمّة الحديث بها ، وعليهم تخرج المحدثون فيها . فما هي مدارس الحديث التي أسسواها ؟ ومن أشهر تلاميذهم بها من التابعين ، ومن بعدهم ؟ وهل تفاضلت هذه المدارس ؟

مدرسة المدينة المنورة

في المدينة حدث الرسول صلى الله عليه وسلم جل أحاديه ، وفيها بلغ الصحابة ما نقلوه عنه ، وخلفهم من بعد التابعون ، فأدوا ما تحملوه عنهم من أحاديث ، وجاء بعدهم أتباعهم ثم من بعدهم . وفي المدينة وضعت القوانين الأولى للرواية : من التثبت فيها ، ونقد المتن ، وبداية اعتماد الإسناد ، والتفتیش عن الرجال ، ومراعاة مستوى طلاب الحديث والرحلة في طلبه . واشتهر فيها بالحديث عدد من الصحابة والتابعين ، منهم من بيها ، وهو لواء نذكراهم الآن ، ونحاول التعرف على تسلسل علمهم فيما بعدهم ، ومنهم من انتقل إلى غيرها من الأمصار ، فأسس مدرسة بها ، وسنعرف بهم في مدارسهم .

أعلام المحدثين من الصحابة بالمدينة

أكثر الصحابة حديثا بالمدينة هم : أبو هريرة ، وعائشة أم المؤمنين وعبد الله بن عمر ، وأبو سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله الأنصاري .

فأبو هريرة : عبد الرحمن بن صخر الدوسى اليماني ، لازم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منذ أسلم في السنة السابعة للهجرة ، ولم يشغله بتجارة ولا بغيرها . قال : - جواباً لمن استكثروا روايته - « إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم

الصفق بالأسوق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وكان أبو هريرة يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على شبع بطنه ، فيسمع ما لا يسمعون ، ويحفظ ما لا يحفظون » .⁽³⁾

وبعد موت النبي ، روى عن صاحبته فبلغت مروياته (5374) حديثا ، وامتد به العمر إلى سنة (57) أو (58) فتتلذذ عليه من أهل العلم قرابة ثمانمائة راو من الصحابة والتابعين .⁽⁴⁾

- عبد الله بن عمر بن الخطاب روى من الأحاديث عن رسول الله وعن صحابته (2630) حديثا نشرها بين صغار الصحابة والتابعين ، وتوفي بمكة سنة (73) أو (74) .⁽⁵⁾

- عائشة أم المؤمنين بلغت مروياتها (2210) حديثا نقلها عنها بعض الصحابة وجمع كبير من التابعين ، وتوفيت (57) أو (58) بالمدينة .⁽⁶⁾

- وجابر بن عبد الله الأنصاري توفي سنة (78) أو (79) وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة ، وعدد أحاديثه (1540) حديثا .⁽⁷⁾

- وأبو سعيد الخدري توفي بالمدينة سنة (74) وبلغ عدد أحاديثه (1170) حديثا .⁽⁸⁾

مشاهير المحدثين من التابعين بالمدينة

انتقل علم الصحابة وحديتهم إلى التابعين . قال ابن حبان : « ثم أخذ مسلكهم - أعني الصحابة - واستن بسنهم واهتدى بهديهم فيما استنوا من التيقظ في الروايات جماعة من أهل المدينة ، من سادات التابعين منهم :

(3) ابن سعد - الطبقات : 362 / 2 - 363 .

(4) الذهبي - سير إعلام النبلاء 2 / 436 .

(5) الإصفهاني - حلية الأولياء 1 / 292 - 314 .

(6) ابن حجر - الإصابة 4 / 359 - 361 .

(7) المرجع نفسه 1 / 222 .

(8) المقدسي - الجمع بين رجال الصحيحين 1 / 72 .

- سعيد بن المسيب ولد سنة 13 هـ ، ت 93 هـ .
- القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ت 107 هـ .
- سالم بن عبد الله بن عمر ، ت 106 هـ .
- علي بن الحسين بن علي ، اختلف في سنة وفاته ما بين 93 إلى 100 هـ .
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (ت 94 هـ) وقيل (ت 104 هـ)
- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة (ت 98 هـ)
- خارجة بن زيد بن ثابت (ت 100 هـ) .
- عروة بن الزبير بن العوام ، اختلف في تاريخ ولادته بين 23 إلى 29 هـ ، وتوفي سنة (94 هـ) .
- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام (ت 107 هـ)
- سليمان بن يسار (ت 93 هـ) .

وقال ابن حبان بعد تسميته من ذكر « فجدوا في حفظ السنن والرحلة فيها والتغتيش عنها ، والتتفقه فيها ولزموا الدين ودعوة المسلمين » .⁽⁹⁾ وهؤلاء التابعون كانوا ورثة الصحابة في حفظ الحديث وتبلیغه وبيان فقهه ، فهم أئمة الرواية والفقه ، ارتحلوا وثبتوا وتعمقوا في فهم الأحاديث وكان من بين هؤلاء العشرة الفقهاء السبعة ، وبفقههم كان القضاة بالمدينة وبدل أن نسميهم ليرعوا ، نسمي من ليس منهم من ذكرناهم ، وهم : علي بن الحسين ، سالم بن عبد الله ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ، هؤلاء الثلاثة وإن لم يعتبروا منهم فيصبح عدد الفقهاء عشرة ، فإن هناك من عوض أبا سلمة بسالم ، ومن عوضها معا بأبي بكر بن عبد الرحمن ، وهذا التعويض شهادة لم يذكر ضمنهم بتقارب علمه لدرجة علمهم ، وعلى بن الحسين وإن لم يعد منهم فقد شهد له بالعلم والفضل .⁽¹⁰⁾

قال ابن حبان : « ثم أخذ عنهم العلم وتتبع الطرق وانتقاء الرجال ، ورحل في

(9) ابن حبان - المجموعين 38/1 - 39 .

(10) ابن حجر - تهذيب التهذيب 7 : 304 - 305 .

جمع السنن جماعة بعدهم ، منهم الزهري ، وحيي بن سعيد الانصاري ، وهشام بن عروة ، وسعد بن ابراهيم ، في جماعة معهم من أهل المدينة إلا أن أكثرهم يقطن وأوسعهم حفظاً، وأدومهم رحلة، وأعلاهم همة، الزهري رحمة الله عليه »⁽¹¹⁾ هؤلاء الأربع على تفاوت بينهم من أمته الرواية في زمانهم .

- فهشام بن عروة ولد سنة (61 هـ) وتوفي (146) ، وصفه أبو حاتم الرازى بالإمامية في الحديث ، وروى عنه الإمام مالك بالمدينة ، وضعفه فيها حديث به في العراق لأنها تسهل ، فأرسل عن أبيه ما كان سمعه من غير أبيه عن أبيه⁽¹²⁾ .

- وسعد بن ابراهيم توفي بين سنتي 126 و 128 ، وثقة أمته الحديث وروروا عنه ، ولم يكتب عنه الإمام مالك ، ولعله تركه لأنه تكلم فيه ، وقد يكون هذا الموقف تسبب في قلة انتشار حديثه بالمدينة .⁽¹³⁾

- يحيى بن سعيد الانصاري (ت 143) حافظ ثقة يقارب الزهري في المنزلة .⁽¹⁴⁾

- محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري ولد سنة 50 وتوفي سنة 124 ، أحد الذين دار عليهم الإسناد في زمانه ، عالم الحجاز والشام ، وحديثه ألفان ومائتان .⁽¹⁵⁾

مدرسة الحديث بالمدينة حافظت على متن الحديث وصانته من كل تغيير بما اشتهر به أهلها من الصحابة والتابعين من جودة الحفظ وإتقانه ، ومن حرص بعضهم على رواية الحديث باللفظ كالقاسم بن محمد ويحيى بن سعيد الانصاري وغيرهما ، إضاف إلى ذلك تقواة المجتمع المدني من العناصر الكثيرة التي ساهمت في وضع الحديث . وبالتأمل في أصل الأسانيد نجد أكثرها لا يخلو من تابعي أو أكثر من أهل المدينة .

(11) ابن حبان - المجموعين 1 / 39

(12) ابن حجر - تهذيب التهذيب 11 / 50 وما بعدها .

(13) المرجع نفسه 3 / 463 - 465 .

(14) الذهبي - تذكرة الحفاظ 137 / 1 .

(15) المرجع نفسه 1 / 108 .

وهذه نماذج من أسانيد الصحابة الذين بقوا فيها ، أو الذين غادروها إلى غيرها من الأمصار ، وجاءت عن طريق تابعي فأكثر من أهلها .

- أصح الأسانيد عن عمر :

الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر .

- ومن أصحها عن علي :
الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي .

- ومن أصحها عن عائشة :
هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة .

أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة .

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة .
الزهري عن عمرو بن الزبير عن عائشة .

ومن أصحها عن سعد بن أبي وقاص .

علي بن الحسين بن علي عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص .
ومن أصحها عن ابن عمر .

مالك عن نافع عن ابن عمر .
الزهري عن سالم عن أبيه .

أبيه عن نافع عن ابن عمر .
ومن أصحها عن أبي هريرة .

يجي بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .
الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
ومن أصحها عن أنس بن مالك .

مالك عن الزهري عن أنس .

ومثله رواية سفيان بن عيينة وعمر بن راشد كلاهما عن الزهرى عن أنس . هذه بعض الأسانيد التي نالت الدرجة الأولى في الصحة وتركت مثلها ما حذث به الصحابة في غير المدينة ، وهي تمثل أقل من النصف من جملة الأسانيد التي اعتبرها أحمد محمد شاكر أصح الأسانيد .⁽¹⁶⁾

وحيظت المدينة بهذه النسبة من الأسانيد الصحيحة لأنها مهبط الوحي النبوى ، ومنها انتشر إلى بقية أنحاء العالم الإسلامي سواء بواسطة الأسانيد التي ذكرناها أو بأسانيد أخرى عن صحابة آخرين حدثوا في أمصار أخرى . ونظرة عجل على تلاميذ الإمام الزهرى المشاهير تظهر لنا دور المدينة وإمامها الزهرى في نشر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم نقياً في عديد الأمصار .

فنـ المدينة : محمد بن المنكدر ، ومحـى بن سعيد الأنـصارـي ، ومـالـكـ بنـ أـنـسـ ، وغـيرـهـمـ .

ومن مـكـةـ : عمـروـ بنـ دـينـارـ المـكـيـ ، وـعـبـدـ الـمـلـكـ بنـ جـرـيـجـ .
وـمـنـ الـيـمـنـ : عـمـرـ بنـ رـاشـدـ .

وـمـنـ الـكـوـفـةـ : سـفـيـانـ بنـ عـيـنـةـ .

وـمـنـ الـبـصـرـةـ : أـيـوبـ السـخـتـيـانـيـ .

وـمـنـ الشـامـ : عـبـدـ الرـحـمـنـ الـأـوزـاعـيـ .

وـمـنـ مـصـرـ : الـلـيـثـ بنـ سـعـدـ ، وـبـيـزـيدـ بنـ أـبـيـ حـيـبـ .
وـغـيرـهـؤـلـاءـ كـثـيرـ .

وانـتـقـلـ الحـدـيـثـ النـبـوـيـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ مـنـ بـعـدـ الزـهـرـىـ وـطـبـقـهـ إـلـىـ تـلـامـيـذـهـمـ ، وـمـنـ أـشـهـرـهـمـ الإـمـامـ مـالـكـ بنـ أـنـسـ ، فـقـدـ جـمـعـ أـحـادـيـثـ مـنـ سـبـقـهـ ، وـنـقـاـهـاـ ، وـدـوـنـهـاـ فـيـ موـطـئـهـ ، فـتـنـاقـلـهـ طـلـابـ الـكـثـيـرـونـ وـنـشـرـهـ فـيـ الـبـلـادـ الـإـسـلـامـيـةـ .

وـمـنـ بـعـدـ ضـعـفـ الـحـدـيـثـ بـالـمـدـيـنـةـ ، وـتـنـاقـصـ حـتـىـ تـلـاشـىـ أـوـكـادـ بـالـنـسـبةـ للـمـحـدـيـثـيـنـ الـمـسـتـقـرـيـنـ ،⁽¹⁷⁾ وـظـلـلـتـ مـقـصـدـ الـزـوـارـ مـنـهـمـ وـمـكـانـ لـقـائـهـمـ .

(16) أحمد محمد شاكر - الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث : 23 - 24 (تعليق) .

(17) السخاوي : الإعلان بالتوبيخ : 136 .

مدرسة مكة

ذكرت بعض الرويات أن النبي صلّى الله عليه وسلم أبقى في مكة بعد فتحها معاذ بن جبل يعلم الناس القرآن ويفقههم في الدين⁽¹⁸⁾ ، ورجحت أخرى أنه ولّ عليها أسيد بن عتاب .⁽¹⁹⁾

ويبدو أن معاذًا بني بمكة مدة وجيزة ثم فارقها إلى اليمن ، وجاءه غيره من الصحابة ، أما أشهر من قدمها من محدثيهم وفقهائهم فبعد الله بن عباس⁽²⁰⁾ بعد رجوعه من البصرة ، فهو رئيس مدرستها الحديبية ، فيها نشر أحاديثه ، وعنده تلمذ محدثو التابعين وفقهاؤهم بها كعطاء بن أبي رباح (ولد سنة 27 وتوفي سنة 114) ، ومجاحد ولد (سنة 21 وتوفي 102 أو 103) ، وعكرمة مولى ابن عباس (ت 105) أو 106) روى عنه زهاء ثلاثة رجل زيادة عن سبعين من خيار التابعين ، واحتجوا بفاريده ، وعمرو بن دينار (ت 126) ، وعرف بثفته وإتقانه للحديث وفقهه .

وابن أبي مليكة : عبد الله بن عبيد الله من الحفاظ المتقنين رأى ثمانين صحابياً (ت 117) . وتلّمذ على هؤلاء التابعين جماعة ، منهم : عبد الملك بن عبد العزيز بن حرير (ت 150) من أوائل المصنفين في الحديث النبوي ومن بعده سفيان بن عيينة ، ولد بالكوفة سنة 107 وتوفي بمكة 198 .

والإمام محمد بن ادريس الشافعي المتوفى سنة 204 في فترة من حياته ، وعبد الله بن الزبير الحميري صاحب المسند ، ولد بجرجان ونشأ ببلغ ، وطاف البلاد ، وسكن مكة ، ومات بها سنة 219 .

(18) الذهبي : سير اعلام النبلاء 1/320 .

(19) عمر بن فهد : إتحاف الورى بأخبار أم القرى 1/527 - 528 .

(20) عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، روى عن النبي أحاديث قليلة لصغر سنّه عند وفاته ، وجد في طلب الحديث من الصحابة ، فكانت مروياته (1660) حديثا . تحمل عن نحو مائتي نفس ، فعد من مكتّبي الصحابة في الرواية ، ومن المفسرين والفقهاء ، وإليه كان يرجع عمر ابن الخطاب في بعض المشكلات ، وساعدته على نشر الحديث حياته مدة طويلة بعد النبي . ولاده علي كرم الله وجهه إمارة البصرة ، وانتقل منها إلى مكة ثم الطائف ، وبها توفي سنة 67 أو 68 .

ابن حجر : الإصابة 2/334 .

وسعيد بن منصور صاحب السنن (ت 227) .

فمكّة كان العلم بها يسيراً زمن كبار الصحابة لوجودهم بمالدينه المنورة ، ولارتحال بعضهم إلى الأنصار المفتوحة ، ثمَّ كثُر في أواخر عهد الصحابة وأيام التابعين ، وتابعهم وتناقص في المائة الثالثة بالنسبة للمحدثين المستقررين في مكّة لكنها ظلت ملتقى الوافدين إلى الحج .⁽²¹⁾

مدرسة اليمن

بعث النبي عليه السلام إلى اليمن عدداً من الصحابة منهم معاذ بن جبل سنة تسع للهجرة أو قبلها ، وقيل بعدها ، واستمر بها إلى زمان خلافة أبي بكر ، فعاد إلى المدينة ، وتوجه إلى الشام .

وبعث إليها أبو موسى الأشعري ، فولاه جهة منها ،⁽²²⁾ وانتقل إليها صحابة آخرون .

وأشهر فيها من التابعين طاوس بن كيسان الهمданى ، وتوفي في مكّة سنة 101 ، والأخوان وهب بن منبه (ت 113) .
وهمام بن منبه (ت 131) .

ويرى ابن حبان أنَّ اليمنيين ارتحلوا كثيراً إلى الشام ، وأنَّ أكثرهم اشتغلوا بالغزوات والعبادات فلم يظهر فيهم كثير علم .⁽²³⁾ ومن أتباع التابعين :
- يحيى بن أبي بكر اليمامي ، من أهل البصرة سكن اليمامة (ت 129) .
- وعبد الله بن طاوس (ت 132) .
- ومعمر بن راشد ، مولده بالبصرة وسكن اليمن (ت 152) .

ومن بعدهم :

(21) السخاوي - الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ : 136 .

(22) ابن حجر - فتح الباري 8 / 61 .

(23) ابن حبان - مشاهير علماء الأنصار : 125 .

– عبد الرزاق الصنعاني ، صاحب المصنف ، ولد (126) وتوفي (211)
روى عنه خلق كثير .⁽²⁴⁾

ومن بعده قلت العناية بالحديث في اليمن إلى العصر الأخير حيث ظهر فيها أعلام من علماء الحديث .

مدرسة البصرة

انتقل إلى البصرة عند أحداثها جلة من الصحابة منهم :

– عتبة بن غزوان (ت 17) بطريق البصرة ، وكان أول من اختطتها .⁽²⁵⁾
– عبد الله بن عبد الله بن مقلع . بعثه عمر إليها ليفقه أهلها (ت 57).
– أنس بن مالك الأنباري ، الإمام المفتى ، المقرى ، المحدث ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتلميذه ، تحمل (2286) حديثا ، روى عنه نحو مائتي نفس ، وبي ثلثة أصحابه الثقات إلى ما بعد الحسين ومائة ، وتوفي سنة ثلاثة وستين ،⁽²⁶⁾ وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة .

على هؤلاء الصحابة وغيرهم تخرج التابعون المحدثون من أهل البصرة . ومنهم :

– الحسن البصري ، ولد (22) وتوفي (110).
– محمد بن سيرين ، ولد (33) وتوفي (110).
– قتادة بن دعامة السدوسي (ولد 60 ت 117).

وذكر الإمام الترمذى جماعة من نقاد التابعين من البصرة والكوفة واليمن .⁽²⁷⁾

واشتهر في البصرة من أتباع التابعين⁽²⁸⁾ :
– أيوب السختياني (ولد 68 ت 131).

(24) المرجع نفسه 191 – 194.

(25) ابن حجر – تهذيب التهذيب 7 / 100.

(26) الذهبي – سير اعلام النبلاء 5 / 395 – 406.

(27) الترمذى – السنن 5 : 754.

(28) ابن حبان – مشاهير علماء الأمصار 150.

- يونس بن عبيد (ت 138 أو 139) .
- عبد الله بن عون (ولد 66 ت 151) .
- حماد بن سلمة (ت 167) .
- حماد بن زيد (ولد 98 ت 179) .
- هشام الدستوائي (ت 154) .
- يحيى بن سعيد القطان (ت 198) .

مدرسة الكوفة

انتقل إلى الكوفة حين فتحت العراق في خلافة عمر بن الخطاب لعدد من الصحابة⁽²⁹⁾ منهم :

- سعد بن أبي وقاص ، من السابقين الأولين إلى الإسلام ، ومن العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد أهل الشورى الستة الذين كلفهم عمر باختيار خليفة من بعده ، وهو الذي أسس الكوفة سنة (18)⁽³⁰⁾ وتولى إمارتها لعمر مرتين ، وغزا فارس ، وفتح القادسية ، وتوفي بالمدينة سنة (55) على المشهور .
 - علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .
 - خباب بن الارت (ت 37) ، وقيل (39) ، أحد المؤمنين الأوائل الذين عذبوا .
 - أبو موسى الأشعري (ت 42) استخلفه عمر على البصرة ، ففقه أهلها ، وولاه عثمان الكوفة ، و Ashton بقضائه ، وله (360) حديثا .
- ورئيس مدرسة الحديث بالكوفة هو عبد الله بن مسعود ، أحد السابقين إلى الإسلام ، روى (848) حديثا ، تتلمذ عليه أكثر محدثيها ، فيه ستون شيخا من أصحابه ، أخذ عنه الحديث والفقه أشهر محدثي التابعين ونقادهم بها⁽³¹⁾ من تلذموا مباشرة عليه ، أو بلغهم علمه . ومنهم :

(29) الحاكم أبو عبد الله النسابوري - معرفة علوم الحديث 191 . وابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 43 . وأحمد أمين - فجر الإسلام : 184 .

(30) اليرافي - تاريخ الكوفة : 92 - 116 .

(31) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 99 .

- ابراهيم بن يزيد النخعي (ولد 50 ، ت 104)
- سعيد بن جبير (ولد 45 ، ت 95)
- عامر الشعبي (ولد 19 ، ت 104)
- علقة بن قيس (ت 62) من المخضرمين .
- الأسود بن يزيد النخعي ، (ت 75) من المخضرمين أيضا .
- سليمان الأعمش (ولد 61 ت 148) .

أتباع التابعين

ومن تخرج على تابعي الكوفة :

سفيان بن سعيد الثوري ، ولد 95 ، وتوفي بالبصرة 161 .
 شريك بن عبد الله النخعي ، ولد بخراسان سنة 75 ، وتوفي بالكوفة سنة 157
 وكان يَهُم إذا حدث من غير كتابه .

- وكيع بن الجراح (ولد 129 وتوفي 198) .
- عبد الله بن موسى العبيسي (ت 213) .
- أبو نعيم : الفضل بن دكين (ولد 103 ، ت 218) .
- وعن هؤلاء أخذ تلاميذهم .

مدرسة الشام

نزل الشام عند فتحها عدد كبير من الصحابة ، وأرسل إليها عمر بن الخطاب بعد ذلك ثلاثة من علمائهم ليفقهوا أهلها ، هم :

- معاذ بن جبل (ت 18) ، ونزل بفلسطين .

- أبو الدرداء (ت 32) ، ونزل بدمشق .

- عبادة بن الصامت ، ونزل بحمص (ت 34) .

قال أحمد أمين : «كان هؤلاء أول مؤسسي المدرسة الدينية بالشام». ووفد إليها بعد هؤلاء الصحابة آخرون ، ⁽³²⁾ وتخرج فيها من التابعين :

(32) الحكم ، أبو عبد الله النسابوري – معرفة علوم الحديث : 193 .

- أبو ادريس الحولاني عائذ بن عبد الله (ت 80)
- مكحول الدمشقي (ت 112).
- رجاء بن حيوه (ت 112).⁽³³⁾

ومن أتباع التابعين :

- عبد الرحمن الأوزاعي (ت 157)
 - الوليد بن مسلم (ت 195)
 - أبو اسحاق الفزارى ، مولده بواسط ، سكن الشام ، توفي (186).⁽³⁴⁾
- قال السخاوى - متحدثا عن دمشق - : «نرثها عدّة من الصحابة ، وكثير بها العلم في زمن معاوية ، ثم في زمن عبد الملك وأولاده ، وما زال بها فقهاء ومحدثون ومقرئون زمن التابعين وتابعهم ، ثم إلى أيام أبي سهر»⁽³⁵⁾ ، ومروان بن محمد⁽³⁶⁾ . ودحيم⁽³⁷⁾ وأصحابهم . وهي دار قرآن وحديث وفقه . وتناقض بها العلم في المائة الرابعة والخامسة ، وكثير بعد ذلك ، ولا سيما في أيام محدثها ابن عساكر ،⁽³⁸⁾ ثم كثُر بعد ذلك بابن تيمية والنزي وأصحابهما ، ثم تناقض شيئاً فشيئاً ، ولكن فيها الآن بحمد الله بقية يفهمون العلم ، ويتكلمون به .⁽³⁹⁾
- وغفل السخاوى عن نشاط مدرسة الشام في القرنين السابع والثامن الهجريين بظهور : ابن الصلاح والنwoy والذهبي⁽⁴⁰⁾ وأضراهم .

(33) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 111.

(34) المرجع نفسه : 178.

(35) أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي . أنظر ترجمته في فصل آئمّة النقد.

(36) مروان بن محمد بن حسان الدمشقي الطاطري (ت 210 / 825) .
الخزرجي - الخلاصة : 373.

(37) عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو الدمشقي ، ولد 170/785 ، ت 245 / 859 .
الزرکلی - الأعلام 4 / 64.

(38) علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي المعروف بابن عساكر (أبو القاسم) ولد 499 / 75 .
وتوفي بدمشق 571 / 1176 . محدث رحالة . له تاريخ مدينة دمشق .
كتحة - معجم المؤلفين 7 / 69 .

(39) السخاوى - الإعلان بالتوبيخ : 138.

(40) انظر تراجمهم في فصل آئمّة من نقاد الحديث .

مدرسة مصر

دخل مصر عند فتحها عدد من الصحابة ، منهم :

ـ عقبة بن عامر الجهني (ت 58) .

ـ عمرو بن العاص (ت 43) .

ـ وابنه عبد الله (ت 63) ، وغيرهم .⁽⁴¹⁾

وعبد الله بن عمرو بن العاص من الصحابة المكرثين في الحديث ، روى سبعمائة حديث ، وكان من كتب عن النبي عليه السلام في حياته . واشتهرت صحيفته بالصادقة⁽⁴²⁾ .

ومن التابعين الذين انتسبوا إلى الحديث بمصر (43) .

ـ بكير بن عبد الله الأشج (ت 120) .

ـ يزيد بن أبي حبيب (ت 128) .

ومن تلمس على التابعين :

ـ حيوه بن شريح (ت 158) .

ـ الليث بن سعد إمام مصر (ت 175) .

ـ عمرو بن الحارث (ت 179) . قال ابن حبان : « كان من أهل القسطنط

والإتقان والورع »⁽⁴⁴⁾ .

نقاد الحديث وحفظه بمصر⁽⁴⁵⁾

ومن بعد الصحابة والتابعين وجد بمصر كثير من المحدثين ، منهم من زارها زبارة ، ومن مكث بها مدة ، ثم غادرها ، ومن اتخذها موطنًا ، ومن كان من أبنائها المولودين بها .

(41) الحكم أبو عبد الله النسابوري - معرفة علوم الحديث : 139 .

(42) ابن سعد - الطبقات 7: 189 .

(43) الحكم أبو عبدالله النسابوري - معرفة علوم الحديث : 240 - 241 .

(44) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 187 .

(45) السيوطي : حسن المعاشرة : 161/1 .

والصنفان الآخرين هما اللذان يهاننا ، ونسمى بعضهم للتمثيل لا للحصر ، لأن غايتنا الاستشهاد على نشر الحديث وتعلمه ، والبحث فيه في مصر ، دون استقصاء كل من ساهم في ذلك .

فن أهل الحديث بها :

- يحيى بن عبد الله بن بكر الخزومي مولاهم ، المصري راوي الموطأ

(ت 231)

- أبو عبد الرحمن : أحمد بن شعيب النسائي صاحب السنن إحدى الصحاحين
الستة . ولد سنة (255) ، وتوفي بمكة ، وقيل بغيرها سنة (303) ، قال
الحاكم : «كان النسائي أفقه مشائخ مصر في عهده ، وأعرفهم بال الصحيح والسقيم
من الآثار ، وبالرجال»⁽⁴⁶⁾ .

- أبو جعفر الطحاوي : أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري ولد
(239) ، وتوفي (321) . من مؤلفاته : معاني الآثار . ومشكل الآثار .

- سعيد بن منصور البغدادي : ابن السكن ، نزيل مصر ، ولد (294) ،
وتوفي (353) .

- عبد الغني بن سعيد الأزدي ، ولد (332) ، وتوفي (409) ، عالم
نسابة ، له كتاب المؤتلف وال مختلف .

- زكي الدين : عبد العظيم المنذري (ولد 581) ، وتوفي (656) كان
متبحراً في معرفة أحكام الحديث ومعانيه ومشكله ، قياماً بمعرفة غريبه ، إماماً في الفقه
والعربية والقراءات .

- ابن دقيق العيد : (ت 702) ، أستاذ زمانه علماً وديننا . من مصنفاته
الإقتراح في مصطلح الحديث والإلمام في أحاديث الأحكام .

- تقي الدين السبكي ، صاحب طبقات الشافعية (ت 756) .

- جمال الدين : عبد الله بن يوسف الزيلعي (ت 762) صاحب تخرير
أحاديث المداية ، وأحاديث الكشاف .

(46) المرجع نفسه : 1 / 163

- عزالدين : أبو عمر بن بدر الدين المعروف بابن جماعة ، توفي بمكة سنة (767) .
- عمر بن رسلان البليسي ، ولد سنة (724) ، وتوفي سنة (785) .
- سراج الدين : عمرو بن علي ، المعروف بابن الملقن (ت 804) .
- زين الدين العراقي : عبد الرحيم بن الحسين حافظ العصر (ت 806)
- أبو زرعة : أحمد بن الحافظ زين الدين العراقي ، ولد سنة (762) وتوفي (826)

- أحمد بن حجر العسقلاني ، ولد سنة (773) وتوفي (852) .

هؤلاء أعلام الحدثين بمصر ، وسندوا بعضهم ضمن فصل الأئمة من نقاد الحديث ، وإن كتب الرجال حافلة بترجمتهم ، والمكتبات زاخرة بكتبهم في مختلف فنون علوم الحديث وشرحه ، ومعهم جماعة لم يبلغوا درجتهم وكان لهم دورهم في نشر الحديث، وتفردوا بعلو الإسناد .⁽⁴⁷⁾

(47) السيوطي - حسن المعاشرة : 172 وما بعدها .

مدارس أنشئت في عهد أتباع التابعين

مدرسة بغداد

أنشئت بغداد في عهد الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور الممتد بين سنتي 136 و 158 ، شرع في بنائها سنة (145) وأتمها سنة (146) ، وسماها مدينة السلام .⁽⁴⁸⁾ فلم يسكنها أحد من الصحابة ، ولا أحد من التابعين ، فلما مصّرت ، وعمّرت ، سكّنها جماعة من أتباع التابعين ، ولم يكن فيهم كثير من مشاهير الحديثين .⁽⁴⁹⁾ ونشأ بها بعد هذا العهد محدثون أمّة ، كأحمد بن حنبل ، ولد سنة 164 ، وتوفي سنة 241 ، ومحمد بن سعد صاحب الطبقات ، ولد 118 وتوفي 230 ، وارتحل إليها أغلب من اشتغل بالحديث فكانت منذ القرن الثالث إلى حين سقوطها من أهم مدارسه ، وكتاب تاريخ بغداد شاهد على عدد علمائها .

وأوجز السخاوي تاريخها فقال : بنيت في آخر أيام التابعين ، وأول من بثّ بها الحديث : هشام بن عمروة (ت 145) ، وبعده شعبة وهشيم بن بشير وكثير بها هذا الشأن ، فلم تزل معهورة بالأثر والخير إلى زمن الإمام أحمد ثم أصحابه ، وهي دار الإسناد العالي والحفظ ومتزلج الخلاقة والعلم إلى أن استؤصلت في كائنة التار .⁽⁵⁰⁾

واسط

واسط مدينة بناها الحجاج بن يوسف بين البصرة والكوفة ، ابتدأها سنة (75) ، وأتمها سنة (78) ، وقيل شرع فيها سنة (84) وأتمها سنة (86) ، ونقل إليها وجوه البصرة والكوفة ، ومن كان معه من أهل الشام .⁽⁵¹⁾ قال ابن حبان « واسط محدثة ، بعد أن أحدثت لم يسكنها صحابي » ، وبعد أن مصّرت ما سكّنها تابعي ، وإنما قطّنها من المصريين اللذين هما البصرة والكوفة وغيرهما

(48) الخطيب البغدادي - تاريخ بغداد / 1 - 66 .

(49) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 174 - 176 .

(50) السخاري - الإعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ 138 .

(51) الواسطي - تاريخ واسط : 43 . والحموي - معجم البلدان 4 / 883 .

من المدن المتاخمة لها من أتباع التابعين⁽⁵²⁾ .

فمن مشاهيرهم : شعبة بن الحجاج ، ولد سنة (83) وتوفي (160) كان يسكن البصرة زماناً وواسط حيّاً .

وهشيم بن بشير السلمي ولد سنة (104) وتوفي (183) من متقي الواسطيين وجلة مشائخهم .

ويزيد بن هارون ، ولد سنة 118 وتوفي 206 .⁽⁵²⁾

مدرسة خراسان وما وراء النهر

عرف ابن حبان خراسان فقال : « أما خراسان فهو إسم يقع على بلدان العجم جملة ، وإن كان كل ناحية منها لها إسم منفصل ، تعرف به لأن كل بلد الغالب على أهله الرطانة فهو داخل في جملة بلدان العجم ، فكما لا يخرج تبادل اللغات بين القبائل وبلدان العرب ببعضها عن الإسم الواقع عليها ، كذلك لا يخرج سائر اللغات في الفارسية من أهل البلدان التي يسكنها العجم عن الإسم المشتمل عليها ».⁽⁵³⁾

وبين أحمد أمين أقسامها فقال : « وخراسان كانت تطلق على الأقليم الواسع الذي ينقسم إلى أربعة أرباع :

- ربيع عاصمته نيسابور .

- وربيع عاصمته مرو .

- وثالث عاصمته هراة .

- ورابع عاصمته بلخ .

فنأشهر مدن خراسان نيسابور ، وبست ، وسجستان ، وهراة ومرو ، وسرخس ، ونسا ، وطوس ، وأبيورد ، إلى آخره .

وما وراء النهر يعني ما وراء نهر جيحون ، وكان هذا الإقليم ينقسم إلى خمسة أقسام :

(52) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 176 - 177

(53) المرجع نفسه 59 - 60

- 1 - الصعد ، وله عاصمتان : بخارى ، وسرقند .
- 2 - خوارزم المسماة اليوم : خيوه أو كيهوه .
- 3 - صغانيان .
- 4 - فرغانة .
- 5 - الشاش ، المسماة اليوم تشقدن .

ومن أشهر بلاد ما وراء النهر : فرغانة ، وأسبيجان ، والشاش ، وسرقند ، وبخارى ، وفاراب ، وترمد ، وصغانيان ، وقاشان ، ثم خوارزم ، وفيها زمخشر ، والجرجانية .

(54) والمقدسى يسمى خراسان وما وراء النهر «إقليم المشرق»

الصحابة الذين انتقلوا إلى خراسان وما جاورها

ارتخل إلى خراسان عدد من الصحابة منهم :

بريدة بن الحصيب الأسلمي من المهاجرين الأول ، انتقل إلى البصرة ، وأقام بها زماناً ، ثم خرج إلى سجستان ، فبقي بها مدة ، ثم خرج منها إلى مرو ، فاستوطنه في إمارة يزيد بن معاوية إلى أن مات بها .

- الحكم بن عمرو الغفارى ، خرج إلى خراسان غازيا ، وتوفي بمرو سنة خمسين .

- قريط بن أبي رمشه ، خرج إلى خراسان غازيا ، ومات بمرو .

- قيس بن سعيد بن عبادة الخزرجي ، توفي بتقليس سنة (85) (55)

التابعون

عاش بخراسان بعض التابعين من أبناء من سكناها من الصحابة كعبد الله بن بريدة الأسلمي (ت 115) ، وأخيه سليمان (ت 105) .

(54) أحمد أمين - ظهر الإسلام / 1 - 259 - 260 .

(55) ابن حبان - مشاهير علماء الأمصار : 60 - 61 .

ومن قدمها من غيرهم : عطاء بن السائب الليثي من أهل المدينة سكن مرو ، والزبير بن عدي الهمداني ، مولده بالكوفة ، وسكن الري .⁽⁵⁶⁾

أتباع التابعين

كثر أتباع التابعين بمنطقة خراسان ، ومنهم :

الضحاك بن مزاحم الملالي ، مولده يبلغ وتنقل بينها وبين مرو، وبخارى ، وسمرقند ،^(ت 105)

خليد بن حسان المجري ، من أهل البصرة ، سكن بخارى ، وبها حدث . وأشهرهم في الحديث ونقده عبد الله بن المبارك المروزي الإمام الورع ، ولد سنة (118) ، وتوفي (181).

وكثيراً من أتباع التابعين وفدوا من الحجاز ومن العراق ، ولم تشتهر هذه المنطقة بالحديث إلا ابتداء من نهاية القرن المجري الثاني ، فقبل هذا التاريخ لم يعرف فيها إلا عبد الله بن المبارك ، في حين أنها ابتداء من القرن الثالث بز فيها أغلب أئمة الحديث ، وصارت أنشط مدارسه رواية ونقداً وتدويناً ، وكل مشاهير المحدثين بها ارتحلوا طلباً للحديث إلى بقية الأمصار .

قال المقدسي : « وخراسان أكثر الأقاليم علماً وفقها ».⁽⁵⁷⁾

وقال أحمد أمين : « وقد أخرجت هذه البلاد ما لا يحصى من رجال الحديث والفقه ، خدموا العلم خدمة كبرى بجدهم وصبرهم على البحث ، ورحلتهم إلى أقصى البلدان ، يأخذون العلم من أهله حيث كان ».⁽⁵⁸⁾

ومن ذكرهم من علمائها : البخاري ، ومسلم ، وأبو بكر بن فورك ، والبيهقي . ونسمى بعضاً منهم موزعين على المدن⁽⁵⁹⁾ ونوجل التعريف بهم إلى الفصل المواري إن شاء الله تعالى .

. 125 - 126 المرجع نفسه .⁽⁵⁶⁾

. 294 . المقدسي - أحسن التقاسيم .⁽⁵⁷⁾

. 262 . / 1 . أحمد أمين - ظهر الإسلام .⁽⁵⁸⁾

. 143 - 141 . السخاوي - الإعلان بالتعبيغ .⁽⁵⁹⁾

وفي بخارى :

- الإمام البخاري (ولد 194 ت 256)

وفي نيسابور :

- مسلم بن الحجاج (ولد 204 ت 261)

- اسحاق بن راهوية (ولد 161 ت 238)

- محمد الذهلي (ولد 172 ت 258)

- محمد بن اسحاق بن خزيمة (ولد 223 ت 311)

- الحاكم أبو عبد الله النيسابوري (ولد 321 ت 404).

- أبو بكر : أحمد البيهقي (ت 458) بالقرب من نيسابور.

وفي سمرقند :

- عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ولد 181 ت 251)

- محمد بن نصر المروزي .

وفي سجستان .

- أبو داود السجستاني صاحب السنن (ولد 202 ت 275).

وفي ترمذ :

- محمد بن عيسى الترمذى (ولد 210 ت 279)

وفي نسا :

- أحمد النسائي صاحب السنن (ولد 215 ت 303).

وفي السري :

- أبو زرعة الرازي (ولد 200 ت 264)

- أبو حاتم الرازي (ولد 195 ت 277).

- ابنه عبد الرحمن (ولد 240 ت 327)

ومن قزوين ابن ماجة (ولد 209 ت 273).

مدرسة إفريقية

لم يذكر ابن حبان في كتابه مشاهير علماء الأمصار التي اشتهر بها علماء من الصحابة والتابعين وأتباعهم .

واكتفى السخاوي في حديثه عن العلم بال المغرب بذكر سحنون بن سعيد وهو من الفقهاء . ثم قال : « أما بجاية وتلمسان وفاس ومراكش وغالب مدائن المغرب فال الحديث بها قليل وبها المسائل »⁽⁶⁰⁾

وقال أثناء حديثه عن علم الأثر في القرن التاسع الهجري : « وشيء بتونس »⁽⁶¹⁾ ومن الإحجام القول إن الحديث لم يعن به بال المغرب ، فقد دخل إفريقية عدد من الصحابة والتابعين ، إبان الفتح ، وبعد ذلك منهم من رجع ، و منهم من استقر بها ، ومنهم من وفد بقصد تعليم المغاربة ، وهؤلاء الذين قدموها إفريقية واستقروا بها لم يكن منهم محدثون مكثرون ، ييد أحدهم جدثوا فيها بما عندهم ، فكانوا الطبقة الأولى من محدثتها .

الصحابة الذين دخلوا إفريقية⁽⁶¹⁾

دخلها عدد كبير في جيش الفتح للمرة الأولى والمرات الموالية ، منهم : عبد الله ابن عمر . وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس . وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، والمسور بن خرمة من فقهاء الصحابة . وسلمة بن الأكوع ، وعبد الله بن أبي سرح ، وأبو زمعة البلوي ، وغيرهم .

قال أبو العرب :⁽⁶²⁾ « وقد ذكر بعض المحدثين أن عقبة بن نافع لما دخلها كان

. (60) السخاوي - الإعلان بالتوبخ : 140.

. (61) المرجع نفسه : 143.

. (61) أبو العرب : طبقات علماء إفريقية وتونس : 63 - 65 .

. (62) هو محمد بن أحمد بن تيم المغربي من أولاد الأمراء بالمغرب ، أحد عن أصحاب سحنون ، غالب عليه علم الحديث والرجال ، وصنف طبقات علماء إفريقية وتونس . توفي 944/333 . ابن فرحون : الديبايج : 250 - 251 .

معه خمسة وعشرون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم». ⁽⁶³⁾
 وعقبة إما تولى قيادة الجيش الفاتح حوالي سنة خمسين للهجرة ، أما الجيش الأول فدخل أفريقية قبل هذا التاريخ بنحو ربع قرن ، وكان عدد الصحابة به أوفر . ولشدة مقاومة الروم والبربر للفاتحين المسلمين من سنة 27 للهجرة إلى سنة 83 ، فإن الصحابة من عاد منهم ومن استقر لم ينشر من الحديث إلا القليل لعدم توفر المناخ الاجتماعي المساعد على ذلك .

التابعون الذين دخلوا إفريقية

دخل إفريقية عدد من التابعين ، منهم من رجع إلى بلده ك العاصم بن عمر بن الخطاب ، وسليمان بن يسار أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وحيي بن سعيد الأنباري ، وغيرهم .
 وكثيرون استقروا بها كعقبة بن نافع الفهري ، وزهير بن قيس البلوي ، ويزيد ابن خالد القيسي ، وغيرهم . ⁽⁶⁴⁾

أما التابعون الذين يدعون الطبقة الأولى من علماء إفريقية فهم العشرة الذين أوفدتهم عمر بن عبد العزيز ليتحققوا أهلها فقد قدموا من أجل نشر العلم ، فأدوا تلك المهمة فأسسوا مدرسة العلم بالقيروان ، وهذا الاعتبار نسميه ، ونذكر بعضاً من أخبارهم وهم : ⁽⁶⁵⁾

- موهب المعافي ، سكن القيروان ، وبث فيها العلم ، وبها توفي .

- حبان بن أبي حبلة القرشي ، توفي بأفريقية سنة (122) أو (125) .

- اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر القرشي ولاه عمر بن عبد العزيز إفريقية سنة مائة ، فدعا البربر إلى الإسلام ، فأسلموا . وكان ذا علم وفقه ، فعلم أهل إفريقية الحلال والحرام توفي (131) وقيل (132) .

(63) أبو العرب : طبقات علماء إفريقية وتونس : 78 .

(64) الدباغ - معلم الإيمان 1 / 138 وما بعدها ، والمالكي - رياض النفوس 1 / 141 - 150 .

أبو العرب - طبقات علماء إفريقية وتونس : 79 وما بعدها .

(65) المالكي - رياض النفوس 1 / 99 - 115 .

- اسماعيل بن عبيد الله الانصاري الملقب بتاجر الله لأنه جعل ثلث كسبه لله يصرفه في وجوه الخير. توفي (107).
- بكر بن سراده الحذامي المصري، فقيه من تلاميذ سعيد بن المسيب وابن شهاب الزهري، سكن القิروان، وغزا الأندلس توفي (128).
- عبد الرحمن بن رافع التنجي ، سكن القิروان ، وأول من استقضى بها (ت 113).
- أبو عبد الرحمن أبو عبد الله بن يزيد الجبي المعافي الافريقي ، سكن القิروان ، وله بها مسجد ، وبث فيها علمًا كثيرا ، وشهد فتح الأندلس.
- سعيد بن مسعود التجيبي ، روى عنه جماعة من أهل مصر ، وأهل افريقيا ، سكن القิروان ، وتوفي بها .
- أبو سعيد جعثمان بن هامان كان من القراء الفقهاء .

قال أبو العرب: «وكل هؤلاء ثقات عند المحدثين ، وقد روی عنهم كلهم عبد الرحمن بن زياد بن أنم». ^(٦٦) ولد ببرقة سنة (75) وتوفي (161) ولي قضاء افريقيه وكان صعبا في قضائه ، أما في الحديث فأنكرروا عليه ستة أحاديث انفرد برفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ^(٦٧) ولم يكتف عبد الرحمن وبعض معاصريه من أهل القิروان وأهل تونس بالأخذ عن شيخ افريقيه فارتحلوا إلى المشرق وأخذوا عن الأئمة هناك . نذكر من هؤلاء : عبد الله بن فروخ الخراساني من شيخ افريقيه ، لتي الشوري ومالك ، وكان يكتبه فيجييه . ^(٦٨)

- خالد بن أبي عمران التجيبي ، قاضي افريقيه ، توفي سنة (127) وقيل (125) ، روی عن جماعة من أهل المشرق ورووا عنه ، وكان ثقة مأمونا ». ^(٦٩)

(٦٦) أبو العرب - طبقات علماء إفريقيه : 87.

(٦٧) المرجع نفسه : 95 وما بعدها .

ابن عذاري - البيان المغرب 1/92 ، ابن حجر - تهذيب التهذيب 6/173 .

(٦٨) أبو العرب - طبقات علماء إفريقيه : 107 .

الذهبي - ميزان الاعتدال 2/62 .

(٦٩) المالكي - رياض النفوس 1 : 162 .

- عباس بن الوليد الفارسي من أهل تونس ، ثقة مأمون حافظ للحديث لـ
سفيان بن عيينه وحماد بن زيد والفضل بن عياض وغيرهم .⁽⁷⁰⁾

- علي بن زياد ، كان ثقة مأمونا ، فقيها متبعا بارعا خير أهل افريقيا في ضبط
العلم ، سمع من الثوري والليث ، وروى عن مالك الموطا . لم يكن سخنون يقدم
عليه أحد من أهل افريقيا .⁽⁷¹⁾

ومن روى الموطا من أهل القิروان : أسد بن الفرات ، ولد سنة 145 وتوفي
سنة 212 . وخلف بن جرير بن فضالة .
ومن أهل تونس عيسى بن شجرة⁽⁷²⁾

وابتداء من هذه الطبقة من علماء افريقيا أخذ الحديث ينتشر بها ، واستمر أهلها
في الرحلة إلى المشرق .

فهل يصح أن نقول إنهم أسسوا مدرسة حديثية بافريقيا؟

إن منطلق العلوم الشرعية القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، فكل نشاط
علمي ينطلق منها ، ثم تغلب عليه ناحية ما قد تكون التفسير أو الحديث أو الفقه أو
الكلام أو غير ذلك . والناحية التي تغلبت بافريقيا هي الفقه لحاجة المجتمع لمعرفة
الأحكام الشرعية ، ولكنه الفقه المدعم بالأحاديث ، استنادا إلى موطن الإمام
مالك ، كان ذلك هو الغالب على مدرسة افريقيا التي بدأت بالتتابع واتضحت
معالها مع ابن زياد ، قال الشيخ محمد الشاذلي النيفر «يرجع الفضل كله في تأسيس
المدرسة التونسية وغيرها من المدارس بافريقيا سواء بالقิروان أو بقية أمهات المدن
الأخرى إلى علي بن زياد».⁽⁷³⁾

وقال : « وهذه المدرسة التي وضع لبنها علي بن زياد هي مدرسة مالك بن
أنس ، فهو الذي أدخل مذهبة هذه الديار الغربية ، وعرف به وشرحه للناس ،

. 248) المرجع نفسه 1 :

(70) (71) ابن فرحون - الديبايج : 192

(72) عياض - ترتيب المدارك 4 : 101

(73) النيفر محمد الشاذلي - تحقيق قطعه من الموطا برواية ابن زياد : 38 - 39

وين قواعده حتى اقتنعت به الأفكار» .⁽⁷⁴⁾

وقال : «مميزات هذه المدرسة إذا تبعناها كثيرة ، وإنما نجترىء ونكتفي بأنها مدرسة انبنت على فقه الموطأ المؤسس على الدعائم الصحيحة من الحديث والآثار وغير ذلك ، مما وقف عليه مالك بن أنس رضي الله عنه وبنى عليه مذهبه المدعاً بما عليه الجماعة بالمدينة المنورة» .⁽⁷⁵⁾

ومتتبع لتاريخ الفقه بأفريقية في القرون المتأخرة ، يرى أنه غالب عليه الاهتمام بآراء الفقهاء على الاستناد إلى الحديث النبوى .

أما تاريخ الحديث فيشهد بأن أهل افريقية ظلوا معتمدين بالحديث النبوى يقرؤونه ويشرحونه دروساً وتأليفاً ، وتولى ذلك علماء مشاركون في علوم كثيرة ، وليس فيهم من تخصص في الحديث وحده فألف فيه وفي علومه ، وأقرب من يمكن نعته بذلك أبوالحسن علي بن محمد بن خلف المعروف بالقابسي (ت 403) فقد قيل فيه «إمام في علم الحديث وفنونه وأسانيده» ، وله تلخيص الموطأ .

والذين ألقوا في شرح الحديث أشهرهم :

ـ الإمام محمد بن علي المازري (ت 536) له شرح مسلم المسماى بالملجم ، وفيه مسائل في علم الحديث .

ـ عبد الواحد بن التين الصفاقسي (ت 611) له شرح للبخاري سماه الخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح .

وأما محمد بن خلف الأبي (ت 828) شارح معلم في كتابه إكمال الإكمال فليس في شرحه مسائل كثيرة في علوم الحديث .

مدرسة الأندلس

هذه المدرسة لم تؤسس إلا في آخر عهد أتباع التابعين ، لتأخر فتح الأندلس ، فقد فتحت سنة (92) ⁽⁷⁶⁾ فلم يدخلها أحد من الصحابة على المشهور ، وقيل إنه

. 39) المرجع نفسه : .

(75) النمير محمد الشاذلي - تحقيق قطعه من الموطأ برواية ابن زياد : 46 .

(76) حسن ابراهيم حسن - تاريخ الإسلام 1 / 308 وما بعدها .

دخلها صحابي واحد⁽⁷⁷⁾ ، وقصدتها بعض من التابعين عددهم بين الثلاثة والخمسة . منهم القائد موسى بن نصير ، وعلي بن رباح اللخمي ، وحيوه بن رجاء التميمي ، وقيل إن الثالث هو حنش بن عبد الله الصناعي .⁽⁷⁸⁾

هؤلاء التابعون من الجنود ، ومن حملة العلم ، هم وأضراهم بدأوا نشر العلم بالأندلس فحفظوا الناس القرآن الكريم ، ونشروا بينهم الحديث الشريف . وتبعاً لسنة التدرج التي يخضع لها كل ناشئ فإن نتائج المرحلة التمهيدية للمدرسة الحديثية بالأندلس تمثلت في رواة الموطأ من الأندلسيين الذين ارتحلوا إلى الإمام مالك ، وسمعوا منه موطأه⁽⁷⁹⁾ ومنهم :

من الطبقة الأولى من تلاميذ مالك :

- سعيد بن عبدوس من أهل طليطلة (ت 180) ، وكان مفتى بلده في وقته .
- الغازي بن قيس من أهل قرطبة أموي سمع من مالك وابن أبي ذئب والأوزاعي ، وكان يروي حدثاً كثيراً ، ويفقهه في المسائل ، توفي (199) .
- زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون ، توفي سنة ثلث وتسعين ومائة ، سمع من مالك الموطأ ، وسمعه منه يحيى الليثي قبل رحلته إلى مالك .

قال يحيى بن يحيى : زياد أول من دخل الأندلس علم السنن ومسائل الحال والحرام ووجوه الفقه والأحكام ».⁽⁸⁰⁾

- وسعيد بن أبي هند أبو عثمان ، أصله من طليطلة وسكن قرطبة (ت 200)
 - ويحيى بن مصر القيسي ، وقيل اليحصبي من أهل قرطبة ، شامي الأصل .
- روى عن مالك الموطأ ، وروى عنه يحيى بن يحيى قبل رحلته إلى المدينة⁽⁸²⁾

(77) أحمد أمين - ظهر الإسلام / 3 / 48.

(78) المترى - نفع الطيب / 1 / 259 - 260.

(79) عياض - ترتيب المدارك / 1 / 13 و 15.

(80) المرجع نفسه / 3 / 113 - 127.

(81) عياض - ترتيب المدارك / 3 / 117.

(82) المرجع نفسه : 126.

ومن الطبقة الوسطى :⁽⁸³⁾

- محمد بن بشير القاضي (ت 198)
- طالوت بن عبد الجبار المعافري ، من أهل قرطبة .
- عبد الرحمن بن موسى المواري .
- شبطون بن عبد الله الأنصاري (ت 212) .
- داود بن جعفر الصغير ، قطبي ، سمع من مالك والدروردي وابن عيينة ، وروى عنه ابن وهب وابن القاسم ، ومن الأندلسين مطرف بن عبد الرحمن ومحمد ابن وضاح ، وجملة ما كتب عن داود من الأحاديث نحو ثلاثة آلاف أو أكثر.⁽⁸⁴⁾
- هؤلاء ، وغيرهم من لم نذكرهم من سمعوا الموطأ من الإمام مالك تفاوت درجتهم في العلم ، ولئن اشتراكوا في سمع الموطأ ، فإن فيهم من غلب عليه الإهتمام بالفقه ، وهم الأكثر ، وفيهم من جمع بين الحديث والفقه .

الطبقة الصغرى⁽⁸⁵⁾

أشهر رواة الموطأ من الأندلسين من الطبقة الصغرى من أصحاب مالك : يحيى ابن يحيى بن كثير بن سلاس الليثي وروايته أشهر الروايات وأكثرها انتشارا في العالم الإسلامي ، رغم طبع رواية محمد بن الحسن الشيباني .

سمع يحيى الموطأ من زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون بالأندلس ثم ارتحل إلى المشرق رحلتين .

في الأولى روى الموطأ عن الإمام مالك بلا واسطة إلا ثلاثة أبواب من كتاب الاعتكاف : باب خروج المعتكف إلى العيد ، وباب قضاء الاعتكاف ، وباب النكاح في الاعتكاف ، ففيه يحدث بها عن زياد .

وكان ذلك في السنة التي توفي فيها مالك سنة (179) ، وحضر دفنه ، وتلى في هذه الرحلة أيضا عن عبد الله بن وهب والليث بن سعد بمصر ، وسفيان بن عيينة

. 345 - 327 / 3 المرجع نفسه⁽⁸³⁾

. 346 / 3 المرجع نفسه⁽⁸⁴⁾

. 392 - 379 / 3 المرجع نفسه⁽⁸⁵⁾

بمكة ، وغيرهم ، وعاد إلى الأندلس ، فلبث قليلا ثم رجع ثانية .

وفي الرحلة الثانية أخذ العلم والفقه عن ابن القاسم صاحب المدونة ، ورجع إلى بلده يدرس الحديث والفقه ، وطلب منه أمير قرطبة تولي القضاء بها فامتنع فعلت رتبته ، واستشارة السلطان فيمن يوليه القضاء ، وأقام يدرس ويفتي على مذهب الإمام مالك إلى حين وفاته سنة (234) ⁽⁸⁶⁾.

وبالإضافة إلى العلماء الذين تلمندوا على الإمام مالك ، كان هناك علماء آخرون تلمندوا على تلاميذه ، ونشروا علمهم بالأندلس ، وانتفع بهم الناس كعيسى بن دينار (ت 212) ⁽⁸⁷⁾ الذي تفقه على أشهر أصحاب مالك كابن القاسم . وعبد الملك بن حبيب (ت 138) الذي رحل إلى المشرق ، وسمع من أصحاب مالك ، ورجع إلى بلده فنشر الفقه المالكي ، ولم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بصححه من سقimه . ⁽⁸⁸⁾

وتواترت طبقات العلماء والمحاذين في الظهور ، ونذكر هنا بعضاً من اختصوا في الحديث مقتصرین على الإسم ، وتاريخ الوفاة لأننا سنعرف بأغلبهم في فصل أئمة النقد .

فنتهم :

بي بن مخلد (ت 218) صاحب المسند المعالل ، رتب فيه أحاديث كل صحابي على أبواب الفقه .

ومحمد بن وضاح (ت 286)

قال عياض : وبه - أعني محمد بن وضاح - ويقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث ⁽⁸⁹⁾

(86) محمد فؤاد عبد الباقى - مقدمة الموطئ ص : بي .

(87) عياض - ترتيب المدارك 4 / 105 - 110 .

(88) المرجع نفسه 4 / 122 - 142 .

(89) المرجع نفسه 4 / 436 .

- محمد بن فطيس بن واصل الغافقي (ت 319). روى بالأندلس عن أبي وابن وضاح وغيرها ، ورحل إلى المشرق فسمع من مائتي شيخ ، وجاء في تعديله أنه كان ثقة فاضلا ضابطا لكتبه ، وإليه كانت الرحلة بيده .^(٩٠)

واستمرت العناية بالحديث في تطور ، فكان من مشاهير المحدثين بعد هؤلاء :

- ابن عبد البر (ت 463)

- أبو علي الغساني المعروف بالجيانى (ت 498)

- أبو الوليد الباقي (ت 474)

- القاضي عياض (ت 544).

ولم يزل الحديث النبوي وعلومه معتمدًا به في الأندلس إلى حين سقوطها .^(٩١)
في آداب روایة الحديث ، وفضل العلم ، ألف ابن عبد البر كتابه جامع بيان
العلم وفضله .

وفي أصولها ألف القاضي عياض كتابه : الإمام في أصول الرواية وتقيد السمع .

وفي صفات الرواية ألف أبو بكر : محمد بن إسماعيل بن محمد الأزدي
(ت 636) كتابه علم الحديث وصفات نقلته^(٩٢) .

وفي غريب الحديث ألف أبو الفضل قاسم بن أبي قاسم ثابت بن حزم السرقسطي
الأندلسي (ت 302) كتاب الدلائل في شرح ما أغفله أبو عبيد وابن قتيبة من
غريب الحديث .^(٩٣)

وفي العلل ألف عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الاشبيلي ابن الخطاط
(ت 581) كتابه : المعتل في الحديث .^(٩٤)

(٩٠) المرجع نفسه 5/217 - 218.

(٩١) السخاوي - الإعلان بالتوبیخ : 140.

(٩٢) مخلوف - شجرة النور الزكية 1/181.

(٩٣) مخلوف - شجرة النور الزكية 1/86.

(٩٤) المرجع نفسه 1/155 - 156.

وفي الجرح والتعديل ألف عبد الرحمن بن محمد بن فطيس (ت 402) كتاباً في الجرح والتعديل .⁽⁹⁵⁾

وألفت في جمع الأحاديث وشروحها ، ولا سيما الموطأ شروح كثيرة ، كما ألفت في السيرة عدة تأليف .

قال شيخنا محمد الحبيب ابن الحوجة :

« لم تخال إفريقيية وسائر بلاد المغرب والأندلس من موكل بالعلم النبوى دارس له ، باحث فيه ، متبع لنصوصه ، متقن لأسانيده ومتونه ، مدركاً لأنفاظه ومعانيه ، متفهم لآدابه وأحكامه ، بصير بتقريراته وأوامره ونواهيه . »

إلى أن قال : « فمن باحث في آداب هذا العلم ، وحقيقةه ، ومصطلحاته وفتوحه ، إلى دارس لسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وشمائله ومخاليقه ومناقب أصحابه . »

ومن دارس للأسانيد متبع للروايات ضابط لدواعين السنة مقارن بينها ، واضح المختصرات فيها ، إلى متعقب للعلل ، باحث في الرجال مجرحاً ومعدلاً .⁽⁹⁶⁾

والباحثون في الحديث وعلومه منهم علماء مشاركون في فنون من الثقافة الإسلامية ، ومنهم أممٌ محدثون حفاظ نقدة .

دور الحديث

في نهاية حديثنا عن مدارس الحديث ، نشير إلى أنه بعد هذا العهد أنشئت مؤسسات سميت بدور الحديث ، وهي عبارة عن معاهد لدراسةه ونشره ، فيما أنشيء في عهد السلاجقة دار للحديث بشرق تركيا ، وأنشئت بعد ذلك دار أخرى باسم طمبول في عهد السلطان سليمان القانوني ، وتعتبر هذه الدار من الدرجة الأولى في العالم الإسلامي .

. 102/1 المرجع نفسه .⁽⁹⁵⁾

وابن بشكوال : الصلة 1 : 303 – 307

.⁽⁹⁶⁾ ابن الحوجة محمد الحبيب - مقدمة السنن الإبيين : 6 – 12

وفي عهد السلطان سليم الثاني أنشئت دار أخرى في أدرنة بغرب تركيا ، وفي
عهد مراد الثالث أنشئ مركزان للحديث بالمدينة المنورة .^(٩٦)
وهذه الدور كانت تطبيقات لثمار المدارس الحديثية حيث حفظ فيها الحديث ،
وشرح ، ونشر بين الأجيال .

(٩٧) محمد شاكر ، وضياء قازيجي - تاريخ الحضارة الإسلامية وتركيا : 157

الأئمة الذين دار عليهم الإسناد في مختلف الأمصار

ذكرنا - في كل مصر - أئمة الرواية فيه ، ومن تحمل عنهم . ونذكر الآن المشهورين منهم الذين كانوا المتابع الرئيسية للرواية ، ومن مروياتهم جمعت الأحاديث الصالحة .

وقد اهتم علي بن المديني فكشف بذلك عن مصادر رواية الحديث وتسلسلها ، وعن نشوء المدارس الحدبية ، وأثر الرحلة في تبليغ الحديث النبوى وانتقاله من مصر إلى آخر ، ليجمع بعد أن تفرق ، ويبدون بعد أن كان محفوظاً في الصدور .

قال علي بن المديني : (98) « نظرت فإذا الإسناد (99) يدور على ستة فلأهل المدينة ابن شهاب ، وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب، ويكنى أبا بكر ، مات سنة (124) .

- ولأهل مكة عمرو بن دينار ، مات سنة (126) .

- ولأهل البصرة قتادة بن دعامة السدوسي ، مات سنة (117) ، ونحي بن أبي كثير ، مات سنة (132) .

- ولأهل الكوفة أبو إسحاق (100) واسمه عمرو بن عبد الله بن عبدود مات سنة (127) . وسليمان بن مهران الأعمش ، مات سنة (148) .

وتبع ابن المديني علم الستة السابقين فوجده انتقل إلى أصحاب الأصناف ، فسمىهم ، وسمى بعض مشائخهم من الستة .

قال : « ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف من صنف ، فلأهل المدينة مالك بن أنس (ت 179) ، وسمع من ابن شهاب .

(98) ابن المديني - علل الحديث ومعرفة الرجال : 17 - 24 .

(99) الإسناد يعني معظم الأحاديث الصالحة .

الذهبي - تذكرة الحفاظ 1 / 360 .

(100) أبو إسحاق السبيبي: عمرو بن عبد الله بن عبدود ولد سنة (32) وتوفي (127) . أحد أعلام المحدثين ، عاش في الكوفة ، وروى عن ثمان وتلائين صحابياً ، كان مشهوراً بمعرفة المغازي . ابن حجر - تهذيب التهذيب 8 / 63 - 67 .

- محمد بن اسحاق بن يسار (ت 152) ، وسع من ابن شهاب ومن الأعمش .

ومن أهل مكة : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت 151) ، وسفيان ابن عيينة (198) ، لبي ابن شهاب وعمرو بن دينار والأعمش .

ومن أهل البصرة : سعيد بن أبي عروبة وهو سعيد بن مهران (ت 159) وحماد ابن سلمة (168) . وأبو عوانة⁽¹⁰¹⁾ واسميه الوضاح مولى يزيد بن عطاء الواسطي (ت 175) ، وشعبة بن الحجاج أبو بسطام (ت 160) ، ومعمر بن راشد ، مات باليمن سنة (154) ، وسع من ابن شهاب ، وعمرو بن دينار ، وفتادة ويحيى ابن أبي كثير ، وأبي إسحاق السبئي .

ومن أهل الكوفة : سفيان بن سعيد الثوري (ت 161) .

- ومن أهل الشام : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت 151) .
ومن أهل واسط : هشيم بن بشير⁽¹⁰²⁾ (ت 183) .

- وواصل علي بن المديني تبعه لعلم هؤلاء فقال : (103) : ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة ، وعلم الأثنى عشر إلى ستة :

إلى يحيى بن سعيد القطان (ت 198) .

- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ت 183) .

- وكيع بن الجراح (ت 197) .

ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة ، إلى عبد الله بن المبارك (ت 181) ،

(101) أبو عوانة الوضاح بن خالد (ت 176 / 792) أحد الثقات ، رأى الحسن وابن سيرين .
وحدث عن فتادة وسماك . وعنده سعيد بن منصور ومسدود وغيرهما ، وصفه الأئمة بكونه : صحيح الكتاب ضابطاً يشبه حديث شعبة وسفيان .
ابن حجر - تهذيب التهذيب 11 / 116 - 120 .

(102) هشيم بن بشير السلمي الواسطي ، سمع من الزهرى وغيره ، وعنه يحيى القطان ، وصف بالصلاح والإمامية وبالحفظ واتهم بالتدليس :

الذهبي - تذكرة الحفاظ 1 / 248 - 249 .

(103) ابن المديني - علل الحديث ومعرفة الرجال : 24 - 40 .

وعبد الرحمن بن مهدي (ت 198)، ويحيى بن آدم (104) (ت 203)، ونقل الرامهرمي⁽¹⁰⁵⁾ عن غير ابن المديني من هو من أهل الدرية بعلم الحديث أن علم المتقدم ذكرهم جميعاً انتقل إلى يحيى بن معين (ت 233)، ولم ينتفع الناس به، ثم نقل عن ابن المديني رأيه في منزلتي الثوري ومعمر بن راشد في الرواية، فقال ابن المديني: «وما بدد أحد في الإسلام حديثه في الأمصار تبديد الثوري فإنه ححدث بالبصرة ما لم يحدث بالكوفة وحدث بالشام ما لم يحدث بالعراق، وحدث بالعراق، وحدث باليمن ما لم يحدث بالعراق، ولا بالشام، وحدث بالري ما لم يحدث بغيرها من الأمصار»..

ووصف معمر بن راشد بأنه أكثر الرواية جمعاً للحديث، فقال: «وما جمع أحد علم الأقطار في الرواية عنهم كمعمر بن راشد، فإنه روى عن الستة الذين دار عليهم الحديث في الصدر الأول، وهم الزهري وعمرو بن دينار بالحجاز، وأبو إسحاق السبيبي والأعمش بالكوفة، وقتادة ويحيى بن أبي كثير بالبصرة».⁽¹⁰⁶⁾
ونقل عن ابن عقدة رأيه في المكثرين من الرواية فقال: «ومن ابن عقدة⁽¹⁰⁷⁾ ليس في الإسلام أكثر حديثاً خروجاً إلى الناس من رجلين، ولم يرحا - يعني -

(104) يحيى بن آدم (ت 203) روى عن يونس بن أبي اسحاق، ومسعر، والثورى، وعنہ احمد واسحاق، وثقة ابن معين والنمساني.

الذهبي - تذكرة الحفاظ / 1 - 359 - 360 .

(105) الرامهرمي - المحدث الفاصل : 620 .

(106) المرجع نفسه : 620 .

(107) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي، ولد سنة 249/863 بالكوفة وتوفي سنة 332/943 ، كان أبوه نحوياً صالحًا ، وكان هو من حفاظ عصره ، قال: «احفظ مائة ألف حديث بأسانيدها وذاكر بثلاثمائة».

الخطيب البغدادي - تاريخ بغداد 14/5 .

كثيراً ، وهم : عبد الله بن وهب المصري ، ⁽¹⁰⁸⁾ وبعده أبوكريبي محمد بن العلاء
الهمداني ⁽¹⁰⁹⁾ بالكونفة ⁽¹¹⁰⁾ .

هؤلاء الأئمة ، ومعهم علي بن المديني ، وغيرهم من الحفاظ انتهى علمهم
جميعاً إلى مدوني الحديث من أهل القرنين المجريين الثاني والثالث في مرتبة أولى ،
وإلى أهل القرن الرابع في مرتبة ثانية من أصحاب المسانيد والجواجم والسنن ،
وغيرها .

(108) عبد الله بن وهب بن مسلم الفهرمي مولاه المصري ، الفقيه ، أحد الأئمة الأعلام ، ولد 125
742 ، ت 812 / 197 ، حدث بمائة ألف حديث ، ودون العلم وكان مالك يكتب إليه (مفتي أهل
مصر) ، ولم يفعل هذا مع غيره .

الذهبي - تذكرة الحفاظ 1 / 304 .

(109) محمد بن العلاء الهمداني الكوفي ، أبوكريبي (ت 248 / 862) ، روى عنه البخاري (75)
حدينا ، ومسلم (556) حديثاً .

ابن حجر - تهذيب التهذيب 9 / 385 – 386 .

(110) الرامهزمي - الحدث الفاصل : 622 .

التفاصل بين المدارس والأسانيد

فاضل المحدثون بين أحاديث الأمصار بعد فحص متونها وأسانيدها ومعرفة روتها ، ففضل الإمامان مالك والشافعي أحاديث الحرمين . قال مالك : « إذا جاوز الحديث الحرمين ضعف سماعه » ونفس المعنى عند الإمام الشافعي .⁽¹¹¹⁾ وأقر الخطيب البغدادي ذلك ، وفسره بقلة التدليس ، ووضع الحديث في الحرمين .⁽¹¹¹⁾

وفضل عبد الله بن المبارك حديث أهل المدينة لقرب إسناده⁽¹¹²⁾ وامتازت روايات الحنفيين بجودتها ، وصحة طرقها ورجوعها إلى الحجاز إلا أنها قليلة .⁽¹¹³⁾ ودعا الزهرى وطاوس وهشام بن عروة إلى التحرى في أحاديث العراقيين وكانت في دعوتهم مبالغة في حين تعددت الشهادات بصحة حديث البصرىين ، ومنها قول الخطيب البغدادي : « ... وأما أهل البصرة فلهم من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم ، مع إكثارهم وانتشار رواياتهم ».⁽¹¹³⁾ وفي مقابل الشهادة لأحاديث البصرىين وقع ذم أحاديث الكوفيين ، فهي كثيرة لأحاديث البصرىين لكنها فيها دغل وعلل .⁽¹¹³⁾

قال عبد الرحمن بن مهدي : « حديث أهل الكوفة مدخول به ».⁽¹¹³⁾ . ورغم عبد الله بن المبارك عن حديث الكوفة ، ونقد أحاديث الشاميين بأنها مراسيل ومقاطع ، والمتصل منها مما أسنده الثقات صالح . والغالب عليه مواعظ وراغب .

وضعف عمرو بن علي الفلاس حديث الشاميين إلا نفرا منهم كالأوزاعي وسعيد

(111) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2 / 286 .
ـ (مكتبة المعارف ، الرياض 1403).

(112) السيوطي : تدريب الراوي 1 / 85 .

(113) الخطيب البغدادي - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2 / 287 .
ـ (مكتبة المعارف ، الرياض 1403).

ابن عبد العزيز التنوخي وعبد الرحمن بن ثابت وعبد الله بن العلاء⁽¹¹⁴⁾ وضعفها عبد الرحمن بن مهدي حيث رتب أحاديث الأمصار على النحو التالي : حديث أهل الحجاز ، حديث أهل البصرة ، حديث أهل الكوفة ، فقيل له فالشام ففضض يده .⁽¹¹⁴⁾

وهذا التفاصل بين الأمصار وليس بين الأفراد ، في الكوفة من هم أتقن حفظا من أهل البصرة وغيرهم والعكس .

قال الشافعي : من عرف من أهل العراق ، ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ قبلنا حديثه ، ومن عرف منهم . ومن أهل بلدنا بالغلط ردنا حديثه ، وما حبينا أحدا ولا حملنا عليه ».⁽¹¹⁵⁾

قال البيهقي : « وعلى هذا مذاهب أكثر أهل العلم بالحديث ، وإنما رغب بعض السلف عن رواية أهل العراق لما ظهر من المناكير والتلليس في روايات بعضهم ».⁽¹¹⁵⁾

واستشهد البيهقي بشهادة الشافعي لشعبة في تنتية أحاديث العراق ودقة منهجه في ذلك ، وتشدده مع الكذابين .⁽¹¹⁵⁾

ويمكن أن يستنتج من التفاصل بين مدارس الحديث الملاحظات التالية :

- أغلب الأحاديث لها أصل بالحجاز إلا الغرائب .

- إسناد الحجازيين أقرب من غيرهم برجل .

- رواية الحجازيين ترجع على غيرهم عند الاختلاف لأنهم أعلم بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم .⁽¹¹⁶⁾

- التحرى في أحاديث العراق لا يعني ذم محدثها ، وإنما غايتها الاحتياط في الرواية بسبب ما في المجتمع العراقي من أسباب الوضع في الحديث .

(114) الخطيب البغدادي - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع 2 / 288 .
مكتبة المعرف ، الرياض 1403).

(115) البيهقي - معرفة السنن والآثار : 64 .

(116) المرجع نفسه : 65 - 66 .

- للعراق المرتبة الأولى في توسيع المنهج النقدي الحديث .
- الحكم بصحة الحديث أو ضعفه أو رده يعود إلى شروط الصحة التي اصطلح عليها المحدثون بقطع النظر عن بلدان الرواية .
- كل مدارس الحديث كان لها أثراً في نشره مع تفاوت بينها .
- التفاضل بين المدارس الحديثة خاص بفترة ما قبل تدوين الحديث ، وأما بعد التدوين فالترتيب وقع بين المدونات الحديثة ، وقد جمعت أحاديث مختلف الأمصار ، فكان ترتيبها على النحو التالي :

- ما اتفق عليه البخاري ومسلم .

- ما انفرد به البخاري .

- ما انفرد به مسلم .

- صحيح على شرطها ولم يخرجه واحد منها .

- صحيح على شرط البخاري .

- صحيح على شرط مسلم .

- صحيح عند غيرهما مستوفاة فيه شروط الصحة ⁽¹¹⁷⁾

وأولى الكتب ذكرا مع الصحيحين الموطأ للإمام مالك في أحاديثه المسندة ، باعتبار أن ما فيه من المنقطعات وجد موصولا من طرق أخرى .

كنا قسمنا المدارس الحديثة إلى مدارس أنشئت في عهد الصحابة والتابعين ، وأخرى أنشئت بعد هذا العهد ، ومن الواضح أن تكون المدارس التالية في النشأة امتدادا لما سبقها .

فالأولى مهمتها التعقيد ، والثانية التطبيق ، ولكل ميزةها فخراسان وما حوطها ميزةها نقد الأحاديث وجمعها وتدوينها . ففيها تخرج أغلب أئمة الحديث في القرنين الثالث والرابع الهجريين ، والأندلس ميزةها نشر الموطأ وشرحه ، والتأليف في كثير من فنون الحديث . والشام ومصر في طور ثان وخلال القرون الهجرية السادس والسابع والثامن والتاسع ميزةها التأليف في شرح الحديث وعلومه ورجاله .

⁽¹¹⁷⁾ السيوطي - تدريب الراوي 1 / 122 - 123 .

وهذه الجهود كانت متضارفة متکاملة ، بعضها في الروایة وبعضها في تقنيتها أو ما
يعرف بالدراية ، وبعضها في النقد ، وسنحاول بيانها كلها إن شاء الله .

الفصل الثاني

علوم الحديث

نشأتها ، تطورها ، تصنيفها ، حظ المتن منها

بِينَما في الفصل السابق الأمصار التي انتشر فيها الحديث قبل تدوينه وبعده وإنما أن الرواية صاحبها الدراسة فإنه دعماً لهذه الصلة تتعرض في هذا الفصل – إن شاء الله – إلى تاريخ الدراسة لثبت قدم نشوئها وتدرجها ، وإن التأليف فيها زامن تدوين الحديث .

ورأينا أن نقسم الفصل إلى مبحثين :

– في الأول تتعرض إلى تعريف السنة وترادفها للحديث أو اختلافها معه ، وهي مسألة لم تبحث بحثاً مستوفياً، فحاولنا زيادة بيانها لصلتها بدراسة في مبحث التعارض بين الروايات .

– وفي البحث الثاني نستعرض تاريخ التأليف في علوم الحديث وتطورها مدلولاً وتاليفاً ، وحظى مباحث المتن منها .

تعريف الحديث :

الحديث لغة : يأتي بمعنى الجديد من الأشياء ضد القديم ، وبمعنى الخبر ، والجمع أحاديث كقطع وأفاطيع ، وهو شاذ على غير قياس ، وقد قالوا في جمعه حدثان وحدثان ، وهو قليل ، وواحد الأحاديث أحدوثة ، ثم جعلوه جمعاً للحديث . وأحدوثة بمعنى الأعجوبة ، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون واحدها إلا حديثاً ، ولا يكون أحدوثة .⁽¹¹⁸⁾

قال الطبي : « والحديث ضد القديم ، لأنه يحدث شيئاً فشيئاً ، ويستعمل في قليل الكلام وكثيره ، والكلام يراد به تارة القول الدال على المعنى وأخرى المعنى القائم بالنفس .»⁽¹¹⁹⁾

والحديث في اصطلاح المحدثين هو « كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقيّة أو سيرة ، سواء أكان ذلك قبلبعثة كتحته في غار حراء أم بعدها ».⁽¹²⁰⁾

(118) ابن منظور : لسان العرب . مادة (حدث) : 1 / 582 .

(119) الطبي : الخلاصة في أصول الحديث : 30 – 31 .

(120) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 19 .

ويراد بسيرته قبلبعثة تحنته في غار حواء ، وأخلاقه الفاضلة كما شهدت بذلك السيدة خديجة ، قالت : « كلا والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتكتب المدوم ، وتعين على نوائب الحق ». ⁽¹²¹⁾

وأحواله صلى الله عليه وسلم قبلبعثة يستدل بها على نبوته ، وليس منها ما يعتمد في التشريع . قال ابن تيمية - بعد بيانه المقصود بعلم الحديث - : « وقد يدخل فيه بعض أخباره وبعض سيرته قبل النبوة ». ومثل ذلك بما ذكرناه ، ثم قال : « فإن تلك - أعني الأمور الواقعه قبلبعثة - لا تذكر لتوخذ وتشرع فعله قبل النبوة بل أجمع المسلمين على أن الذي فرض على عباده الإيمان به والعمل هو ما جاء به بعد النبوة ». ⁽¹²²⁾ وإذا أطلق لفظ الحديث انصرف إلى ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم بعد النبوة . والتعريف السابق للحديث هو تعريف المحدثين ، وأما الأصوليون فيقتصرن الحديث على الأقوال والأفعال والتقارير ، ولا يدخلون الصفات الخلقية ولا مطلق السيرة . وتسامح البعض ، فلم يقصر الحديث على ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الحديث المرفوع ، بل أضاف إليه الموقف على الصحابي ، والمقطوع الذي أضيف إلى التابعى ، ⁽¹²³⁾

قال الطبيبي : « الحديث أعم من أن يكون قول النبي صلى الله عليه وسلم ، أو الصحابي أو التابعى وفعلهم وتقريرهم ». ⁽¹²⁴⁾

ولا نرى هذا التعميم ونقول بنسبة كل قول إلى قائله ، وتحصيص الحديث بما ثبتت نسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واعتبار ما نسب إلى الصحابي الواحد قوله ، وما وقع العمل به في عهد الصحابة إجماعا منهم يعمل به حسب حكمه واجبا أو دون ذلك . وسرى في بحث الموقف الفرق بين قول الصحابي الموقف عليه وقوله الذي يعتبر مرفوعا ، وأما قول التابعى فلا يعدو أن يكون رأيا له .

(121) صحيح البخاري : بده الوجي ، 3 .

(122) ابن تيمية : الفتاوى : 18 / 10 - 11 .

(123) عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1 / 42 .

(124) التهانوي : قواعد في علوم الحديث : 24 .

تعريف الخبر

الخبر بالتحريك واحد الاخبار ، وهو ما أتاك من نبأ عنمن تستخبر .⁽¹²⁵⁾ والخبر اصطلاحا ، قال ابن حجر : « الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث ، وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ، والخبر ما جاء عن غيره . ومن ثم قيل لمن يستغل بالتاريخ وما شاكلها « الاخباري » ولن يستغل بالسنة النبوية « المحدث » . وقيل بينها عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عكس .⁽¹²⁶⁾

تعريف الأثر

الأثر لغة : بقية الشيء ، والجمع آثار وأثر ، وهو أيضا الخبر . وسنن النبي صلى الله عليه وسلم : آثاره ، وأثر الحديث عن القوم يأثره ويأثره آثرا : أثراهم بما سبقوا فيه من الأثر . وقيل حدث به عنهم .⁽¹²⁷⁾

والأثر في الاصطلاح مرادف للحديث والخبر . قال الإمام مسلم : « ودللت السنة على نبي رواية المنكر من الأخبار كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين »⁽¹²⁸⁾

قال النووي - في شرحه على مسلم - : « أما قوله الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف وهو أن الأثر يطلق على المروي مطلقا سواء كان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي »⁽¹²⁹⁾

(125) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (خبر) : 1 / 783 .

(126) ابن حجر : نزهة النظر في شرح نخبة الفكر : 18 - 19 .

(127) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (أثر) : 1 / 19 .

(128) صحيح مسلم : المقدمة 1 : باب وجوب الرواية عن الثقات 9 / 1 .

(129) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 1 / 84 - 85 .

ومن ذهب إلى تعميم مفهوم الأثر أبو جعفر الطحاوي في كتابه «شرح معاني الآثار المختلفة المأثورة» فقد تناول فيه المرفوع والموقف ، وابن جرير الطبرى في كتابه «تهذيب الآثار» ، وأحمد البيهقي في كتابه «معرفة السنن والآثار» ، وحكى ابن حجر إطلاق الأثر على المقطوع أيضاً فقال : «ويقال للموقف والمقطوع الأثر» . (130) وخص الفقهاء الحراسانيون الأثر بالموقف والخبر بالمرفوع . (131)

تعريف السنة :

1) تطلق السنة لغة على توالي الشيء وتابعه . يقال : سن الماء : إذا صبه صبا سهلا ، قال رشيد رضا : «قيل إنها من تراث سن الماء إذا والي صبه ، فتشبه العرب الطريقة المستقيمة بالماء المصبوب ، فإنه لتوالي إجرائه على شيء واحد يكون كالشيء الواحد» . (132)

2) وتطلق على السيرة والطريقة حسنة كانت أو قبيحة ، فكل من ابتدأ عملاً عمل به قوم من بعده يقال هو الذي سنـه . «وسن فلان طريقة من الحير يسنـه إذا ابـتـأـ أمـراـ منـ البرـ لمـ يـعـرـفـ قـوـمـهـ فـاسـتـسـنـواـ بـهـ وـسـلـكـوهـ» . (133)

وفي هذا المعنى الحديث النبوـيـ الشرـيفـ : عن المنذر بن جرير عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها وزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء» . (134)

(130) ابن حجر : نزهة النظر : 57.

(131) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 1 : 84 – 85 .

(132) محمد رشيد رضا : تفسير المنار 4 / 140 .

(133) الأزهري : تهذيب اللغة ، مادة (سن) 12 / 298 – 299 .

(134) صحيح مسلم : كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ، حديث رقم 69 : ج 2 / 705 .
وكتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة حديث رقم 15 : ج 4 / 2059 .

قال محمد دراز : «السنة كاللقطة : فعله من السن ، وهو انتهاج الطريق والسير فيه ، فسنة كل أحد هي طريقة التي يتبعها ، ومنهجه الذي يسلكه عادة في أمر الدين أو غيره - كانت من الأمور الحميدة أو غيرها - فاللغة كما تسمى الطرائق الجديدة بدعا من حيث كونها غير مسبوقة بأمثالها تسمى كذلك سننا من حيث أن سلوك الواقع لها وإقامتها في موضع التأسي والاقتداء يجعلها عادة متبعة .⁽¹³⁵⁾

3) خص بعضهم السنة بالطريقة الحسنة دون غيرها ، ومن هذا المعنى فلان من أهل السنة .

السنة في الاصطلاح :

استعمل لفظ السنة في معانٍ كثيرة متقاربة فخصها كل فريق من علماء التشريع الإسلامي بمدلول خاص يناسب تخصصهم ، فكان منهم من غايتها إثبات كل ما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وتصحیحه ليقتدي به ، وهم المحدثون . وكان منهم من هدفه البحث عن الجانب التشريعي فيها ليستنبط منه الأحكام وهم علماء أصول الفقه .

وكان منهم من بحثوا عما كان من المؤشرات ليس فرضا ولا واجبا بل سنة ، وهم الفقهاء ، وأطلقها جماعة على ما جاء به الكتاب والسنة نفسها من الاعتقاد ، وهم علماء العقيدة .

وبالإضافة إلى هذه المعاني الخاصة لها مفهوم إسلامي عام .

السنة في اصطلاح المحدثين :

السنة عند جمهور المحدثين مرادفة للحديث وتعريفها هو التعريف الذي أوردناه عند تعريف الحديث ، وفي هذا المعنى أورد السيوطي عن الإمام أحمد بن حنبل «السنة عندنا آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم».⁽¹³⁶⁾

. (135) عزت علي عطية : البدعة : 98 - 99 .

. (136) السيوطي : مفتاح الجنة في الإحتجاج بالسنة : 65 - 66 .

السنة في اصطلاح الأصوليين :

« هي كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي ». (137) وقد يدخل فيها بعضهم سنة الخلفاء الراشدين ، ويدخل فيها بعضهم سنة الصحابة . (138)

السنة في اصطلاح الفقهاء :

عرف الفقهاء السنة عدة تعريفات لاختلاف أنظارهم وتفاوت أفهمهم ويمكن أن يستنتج منها التعريف التالي « الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب ». (139)

السنة في اصطلاح علماء العقيدة .

لم يتعرض لهذا التعريف من المؤلفين الذين قرأت لهم غير عمر فلانه قال : « السنة في اصطلاح علماء العقيدة والوعظ والإرشاد هي « ما وافقت الكتاب والحديث وإجماع سلف الأمة من الاعتقادات والعبادات وتقابلهما البدعة » (140)

السنة في الاستعمال الإسلامي :

استعرضنا المفاهيم الخاصة بالسنة تبعاً لموضوع اشتغال الجماعة الذين عرفوها ، ونخت هذه التعريفات بالمفهوم العام لها ، فهي فيه تشمل ما تشمله الشريعة من أحكام القرآن والحديث نفسه أو الأحكام المستنبطة منها . قال ابن حزم : « السنة هي الشريعة نفسها وأقسامها في الشريعة فرض أو ندب أو إباحة أو كراهة أو تحريم ، كل ذلك قد سنه الرسول صلى الله عليه وسلم عن الله عز وجل ». (141)

وهذا ما يفيده الحديث التالي :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : « جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي

(137) بدران أبو العينين : أصول الفقه : 74 . ومحمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 19 .

(138) عزت علي عطية : البدعة : 100 .

(139) عمر فلانه : الوضع في الحديث : 1/38 .

(140) المرجع نفسه : 39 .

(141) ابن حزم ، الأحكام 1 : 43 .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَخْبَرُوا كَانُوهُمْ تَقَالُّهَا ، فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأْخُرُ . قَالَ أَحَدُهُمْ : « أَمَا أَنَا فَأَنَا أَصْلِي الْلَّيلَ أَبْدَا » « وَقَالَ آخَرُ » وَأَنَا أَصْوَمُ الدَّهْرَ لَا أَفْطَرُ » ، وَقَالَ آخَرُ ، « أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَرْوَجُ أَبْدَا » فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَنْتُمُ الَّذِينَ قَلَمْتُ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَاللَّهُ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ اللَّهَ ، وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لَكُنِّي أَصْوَمُ وَأَفْطَرُ ، وَأَصْلِي وَأَرْقَدُ ، وَأَتَرْوَجُ النِّسَاءَ . فَنَرَغَبُ عَنْ سُنْتِي فَلِيُّسْ مِنِّي» . ⁽¹⁴²⁾

فَالرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ لِفَظَ السُّنْتَةِ هُنَا لِلَّدْلَالَةِ عَلَى جَمْلَةِ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ ، فَكَانَ الْمَرْعُضُ عَنْهَا خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ إِنْ كَانَ اعْرَاضُهُ نَتْيَاجٌ لِجَهْوَدَةٍ وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الْإِعْرَاضِ الْخَرُوجُ عَنِ الْمَلَةِ إِذَا كَانَ مَا قَامَ بِهِ ضَرِبًا مِنَ التَّأْوِيلِ يَعْذِرُ صَاحِبَهُ فِيهِ لِتَقْيِيمِ شَبَهَتِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

قال القسطلاني - في بيان المراد من السنة هنا - : « والسنّة مفرد مضاد يعم على الأرجح فيشمل الشهادتين وسائر أركان الإسلام فيكون المعرض عن ذلك مرتدًا ⁽¹⁴³⁾ و قريب من هذا المعنى للسنة ما حملها عليه بعضهم من أنها : ما عمل به أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ أَمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ لَا ، كَمَا فَعَلُوا فِي جَمْعِ الْمَسْحَفِ ، وَتَدوِينِ الدَّوَافِينِ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وَيَدِلُّ عَلَى هَذَا الإِطْلَاقِ : حَدِيثُ الْعَرَبَاصِ بْنِ حَارَثَةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عَلَيْكُمْ بَسْتِي وَسَنَةُ الْخَلْفَاءِ الْمَهْدِيَّينَ الرَّاشِدِيَّينَ تَمْسَكُوكُمْ بِهَا وَعَضُوكُمْ عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ » . ⁽¹⁴⁴⁾

هذه جملة المعاني التي حملت عليها السنة ، وجميعها يرجع إلى بعضه بعضاً .

(142) صحيح البخاري : كتاب النكاح 1 : باب الترغيب في النكاح ، وصحیح مسلم : كتاب النكاح . باب إستحباب النكاح ... حديث رقم 5 ، ج 2 / 1020 واللفظ للبخاري .

(143) القسطلاني : إرشاد الساري : 4/8 .

(144) الحديث في سنن أبي داود كتاب السنة 5 باب في لزوم السنة 401/4 .

.. بن الترمذى : كتاب العلم 16 باب ما جاء في الأئذن بالسنة : 4 : 44 .

جمع المسألة : أبو زهوة : الحديث والمحدثون : 9 - 10 .

السنة في اللغة ، والسنة في المفهوم الإسلامي العام بمعنى الشريعة ، والسنة بمعنى ما عليه العمل في الصدر الأول للإسلام ، والسنة المعطوفة على القرآن وهي ما يعنيه المحدثون ، والسنة عند الأصوليين والفقهاء والمتكلمين .

ولهذه المفاهيم صلة قوية بموضوعنا لأنها تعيننا على فهم بعض المقاييس التي استعملت لرد بعض الأحاديث الصحيحة كمقاييس تعارضها مع عمل أهل المدينة عند الإمام مالك مثلاً . والسنة المعنية في هذا البحث هي السنة عند المحدثين .

الفرق بين السنة والحديث

وتكلمة لبحث تعريف السنة نحاول أن نبين الفرق بينها وبين الحديث عند من يرى ذلك .⁽¹⁴⁵⁾

ونبدأ بحث المسألة بإيراد قول عبد الرحمن بن مهدي أول من تعرض لها من المحدثين . قال : « سفيان الثوري إمام في الحديث ، وليس بإمام في السنة ، والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث ، ومالك إمام فيها جميعاً » .⁽¹⁴⁶⁾ وقال : « ما رأيت أحداً قط أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد » .⁽¹⁴⁷⁾

أثار عبد الرحمن بن مهدي هذه المسألة فكيف فسراها من جاء بعده ؟
نستعرض آراء من تعرضوا لها ثم نناقشهم .

سئل ابن الصلاح عن معنى القولة الأولى فأجاب بغاية الاختصار « السنة هنا ضد البدعة ، فقد يكون الإنسان عالماً بالحديث ولا يكون عالماً بالسنة » .⁽¹⁴⁸⁾ ولم نر من السابقين من تعرض لها . أما المعاصرون ف منهم من أشار إليها دون تحليل ، ومنهم من اعتبرها مسألة هامة وبيّناها .

(145) أفضل ما وقفت عليه في هذه المسألة ما كتبه عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1 / 46 - 55 .

(146) الزرقاني : شرح الموطأ : 1 / 3 .

(147) الرازى ابن أبي حاتم : الجرج والتتعديل : 1 / 177 .

(148) الزرقاني : شرح الموطأ : 1 / 3 .

وعرف الندوبي الحديث بأنه « كل واقعة نسبت إلى النبي صلّى الله عليه وسلم ولو فعلها مرة واحدة في حياته أو رواها عنه شخص واحد ». .

فهو الرواية اللغظية لأقوال الرسول صلّى الله عليه وسلم وأعماله وأحواله . وعرف السنة بأنها « العمل المتواتر المنقول عن النبي صلّى الله عليه وسلم ثم عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم ولو لم يتواتر لفظيا فهي الطريقة المتواترة للعمل بالحديث وبالقرآن لأن السنة تفسير عملي للقرآن وهي من هذه الحشية أعلى من اللغظية بمراتب كثيرة .⁽¹⁴⁹⁾

ونفس المعنى عند محمد أديب صالح ، ودعم رأيه باعتماد الإمام مالك عمل أهل المدينة باعتبارهم المؤمنين على ميراث النبوة من التطبيق العملي للشريعة . وذهب إلى إمكانية معارضته السنة المأثورة للحديث واعتماد الترجيح أو النسخ بين المعارضين ، وحمل قول عبد الرحمن بن مهدي على هذا التفسير الذي رأه .⁽¹⁵⁰⁾ والمعنى نفسه بغير أطباب عند محمد عجاج الخطيب .⁽¹⁵¹⁾

وناقش عمر فلاتة آراء الندوبي فرأى أن تخصيص السنة بالعمل المنقول بالتواتر هو اصطلاح خاص لا مشاحة فيه . أما كونه إطلاقا عاما معروفا لدى العلماء وهو ما عنده الندوبي ، فهذا لا يسلم له .⁽¹⁵²⁾

وعقب عليه في قوله : « إن الحديث لم يبلغ درجة التواتر كالسنة العملية » فقال : إن كان الغالب فصحيح ، والا فقد بلغت أحاديث درجة التواتر » ، وشأن السنة في ذلك شأن الحديث ، الغالب فيها الأحاديث وما نقل بالتواتر قليل بالنسبة لجميع المنقول ، على أن المتفق عليه لدى العلماء أن الحديث المتفق على تواتره هو حديث لفظي لم يكن للعمل المتواتر فيه أي تأثير وهو حديث « من كذب علي متعمدا

(149) عمر فلاتة : الوضع في الحديث / 1 - 46 - 47 .

(150) المرجع نفسه : 48 - 49 ، وقد نقله عن كتاب محمد أديب صالح : لمحات في أصول الحديث : 32 - 33 .

(151) محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين : 19 - 20 .

(152) عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1 / 52 .

فليتبأ مقعده من النار . » ووضح بعد ذلك عمر فلاتة قول ابن مهدي في الأئمة مالك والأوزاعي وسفيان الثوري ⁽¹⁵³⁾ بعد أن أقر التغاير بين مفهوم السنة ومفهوم الحديث .

وسر العلم بالسنة بالقدرة على استنباط الأحكام ، والعلم بالحديث بمعرفة الطرق والعلل والصحة والضعف . قال : « فالإمامان الأوزاعي والثوري يشتراكان في معرفة السنة والحديث ، لكن المتبع لأحوالهما يرى أن الأوزاعي أرسخ قدمًا في استنباط الأحكام وتخریج الفروع وتقعيد القواعد من الأحاديث ، وأن الثوري أعلى كعباً في معرفة طرق الحديث وأسانيده وعلمه وصحته أو ضعفه ، فلذا وصف الأوزاعي بأنه أعلم بالسنة ، ووصف الثوري بأنه أعلم بالحديث في حين أن الإثنين يشتغلان بالحديث . ولما كان الإمام مالك رحمة الله تعالى قد جمع بين الاستنباط ومعرفة الحديث رواية ودرایة وصفه بأنه إمام فيها . ⁽¹⁵⁴⁾ »

ولم يتعرض عمر فلاتة لقوله ابن مهدي في حماد بن زيد : « ما رأيت أحداً قد أعلم بالسنة ولا بالحديث الذي يدخل في السنة من حماد بن زيد ». ⁽¹⁵⁵⁾

وقبل بيان المراد من هذه القولة نلاحظ أن الفرق بين الحديث والسنة موجود ويدل على وجوده صدوره عن الإمام عبد الرحمن بن مهدي ، وسيبيه تعدد دلالات السنة ، فالسنة بمفهومها عند المحدثين لا تختلف تماماً عن الحديث بل لها نفس الدلالة . والفرق يلاحظ بين السنة في معناها الإسلامي العام الذي تقدم ذكره وبين الحديث ، فهي بذلك المفهوم تشمل الحديث وغيره ف تكون أعم منه بينما هي عند الأصوليين والفقهاء أخص من الحديث .

(153) استبدل عمر فلاتة الثوري (بابن عبيدة) في مناقشته للمسألة (الوضع في الحديث 1 / 49) بينما أتبه في النقل عن محمد عجاج الخطيب (المراجع نفسه : 40) ولم يترتب عن هذا تغيير في المعنى لأن استبدال اسم باخر ناتج عن خطأ . لكن بشرط الانتباه إلى أن المتحدث عنه هو الثوري وليس ابن عبيدة .

(154) عمر فلاتة : الوضع في الحديث 1 / 53.

(155) الرازى 'ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل 1 : 177 .

وبهذا الاعتبار يمكن أن يوجد الفرق بين الأئمة باعتبار الجانب الغالب عليهم في التخصص ولانا وافق الأستاذ الندوبي في قوله : « فإن كثيرا من الناس لا يفرقون بينها وبجعلونها في متزلة واحدة ، وينشأ عن ذلك ضرر كبير ». (١٥٦) إذ لا ندرى ما الضرر الذي يحصل ، ولو كانت المسألة كما تصورها لبحثت من لدن الأئمة السابقين ، بيد أننا لم نجد من تعرض لها بعد عبد الرحمن بن مهدي إلا ابن الصلاح في إشارة موجزة جوابا عن سؤال سائل ، وكان جوابه مع إيجازه كافيا لأنه فسر السنة في قول عبد الرحمن بن مهدي بما يقابل البدعة ، وهو المفهوم الإسلامي ، فالعارف بالشريعة هو الذي يفرق بين ما سنه الشرع وما ابتدع فيه ، والفقير المتجدد هو أعرف العلماء بهذا .

ولقد وفق عمر فلاتة في تعقيباته على الندوبي ، وفي تحليله لقوله عبد الرحمن بن مهدي ، كما وفق في توضيحيها محمد عجاج الخطيب رغم إيجاز توضيحيه . وفيما يلي قوله أخرى لابن مهدي أيضا في نفس الموضوع نشير هنا لنقارن بينها وبين الأولى قال : « سفيان الثوري إمام في السنة وإمام في الحديث ، وشعبة بن الحجاج إمام في الحديث ، وليس بإمام في السنة ». (١٥٧) وهذه القولة تناقض الأولى ، فقد نعت فيها الثوري بالإمامية في السنة والحديث معا بينما وصف في الأولى بالإمامية في الحديث فقط .

ويبدو أن خطأ حصل للراوي عن ابن مهدي في هذه القولة فأثبتت الثوري بدل سفيان بن عيينة ، فليس ممكنا أن يناقض ابن مهدي نفسه فيصف الثوري مرة بالإمامية في الحديث فقط ، وينفي عنه الإمامة في السنة ، ثم يثبتها له .

ويمهد حصول الخطأ في النقل شهادة أئمة الحديث لابن عيينة بإمامته في الفنين . فمن ناحية وصف بكونه ثينا متقدنا ، وبلغ عدد أحاديثه سبعة آلاف حديث ، وكان من انتهى إليه ما جمعه الأئمة قبله من الحديث ، (١٥٨) ومن ناحية ثانية لم يفتته من

(١٥٦) انظر هذه القولة عند عمر فلاتة : الوضع في الحديث / 1 / 46 .

(١٥٧) الرازى ابن أبي حاتم : الجرج والتعدل / 2 / 19 .

(١٥٨) انظر مبحث الأئمة الذين دار عليهم الإسناد ، الفصل السابق ص 47 .

أحاديث الأحكام إلا ستة في نظر الإمام الشافعي ، وجمع أدوات العلم فتفوق في الإفقاء وتفسير الحديث ومعرفته ، وكان من جمع الأبواب ، وصنف ، وما رأى الإمام أحمد بن حنبل أحداً أعلم بالسنن منه .⁽¹⁵⁹⁾

هذه الشهادات وغيرها أدلة على إمامته في الحديث والسنّة معاً . وأما وصف شعبة بن الحجاج بالإمامية في الحديث فقط فيتنااسب مع ما عرف به من إهتمامه بالرواية ونقد الرجال وعدم اشتغاله بفقه الحديث .

وانطلاقاً من هذا المفهوم للسنّة والحديث توضح قوله ابن مهدي في حماد بن زيد فقوله : إنها شهادة دقيقة تثبت جودة حفظ حماد وكثرة حديثه ومعرفته الأحكام المنسوبة عن الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين ، فهو ثقة ثبت حجة كثير الحديث . بلغت أحاديثه أربعة آلاف حديث ، وانتبه إلى آلاف من الأحاديث وضعها الزنادقة .

ولحفظه الحديث وإمامه بالأحكام كان شديداً على أهل الرأي . وهو أحد الأئمة المشهورين في زمانه كالأوزاعي ومالك والثوري ، وإن كان دون الإمام مالك في استنباط الأحكام فإن جودة معرفته الحديث تجعله يميز بين الحديث وبين ما كان حكمها مستنبطاً ، ومن المفيد أن نشير إلى أن الإمام مالكاً - رضي الله عنه - من الذين يطلقون السنّة على ما أثبتناه وهو العمل المتأثر الذي تناقله الصحابة والتابعون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن مصطلحاته في ذلك قوله : «والسنّة عندنا أن كل من شرب شراباً مسکراً فسکر، أو لم يسکر فقد وجب عليه الحد»⁽¹⁶⁰⁾ . ذكر هذا بعد أن نقل عن ابن شهاب بلاغاً يفيد أن حد العبد في الحمر نصف حد الحر .

كذلك أطلق علي بن أبي طالب كرم الله وجهه السنّة على ما جرى به العمل وإن اختلف ، فاعتبر عدد الجلدات التي نفذها الرسول وأبو بكر وعمر في شارب الحمر

(159) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل : 1 / 17 - 23 .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 1 / 262 - 265 .

(160) مالك : الموطأ كتاب الأشربة : باب الحد في الحمر ، حديث 4 ، ج 2 / 843 .

سنة . قال علي لعبد الله بن جعفر حين جلد شارب الخمر أربعين جلدة : « أمسك ، جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ، وجلد أبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكل سنة وهذا أحب إلي » .⁽¹⁶¹⁾

والسنة التي نهم بها في هذا المبحث هي السنة عند المحدثين .

(161) صحيح مسلم : كتاب الحدود . باب حد الخمر . حديث 38 . ج 3 / 1331 - 1332 وانظر محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث 26 .

علوم الحديث

نشأتها

إن ما يسمى «علوم الحديث» اصطلاح متأخر يبدو أنه استعمل منذ القرن الرابع الهجري مع الحكم النيسابوري في كتابه «معرفة علوم الحديث» ، وكان هذا الكتاب خلاصة للمباحث السابقة ونقطة البدء للتوسيع فيها .

ذلك أن هذه العلوم ككل فروع الثقافة الإسلامية سبقت فيها الناحية التطبيقية تدوين المسائل والقواعد النظرية . واستعمل المحدثون اصطلاح «علوم الحديث» لأنهم يسمون المسائل الحديثية المتعلقة بالمتن أو الإسناد أو الرجال علوما . وهذه المسائل بحثت منذ عهد الصحابة بدءا من التثبت في المتن ، وتطورت في عهد التابعين ، ثم فيما بعدهم إلى البحث عن الإسناد ومعرفة الراوي ، وشروطه ، وتعديلاته أو تحريره لقبول الحديث أو رده . وغير ذلك .

ومع بدء تدوين الحديث ابتداء من النصف الثاني للقرن الثاني الهجري بدأ تدوين بعض هذه المسائل عند الإمام الشافعي في كتابيه الرسالة والأم ، وعند الإمام مسلم ابن الحجاج في مقدمة صحيحه ، وعند الإمام الترمذى في العلل الصغير بأخر الجامع ، وظهرت مؤلفات مستقلة في العلل. فألف فيها الترمذى أيضا ، وعلى بن المديني ، وأحمد بن حنبل . وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، ومؤلفات في طبقات الرجال كطبقات محمد بن سعد ، وفي تاريخهم كتاب تاريخ البخاري ، وفي الجرح والتعديل كالضعفاء والمتروكين للبخاري والنمسائي ، والجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي والمحروجين والثقافات لابن حبان ، والكامل لابن عدي . كذلك ألفت كتب في غريب الحديث كغريب الحديث للنصر بن شمبل وغيره ، وفي اختلافه كاختلاف الحديث للشافعى ، وتأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ، وفي النسخ ككتاب ناسخ الحديث ومنسوخه . لعمر بن أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت 385) ، وهذه الكتب جميعها تطبيقية .

وأول كتاب جمع عددا من مسائل علوم الحديث مع بعضها هو المحدث الفاصل للحسن الرامهرمي (ت 360) .

وحرصا على إسناد كل مجهد إلى صاحبه نذكر تاريخ علوم الحديث منذ بداية تدوينها .

علوم الحديث عند الإمام الشافعي

بحث الإمام الشافعي في رسالته حجية خبر الآحاد ، وشروط صحة الحديث العدالة والضبط ، ورواية الحديث بالمعنى ، والتلليس ، واتصال السند ، والفرق بين الخبر والشهادة ، (١٦٢) ورد رواية الراوي إذا كثُر خطأه ، ولم يكن له أصل كتاب (١٦٣) والقطع ، والمسل .

وأفرد كتاباً مختلفاً الحديث على هامش الأم .

علوم الحديث عند الإمام مسلم بن الحجاج

بحث الإمام مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحة مسائل تتعلق بالمحاور التالية : (١٦٤) المتن ، الإسناد ، الرجال ، قواعد في علوم الحديث ، منهج نقه .

المتن

بحث فيه تقسيم الأخبار ، ورواية الحديث بالمعنى ، وضبط الراوي ، والحديث المنكر ، والفرد ، والعمل ، والثبت في الرواية ، وتغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والتحري في رواية من عرف بالصلاح ، والتحذير من القصاص ، وأهل البدع ، ورواية الغرائب ، ورفض الحديث الموضوع .

الإسناد :

طرق فيه إلى هذه القضايا : أهمية الإسناد وبدايته ، ودرجة الطرق المسندة إلى علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، والانقطاع ، والإرسال ، والعنون ، والتلليس .
الرجال :

قضايا هذا البحث هي : تقسيم الرواية إلى طبقات ، وعدالة الراوي ، وشيوخه ، والوضاعون ، والغالب على حدِّيَّهم المنكر والغلط ، والمعاندون من أهل البدع .

(١٦٢) الإمام الشافعي : الرسالة : 369 وما بعدها .

(١٦٣) المرجع نفسه : 382 .

(١٦٤) إن التصنيف الذي ثبته بالنسبة لكتاب كل كتاب هو تصنيف تقريبي لأن كثيراً من المسائل يشترك فيها محوران .

القواعد والمنهج :

مِنْهَا : اشتراط عدالة الراوي وإتقانه ، وعلامة الحديث المنكر ، ومراعاة المستوى العقلي لطلاب الحديث ، والفرق بين الخبر والشهادة ، واشتراط أن يكون الراوي الثقة من أهل الحديث ، ومشروعية الجرح ، والمقارنة بين مرويات الراوي وكتابه ، والحكم على الراوي من خلال شيوخه ، والعلاقة بين مرويات الراوي وبين مذهبة الفكري ، والبحث عن أصل مروياته ، واستعمال التاريخ لنقد الرواية . وكل هذه المسائل تعرض لها بإجمالٍ .

علوم الحديث عند الإمام محمد بن عيسى الترمذى .

تعرض الترمذى في كتابة العلل الصغير باختصار الجامع لمباحث هي : تاريخ علم الجرح والتعديل ، مشروعية الجرح ، أهمية هذا العلم وأخبارهم واختلافهم في تضييف الرجال ، الإسناد ، الرواية بالمعنى ، طرق التحمل ، زيادة الثقات ، بعض أقسام الحديث كالصحيح والحسن والغريب والمنكر والمرسل . وتحصين كتابه العلل الكبير تطبيقات لهذا الفن ، كما كان جامعاً لتطبيقات لأنواع الحديث .

تطور طريقة تأليف في علوم الحديث . علوم الحديث عند الرامهرمزى .

حصل تطور في طريقة تأليف علوم الحديث عند الحسن الرامهرمزى في كتابه «المحدث الفاصل» بتخصيصه كتاباً مستقلاً لهذه العلوم دون سواها بعد أن كان التأليف فيها مقتضاً على المقدمة أو بعض أبواب الكتاب . وتبعاً لتخصيص كتاب بها حدث فيها توسيع بعد أن كانت مجتملة ، ويمكن تصنيف ما ورد في المحدث الفاصل إلى المحاور التالية :

مباحث تمهيدية :

وشملت : فضل الناقل والطالب لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الراوي :

ومنهاجها : أوصاف الطالب وآدابه .

فضل من جمع بين الرواية والدراءة .

الرحلة .

طرق التحمل وألفاظها .

الجمع بين الرواية .

الإسناد .

وتعرض فيه إلى التعالي والتبازن .

ال الرجال :

ومسائل هذا البحث هي :

المصنفوون من الأمصار .

المعروفون بأجدادهم وأنسابهم وكناهم .

الأسماء والكنى المشكلة التي يجمعها عصر واحد .

المتن :

وتناول فيه : حفظ الحديث ، الرواية بالمعنى ، التقديم والتأخير ، اللحن . المذاكرة ، تهبيب الرواية ، من اختص بالحديث أفرادا دون غيرهم ، آداب التحدث ، عقد المجالس في المساجد ، الإملاء والاستملاء ، سرد الحديث ، الانتخاب .

قواعد ومنهج :

العلامة المميزة للحديث الصحيح .

شروط الراوي :

الإيابة عن ضعف الحديث .

التلقين .

قواعد كتابة الحديث .

وبالمقارنة مع ما كتبه الإمام مسلم بن الحجاج نرى أن مسائل الإمام مسلم أشمل وأوسع ، وكل منها لم يستعمل اصطلاح « علوم الحديث » واكتفى الرامهزمي باستعمال مصطلح « روایة و درایة » دون إضافة لفظ علم إليها .

واستعمل الحاكم أبو عبد الله النيسابوري من بعده مصطلح « علوم الحديث » في كتابه معرفة علوم الحديث ، فما هي المسائل التي تضمنها هذا الكتاب ؟

علوم الحديث عند الحاكم أبي عبد الله النيسابوري .

أورد الحاكم أبو عبد الله إثنين وخمسين نوعاً من علوم الحديث نذكر منها ما يتعلق بالمتن ، ونكتفي في الباقى بالإشارة إلى عنوان المبحث الرئيسي .

باحث المتـن :

الموقوفات من الروايات ، المدرج في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام الصحابة ، الصحيح والسقيم ، فقه الحديث ، ناسخ الحديث ومنسوخه ، الألفاظ الغريبة في المتون ، الغريب من الحديث ، الأفراد من الأحاديث ، علل الحديث ، الشاذ من الروايات ، سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعارضها مثلها ، فيحتاج أصحاب المذاهب بأحد هما ، الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه ، زيادة ألفاظ فقهية في أحاديث يتفرد فيها بالزيادة راو واحد ، معرفة التصحيفات في المتون .

وبقية المباحث التي لا تتعلق بالمتـن هي : الراوي ، الإسناد ، الجرح والتعديل ، والتي لا تتعلق بنقده هي طرق التحمل ، الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث ، بعض أقسام الحديث .

وأطول بحوثه بعد بحث المتـن هو بحث الراوي .

وتصنيف الحاكم هذا أول تصنيف جامع لعلوم الحديث تضمن إثنين وخمسين نوعاً منها ، رغم ما قيل فيه من عدم الاستيعاب وقلة التنظيم حيث خلط بين بعض الموضوعات ، ولم يفصلها عن بعضها .

علوم الحديث ابتداء من القرن الخامس الهجري

ومن بعده ألف الخطيب البغدادي كتابه «الكافية في قوانين الرواية» وموضوعات الكتاب كما يفيده عنوانه تتعلق بباحث الرواية ، وهو كتاب قيم . وألف أيضاً «الجامع في آداب الراوي وأخلاق السامع» ولا يقل قيمة عن الأول ، ويعتبر تكملة له . وألف عياض كتابه «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السامع» ، وخصه ببحث طرق التحمل فأجاد فيها .

وكتاباً البغدادي وكتاب عياض تعتبر الثلاثة مرحلة من التطور في علوم الحديث ، تمثل التخصص بافراد بعض هذه العلوم بالتأليف ، لكن هذا الاتجاه لم يكن هو المسيطر ، فقد بحث ابن عبد البر جملة من المسائل في مقدمة كتابه «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» .

وواصل أبو بكر الحازمي اتجاه التخصص ، فألف كتاباً في الناسخ والمنسوخ ، وأشار في مقدمة كتابه «عجاله المبتدئ» إلى كثرة علوم الحديث وبلغ عدد她的 نحو المائة .⁽¹⁶⁵⁾

علوم الحديث عند ابن الصلاح ومن بعده .

ألف ابن الصلاح كتابه «علوم الحديث» ، فكان استمراً لطريقة الحكم أبي عبد الله النسابوري ، ذكر فيه من أنواع علوم الحديث خمسة وستين نوعاً ، ولاحظ أنها أكثر من ذلك .

وتضمن كتابه ما حواه كتاب الحكم أبي عبد الله مع زيادات ، وامتاز عليه بالدقائق وإحكام التصنيف . وصار المنطلق لمن جاء بعده ، ولم يضف المعنون به إلى محتواه شيئاً كثيراً باستثناء أنواع خمسة ، ذكرها عمر البليغاني (ت 805) هي : رواية الصحابي عن الصحابي .

رواية التابعين بعضهم عن بعض .

معرفة من اشترك من رجال السنن في فقه أو بلد .

معرفة أسباب الحديث .

(165) عجاله المبتدئ ، وفضالة المتهي في النسب : 3 .

معرفة تاريخ متون الأحاديث .⁽¹⁶⁶⁾

وانتقد ابن الصلاح بأنه أخل بأنواع مستعملة عند أهل الحديث منها القوي والجيد والمحفوظ والمحود والثابت والصالح ، ومنها في صفات الرواية أشياء كثيرة كمن اتفق إسم شيخه والراوي عنه ، وكمن اتفق إسمه باسم شيخه وشيخ شيخه وغير ذلك .⁽¹⁶⁷⁾

ومع شهادة ابن حجر لابن الصلاح بجمعه شتات علوم الحديث في كتابه من مؤلفات الخطيب وغيره حتى «اجتمع فيه ما تفرق في غيره ، فعكف عليه الناس وساروا بسيره فلا يخصي كم ناظم له ، ومحتصر ، ومستدرك عليه ، ومعارض له». فإنه لاحظ «أن ترتيبه لم يكن على الوضع المناسب ، وعزا ذلك إلى أنه أملأه شيئاً بعد شيء» .⁽¹⁶⁸⁾

وفي الكتاب ترتيب ملحوظ لكنه كان في الإمكان أن يرتب أفضل على النحو التالي : مسائل المتن ، مسائل السندي ، المسائل المشتركة ، التحمل والأداء ، صفات الرواية وطبقاتهم . وتبع ابن الصلاح في ترتيبه كل الذين اختصروا كتابه أو شرحوه أو نظموه ، ومع ما لكتاب ابن الصلاح من أهمية في تاريخ علوم الحديث جعلته خلاصة المرحلة التي سبقته وبداية المرحلة التي تلتة فإنه لم يغير المفهوم السابق لعلوم الحديث الذي يعتبر كل مسألة من المسائل الحديثية علماً مستقلاً ، ولم يصنف هذه العلوم تصنيفاً بمحلاً مستوًياً بحيث تجمع المسائل ذات المضمون المتقارب في علم مستقل ، وتعتبر مسائل بدلاً من اعتبارها علوماً .

تطور تصنيف علوم الحديث

وفي القرن الثامن الهجري اهتم ابن الأكفاني⁽¹⁶⁹⁾ إلى تصنيف شامل لعلوم

(166) انظر كتابه : محاسن الإصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح : خط ورقة 104 ظ . وما بعدها ، رقم 135 دار الكتب الوطنية تونس .

(167) السيوطي : تدريب الراوي : 1 / 53 - 54 .

(168) ابن حجر : نزهة النظر : 17 .

(169) محمد بن إبراهيم بن ساعد الإنصاري السنجاري (ت 749 / 1343) ابن حجر : الدرر الكامنة 3 / 366 ، 367 .

ال الحديث ، فجعلها صفين : علم الرواية ، وعلم الدرائية ، ولم نر قبله من استعمل هذين المصطلحين . والذي وقفنا عليه هو استعمال الرامهرمزي للفظ الدرائية دون إضافة علم إليها ، وأما الرواية كلفظ فاستعملها منتشر .

علم الحديث روایة وعلم الحديث درایة

قال ابن الأكفاني - في كتابه إرشاد القاصد⁽¹⁷⁰⁾ : « علم الحديث الخاص بالرواية علم يشتمل على أقوال النبي صلّى الله عليه وسلم وأفعاله وروايته وضبطها وتحرير ألفاظها ». « علم الحديث الخاص بالدرائية : علم يعرف منه حقيقة الرواية ، وطرقها⁽¹⁷¹⁾ وأنواعها ، وأحكامها ، وحال الرواية ، وشروطهم وأصناف المرويات ، وما يتعلق بها ». ⁽¹⁷²⁾

ووضح السيوطي هذا التعريف فقال :

« حقيقة الرواية : نقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث أو إخبار ، وغير ذلك .

وطرقها : تحمل راوياها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل .

وأنواعها : الاتصال والانقطاع ونحوهما .

وأحكامها : القبول والرد .

وحال الرواية : العدالة والجرح ، وشروطهم في التحمل وفي الأداء .

وأصناف المرويات : المصنفات من المسانيد ، والمعاجم ، والأجزاء ، وغيرها : أحاديث وآثار وغيرها .

وما يتعلق بها : هو معرفة اصطلاح أهلها ». ⁽¹⁷³⁾

(170) لم نر هذا التعريف في كتاب إرشاد القاصد المخطوط بدار الكتب الوطنية تونس رقم 9212.

(171) في كل الكتب التي وقفنا عليها وجدنا « وشروطها » ، ورأينا أنها قد تكون تحريفاً لطريقها فأثبتنا ما رجحناه اعتماداً على ورود لفظ الشروط في بقية التعريف .

(172) نقلاب عن السيوطي : تدريب الراوي : 1 / 40 .

(173) السيوطي : تدريب الراوي 1 : 40 .

وُعرف ابن جَاعِةُ⁽¹⁷⁴⁾ عِلْمُ الْحَدِيثِ بِصَفَّةِ شَامِلَةٍ ، فَقَالَ : « عِلْمٌ يَقْوَانِينَ يَعْرَفُ بِهَا أَحْوَالَ السَّنَدِ وَالْمَتنِ ». ⁽¹⁷⁵⁾

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ : « أُولَى التَّعَارِيفِ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ أَنْ يَقَالُ هُوَ : « مَعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ الْمُرْفَعَةِ بِحَالِ الرَّاوِيِّ وَالْمَرْوِيِّ »⁽¹⁷⁶⁾

فَعِلْمُ الْحَدِيثِ دَرِيَّةٌ هُوَ مَا كَانَ يَسْمَى « بِعِلْمِ الْحَدِيثِ » أَوْ « عِلْمِ أَصْوَلِ الْحَدِيثِ » أَوْ مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ⁽¹⁷⁷⁾ عِنْدَ الْبَعْضِ ، فَهَلْ وَقَعَ تَصْنِيفٌ مُفْصَلٌ لَهُ ؟ وَهَلْ مِنْ فَرْقٍ بَيْنِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَمَصْطَلِحِهِ ؟

التَّصْنِيفُ الْمُعاَصِرُ

بِالنَّظَرِ فِي كِتَابِ الْقَاسِيِّ⁽¹⁷⁸⁾ « قَوَاعِدُ التَّحْدِيدِ مِنْ فَنَّوْنَ مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ » نَلَاحِظُ أَنَّهُ قَسَمَ كِتَابَهُ إِلَى الْأَبْوَابِ الْمُعْرُوفَةِ فِي مَسَائِلِ عِلْمِ الْحَدِيثِ وَصَنَفَهَا تَصْنِيفًا أَدْقَى مِنْ تَصْنِيفٍ مِنْ سَبَقِهِ عَلَى أَنَّهُ يَإِدْمَاجِهِ لَهَا كُلَّهَا ضَمِّنَ مَصْطَلِحِ الْحَدِيثِ يَكُونُ سُوَى بَيْنِ الْمَصْطَلِحَيْنِ : عِلْمُ الْحَدِيثِ ، وَمَصْطَلِحِهِ .

وَبِالنَّظَرِ فِي كِتَابِ نُورِ الدِّينِ عَتْرٍ « مَنْجُ النَّقْدِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ » نَلَاحِظُ أَنَّهُ سُوَى أَيْضًا بَيْنِ الْمَصْطَلِحَيْنِ ، قَالَ – عَنْدَ تَعْرِيفِهِ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ دَرِيَّةً – « وَيَطْلُقُ عَلَيْهِ مَصْطَلِحُ الْحَدِيثِ » أَوْ « عِلْمُ الْحَدِيثِ » أَوْ « أَصْوَلُ الْحَدِيثِ » ، وَيَطْلُقُ عَلَيْهِ أَيْضًا « عِلْمُ الْحَدِيثِ »⁽¹⁷⁹⁾ .

وَوُصِّفَ مِنْ فَرْقِ بَيْنِ الْمَصْطَلِحَيْنِ بِالتساَهِلِ ، فَقَالَ : وَمَا وَقَعَ لِبَعْضِ الْكَاتِبِينَ فِي

(174) مُحَمَّدُ بْنُ ابْرَاهِيمَ بْنُ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ جَاعِةَ ، وُلِدَ بِجَمَادِيِّ الْأَوَّلِ 639 / 1241 وَتَوَفَّى بِالقَاهِرَةِ 733 / 1333 ، فَقِيهٌ ، أَصْوَلِيٌّ ، مُتَكَلِّمٌ ، مُحَدِّثٌ ، مُؤْرِخٌ ، لَهُ الْمُتَهَلِّلُ الرَّوِيُّ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ الصَّفْدِيُّ الْوَافِيُّ 2 / 18 - 20 .

(175) وَ(176) السِّيَوِطِيُّ : تَدْرِيبُ الرَّاوِيِّ : 41 / 1 .

(177) جَالِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ سَعِيدِ بْنِ قَاسِمِ الْقَاسِيِّ وُلِدَ بِدِمْشِقَ 1283 / 1866 تَ 1332 / 1914 . عَالَمُ مُشَارِكٌ فِي أَنْوَاعِ الْعِلُومِ . كَحَالَةٍ ، مَعْجمُ الْمُؤْلِفِينَ : 3 / 157 .

(178) مَنْجُ النَّقْدِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ : 24 .

عصرنا من الفرق بين المصطلح وبين علوم الحديث أو جعل أحدهما خاصاً ببعض الأبحاث فهو تساهل⁽¹⁷⁹⁾

ولا ندري ما نتائج هذا التساهل في نظره؟

ثم صنف علوم الحديث تصنيفاً موضوعياً دقيقاً على النحو التالي:

علوم رواة الحديث ، وتشمل:

العلوم المعرفة بحال الراوي ، وبحث فيها شروط الراوي ، والجرح والتعديل.

العلوم التي تبين شخص الراوي ، واحتوت على:

علوم الرواية التاريخية.

علوم أسماء الرواية.

علوم روایة الحديث ، وفيها:

مبحث الرواية وطرقها وصفتها.

علوم الحديث من حيث القبول أو الرد.

وتشمل أنواع الحديث المقبول ، وأنواع الحديث المردود.

علوم المتن.

وتشمل : علوم المتن من حيث قائله.

علوم المتن من حيث درايته.

علوم السنـد.

وتشمل : علوم السنـد من حيث الاتصال.

علوم السنـد من حيث الإنقطاع.

العلوم المشتركة بين السنـد والـمـتن.

وتشمل : تفرد الحديث :

(179) المرجع نفسه ، تعليق 2.

تعدد رواة الحديث مع اتفاقهم .
اختلاف روایات الحديث .

ولهذا التصنيف الدقيق ميزتان ظاهرتان هما :

- اعتقاده عنصري الحديث : المتن والسنن .

- وعناصر التحديد : الراوي ، والرواية ، والنقد .

- جمعه للمسائل ذات الموضوع المشترك في قسم واحد مما يسهل بحثها ،
ويقرب فهمها .

ويلاحظ فيه اتباع التصنيف القديم في اعتبار المسائل علوما ، وعدم التفريق بين
علوم الحديث ومصطلحه .

وفرق صبحي الصالح بين علوم الحديث ومصطلحه في كتابه الذي يحمل عنوانا
مزدوجا دالا على التفريق بين جزئيه - فهو - وإن لم نعثر له على نص في التفريق بين
الأصطلاحين - فإن عنوان الكتاب «علوم الحديث ومصطلحه» وتقسيم الأبواب
دليل على ذلك . فالباب الأول في تاريخ الحديث ، والباب الثاني : تصنیف علوم
الحديث ، والباب الثالث : مصطلح الحديث .

وفي باب علوم الحديث اعتبار علم الرواية وعلم الدرایة علمين رئيسيين وعرف بعلم
الحديث روایة ، ثم ركز على علم الحديث درایة ، فعرفه وبين أهميته وصفته إلى
ستة علوم قال : «علم الحديث درایة هو الدراسة التاريخية التحليلية لأقوال الرسول
العظيم وأفعاله ، وهي من متن الحديث بمنزلة التفسير من القرآن . ولقد كانت
المباحث المتعلقة بعلم الحديث درایة أنواعا مختلفة في نشأتها الأولى ، وكانت
على كثرتها مستقلة في موضوعها وغايتها ومنهجها حتى إذا شاع التدوين ،
وكثر التصنيف الجمّه كل عام إلى ناحية ، فكثرت العلوم المتعلقة بهذه
الدراسة التحليلية ، وانطوت جميعها تحت إسم واحد هو «علوم الحديث» ،
وهي علم الجرح والتعديل وعلم رجال الحديث ، وعلم مختلف الحديث ، وعلم
عمل الحديث ، وعلم ناسخ الحديث ومنسوخه وعلم غريب الحديث .⁽¹⁸⁰⁾

(180) صبحي الصالح : علوم الحديث ومصطلحه : 105 وما بعدها .

وين في مصطلح الحديث : أقسام الحديث الرئيسية : الصحيح ، والحسن . والضعف ، ملاحظاً كثرة الأقسام وتنوعها تبعاً لأحوال الرواية وأحوال المتنون مع إمكان إدماج بعض الأنواع في بعض ، وأشار إلى إعجابه بـ تقسيم القاسي ، (١٨١) وهذا التصنيف شامل ، لإجماله علوم الحديث في أقسام مستقلة عن بعضها ، وفصله بينها . وبين المصطلح ، وهو نفسه تقريراً عند محمد عجاج الخطيب مع ابداله علم رجال الحديث بعلم تاريخ الرواية . وإضافة المشكّل إلى مختلف الحديث في قوله « علم مختلف الحديث ومشكّله » ، وهو تعير دقيق للفرق بين المختلف والمشكّل .

وله نفس المباحث في مصطلح الحديث تقريراً .

ونص على التفريق بين علوم الحديث ومصطلحه فقال : « وقد نشأت جميع هذه العلوم في أوقات متقاربة كل علم منها يساند الآخر ، وأما ما اصطلاح عليه علماء الحديث نتيجة لتطبيق تلك العلوم وقواعدها ونتيجة تقسيمهم الحديث إلى درجات كالصحيح والحسن والضعف ، وأنواعه : كالمرسى ، والموقف ، والمقطوع ، وغير ذلك . فسنتاها في الباب الرابع من هذا الكتاب إن شاء الله تحت عنوان « مصطلح الحديث » لأنها مصطلحات خاصة تعارف عليها أهل الحديث ، ولها مفاهيم معينة وهي ثمرة علم الحديث ، وهي وإن كانت في علوم الحديث ، ويمكن دراستها في جملتها إلا أن دراستها تحت إسم « مصطلح الحديث » أولى من دراستها تحت إسم غيره » . (١٨٢)

وهذا الفرق الذي ذهب إليه دقيق وجدير بالأخذ به غير أنه لم يجعل تحمل الحديث وأداءه علماً ، وعلل ذلك بأن التحمل والأداء والطرق والشروط تعتبر أساساً في علوم الحديث فتبحث في البداية لتكون كالمهيد والمنطلق لكل العلوم .

وبنفس الاعتبار عاملها الأستاذ صبحي الصالح بينما خصها من قبل القاضي عياض بتأليف قيم « الإمام في أصول الرواية وتقييد السماع » .

(١٨١) المرجع نفسه : 139 وما بعدها .

(١٨٢) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 226 .

تصنيف علوم الحديث باعتبار السند والمتن

بعد هذا العرض للتأليف في علوم الحديث ، وتطور تصنيفها منذ نهاية القرن المجري الثاني إلى عصرنا الحالي ، نحاول أن نستخرج من أقسام العلوم ومباحث المصطلح العلوم والباحث الخاصة بالسند ، والعلوم والباحث الخاصة بالمتن ، والعلوم والباحث المشتركة بينها لزكرا بحثنا بعد ذلك على ما يتعلق منها بالمتن ، وعلى المشترك بين السند والمتن ، ونستمد هذه الباحث من كل المؤلفات السابقة .

علوم السند :

مباحث علوم السند هي أنواع السند المتصل :
الحديث المتصل : والسندي ، والمعنى ، والمعنى ، والمسلسل ، والعالي ،
والنازل ، والمزيد في متصل المسانيد .
 وأنواع السند المنقطع وهي : المرسل ، والمعضل ، والمنقطع ، والعلق ،
والدلس .

هذه أنواع السند ، وأما الذين يكونونه فهم الرجال ، ومباحthem متعددة منها
تاريخ الرواية ، والطبقات ، وأسماء الرواية وكناهم وألقابهم وأنسابهم ، وأوطانهم ،
وغيرها ، وعلم الجرح والتعديل وأحكامه .
وهذه العلوم لا تهمنا في بحثنا فلا تتعرض لها .

علوم المتن :

لتزن الحديث علوم ومباحث يهمنا إحصاؤها لأنها موضوع دراستنا وهي أقسام :
الباحث المتعلقة بنسبة المتن إلى قائله .

وتشمل الحديث المرفوع ، والموقف ، والمقطوع . ونقدها يتمثل في التمييز بينها
وتحديد كل قسم حتى لا يختلط بالأخر ، وخاصة المرفوع والموقف .
وأضاف نور الدين عتر إلى هذا القسم الحديث القدسي ، ولا نرى ذلك لازما
لأنه ليس ببحثنا نقديا فيما نرى .
وصيغته الوارد بها تمييزه عن غيره ، وتشهد برفعه بل بنسبة إلى الله تعالى .

علوم المتن ومباحثه المتعلقة بمعناه .

وأولها فقهه كما عبر عن ذلك الحاكم أبو عبد الله النيسابوري ، ولكن فقه الحديث لا يعتبر مبحثا نقديا إلا إذا كان به ما يدعو إلى التوقف كغراوة لفظه ، أو إشكال معناه ، أو تعارضه مع القرآن ، أو مع حديث آخر صحيح ، أو مع العقل السليم . وأهم هذه العلوم :

- مختلف الحديث .
- ناسخه ومنسوخه .
- مشكله .
- غريب الحديث .

ويكن أن يضاف إليها: أسباب ورود الحديث لأهميته في بيان المعنى . وسبركز اهتماما على العلوم الثلاثة الأولى لأهميتها ونقف قليلا مع العلم الرابع .
علوم الحديث المتعلقة باختلاف روایاته .

وتتمثل في زيادات الثقات ، والشاذ ، والمضطرب ، والمقلوب ، والمدرج ، والمصحف ، والمعلل .

وهذه المباحث بعضها خاص بالمتن وبعضها مشتركة بينه وبين السند .
مباحث المتن المتعلقة بتفرده أو تعدده ، وهي مشتركة مع السند أيضا .

وتشمل الغريب ، والفرد ، المتواتر ، التابع ، الشاهد ، وسوف لا نبحث المتواتر كي لا نتوسع فنبحث ما كان شديد الصلة بالسندي .

وهناك مباحث أخرى قد تذكر ضمن علوم أخرى غير علوم المتن ، ولكنها ذات صلة قوية به لأنها ت晦ي من التحرير كضبط الرواية ، وتحافظ على لفظه وسلامة معناه كرواية الحديث بلفظه والتريخيص في روایته بالمعنى بقيود . وتدل على صحة نسبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو كذب راويه كالعلامات الدالة على وضع الحديث بالنظر في متنه .

فالمسائل الثلاثة من مباحث المتن ، وسبعينها مع ما سبقها من المباحث الخاصة بالمتن ، المشتركة بينه وبين السندي .

والمتأمل في عدد هذه العلوم والباحث وفي موضوعاتها يرى أن حظها من علوم الحديث وافر ، وأنها متكاملة تهدف إلى حفظ حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ووقايته من التحرير ، ومن أن يدخل فيه ما ليس منه ، وكل ما حقق هذه الغاية يعد من نقد المتن بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، والأبواب التالية ستوضح هذا – إن شاء الله تعالى – وفيما يلي بحث وجيز في علاقة المتن بالسند وأثر ذلك في قبول الحديث أو رده ، يليه الشروح في مبحث النقد إن شاء الله .

علاقة السند بالمتن

إن بين متن الحديث وإسناده ارتباطاً وثيق الصلة ، فما السند إلا طريق للمتن ، ولا يقبل من محدث بعد نشوء الإسناد والتزامه أن يحدث بدونه ، بل إن الإسناد استمر حتى بعد تدوين الحديث لأنّه خصيصة أمّة الإسلام . وأهميته جعلت سامع الخبر ينقده قبل المتن لأنّه طريقه ، فينبغي التأكّد منه أولاً ، وجعلت علماء الحديث ، وخاصة أهل العلل يطلقون على السند والمتن معاً المروي ، وينقدونهما . ف الثنائيّة المتن والسدن ظاهرة في علم الحديث ومتّاكدة في كثير من مباحثه التي حتمت نقدهما معاً في المبحث الواحد ، والغاية كانت دائماً الوصول إلى قبول المتن أو رده ولم تمنع الثنائيّة من تخصيص الإسناد بمباحث ، والمتن بأخرى ، بالإضافة إلى الباحث المشتركة بينهما . ولم تتحمّل تلازمها في الصحة والضعف ، فالغالب على الإسناد المقبول الانتهاء إلى متن صحيح ، والغالب على المتن الصحيح أن يرد عن طريق سند صحيح . وقد لا يحصل هذا فيرتكب الواضعون إسناداً صحيحاً على خبر موضوع لا يثير الشبهة في نظرهم بأن يكون كلاماً صواباً : حكمة أو غيرها ، لكن ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم ، فيرده أهل الحديث رغم صحة إسناده وسلامة معناه .

روى مسلم بن الحجاج بسنده إلى رقبة بن مسلمة قال : « إن أبا جعفر الماشمي المذني كان يضع أحاديث كلام حق ، وليس من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم ». ⁽¹⁸³⁾

(183) صحيح مسلم : المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين : 1 / 14 .

ويكون المتن صحيحاً بأسناد ضعيف فيرد الإسناد ، ويصبح المتن إن وجد له طريق آخر صحيح .

قال ابن حجر : « من المقرر أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن إذ قد يصح السند أو يحسن لاجتماع شروطه من الاتصال والعدالة والضبط دون المتن لشذوذه أو علته ، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى ... فعلم أن التقيد بصححة السند ليس صريحاً في صححة المتن ولا ضعفه بل هو على الاحتمال ، فهو دون الحكم بالصحة أو الحسن للمتن إذ لا احتمال »⁽¹⁸⁴⁾ فما هو السند ؟ وما هو المتن ؟

تعريف السند :

السندي في اللغة : ما ارتفع وعلا من سطح الجبل ، وكل ما استند إليه من جدار وغيره ، يقال سند إلى الشيء ، واستند إليه ، وتساند إليه : ركن إليه ، واعتمد عليه : ويقال فلان سند أي معتمد .⁽¹⁸⁵⁾

وفي الاصطلاح هو الإخبار عن طريق المتن ،⁽¹⁸⁶⁾ وعرفه محمد عجاج الخطيب بأنه طريق المتن أي سلسلة الرواية الذي نقلوا المتن عن مصدره الأول .⁽¹⁸⁷⁾ وهذا التعريف أول لأن السندي هو نفسه طريق المتن ولا لزوم للقول أنه الإخبار عن طريق المتن ، والمعنى الجامع بين اللغة والاصطلاح في تعريف السندي هو أن السندي لغة طريق إلى أعلى الجبل ، وهو أيضاً ما يستند إليه . والسندي اصطلاحاً طريق المتن وهو عمدة الحفاظ في صححة الحديث وضعيته بالإضافة إلى سلامته لغة المتن ومعناه .

والإسناد عرفه بعضهم بأنه : « رفع الحديث إلى قائله ، واستعمله جمهور المحدثين في نفس معنى السندي . قال ابن جماعة : « المحدثون يستعملون السندي والإسناد لشيء واحد . »⁽¹⁸⁸⁾

(184) الصناعي : توضيح الأفكار : 195 / 1 - 196 .

(185) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (سندي) : 215 / 2 .

(186) الطيبي : الخلاصة في أصول الحديث : 30 .

(187) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 32 .

(188) القاسمي : قواعد التحديد : 202 .

وللإسناد أهمية في حفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبد الله ابن المبارك : « الإسناد من الدين ، ولو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء ». ⁽¹⁸⁹⁾ لذلك اهتم به المحدثون فألفوا في علومه التي كنا ذكرناها وأنشأوا علم الرجال ، وعلم الجرح والتعديل للتعریف بالرجال ، والعلم بما قيل فيهم من تعديل وتجزیع . والبداية المبكرة للمطالبة بالإسناد دليل على الحرص على أن ينقل حديث رسول الله أهله العدول نقاًلا متصلًا لا يتخلله انقطاع بسبب عدم الساع أو جهل أحد الرواة أو إيهامه ، والإسناد بهذه الدقة خصيصة من خصائص الأمة الإسلامية ، ولم ترغب عنه بعد تدوين الحديث والاطمئنان إليه إيقاء هذه الخصيصة ، وربطا للصلة بين علمائها وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال الحكم أبو عبد الله النيسابوري : « فلو لا الإسناد وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواطنهم على حفظه لدرس منار الإسلام ، ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد ، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد كانت بتراء ». ⁽¹⁹⁰⁾ ولم تكن العناية بالإسناد على حساب العناية بالمتن وإهماله فقد سبق أن أشرنا إلى علوم المتن ومباحثه .

وستكون هذه الدراسة إن شاء الله مناسبة لبيان هذه العلوم ومباحثها . لذلك بدأنا بتعريف السنّد ليكون بعده مباحث المتّن متتابعة ، ولأن السنّد في روایة الحديث سابق على المتّن .

تعريف المتّن :

المتن لغة هو « ما اكتنف الصليب من الحيوان وبه شبه المتّن من الأرض ، وهو ما صلب وارتفع منها ». ومتن الشيء قوي متنه فهو متين ، ومنه حبل متين ، ومنه القوس تحيينا : شدّها بالعصب ، ويجمع المتّن على متون وأمان . ⁽¹⁹¹⁾

(189) صحيح مسلم : المقدمة ، باب بيان أن الإسناد من الدين : 1 / 14 .

(190) الحكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 6 .

(191) ابن منظور : لسان العرب : مادة (من) : 3 / 434 – 435 .

وفي الاصطلاح هو «اللفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني». وسي بذلك لأنه الغاية من الحديث ، وعرفه ابن جاهة بأنه «غاية السنن من الكلام ». (192) ومن الحديث يشمل أقسامه الثلاثة : القول ، والفعل ، والتقرير . فلا فرق بين أن يكون المتن قول الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو قول الصحابي يحكي فيه فعل الرسول صلى الله عليه وسلم أو تقرير النبي أفعال أصحابه . وبهذا المفهوم الشامل لسنا بحاجة إلى أن نعرف المتن بمثيل ما عرفه به شمس الدين التبريزى في قوله : «المتن ما وقع في غاية السنن من القول أو الفعل أو التقرير ». (193)

وإذا كان القسم الأول من المتن ، وهو القول لا يتطلب توضيحا ، فمن المفيد بيان أقسام فعله صلى الله عليه وسلم ، والمراد بتقريره حتى يتضح المراد بالمتن بأقسامه الثلاثة .

فيهمنا أن نعرف أنواع الفعل ، وأنواع التقرير ، سواء ما كان منها مصدراً تشريعياً ، وما ليس كذلك ، لأن الحديث عند المحدثين يشمل كل ما أثر عنه صلى الله عليه وسلم .

أنواع فعله صلى الله عليه وسلم :

أنواع فعله عليه الصلاة والسلام هي :

– الفعل الجبلي كالحركة والسكن والأكل والشرب ، وهذا ليس مصدراً تشريعياً .

– الأفعال المتعلقة بشؤون الحياة الدنيا كالتجارة والزراعة والتدبير الحربي ، وليست تشريعاً كالأولى .

– أفعال صدرت عن الرسول صلى الله عليه وسلم بمقتضى رسالته ، وتشمل كل ما أمر به ، وما نهى عنه من للعبادات والمعاملات والأخلاق ، وهي تشرع عام يجب على كل مكلف الاقتداء به فيها ، والعمل بمقتضها إلا ما كان خاصاً به صلى

(192) القاسمي : قواعد التحديث : 202.

(193) التبريزى : شرح الديبايج المذهب : 5.

الله عليه وسلم في الحكم كوجوب التهجد عليه ، وفي الإباحة كالتزوج بأكثر من أربعة .

وما ليس خاصاً بالرسول صلى الله عليه وسلم من الأفعال التشريعية إما أن يكون مبيناً للقرآن فحكمه حكم ما بينه ، وإما أن يكون صدر عن الرسول ابتداء فيعتبره الوجوب والندب والإباحة .⁽¹⁹⁴⁾

ويلحق بالفعل الترك فيعتبر من متن الحديث ما بلغنا من تركه للأشياء مثل ما جاء عنه من أنه أكل كتف شاة ثم صلى ، ولم يتوضأ ، وأنه احتجم ، ولم يتوضأ وصلّى .⁽¹⁹⁵⁾

ومثال الفعل : رواية الصحابة خروج النبي صلى الله عليه وسلم كل عيد إلى المصلى ليصلّي بهم العيد ، وأنه كان يخطبهم على المنبر ، وظهوره إلى القبلة ، ووجهه إليهم ، وأنه كان يزورهم في دورهم ، ويعود مرضاتهم ، ويشهد جنائزهم ، ونحو ذلك .⁽¹⁹⁶⁾

التقرير :

وأما تقريره صلى الله عليه وسلم ، فهو سكوته واستحسانه بما صدر من الصحابة بحضوره أو في زمانه ، وأعلم به ، مما يتعلّق بالتشريع ، فيعتبر بعد الإقرار من سنته صلى الله عليه وسلم .

وهو نوعان : إقرار على الفعل ، وإقرار على الحكم .

- مثال الإقرار على الفعل : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، « أنه خرج رجلان في سفر ، وليس معهما ماء ، فحضرت الصلاة فتيمماً صعيداً طيباً فصلياً ، ثم وجداً الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال للذبي لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ، وقال للآخر : لك الأجر مرتين » .⁽¹⁹⁷⁾

(194) بدران أبو العينين بدران : أصول الفقه : 106 - 107 .

(195) محمد التلمساني : مفتاح الوصول : 72 - 73 .

(196) ابن قيم الجوزية : إعلام الموقعين : 2/ 367 .

(197) سنن أبي داود ، كتاب الطهارة 126 باب في التيمم بجدد الماء بعد ما صلي في الوقت - 1 / 93 .

ومنه إقراره صلّى الله عليه وسلم الصحابة على التجارة ، والصناعة ، وال فلاحة ، وغيرها على الوجه الشرعي ، وإقراره النساء على الخروج ، والمشي في الطرقات ، وحضور المساجد .

ومثال الإقرار على الحكم : إقراره صلّى الله عليه وسلم شهادة بجز المدلي على أبوة زيد لأسامة لشبيهها بقوله « إن هذه الأقدام بعضها من بعض » .⁽¹⁹⁸⁾ وبجز قائف مشهود له بالقيافة ، وكان العرب في الجاهلية يقدحون في نسب أسامة بن زيد لأنّه كان أسود شديد السواد ، وكان أبوه زيد أيضًا من القطن ، فلما قال القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي صلّى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك .⁽¹⁹⁹⁾

وفي الباب الممالي نتعرف على نشأة النقد وأسبابه وأئمته .

ومن النسائي : كتاب الغسل 27 باب التيمم من لم يجد الماء بعد الصلاة : 1 / 13 ، واللفظ لأبي داود .

(198) محمد التلميمي : مفتاح الوصول : 74 .
« وإن هذه الأقدام بعضها من بعض » حديث رواه البخاري في الصحيح كتاب فضل أصحاب النبي 17 باب مناقب زيد بن حارثة . وكتاب الفرائض 31 باب القائف . وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع باب العمل بالحاق القائف الولد . حديث رقم 38 - 40 ج 2 / 1081 - 1082 .

(199) ابن حجر : فتح الباري : 12 / 57 .

الباب الثاني

نقد الحديث وأئمته

الفصل الأول

نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله

الفصل الثاني

أئمة نقد الحديث

الفصل الأول

نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله

تعريف النقد

النقد لغة :

النقد والتنقاد : تمييز الدرارهم وإخراج الزيف منها ، يقال : نقد الدرارهم وانتقادها : أخرج منها الزيف ونأقده فلانا : ناقشه في الأمر ، ونقد الجوزة ضرها .⁽¹⁾

النقد عند المحدثين

بالتأمل في المعنى اللغوي للنقد يتضح أنه في كل استعمالاته يتضمن الكشف عن الشيء وفحصه ، وتمييز جيده من رديئه ، وهذا واضح في نقد الدرارهم ، وهو كذلك في النقد بمعنى المناقشة لأنها تكشف عن رأي المتناقشين ، وغالباً ما تسفر عن ترجيح رأي وتضعيف آخر أو رفضه . و قريب من هذا : (نقد الجوزة) بمعنى ضرها ليأخذ ما بداخلها أو يطرحه . بهذا المعنى اللغوي استعمل المحدثون النقد ، وإن كانوا لم يتعرضوا في وضوح إلى تعريفه ، فيمكننا - أن نعرفه من خلال ما سنوه له من قوانين حتى صار علما - التعريف التالي .

علم نقد الحديث هو : « الحكم على الرواية تجرباً أو تعديلاً بألفاظ خاصة ذات دلائل معلومة عند أهله ، والنظر في متون الأحاديث التي صح سندها لتصحيحها أو تضعيفها ، ولرفع الإشكال عما بدا مشكلاً من صحيحها ودفع التعارض بينها ، بتطبيق مقاييس دقيقة » .

وهذا التعريف راعينا فيه الجمع بين صحة الحديث والعمل به لأن الناحية العملية هي المقصود من الحديث .

نشأة نقد الحديث ومراحله

إن نقد الحديث النبوى - ككل العلوم الإسلامية - بدأ في أشكال تمهدية ، ثم تدرج حتى اكتمل ، وصارت له قواعده ومنهجه ، وسببت في هذا الفصل كل

(1) ابن منظور : لسان العرب . مادة (نقد) 3/700

المراحل التمهيدية والتأسيسية والتقعیدية والتطبيقية التي مر بها لأن كل مرحلة مهدت لـ التي تليها.

وبعض هذه المراحل ستفرغ منها عند عرضها، ولا نعود إليها، إما لارتباطها بفترة زمنية وعدم استمرارها ، وإما لتعلقها بالسند . وأكثرها ندرجها في موضعها بين ساقتها ولا حفظها على التسلسل التاريخي ، ثم نفصلها في فصل لاحق ، إن أوجب البحث ذلك .

وجميعها خضع لسنة التطور ، وتأثير بالظروف البيئية ، فـ وحيد عند الحاجة إليه وسنعرضها مجملة ، ثم نبينها واحدة تلو الأخرى .

- مرحلة الإستيقاظ من الخبر .
- مرحلة الاحتياط في الرواية تحملأ وأداء .
- مرحلة نقد معنى الحديث .
- مرحلة نقد الرواية من جانب ضبطهم وصيانته مبنى المتن .
- مرحلة التفتیش عن الرواية والبحث عن عدالتهم .
- مرحلة المطالبة بالإسناد .
- مرحلة تأسيس علم الجرح والتعديل .
- مرحلة البحث عن علل الحديث .
- مرحلة جديدة من نقد معنى الحديث لدفع التعارض بين المتن ولرفع الإشكال عنها .

- مرحلة نقد لغة الحديث :

- ـ تفسير غريبه .
- ـ تصويب تصحيفاته .
- ـ مرحلة بيان فقه الحديث .

هذه أهم المراحل التي مر بها نقد الحديث ، وجميعها تهدف إلى تمييز صحيحه من ضعيفه ، وأغلبها خاص بالعناية بالمتن أو نقاده ، ونحاول بيان ذلك في التحليل التالي :

مرحلة الإستيقاظ من الخبر

حصلت هذه المرحلة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتمثلت في توجيهه أسئلة إليه من بعض الذين سمعوا بأخباره فرغبو في التأكيد من صحة ما بلغهم منها . ولتوسيع هذه المرحلة نتعرف على النقد في زمنه صلى الله عليه وسلم .

النقد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

يبدو هذا العنوان غريبا لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أدى الأمانة فيبلغ رسالته على أكمل وجه ، وبينها أتم بيان ، ودعا أصحابه إلى تبليغها بأمانة فكانوا رضوان الله عليهم كما رباهم . ولم يحدث في حياته من الأسباب ما يوجب النقد بمعناه الدقيق ، بيد أنه وقعت بعض صوره الأولية ، ومنها الاستفسار عن الحديث للتأكد من نسبته إلى الرسول . فلما بلغت أخباره صلى الله عليه وسلم بعض أهل الادية رغب بعضهم في زيادة التأكيد منها فقدم إليه ، وسئلها عما بلغه عنه ليتأكد منه ، ومن أمثلة ذلك الأسئلة التي توجه بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ضمام بن ثعلبة عن مدى صدق مبعوث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغه عنه من محتويات الرسالة ، وقد صدق النبي مبعوثه .

روى مسلم بسنده إلى أنس بن مالك ، قال : «... فجاء رجل من أهل الادية ، فقال : يا محمد أثنا رسوقك ، فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك ؟ قال : «صدق» ... إلى أن قال : ... وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا ؟ قال : «صدق» . قال : فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال : «نعم» قال : «وزعم رسولك أن علينا صوم رمضان في ستتنا» ؟ قال : «صدق» ... إلى آخر الأسئلة . ⁽²⁾

وسبب الأسئلة في هذا المثال جدة الخبر على المخبر مما جعله يتshawق إلى سماعه من مصدره .

(2) صحيح البخاري : كتاب العلم : 6 باب ما جاء في العلم ، وصحيحة مسلم : كتاب الإعان : باب السؤال عن أركان الإسلام ، حديث رقم 10 : ج 1 / 41 - 42 واللفظ لمسلم .

وكما جاء الاستفسار من أهل البادية جاء أيضاً من أقرب الصحابة بداعٍ التأثر بما سمع . من ذلك سؤال عمر بن الخطاب رضي الله عنه النبي صلّى الله عليه وسلم عن خبر تطليقه زوجاته ، فقد سمع عمر ذلك بواسطة جار له يتناول معه التزول على النبي . قال عمر : « فنزل صاحبي يوم نوبته فرجع عشاء فضرب باي ضرباً شديداً ، وقال : ألم هو ؟ ففرزعت ، فخرجت إليه ، وقال : حدث أمر عظيم . قلت ما هو ؟ أجاءت غسان ؟ قال : لا ، بل أعظم منه وأطول ، طلق رسول الله صلّى الله عليه وسلم نساءه .. »

وفي الفجر قصد عمر المسجد ، فصلّى مع النبي صلّى الله عليه وسلم ، ثم استأذن عليه ، فلما دخل سأله النبي : « طلقت نساءك ؟ – قال عمر متخدلاً عن النبي – : « فرفع بصره إلي ، فقال : « لا » .⁽³⁾
وبسبب السؤال توقع حصول المُخبر به والتخوف من تناجه ، ونبي الرسول عليه الصلاة والسلام له تفسيره الرواية التالية لنفس الخبر .

عن أنس رضي الله عنه قال : « آلى رسول الله من نسائه شهراً ، وكانت انفكت قدمه ، فجلس في عليةٍ له ، فجاء عمر ، فقال : أطلقت نساءك ؟ قال : لا ، ولكنني آيت ممن شهراً ، فكث تسعوا وعشرين ، ثم نزل فدخل على نسائه » .⁽⁴⁾

نكتفي بهذه المثالين للإستئثار من صحة الخبر بسؤال الرسول صلّى الله عليه وسلم ، ونتساءل هل حدث في زمانه ما يوجب النقد ؟ وهل من سبب لورود الحديث المتوارد « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » ؟⁽⁵⁾

(3) صحيح البخاري : كتاب المظالم 25 باب الغرفة والعلية المشرفة ...

(4) صحيح البخاري : كتاب المظالم 25 باب الغرفة والعلية المشرفة ...

(5) صحيح البخاري : كتاب العلم 38 باب إثم من كذب على النبي صلّى الله عليه وسلم . أورده هناك بعده سبع . وخرجه في أبواب أخرى . وصحيح مسلم : كتاب الزهد : باب الثبت في الحديث وحكم كتابة العلم . حديث 71 . ج 4 / 2298 - 2299 .

الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم

تُوَقَّعُ أَحْمَدُ أَمِينٍ بِدَائِيَةِ الْوَضْعِ فِي الْحَدِيثِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ظَنًا مِنْهُ أَنَّ الْحَدِيثَ السَّابِقَ قِيلَ لِحَادِثَةِ زُورٍ فِيهَا عَلَى الرَّسُولِ .⁽⁶⁾ وَلَمْ يُذَكَّرْ حَادِثَةُ التَّزْوِيرِ . وَجَزْمُ مُحَمَّدٍ أَبْوَ زَهْوٍ بِوَقْعِ الْكَذْبِ عَلَى النَّبِيِّ فِي حَيَاتِهِ ، وَأَوْرَدَ نَقْلًا عَنْ أَبِنِ عَدِيِّ فِي كَامِلِهِ لِلْحَادِثَةِ الَّتِي تَقْصُّ سَبِبَ وَرُودِ الْحَدِيثِ الْمُتَقْدِمِ عَنْ مَنْ يَرِي ذَلِكَ .⁽⁷⁾

وَقَدْ رَوَاهَا مِنْ قَبْلِ أَبْنَى الجُوزِيِّ فِي الْمَوْضِعَاتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةِ عَنْ أَيِّهِ قَالَ : «كَانَ حَيْ بْنِي لِيَثَ عَلَى مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ خَطَبَ مِنْهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمْ يَزُوْجُهُمْ فَأَتَاهُمْ ، وَعَلَيْهِ حَلَةٌ ، فَقَالَ : «رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسَانِي هَذِهِ الْحَلَةُ ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَحْكِمَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَدَمَائِكُمْ ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَتَرَزَّلَ عَلَى تِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي كَانَ يَحْبَبُهَا ، فَأَرْسَلَ الْقَوْمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : «كَذْبٌ عَدُوُّ اللَّهِ» ، ثُمَّ أَرْسَلَ رِجْلًا ، فَقَالَ : إِنَّ وَجْدَتَهُ وَمَا أَرَاكَ تَجْدِهُ حِيَا فَاضْرَبَ عَنْقَهُ ، وَإِنَّ وَجْدَتَهُ مِيتًا فَاحْرَقَهُ بِالنَّارِ ، قَالَ : فَجَاءَ فَوْجَدَهُ قَدْ لَدَغَتَهُ أَفْعَى ، فَمَاتَ ، فَحَرَقَهُ بِالنَّارِ . قَالَ : فَذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مِنْ كَذْبِ عَلَيِّ مَتَعَمِّدًا فَلَيَتَبَوَّأْ مَقْعِدَهُ مِنَ النَّارِ» .⁽⁸⁾

وَأَوْرَدَ أَبْنَى الجُوزِيِّ أَيْضًا رَوَايَةً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ ، وَهِيَ كَالأُولَى فِي عُوْمَهَا ، وَتَخْتَلِفُ عَلَيْهَا فِي الْآخِرِ زِيَادَةً وَنَقْصًا . قَالَ : «فَلَمَّا خَرَجَ الرَّسُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْعُوهُ . فَلَمَّا جَاءَ ، قَالَ : إِنِّي كَنْتُ أَمْرَتُكَ أَنْ تَضْرِبَ عَنْقَهُ وَأَنْ تَحْرُقَهُ بِالنَّارِ ، إِنَّ أَمْكَنْكَ اللَّهُ مِنْهُ فَاضْرِبْ عَنْقَهُ ، وَلَا تَحْرُقْهُ بِالنَّارِ ، فَلَا بَعْذَبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ ، وَلَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ كَفَيْتُهُ فَجَاءَتْ

(6) أَحْمَدُ أَمِينٌ : فَجْرُ الْإِسْلَامِ : 211 .

(7) مُحَمَّدُ أَبْوَ زَهْوٍ : الْحَدِيثُ وَالْمَحْدُثُونُ : 480 - 481 .

(8) أَبْنَى الجُوزِيِّ : الْمَوْضِعَاتِ : 1 / 55 - 56 .

السماء فصبت ، فخرج ليتوضاً فلسعه أفعى ، فلما بلغ ذلك النبي ، قال « هو في النار ». ⁽⁹⁾

ولم يعلق ابن الجوزي على صحة الروايتين أو وضعها ويدو أنه يصححها ، وبرهن عمر فلاته على وضعها فتقد سنديهما بدقة . ⁽¹⁰⁾

ولا يعتبر بتخريج الطبراني ⁽¹¹⁾ لسبب الورود لأنه لم يتلزم الحديث الصحيح . وبهذا يبطل ما رأه بعضهم سبباً لورود حديث (من كذب على متعبداً) . فما مدى صحة ما قيل في سبب نزول الآية الكريمة : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنينا فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » ⁽¹²⁾

روايات كثيرة تخبر أنها نزلت في الوليد بن عقبة بن أبي معيط ⁽¹³⁾ عندما أرسله الرسول صلى الله عليه وسلم إلى بني المصطلق لجمع الصدقات فخرجوا بأسلحتهم لاستقباله ، أو ليبلغوا صدقائهم بأنفسهم ، وبلغ الوليد أئمهم خرجوا إليه بتلك الحالة ، فخاف لما كان بينه وبينهم من شحناء في الجاهلية ، فرجع إلى المدينة ، وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما رأى ، وتوقع ، فغضب النبي عليه الصلاة والسلام .

وفي رواية أنه بعث إليهم خالد بن الوليد ، وأمره بأن لا يغزوهم حتى يثبت ، فأتم ذلك ، ووجدهم يقيمون الآذان والصلوة فأخبرهم بما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم ، وقبض زكاتهم ورجع .

وفي رواية أنهم ظنوا عند رجوع الوليد بن عقبة أن يظن بهم منع الزكاة ، فجاءوا

. (9) المرجع نفسه : 1 / 56.

(10) عمر فلاتة : الوضع في الحديث : 1 / 186 - 188.

(11) السيوطي : تحذير الحواضن : 22 ، وابن حمزة الحسني : أسباب ورود الحديث 3 / 233.

(12) الحجرات : 6.

(13) الوليد بن عقبة بن أبي معيط . أخوه عثمان بن عفان لأمه . أسلم يوم الفتح هو وأخوه خالد بن عقبة . كان يومئذ قريباً من البلوى . ولد عثمان الكوفة . ولما شرب الخمر جلدته وعزله . وتوفي في خلافة معاوية . بن عبد البر : الاستيعاب 4 / 155 - 157 . ابن حجر : الإصابة : 3 / 638.

إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِمْ خَالِدٌ مُتَبَرِّئُ مِنْ مَعْنَى الزَّكَاةِ ، وَنِيَةِ الْفَتْكِ بِالْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ .⁽¹⁴⁾

وعلى الشيخ محمد الطاهر بن عاشر على روايات هذا الخبر فقال : « وهي بأسانيد ليس منها شيء في الصحيح ».⁽¹⁵⁾ وأكَّد ما ذهب إليه الفخر الرازى في تفسيره من أن لفظ الفاسق الوارد في الآية لا يطلق على الوليد لأنَّه توهم وظن فأخطأ ، والمخطىء لا يسمى فاسقا ،⁽¹⁶⁾ والفسق في أكثر المواقع خروج عن ربة الإيمان .⁽¹⁷⁾

ويرى الفخر الرازى أن الآية لم تنزل بسبب هذه الحادثة بل كانت عامة . قال - بعد نقله ما ورد في سبب نزولها - : « وهذا جيد إن قالوا بأن الآية نزلت في ذلك الوقت ، وأما إن قالوا بأنها نزلت لذلك مقتضرا عليه ومتعديا إلى غيره فلا ، بل نقول : « هو نزل عاماً لبيان التثبت وترك الاعتماد على قول الفاسق ».⁽¹⁸⁾

تحذير النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الكذب عليه

وردت عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث كثيرة تحذر من الكذب عليه : منها ما اعتبر راوي الكذب كاذبا .

عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « من حَدَثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرِي أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ ».⁽¹⁸⁾

ومعها ما اعتبر المحدث بكل ما سمعه دون غرابة كاذبا .

(14) ابن عاشر : التحرير والتنوير : 26 / 228.

(15) ابن عاشر : التحرير والتنوير 26 / 228.

(16) المرجع نفسه 26 / 229.

والفخر الرازى : مفاتيح الغيب 28 / 119.

(17) الفخر الرازى : مفاتيح الغيب 28 / 119.

(18) صحيح مسلم ، المقدمة ، باب وحوب الرواية عن الثقات ج 1 / 9.

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله عو صلّى الله عليه وسلم «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع »⁽¹⁹⁾

ومنها ما توعد الكاذب على النبي بالنار ، ووردت هذه الأحاديث بصيغ متقاربة
قرن في أغليها الكذب بالتعمد ، وأطلق في بعضها .

فمن الأولى عن أنس قوله : «إنه يعني أن أحدهم حديثاً كثيراً أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : «من تعمد على كذب فليتبوأ مقعده من النار». ⁽²⁰⁾ وعن أبي هريرة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» ⁽²⁰⁾

ومن الثانية عن علي بن أبي طالب عن رسول الله : «لا تكذبوا علي فإنه من كذب علي فليلج النار». ⁽²⁰⁾

وعن سلمه بن الأكوع قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : «من يقل على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار». ⁽²⁰⁾
وأحاديث النهي عن الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلم متواترة ،
رواها أكثر من مائة صحابي . وصيغة «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» بلغ عدد روايتها من الصحابة ما فوق السبعين . ⁽²¹⁾

احتياط الصحابة في الرواية تحملأ وأداء

هذه المرحلة ستها كبار الصحابة ، واستمرت بعدهم في كل أطوار
الرواية وصحابها في هذا العهد الكلام في الرجال من جانب ضبطهم وقد

(19) صحيح مسلم . المقدمة بباب النبي عن الحديث بكل ما سمع ج 1 / 10 .

(20) أورد البخاري هذه الأحاديث في صحيحه ، كتاب العلم 38 باب إثم من كذب على النبي صلّى الله عليه وسلم . وأخرج أيضاً أحاديث النبي عن الكذب عنه عليه السلام في الجنازات وفي الأنباء وفي الأدب ، واتفق معه مسلم على تخريج أحاديث أنس وعلى وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة الذي خرج البخاري في الجنازات وخرج مسلم من حديث أبي سعيد الخدري .

وخرج هذه الأحاديث بقية أصحاب الصحيح وسواهم .

(21) الكتاني محمد بن جعفر : نظم المتأثر من الحديث المتواتر : 28 - 33 .
والسيوطى : تحذير الحواضن من أحاديث القصاص : 8 وما بعدها .

معنى الحديث، واستمرت هذه الصور الثلاثة فيها بعد، وسميناها سابقاً مراحل لوجودها في زمن الصحابة دون سواها من النقد الذي لم يحدث عصرئذ، ويرجع الثاني والثالث منها إلى الأدلة غيطلق عليها كلها: التحري في الرواية.

لقد حرص الصحابة رضوان الله عليهم على تبليغ الحديث بأمانة، ومع خلو عصر الأوائل منهم من يمكن أن يهتم بالكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنهم أرادوا أن يستروا لمن بعدهم ستة الشتب في الحديث فاحاطوا فيه.

وأخذ احتياطهم شكلين: الشكل الأول يرمي إلى الشتب في الحديث تحملأ وأداء حتى يصل إلى طالبه كما جاء عن النبي عليه السلام، وتمثل في المواقف التالية:

- التأكيد من الحديث عند سماعه.

- الاحتياط عند التحديث، وتمثل في أمرتين:

- التقليل من الرواية.

- مراعاة المستوى الفكري لطلاب الحديث.

والشكل الثاني هدفه سلامه معنى الحديث، وتمثل في:

- نقد معنى المتن.

- الكلام في الرجال من جانب حفظهم.

التأكد من الحديث عند سماعه

حدث رسول الله أحاديث كثيرة توزعت عند صحابته ، فكان منهم من تحمل عنه كثيراً لتفراغه ، ومنهم من تحمل عنه قليلاً لشواجله ، وكان منهم بعد ذلك من امتد به العمر بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم ، فحدث كثيراً ، ومنهم من مات إثر وفاته ، فلم يحتاج إليه ، ومنهم من عاش بعده ، واشتغل بغير التحديث⁽²²⁾ ، فلا غرابة أن تفوت بعضهم أحاديث فلا يسمعها ، وإن قدم إسلامه وعلت مكانته .

(22) طبقات ابن سعد : 2 / 376 - 378

ولما سئل الصحابة واستقضوا رجعوا إلى بعضهم . وكان الخلفاء الراشدون من أول من احتاجوا إلى سؤال غيرهم عن حديث رسول الله الذي لم يسمعوه منه ، ووفاء منهم بأمانة الخلافة ، وحرصا على سن سنة التثبت في نقل الحديث النبوى تثبتو فيما سمعوا .

سئل أبو بكر عن ميراث الجدة فلم يستحضره ، لا من الكتاب ، ولا من السنة ، فسأل الصحابة ، فأخبره المغيرة بن شعبة أن الرسول أعطاها السادس ، فسأل هل معك غيرك ؟ فشهد معه محمد بن مسلمة . فأنفذه لها أبو بكر .⁽²³⁾

قال الذهبي : « فكان أول من احتاط في قبول الأخبار » .⁽²⁴⁾

وسع عمر بن الخطاب حديث الاستئذان من أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع »⁽²⁵⁾ فطالبه بشاهد يشهد معه على سماع الحديث من الرسول ، فشهد معه أبي بن كعب ، فقبل عمر الحديث .

وكما ثبت عمر في قبول ما سمع استيقظ مما حفظ .

روى مالك بن أنس حديثا طويلا عن عمر بن الخطاب في قضائه بين علي بن أبي طالب وعمه العباس في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم ، قال مالك بن أنس : « فيينا أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفا ،⁽²⁶⁾ فقال : هل لك في عثمان ، وعبد الرحمن بن عوف ، والزبير ، وسعد بن أبي وقاص ، يستأذنون ؟ قال : نعم . فأذن لهم ، فدخلوا ، فسلموا ، وجلسوا . ثم جلس يرفا يسيرا ، ثم قال : هل لك في علي وعباس ؟ قال : نعم ، فأذن لها ، فدخلوا ، فسلموا وجلسا ، فقال عباس : يا أمير

(23) الموطأ : كتاب الفرائض : باب ميراث الجدة : حديث 4 ج 2 / 513 .

(24) الذهبي : تذكرة الحفاظ : 1 / 2 .

(25) صحيح البخاري : كتاب الاستئذان : 13 . باب التسليم والإستئذان ثلاثاً ، وصحیح مسلم : كتاب الآداب : باب الاستئذان : حديث 33 .. ج 3 / 1694 .

(26) يرفا . غير مهموز عند الجمهور . ومنهم من همزه (يرفأ) : حاجب عمر بن الخطاب وكان من مواليه ، ولا تعرف له صحبة . وقد حج مع عمر في خلافة أبي بكر ابن حجر : فتح الباري 6 / 205 .

المؤمنين اقض بيبي وبين هذا؟ وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من مال بيبي النضير ، فقال الرهط : عثمان وأصحابه : يا أمير المؤمنين أقض بينها وأرج أحدهما من الآخر . فقال عمر : نيدكم⁽²⁷⁾ أنسدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال : « لا نورث ما تركنا صدقة »؟ يريد النبي صلّى الله عليه وسلم نفسه . قال الرهط : قد قال ذلك . فأقبل عمر على علي وعباس ، فقال : أنسدكم الله أتعلمان أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قد قال ذلك ؟ قالا : قد قال ذلك⁽²⁸⁾ .

واستعمل علي كرم الله وجهه طريقة في الاحتياط أشد من طريقة الخليفتين قبله فكان يستحلف من بلغه حديثا عن النبي عليه الصلاة والسلام .

الاحتياط عند التحديد

قلل عدد من الصحابة التحديد عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، ومنهم من لم يعلل تقليله كعبد الله بن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، ومنهم من بينه كأنس بن مالك ، وعمران بن حصين ، وعبد الله بن عباس ، وعمر ابن الخطاب ، وحملهم على التقليل جملة أسباب :

– منها تعظيمهم حديث رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهبته ، فقد حدث يوما عبد الله بن مسعود فطاطاً رأسه وبكي .

– منها الخوف من الخطأ حذرا من أن يجر إلى الوعيد الذي توعد به النبي صلّى الله عليه وسلم من يكذب عليه . قال أنس بن مالك : « لو أني أخشى أن أخطئ لحدثكم بأشياء سمعتها من رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، أو قالها رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وذلك أني سمعته يقول : « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ». ⁽²⁹⁾

(27) نيدكم « إِنْمَّا قَاتَلُوكُمْ كَرْوَيْدَا، أَيْ أَصْبَرُوكُمْ، وَامْهَلُوكُمْ، وَعَلَى رَسْلِكُمْ . ابن حجر : فتح الباري / 6 / 206 .

(28) صحيح البخاري : كتاب فرض الحسن 1 : باب فرض الحسن ، وصحيف مسلم : كتاب الجهاد والسير : باب الفيء : حديث 49 . ج 3 / 1377 – 1378 .

(29) سنن الدارمي 1 / 76 – 77 . وفي صحيح مسلم : المقدمة 2 باب تغليظ الكذب على رسول الله :

- ومنها خوف الوقع في الخطأ الذي حصل للغير بسبب غلطه . قال عمران بن حصين : « والله إن كنت لأرى أني لو شئت لحدثت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومين متتابعين ، ولكن بطأني عن ذلك أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا كما سمعت ، وشهدوا كما شهدت ، ومحذثون أحاديث ما هي كما يقولون وأخاف أن يشبه لي كما شبه لهم ، فأعلمك أنهم كانوا يغطون لأنهم كانوا يعتمدون ». ⁽³⁰⁾

وقصد عمر بن الخطاب من أمره بتقليل الرواية حماية الحديث مما قد يخالفه مما ليس منه . ⁽³¹⁾ ودعوة المحدثين إلى دقة الضبط ، لأن ضبط المقل أدق من ضبط المكثر .

وأشار عبد الله بن عباس إلى سبب خطير حمله على التحرى في التحديد هو وقوع الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبد الله بن عباس : « إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه ». ⁽³²⁾

وابن عباس من صغار الصحابة ، فيكون الظرف الذي تحدث عنه حوالي منتصف القرن الهجري الأول ، وستفصل المسألة بعد . وهذا التقليل لم ينشأ عنه كتمان العلم ، وعدم تبليغ الحديث ، فثلاثة من الصحابة المقربين هم في عداد من أكثروا التحديد ، وإنما كان تقليلهم احتياطا .

مراجعة المستوى الفكري لطلاب الحديث

نبه علي بن أبي طالب إلى التحرى عند التحديد باختيار الحديث المناسب مع

ج 1/ 20 بهذه الصيغة عن أنس بن مالك أنه قال : « إنه يعني أن أحدهم حديثا كثيرا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من تعمد على كذبا فليتبرأ مقعده من النار». »

(30) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 40.

(31) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 49.

(32) صحيح مسلم : المقدمة : 4 باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها ج 1/ 13 .

المستوى العقلي لطلابه . قال : « حدثوا الناس بما يعرفون أئجعون أن يكذب الله ورسوله » ؟⁽³³⁾

قال ابن حجر : « ورد هذا الحديث في رواية أخرى بزيادة « ودعوا ما ينكرون » في آخره .⁽³⁴⁾

وعلق عليه الذهبي فقال : « فقد زجر الإمام علي عن رواية المنكر ، وحث على التحديد بالمشهور ، وهذا أصل كبير في الكف عن بث الأشياء الواهية والمنكر من الأحاديث في الفضائل والعقائد والرقائق ».⁽³⁵⁾

وقول علي « لما يعرفون » أي يفهمون . وعلق ابن حجر على الزيادة التي أثبتها « ودعوا ما ينكرون » . فقال : أي يشتبه عليهم فهمه ، وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة .

وأكمل المبدأ نفسه عبد الله بن مسعود فقال : « ما أنت بمحدث قوماً حدثاً لا تبلغه عقوتهم إلا كان بعضهم فتنة ».⁽³⁶⁾

« وهذا كأحاديث الصفات ، والغرائب ، وكل حديث ظاهره غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب ».⁽³⁷⁾

والصحابة في انتخابهم الأحاديث تبعاً لمستوى الطلاب مقتدون بالنبي عليه السلام ، فقد أمر معاذًا أن لا يخبر بحديث لثلا يدع الناس العمل . قال يخاطبه « ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقًا من قبله إلا حرمه الله على النار ، قال يا رسول الله أفلأ أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال : إدًا يتتكلوا ، وأخبر بها معاذ عند موته تائماً ».⁽³⁸⁾

(33) صحيح البخاري : كتاب العلم 49 : بابه من خص بالعلم قوماً دون قوم .

(34) ابن حجر : فتح الباري : 1 / 225 .

(35) الذهبي : تذكرة الحفاظ : 1 / 13 .

(36) صحيح مسلم : المقدمة : 3 باب النبي عن الحديث بكل ما سمع ج 1 / 11 .

(37) ابن حجر : فتح الباري : 1 / 225 .

(38) صحيح البخاري : كتاب العلم : 49 باب من خص بالعلم قوماً دون قوم . صحيح مسلم : كتاب الإيمان . حديث 53 : ج 61 / 1 .

« في ظاهر الخبر إشكال لأنَّه يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار ، لما فيه من التعميم والتأكيد ، لكن دلت الأدلة القطعية عند أهل السنة على أن طائفَة من عصاة المؤمنين يُعذبون ، ثم يخرجون من النار بالشفاعة ، فعلم أنَّ ظاهره غير مراد ، فكأنَّه قال إنَّ ذلك مقيد بِمَن عمل الأعمال الصالحة ، ولأجل ذلك لم يؤذن لمعاذ في التبشير به ، وأخبر معاذ بالحديث قرب موته تائماً ، لأنَّ النبي عن التبشير كان على التزويه لا على التحرِّم ». ⁽³⁹⁾

وما ينبغي التنبيه إليه أنَّ مواقف الصحابة من الرواية لا يفهم منها اتهامهم بعضهم ، ولا رفضهم خبر الواحد ، أما عدم اتهامهم بعضهم فيستدل عليه بأمور منها ثبوت عدالة الصحابة بالكتاب والسنة ، وقد بحثت في أكثر من موضع ⁽⁴⁰⁾ فلا نعيدها هنا .

ومما تبيين عمر بن الخطاب سبب طلبه من أبي موسى الأشعري شاهداً يشهد معه على حديث الاستئذان . قال عمر : « أما أنا لم أتهمك ولكن خشيت أن ينتقُل الناس على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». ⁽⁴¹⁾

وأما شبهة رفض الصحابة خبر الواحد ، فيكفي لدفعها أنَّ عمر نفسه اعتمد خبر الواحد في الرواية عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كثير من القضايا التي عرضت له ، وقد أورد الإمام الشافعي شواهد لذلك . ⁽⁴²⁾

نقد معنى الحديث

هذه المرحلة تمثل التقد المباشر للمرء ، بدأت منذ عهد الصحابة رضي الله عنهم ، فتأملوا في معاني الأحاديث التي خالفت القرآن الكريم أو السنة الثابتة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونقدوها مبيناً معناها الصحيح ، وسبب الخطأ

(39) ابن حجر : فتح الباري : 1 / 226.

(40) الخطيب البغدادي : الكفاية : 94 . والجواني : الجرح والتعديل : 12 .

(41) الموطأ : كتاب الاستئذان : باب الاستئذان ، حديث 3 . ج 2 / 964 .

(42) الشافعي : الرسالة : 425 .

فيها ، ونقل هذا النقد عن عدد منهم ، وأكثُرُه جاء عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، وسمى بدر الدين الزركشي⁽⁴³⁾ هذا النقد استدراكاً وجمعه في كتابه « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ». ⁽⁴⁴⁾ ولخصه جلال الدين السيوطي في رسالة صغيرة سماها « عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة ». ⁽⁴⁵⁾

وليس كل المتون المتقدة أصلها ثابت النسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس الاستدراكات كلها من نقد المتن ، لكن ما صح منها ، وصلاح ليكون صورة للنقد يعتبر أمثلة كافية له .

قال الأعظمي : « أما الأحاديث التي أوردها الإمام بدر الدين الزركشي فالبعض منها غير ثابت سندًا ، والبعض الآخر كان في الواقع فتاوى بعض الصحابة خالقوها فيها الأحاديث النبوية لعدم معرفتهم بها فصححت فتواهم ، وبعد هذا وذاك أيضاً تصفو عدة أحاديث رواها الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم . فأنكرت عليهم ، إما معارضه بالقرآن الكريم ، أو مبينة الخطأ في الرواية حسب نظرتها ، أو استعملت الآيات القرآنية ، وأضافت إليها الرواية التي كانت ترى أنها صحيحة ». ⁽⁴⁶⁾

وفي رأي أن الاستدراكات على فتاوى الصحابة من نقد المتن لأنها تنبئه إلى ما في الفتوى من مخالفة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، والمخالفة قد تكون أشد من تعديل وحذف بعض المتن إن لم يتسبب التغيير أو الحذف في تحويل المعنى ، والسكوت عن الفتوى والعمل بها يجعلها تحمل محتوى المتن الذي خالفته .

(43) محمد بن عبد الله (بدر الدين) الزركشي ، تركي الأصل مصري المولد والوفاة ، ولد 745 / 1344 ، وتوفي 794 / 1391 فقيه أصولي له عدة مصنفات . الأفغاني . مقدمة الإجابة ص 7 وما بعدها .

(44) حقن هذا الكتاب سعيد الأفغاني ، وطبع الطبعة الثانية بالمكتب الإسلامي بيروت 1980 / 1400 .

(45) رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية بتونس رقم 14020 .

(46) الأعظمي : مقدمة كتاب التمير لمسلم بن الحاج : 47 .

لذلك اخترنا نماذج من نقد الفتاوى التي عارضت أحاديث ، وأعرضنا عن الفتوى التي خالف فيها الصحابة بعضهم بعضا لأنها من قبيل معارضة الرأي للرأي . وفي فصل مقاييس نقد المتن نورد إن شاء الله شواهد من هذه الاستدراكات تقتصر فيها على ما ثبت منها في كتب الحديث الصحيح ، أو ما قاربها من بقية الكتب ، وصح ، أو لم يستند ضعفه . وكان تصحيح معناه أو تحطيمه الفتوى التي عارضته من نقد المتن .

وقد رتب الزركشي الاستدراكات على أسماء الصحابة المستدرك عليهم ، ورتبتها السيوطي على الأبواب الفقهية ، ورتبتها عند عرضها على مقاييس النقد وسبب الخطأ ، ومن المقاييس عرض الحديث على القرآن والسنة الثابتة والتاريخ الصحيح . أما الأسباب التي تسببت في نقل أحاديث تخالف هذه المقاييس فهي : الخطأ في النقل، أو في الفهم عند التفسير ، أو إعمال الرأي والإفتاء بما يخالف النص عن إجحاد أو لعدم العلم بالنص .

وهذا القسم من نقد المتن استمر فقام به الإمام مالك من اعتبار آخر ووقع التركيز عليه ابتداء من أواخر القرن الهجري الثاني متطلبا في علوم : مختلف الحديث ، ومشكله، وناسخه ومنسوخه ، وهي جوانب مهمه لم نر من أدرجها ضمن مباحث نقد المتن ، تورّخ لها هنا بعد قليل في موضعها بين مراحل النقد ، ونرجى تفصيلها إلى باب نقد المتن .

نقد الرواية من جانب الضبط

إن نقد الراوي يوجه إلى ضبطه أو عدالته ، وبمحروم العدالة يتهم بوضع الحديث فنطرح روایته . وأما محروم الضبط فيوصف بالخطأ وهو درجات ، منه ما يسقط الرواية ، ومنه ما يضعفها فقط .

ويكون بوجه الراوي ، ويتبين عنه الخطأ في المتن ، وقد يحصل في الإسناد . ولنكون الوهم آفة يتعرض لها كل إنسان سبق نقد الضبط نقد العدالة ، فبدأ في عهد الصحابة ، وهم عدول لم يتزيدوا على النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما وهم بعضهم فأخطأ فنبه الآخرون سواء ترب عن خطئه تغير في مبني المتن بالتقديم والتأخير دون تغيير المعنى – وسرى ذلك في فصل روایة الحديث باللفظ والترخيص

في روایته بالمعنى - أو ترتب عن الخطأ تغير في معنى الحديث وسراه في بابه أيضا
إن شاء الله .

وهذا السبق اعتبرناه مرحلة في عهد الصحابة لأنه كان موضع الإهتمام دون غيره
من أسباب الجرح، فإنها لم تحدث بعد .

وتأثير الحديث بدرجة الضبط فشأ عن إتقانه صيانة من الحديث من الخطأ ،
وعن خفته حصول الوهم فيه ، وعن شدته رده .

وتواصل البحث فيه ، وسفرد له فصلا إن شاء الله تعالى .

بداية التفتیش عن عدالة الرواية

لم تكن مسألة جرح الرجال واردة في عهد الصحابة لثبوت عدالتهم ، رغم
تعدد بعضهم بين من تكلموا في الرجال ، فالظاهر أنهم جرحوهم من جانب
حفظهم ، لأن العدل وغيره سواء فيإصابة ذاكرته بالضعف وحصول الوهم في
روايته ، فكانت أولى مراحل الحديث نقد منه من حيث مبناه إذا لم يكن على
السياق الذي ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه إذا عرض القرآن أو
السنة الثابتة .

وفي منتصف العقد الرابع قتل الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وتواترت
الأحداث ، وأسفرت عن خلافات سياسية وفكرية ، فكانت فرق الشيعة والخوارج
والمرجئة والقدرة الأولى ثم المعتلة مع قرب نهاية القرن الأول . وعاش الصحابة هذه
الأحداث ، واستمرت حياة بعض صغارهم إلى ما بعد سنة ثمانين للهجرة ، نهاية
عصرهم، وبداية العصر الاستقلالي للتابعين ، فإذا كان أثر هذا التحول الإجماعي في
رواية الحديث ؟ وفي نقه ؟

هذا التحول أوجب الإهتمام بالتفتيش عن الرجال ، فبحث عما يمكن تسميته
بالاتجاه الفكري لهم لتجنب الرواية عن يخشى منه التأثير باتجاهه الفكري فيوظف
الحديث النبوى لأراء فرقته ، ثم شمل نقد الرجال أخلاقهم فيز الصادق من
الكافر ، ثم بحث عن كل سبب جارح كتعاطي القصص وغيره ، وانضم بحث

العدالة إلى الضبط ليعرف الرواة الثقات فيؤخذ عنهم ، والمحرومون فتجتب
رواياتهم ، ثم صُنفَ المحرومون وضبقو ، وانته إلى من لم يكن عداته بينهم وإن جرّه
إليهم الجهل فرد الفعل ، فأسأء من حيث لا يعلم ، فهل بدأ الوضع مباشرة بحدوث
الفتنة أو بعدها بقليل أو بعدة طوبلة؟ اختلفت آراء الباحثين في مجال من السنوات
يقدر بنحو ربع قرن ، وليست هناك حادثة معينة ترجع أحد الأقوال ، ويبدو أن
الراجح وقوع الوضع في الثالث الأخير من القرن الهجري الأول ، فعن ابن عباس خبر
 ثابت يشير إلى تغير الأوضاع الاجتماعية وزيادة الاحتياط في قبول الحديث ،
 وصرحت أحدي روایاته بوقوع الكذب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم
 تصرح بذلك الأخرى مما يرجح أن يكون التصريح بالكذب من تصرف الرواية عنه ،
 وابن عباس مات في آخر العقد السادس ، فإذا كان قوله هذا من آخر أقواله فإن
 الوضع حدث بعد ذلك بقليل مع حدود نهاية الرابع الثالث من القرن الأول ولم ينتشر
 إلا مع نهاية هذا القرن .

المطالبة بالإسناد

دفعت أمانة التبليغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفراداً من الصحابة إلى
أن يستندوا إليه ما تحملوه عن أقرانهم من الصحابة .

صنع ذلك أبو أيوب الأنباري (ت 52) بتحديثه عن أبي هريرة ، ولما قيل له
«أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدث عن أبي هريرة»؟ أجاب
«إن أبي هريرة سمع ما لم أسمع ، ولئن أحدث عنه أحب إلي من أن أحدث عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم - يعني ما لم أسمعه منه -»⁽⁴⁷⁾ . ويبدو أن مثل هذا الإسناد
نادر فلم تكن له أمثلة متكررة ، ولما حصلت تحولات اجتماعية وفكيرية في المجتمع
الإسلامي دفعت هذه التحولات أهل الحديث للتفتيش عن عدالة الرواية كما أشرنا
سابقاً ، وفي الآن نفسه إلى المطالبة بالإسناد . قال ابن سيرين :⁽⁴⁸⁾ «لم يكونوا

(47) ابن كثير : البداية والنهاية 8 / 109 .

(48) محمد بن سيرين البصري (أبو بكر) 33 / 653 ت 110 / 729 . رأى جمعاً من الصحابة وروى عن
أنس بن مالك وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وغيرهم ، وروى عنه كثيرون . عرف بالورع والفقه والضبط .
الذهبي : تذكرة الحفاظ 1 / 77 .

يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة
فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » .⁽⁴⁹⁾

والفتنة المشار إليها هي ما أعقب الخلاف بين الصحابة من انتشار الآراء المضلة
من الفرق الخارجية عن جمهور المسلمين ، والخبر المولى يبين أن بداية المطالبة
بالإسناد وقعت حوالي منتصف القرن الهجري الأول ، فقد حدث الريبع بن خثيم
(ت 63) عامر الشعبي (ت 104) بحديث فتبيع كل سلسلة الإسناد .

قال الشعبي - بعد سماعه الحديث من الريبع بن خثيم - : فقلت للريبع بن خثيم
من حدثك بهذا الحديث ؟ قال عمرو بن ميمون الأودي . فلقيت عمرو بن ميمون
(ت 74) ، فقلت من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال عبد الرحمن بن أبي ليلى
(ت 86) ، فلقيت ابن أبي ليلى ، فقلت من حدثك ؟ قال أبو أيوب الأنصاري
(ت 52) صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم » .⁽⁵⁰⁾

قال ابن عبد البر : « فعل هذا كان البحث عن الإسناد وما زال الناس يرسلون
الأحاديث ، ولكن النفس أسكن عند الإسناد وأشد طمأنينة » .⁽⁵⁰⁾

وعن ابراهيم النخعي قوله « إنما سُئلَ عن الإسناد أيام المختار » ،⁽⁵¹⁾ والمختار ابن
أبي عبيد الثقفي توفي سنة سبع وستين ، وهذه الفترة هي نفسها الفترة التي أشرنا
إليها .

وبسبب المطالبة بالإسناد أمران : الأول كثرة الكذب على علي بن أبي طالب كرم
الله وجهه في تلك الأيام ، والثاني الرغبة في معرفة طريق الخبر حينما تطول المدة بين
الخبر وبين المصدر الأول للخبر . وكما أشار ابن عبد البر فإن الإسناد لم يصبح الزامي
دفعه واحدة بل بي من التابعين من يرسل ، وكان منهم من يطالب به غيره ، ومنهم
من يقبل الحديث غير مسند ، فقد سأله عمر بن راشد (ت 153) وجاءه معه

(49) صحيح مسلم : المقدمة 5 : ج 1 / 15 .

(50) ابن عبد البر : التهيد 1 / 55 .

(51) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 82 - 83 .

فتادة السدوسي (ت 118) عن إسناده فردهم عن سؤالهم جماعة حوله قائلين «إن
أبا الخطاب سند»⁽⁵²⁾

يبدو أن المطالبة هي الغالبة ، وكانت لها صورة عامة تمثلت في الدعوة بمطالبة
المحدث بإسناده ليعرف من حديث .⁽⁵³⁾ وصورة خاصة تمثلت في مطالبة بعض
الأفراد بإسناد مروياتهم ، واختلفت لهجتها فلانت أحياناً ، واشتدت أخرى . قال
سلیمان الأعمش (ت 148) قلت لابراهيم «إذا حدثني حديثاً فأسنده ، فقال
«إذا قلت عن عبد الله ، فاعلم أنه عن غير واحد وإذا سميت لك فهو الذي
سميت». ⁽⁵⁴⁾ بينما قال ابن شهاب الزهرى لاسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة
(ت 124) «قاتلك الله يا ابن أبي فروة نجحنا بأحاديث ليس لها خطم»⁽⁵⁵⁾ ولا
أزمه»⁽⁵⁶⁾

وفي منتصف القرن الهجري الثاني صار التزام الإسناد واجباً ، والحديث بدونه
مردوداً ، وكان جنة واقية من الكذب عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعن
صحابته .

قال عبد الله بن المبارك (ت 181) «الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال
«من شاء ما شاء». ⁽⁵⁷⁾ وأفضى الإن Zimmerman به إلى بحثه من جانبين :

- 1 - جانب معرفة رجاله حتى لا يروي الثقة عن غير الثقة ، والعكس .
- 2 - تسلسه لمعرفة اتصاله أو انقطاعه وللبحث عن طرق أخرى لوصول المنقطع أو
للبحث عن شواهد له ، فكانت الروايات تعضد بعضها بعضاً ، والمصنفات الحديبية

(52) ابن سعد : الطبقات 6 / 230

(53) الرازي ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج 1 ق 1 / 36 .

(54) ابن عبد البر : التهذيد 1 / 37 - 38 .

(55) الخطام : كل ما وضع في أنس العبر ليقاد به والجمع خطم ، وخطمت العبر زمة . - ابن منظور : لسان
العرب : مادة خطم 1 / 861 .

(56) سنن الترمذى : كتاب العلل 5 : 754 .

(57) صحيح مسلم : المقدمة 5 ، باب بيان أن الإسناد من الدين 1 / 15 .

تكمِّل بعضها ، فكثيراً ما يرد الحديث منقطعًا في الموطئ أو أحد المصنفات والمسانيد ، ويرد في آخر موصولاً ، وإن لم تظهر مؤلفات تجمع الأسانيد المنقطعة ، وتثبت انقطاعها ، أو تورد الطرق التي توصلها فإن هذا العمل تم عن غير قصد بعدها وثبت المؤلفات ، ويمثل لذلك بالمنقطعات في موطئ الإمام مالك فقد بحث عنها وثبت وصلتها .

وقد صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطئ من المرسل والمنقطع والمعرض وقال : « ما فيه من قوله (بلغني) ، ومن قوله (عن الثقة) عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثاً كلها مسندة من غير طرق مالك إلا أربعة لا تعرف »⁽⁵⁸⁾ .

وعن الإسناد نشأ بحث اتصاله وانقطاعه، ثم جاءت مرحلة بحث فيها المروي : سندًا ومتنا ، وهي المتمثلة في علم علل الحديث بقسميه: علل الإسناد ، وعلل المتن.

تأسيس علم الجرح والتعديل

نتيجة للوضع في الحديث ، وتوالي ظهور طبقات من أهمته تطور نقهه من ملاحظات واحترازات إلى قواعد ومنهج ، ومنها إلى علم كامل هو علم الجرح والتعديل الذي اكتملت أسسه في حوالي منتصف القرن الهجري الثاني بظهور الطبقة الأولى من نقاد الحديث من أتباع التابعين كمالك بن أنس وشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وغيرهم ، فبحثوا في مشروعيته وتشاوروا وانتهوا إلى أن جرح الرواية لأجل الدين ليس غيبة بل نصيحة واجبة .

قال عبد الرحمن بن مهدي : « سألت شعبة وابن المبارك والثوري وما لك بن أنس عن الرجل يتهم بالكذب فقالوا « انشره فإنه دين »⁽⁵⁹⁾ .

فقدوا المجالس للكلام في الرجال . عن شعبة أنه جيء إليه في يوم مطر فقال للقادمين : « ليس هذا يوم حديث ، اليوم يوم غيبة ، تعالوا حتى نغتاب الكاذبين »⁽⁶⁰⁾ .

(58) محمد فؤاد عبد الباقى ، مقدمة الموطئ ص: هـ
السيوطى : توير الحالك : 1: 8 .

(59) ابن عبد البر : التهيد 12/1 .

(60) الخطيب البغدادى : الكفاية : 91 .

واستن بهم من جاء بعدهم فصار الجرح والتعديل علماً مشروعاً يبحث بدافع النصيحة في الدين عن أحوال الرجال ، وبين أمرهم ليؤخذن عن الثقة ويترك المتروك ، وضبطت قواعده فبحثت العدالة ومواصفاتها ، وشروط الراوي الذي تقبل روایته ، والضبط مقاييسه، وأسباب الجرح وأصناف المحوهين ، ودافع الوضاعين منهم ، وعرف بالرواة مولداً ومنشأً ، وطلب للعلم ، وارتحالاً من أجله ، وملازمة الشيوخ ، أو لقاء عابراً بهم .

وتواتي ظهور النقاد طبقة بعد أخرى يأخذون قواعد العلم عن سبقهم مشافهة ، ويضيفون إليها ما أملته الظروف الاجتماعية ، وظلت هذه القواعد غير مدونة إلا إشارات لها ضمن كتب الترجم ، وفي كتب علوم الحديث ، ووقع التركيز على الناحية التطبيقية ، فألفت كتب الرجال ، وكتب الجرح والتعديل ، وتواتت متعاقبة إلى القرن العاشر الهجري .

أشهر المؤلفات في الجرح والتعديل

نتج عن معرفة الرواية وصفاتهم ونقد مروياتهم من طبقات النقاد المتواتية ظهور مؤلفات عدة في الجرح والتعديل عرفت بالرواية وأقوال النقاد فيهم من جرح أو تعديل . وَدُوِّنت هذه الكتب في أول القرن الثالث وتفاوتت في الحجم ورتب أغلىها على حروف المعجم ، ومن المصنفين من جمع في كتابه الثقات والضعفاء والمتروكين ، ومنهم من خصه بالثقات أو الضعفاء ، ومنهم من ألف في رجال كتاب أو كتب مخصوصة .

ولكثرة هذه الكتب نقتصر على تسمية بعضها مراعين عامل الزمن ، أما موضوع الكتاب فيدل عليه عنوانه :

- الجرح والتعديل ، لأحمد بن حنبل (ولد 164 ، ت 241) .
- الضعفاء ، لحمد بن عبد الله البرقي (ت 249) .
- الجرح والتعديل لأبي إسحاق ابراهيم الجوزجاني (ت 259) .

أورد هذه الكتب محمد عجاج الخطيب في كتابه السنة قبل التدوين⁽⁶¹⁾

(61) محمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين : 281 - 282 .

وذكرتها لأثبت قدم التأليف في هذا الفن .
وأسyi الآن بعض الكتب المطبوعة .

- الضعفاء الصغير ، محمد بن إسماعيل البخاري (ولد 194 ، ت 256) .
- كتاب الضعفاء والمتروكين ، لأحمد بن شعيب النسائي (ولد 215
ت 303) .

- الضعفاء ، لعيid الله بن عبد الكرم أبي زرعة الرازي ، ولد سنة 200 أو
قبلها أو بعدها بقليل ، وتوفي ⁽⁶²⁾ 294 .

- تاريخ الثقات ، أحمد بن عبد الله العجلي (ولد 182 ت 261) بترتيب
الحافظ نور الدين الهيثمي (ت 807) وتصصينات ابن حجر العسقلاني ، حققه
عبد المعطي قلعي ، وطبع 1984/1404.

- الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ولد 240 ت 327) ،
وهذا الكتاب مطبوع متداول في تسعه أجزاء ، وقد استوعب نصوص أئمة العلم في
الحكم على الرواية بتعديل أو جرح ، فيعتبر من مصادر هذا الفن ، وجعل له مقدمة
في مجلد ترجم فيها لأئمة نقد الحديث .

- الضعفاء الكبير ، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (ت 322) ، حققه
الدكتور عبد المعطي قلعي ، وطبع في أربعة أجزاء ، 1984/1404 .

- كتاب المحررمين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، لابن حبان البستي
(ت 354) ، حققه محمود ابراهيم ، وطبع في جزئين بحلب .

- الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث ، لأبي أحمد: عبد الله بن
عدي الجرجاني (ولد 278 ، ت 365) ، ذكر فيه المؤلف كل من تكلم فيه ، ولو
كان من رجال الصحيحين ، وذكر في ترجمة كل راوٍ حديثاً فأكثر من غرائبه
ومناكيره . طبع في ثمانية أجزاء 1985/1405 . ⁽⁶³⁾

(62) حققه سعد الدين الماشي وطبعه الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة 1402 / 1982 وعنوانه أبو زرعة
الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعني .

(63) طبع بدار الفكر ، بيروت .

- الضعفاء والمتروكون ، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت 385).

حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض 1984/1404 .
وكلّ هذا النوع من التأليف طيلة القرون الخامس والسادس والسابع ، ثم نشط في القرنين الثامن والتاسع فألفت فيها :

- ميزان الاعتدال ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، (ولد 673 ت 748) وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء .

- لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني (ولد 773 ت 852) مطبوع في ستة أجزاء .

- تهذيب التهذيب لابن حجر أيضاً مطبوع في اثني عشر جزءاً .

- طبقات المدلسين له أيضاً مطبوع (في حجم صغير)

- «الاغباط بمعرفة من رمي بالاختلاط» ، لبرهان الدين إبراهيم بن محمد الحلبي سبط بن العجمي (ت 841) طبع بحلب 1350/1931 ، ولم أقف عليه ، ونقلت خبره عن محمد عجاج الخطيب .⁽⁶⁴⁾

- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ، لأبي البركات محمد بن أحمدالمعروف بابن الكيال ، ولد 863 وتوفي 939 . طبع 1401/1981 .

هذه بعض كتب الجرح والتعديل التي ألفت على التراجم ، وألفت كتب أخرى على طريقة الأسئلة نذكر ما وقفتنا عليه مما طبع منها .

- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني (ولد 161 ت 234) حققه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض 1984/1404 .

- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ولد أبو داود 202 وتوفي 275) . حققه محمد علي قاسم العمري ، وطبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في طبعة أولى 1983/1403 .

(64) محمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين : 286 .

– أوجبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي . طبع مع الضعفاء لأبي زرعة المذكور قبل قليل .

– سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشائخ في الجرح والتعديل ، حرقه موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، وطبع بالرياض طبعة أولى 1984/1404.

– سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه .
حرقه عبد الرحيم القشري ، وطبع بلا هور 1404.

علل الحديث

« تطور النقد الحديي وتتنوع ، واتسعت مباحثه حتى أصبح صناعة وفنا مع منتصف القرن الهجري الثاني ، وقد انقسم إلى قسمين كبيرين :
القسم الأول : علم الجرح والتعديل ، وهو نقد أولي سهل ميسور بهم بالقواعد الظاهرة كالضعف والجهالة والغفلة وكثرة الخطأ والفتى .

القسم الثاني : علم العلل ، وهو نقد ثانوي أعلى من سابقه وأدق » .⁽⁶⁵⁾
وكنا بينا بإيجاز علم الجرح والتعديل ، ونبين الآن علم العلل بإيجاز .

والعلة في اللغة لها عدة معان ، منها المرض ، وفي الاصطلاح الحديث المعتل ، أو المعلول أو المعل و هو الأصح . عرف عدة تعاريف متشابهة ، منها تعريف ابن الصلاح : « الحديث المعلل هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها ». ⁽⁶⁶⁾

ونفس المعنى عند السخاوي بصيغة أختصر . قال « المعل أو المعلول خبر ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح » . ⁽⁶⁷⁾
وهذا نفسه أيضا عند العراقي . ⁽⁶⁸⁾

. (65) همام عبد الرحيم سعيد : العلل في الحديث : 23.

. (66) ابن الصلاح : علوم الحديث : 81.

. (67) السخاوي : فتح المغيث / 1 : 211.

. (68) همام عبد الرحيم سعيد ، العلل في الحديث : 18.

ومعرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها إنما يضطلع بها أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، وهي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه »⁽⁶⁹⁾ .

قال الحكم أبو عبد الله « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث الجروحين ساقط واه ، وعلة الحديث تكثُر في حديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولاً » ،⁽⁷⁰⁾ وما تعرف به جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواتها ، والاعتبار بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم من الإتقان .

وتقع العلة في السند ، وهو الأكثر بإرسال الموصول ووقف المرفع وإيدال راوياً آخر وهما⁽⁷¹⁾ .

وتقع في المتن ، ومنها : الاضطراب ، والإدراج ، والتحريف .
ولاحظ ابن الصلاح من خلال نظره في علل الحديث أنها قد تطلق على أنواع من الجرح كالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحوها ، وسمى الترمذى النسخ علة .⁽⁷²⁾

وألفت في هذا الفن كتب كثيرة أغلبها في أحاديث الثقات ، وأفرد ابن الجوزي تأليفاً في علل الأحاديث الواهية سماه « العلل المتناهية في الأحاديث الواهية » ، فكان ما علل به نوعاً من الجرح ، مثل قوله « لا يرويه غير مسلمة ، قال يحيى ليس بشيء ، وقال النساني متزوك ».⁽⁷³⁾

أشهر علماء العلل وأهم المؤلفات فيها⁽⁷³⁾

أسس هذا العلم وتوسّع فيه أفاداً من أهل القرون المجرية الثانية والثالث

(69) ابن الصلاح : علوم الحديث 81.

(70) الحكم أبو عبد الله النسابوري : معرفة علوم الحديث : 112 - 113 .

(71) ابن الصلاح : علوم الحديث: 84.

(72) ابن الجوزي : العلل المتناهية 1 / 46 .

(73) أخرنا أسماء هؤلاء العلماء وعنوان مؤلفاتهم من كتاب العلل في الحديث لهام عبد الرحمن سعيد (ص 27)

- والرابع ، وقلة من بعدهم ، وهذه أسماء بعضهم مراعي في ترتيبهم التاريخ :
- شعبة بن الحجاج أبو بسطام (ت 160) ، قال ابن رجب : « وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد وانقطاعها ، ونقب عن دقائق علم العلل وأئمة هذا الشأن من بعده تبع له في هذا العلم ». ⁽⁷⁴⁾
 - يحيى بن سعيد القطان (ت 198) ، وله كتاب في العلل ⁽⁷⁵⁾
 - عبد الرحمن بن مهدي (ت 198) ⁽⁷⁶⁾
 - يحيى بن معين (ت 233) ، ومن آثاره في هذا العلم كتاب التاريخ والعلل ⁽⁷⁷⁾ .
 - علي بن المديني (ت 234) ، وله عدة مؤلفات في العلل ، وصلنا منها علل الحديث ومعرفة الرجال. ⁽⁷⁸⁾
 - أحمد بن حنبل (ت 241) ، ومن آثاره : العلل ومعرفة الرجال. ⁽⁷⁹⁾
 - محمد بن إسحاق البخاري (ت 256) قال فيه مسلم بن الحجاج : « أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطيب الحديث في عللها » ، وله كتاب في العلل. ⁽⁸⁰⁾
 - مسلم بن الحجاج (ت 261) له كتاب التبييز ⁽⁸¹⁾ وهو أجمع كتب العلل لأنواع العلل وأوضحتها أمثلة.
 - أبو زرعة : عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت 264)

= 34) ومن مقدمة تحقيق علل الدارقطني لأبي عبيد محفوظ الرحمن بن زين الله (ص 27 - 39) . والقائمة التي أوردها من أوفي القائمات ، ومقدمة تحقيق بيان خطأ من خطأ على الشافعي : للشريف نايف الدعيس (ص 67 - 74) . ومنها المطبوع ومنها المخطوط .

(74) ابن رجب : شرح علل الترمذى 391 . وهمام عبد الرحمن سعيد ، العلل في الحديث: 28 .

(75) ابن رجب شرح علل الترمذى: 748

(76) حققه في أربعة أجزاء . أحمد محمد نور سيف نشر مركز البحث العلمي كلية الشريعة جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ط 1/1399 . 1979 .

(77) حقق عبد المعطي أمين قلعجي ما وجد منه وطبع سنة 1400 / 1980 .

(78) طبع الجزء الأول في أنقرة 1963 . تج . طلعت قوج ييكيت واسحابيل جراح أوغلي .

(79) همام عبد الرحمن سعيد : العلل : 31

(80) طبع ما تبقى منه بتحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، كلية التربية الرياض .

- أبو حاتم : محمد بن ادريس الرازي (ت 277) .

وللأول مسائل جمعها البرذعي .⁽⁸¹⁾

وجمع علم كلٍّ منها في العلل عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت 327) في كتابه « علل الحديث » وهو مطبوع متداول في جزئين .

- يعقوب بن شيبة السدوسي (ت 262) له مستند معلم⁽⁸²⁾

- أبو عيسى الترمذى (ت 279) له كتابان : العلل الصغير بآخر جامعه والعلل الكبير⁽⁸³⁾ .

- أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت 292) له المسند الكبير⁽⁸⁴⁾ المعلم .

- ذكرياء بن يحيى الساجي (ت 307) ، له كتاب في علل الحديث⁽⁸⁵⁾

- أبو علي الحسين بن محمد بن أحمد الماسرجسي النيسابوري (ت 365) ، له⁽⁸⁶⁾ مسنند معلم كبير .

- أبو أحمد الحكم : محمد بن محمد النيسابوري (ت 378) ، له كتاب في⁽⁸⁷⁾ العلل مخرج على كتاب المزنى .

- أبو أحمد : عبد الله بن عدي الجرجاني (ت 365) له « الكامل في معرفة⁽⁸⁸⁾ الضعفاء وعمل الحديث .

(81) أبو عثمان : سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي وأسئلته لأبي زرعة حققها سعد الدين الماشي تحت عنوان: أبو زرعة الرازي وجوهه في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي . نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة 14 02 .

(82) طبع الجزء العاشر منه سامي حداد في بيروت 1940) انظر همام عبد الرحيم سعيد العلل في الحديث ص 40 ت 45 .

(83) منه نسخة مخطوطة بمكتبة أحمد الثالث . تركيا رتها القاضي أبو طالب على الأبواب .

(84) منه نسخة بمكتبة مراد ملا 572 . بروكلمان تاريخ الأدب العربي 3 / 158 .

(85) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ 2 / 710 وقال : وللساجي كتاب جليل في علل الحديث يدل على تبحره في هذا الفن .

(86) ذكره السخاوي في فتح المغيث 2 / 342 ، وابن كثير في البداية 11 / 283 .

(87) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ 3 / 977 .

(88) ذكرناه مع المؤلفات في المبرح والتعديل ص 116 .

- أبو الحسين : محمد بن محمد بن يعقوب النيسابوري (ت 368) ، له كتاب في العلل .⁽⁸⁹⁾

- علي بن عمر الدارقطني (ت 385) ، له كتاب العلل في خمس مجلدات⁽⁹⁰⁾ وهو من أشهر علمائها، وكتابه أجمع الكتب فيها.

- الحسن بن محمد البغدادي المعروف بالخلال (ت 439) ، له كتاب العلل .⁽⁹¹⁾

- عبد الرحمن بن الجوزي (ت 597) له كتاب العلل المتناهية⁽⁹²⁾

- ابن القطان الفاسي (ت 628) وسند ذكر كتابه بعد قليل .

- عبد الرحمن بن أحمد بن رجب (ت 795) ، له شرح كتاب العلل الصغير للترمذى وأضاف له إضافات هامة في علم العلل .⁽⁹³⁾

- أحمد بن علي بن حجر (ت 852) له الزهر المطلول في الخبر المعلول⁽⁹⁴⁾

- ابن القطان الفاسي (ت 628) الوهم والإيمان الواقعين في كتاب الأحكام .⁽⁹⁵⁾

ذكر فيه أوهام الإشبيلي في كتابه الأحكام الكبرى بتصحيحه أحاديث غير صحيحة وباشتباه أسماء عليه لم يستطع تمييزها عن بعضها ورد الذهي على ابن القطان في رسالة صغيرة صوب له فيها أخطاءه .

(89) ذكره الذهي في تذكرة الحفاظ 3 / 944 - 945 .

(90) توجد منه خمس مجلدات بدار الكتب المصرية رقم 394 ، وحقق أغلبه أبو عبيد محفوظ الرحمن بن زين الله، ونال به درجة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

(91) ذكره البغدادي في تاريخ بغداد 7 / 425 ، والذهبي في تذكرة الحفاظ 3 / 1109 .

(92) طبع في جزءين بتقديم الشيخ خليل الميس (ط. الدار العلمية بيروت) 1403 / 1983 .

(93) درسة الأستاذ همام عبد الرحيم سعيد دراسة هامة طبعت بدار العدوى بعян 1400

(94) ذكر الشريف نايف الدعيس في مقدمة تحقيقه لكتاب « بيان خطأ من خطأ على الشافعي » ص 74 أنه موجود بمكتبة بلمانيا ، ولم يعيتها .

(95) منه نسخة بدار الكتب المصرية رقمها (700) انظر الشريف نايف الدعيس بيان خطأ من خطأ على الشافعي ص 73 ت 86 .

وهذه الكتب بعضها من تأليف أصحابها ، وبعضها جمع فيها أحد الطلاب أجوية الشيخ عن الأسئلة التي وجهت إليه كتاب التاريخ والعلل ليعي بن معين فإنه من جمع تلميذه عباس الدوري .

وكذلك جمع عبد الله بن أحمد بن حنبل أجوية أبيه في كتابه : « العلل ومعرفة الرجال » .

وبعض هذه الكتب ألف على طريقة المسانيد المعللة فيرتب صاحب الكتاب الأحاديث على مسانيد الصحابة ويدرك علة الحديث بعد الفراغ منه كتاب الدارقطني « العلل الواردة في الأحاديث النبوية » .

ومنها ما جمعت فيه الأحاديث على الأبواب الفقهية، وألحقت بعللها كعمل الحديث لابن أبي حاتم الرازى .

ومنها التأليف على التراجم وإيراد الأحاديث المعللة للمترجم له كالضعفاء للعقيلي والكامل لابن عدي .

علم مختلف الحديث ومشكله

وناسخه ومنسوخه

هذه علوم هامة في نقد المتن تبني على المقارنة بين النصوص . قام بها رجال متخصصون في الحديث والأصول والفقه والعقيدة واللغة فاستطاعوا أن يوضحوا معناها بدقة ، فقد صنف الإمام الشافعى كتابه « اختلاف الحديث » على هامش الأم ، واكتفى بعرض جملة من الأحاديث المختلفة وبين طريقة الجمع بينها .

وألف أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت 276) كتابه « تأويل مختلف الحديث » جمع فيه بين كثير من الأحاديث التي بدت للبعض متعارضة أو عارضها غيرها مما اعتبر في نظر القائل به معارضًا .

وألف محمد بن جرير الطبرى (ت 310) كتابه « تهذيب الآثار » وكان في الان نفسه مثلاً لكتب علل الحديث فجمع بين العلمين : مختلف الحديث وعلمه .

وألف أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت 321) كتابه مشكل الآثار في أربعة أجزاء في مجلدين صخمين ، وكتابه « شرح معاني الآثار » في أربعة أجزاء والأول أقوى صلة بالختلف والمشكل .

وألف أبو بكر : محمد بن الحسين بن فورك (ت 406) كتابه « مشكل الحديث » تعرض فيه خاصة للأحاديث التي تبدو مشكلة بسبب معارضتها لبعضها أو للقرآن أو غير ذلك .

وجميع هذه الكتب مطبوعة .

علم ناسخ الحديث ومنسوخه⁽⁹⁶⁾

من أقدم ما صنف فيه ، ولم يقف عليه كتاب الناسخ والمنسوخ لقتادة بن دعامة السدوسي (ت 118)⁽⁹⁷⁾ .

ثم نشط التأليف فيه ابتداء من القرن الثالث ، فألف أبو بكر : أحمد بن محمد الأثرم (ت 261) كتابه : ناسخ الحديث ومنسوخه .⁽⁹⁸⁾

وألف أبو حفص : عمر أحمد البغدادي المعروف بابن شاهين (ت 385) كتاب ناسخ الحديث ومنسوخه .⁽⁹⁹⁾

ومن أجمع ما صنف في الموضوع : كتاب : « الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار »⁽¹⁰⁰⁾ لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمذاني (ت 584)

أسباب ورود الحديث

من المباحث ذات الصلة بالناسخ والمنسوخ مبحث أسباب ورود الحديث . فقد

(96) اعتمدت في نقل هذه القائمة على ما أورده محمد عجاج الخطيب في أصول الحديث : 289 .

(97) محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 289 .

(98) يقع الكتاب في ثلاثة أجزاء يوجد الجزء الثالث منها في دار الكتب المصرية تحت رقم (1587) حديث محمد عجاج الخطيب : أصول الحديث : 289 .

(99) يقول عنه محمد عجاج الخطيب في المرجع السابق : توجد منه نسخة مخطوطة في مكتبة باريس الأمريكية حديث رقم (718) والثانية في مكتبة الاسكوربيال تحت رقم (1107) .

(100) طبع الكتاب مرارا وهو معروف متداول .

جمع الذين قاموا به الأحاديث التي وقع النص على سبب ورودها ، وهو يشبه مبحث أسباب نزول القرآن الكريم .

وألف فيه أبو حفص العكبي (ت 399) وكتابه **فقيد** ، وجلال الدين السيوطي (ت 911) وكتابه «**أسباب ورود الحديث**» أو اللمع في أسباب ورود الحديث ⁽¹⁰¹⁾ وابراهيم بن محمد بن كمال الدين الشهير بابن حمزة الحسيني الدمشقي (ت 1120) وكتابه مرتب على حروف المعجم ، وعنوانه «**البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث**» ⁽¹⁰²⁾ .

العناية بلغة الحديث ونقدها

شملت العناية بلغة الحديث مباحثين هامين : هما غريب لفظ الحديث ومحب التصحيح .

غريب الحديث

بدأ التأليف في الفن الأول مع انتشار التدوين في نهاية القرن الهجري الثاني ، واستمر في تكامل إلى القرن السابع وألقت فيه بعد ذلك إلى حدود القرن التاسع تأليف بسيطة مختصرة .

وذكر ابن الأثير في مقدمة كتابه : «**النهاية في غريب الحديث والأثر**» عددا من المؤلفين في غريب الحديث هم :

- أبو الحسن: النضر بن شميل المازني (ت 204)
- أبو محمد علي المستنير المعروف بقطرب البصري (ت 206).
- أبو عبيد معمر بن المثنى البصري (ت 210) ألف كتابا صغيرا في أوراق معدودات .

- أبو سعيد: عبد الملك بن قریب الأصمی البصري (ت 216)
- أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224) له كتاب في غريب الحديث ، قضى في تأليفه أربعين سنة فتفوق به على من سبقه .

(101) حقق كتاب السيوطي يحيى إسماعيل أحمد . ط . دار الكتب العلمية بيروت ط 1 / 1404 .

(102) نشرته المكتبة العلمية بيروت في ثلاثة أجزاء ط 1 / 1400 - 1980 .

- شمر بن حمدوية الهروي (ت 255) ، ألف كتاباً ضخماً في غريب الحديث .
- أبو محمد : عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت 276) له كتاب غريب الحديث حذا فيه حذو أبي عبيد .
- أبو اسحاق إبراهيم بن اسحاق الحربي (ت 285) سار على منهج أبي عبيد وابن قتيبة في التفسير إلا أن كتابه كان أكبر من كتابهما .
- أبو العباس محمد بن يزيد المبرد (ت 286) .
- أبو العباس أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني المعروف بثعلب (ت 291) .
- أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت 304) .
ولم تظهر مؤلفات خلال ثلاثة أرباع القرن المجري الرابع ، ثم ظهر بعد ذلك من المؤلفين :
- أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388) وألف كتاباً سلوك فيه منهج أبي عبيد وابن قتيبة ، واقتفي هديهما ، قال « وأما كتابنا هذا فإني ذكرت فيه ما لم يرد في كتابيهما ، فصرفت إلى جمعه عنائي ، ولم أزل أتبع مظانها وألتقط آحادها حتى اجتمع منها ما أحب الله أن يوفق له ، واتسق الكتاب فصار كنحو من كتاب أبي عبيد أو كتاب صاحبه »⁽¹⁰³⁾
- قال ابن الأثير « لقد أحسن الخطابي رحمة الله عليه ، وأنصف ، عرف الحق فقاله ، وتحري الصدق فنطق به ، فكانت هذه الكتب الثلاثة في غريب الحديث والأثر أمهاles الكتب ، وهي الدائرة في أيدي الناس ، والتي يعول عليها علماء الأمصار إلا أنها وغيرها من الكتب المصنفة التي ذكرناها أو لم نذكرها ، لم يكن فيها كتاب صنف مرتبًا ومدققًا يرجع الإنسان عند طلب الحديث إليه إلا كتاب الحربي ، وهو على طوله وعسر ترتيبه لا يوجد الحديث فيه إلا بعد تعب وعناء ». ⁽¹⁰³⁾
- وبعد الخطابي ألف أحمد بن محمد الهروي (ت 401) كتابه الجمع بين

(103) ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث : 1 / 8.

غريبي القرآن والحديث رتبه على حروف المعجم ترتيباً لم يسبق إليه في الغريب .

- محمود بن عمر الزمخشري (ت 538) وكتابه الفائق في غريب الحديث ، مقسم إلى كتب جعل كل كتاب خاصاً بحرف من حروف العربية . وهو أغزر كتب الغريب مادةً لغوية لكن العثور فيه على الحديث صعب لأن ترتيبه خاص .

- محمد بن أبي بكر المديني الإصفهاني (ت 581) ، وكتابه كالتعليق على كتاب أحمد الهروي جمع فيه ما فات الهروي ، واتبع منهجه .

- أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت 597) ، وكتابه مختصر لكتاب الهروي في غريب الحديث ، فلم يزد عليه إلا يسيراً .

- أبو السعادات مجد الدين مبارك بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت 606) ، وكتابه « النهاية في غريب الحديث ». جمع فيه بين كتابي الهروي والإصفهاني ، وزاد عليهما ورتبه على حروف المعجم .

ذيله صني الدين محمود بن أبي بكر الأرموي (ت 723) ، واحتصره السيوطي (ت 911) في كتاب الدر الشير في تلخيص نهاية ابن الأثير ، وقد طبع الدر الشير بهامش النهاية ثم رأى السيوطي أن يفرد زياداته على النهاية ، وسماها « التذليل والتذبيب على نهاية الغريب » وهي زيادات مختصرة طبعت مستقلة .

التصحيف

للتصحيف صلة بالغريب لأن من أسباب وقوعه في اللفظ غرابته . ونشطت حركة التأليف فيه في القرن الهجري الرابع ، وشملت التصحيف في اللغة وفي الحديث متنا وإسناداً . ومن صنف في تصحيفات المحدثين :

- أبو أحمد العسكري (ت 382) وعنوان كتابه « تصحيفات المحدثين » .

- وأبو الحسن الدارقطني (ت 385) صنف كتاباً ، قال فيه ابن الصلاح (وهو ⁽¹⁰⁴⁾ تصنيف مفيد) .

(104) ابن الصلاح : علوم الحديث : 252

وأبو سليمان الخطابي (ت 388) له رسالة سماها «إصلاح خطأ المحدثين» . والقاضي عياض (ت 554) ، له كتاب «مشارق الأنوار» صوب فيه تصحيفات الموطئ والصحيفين .

وكتب العسكري ، والخطابي ، وعياض مطبوعة متداولة .

ومن ألف في تصحيفات السندي :

أبو أحمد العسكري في جزء من كتابه السابق .

وهؤلاء الذين أفوا في تصحيفات المحدثين أئمة في اللغة والحديث أثمرت جهودهم صيانة متن الحديث وسلامة معناه ، وسرى عينات من تصويباتهم في مبحث نقد لغة الحديث .

فقه الحديث

فقه الحديث يراد به فهمه واستخراج معناه ، وهو هدف كل علوم الحديث ، وثمرتها سواء منها علوم السندي الرامية إلى معرفة اتصاله أو إنقطاعه ، وعلوم الرجال الهدافة إلى تمييز الثقات المقبولة روایاتهم من الضعفاء المتوقف في أخبارهم ، والمتروكين المردودة أحاديثهم

وعلوم المتن بأنواعها من نسبة إلى قائله ومعرفة غريبه وناسخه ومنسوخه ، وأسباب الورود وغيرها .

هذه العلوم كلها تتعاون لتشير بيان المقصود من حديث النبي صلى الله عليه وسلم للعمل به .

قال الحاكم : «معرفة فقه الحديث ثمرة هذه العلوم ، وبه قوام الشريعة ، فأماماً فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر معروفوون في كل عصر وأهل كل بلد ، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث ، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم »⁽¹⁰⁵⁾

(105) الحاكم أبو عبد الله النسائيوري : معرفة علوم الحديث : 63 .

بدأ هذا العلم محدوداً ، ثم تدرج وتوسع حتى صار فناً سمي بشرح الحديث أو فقه الحديث ، قام به فقهاء المحدثين ، وهم الذين رزقوا مع الملكة الحديبية القدية ملكرة الفهم الناتجة عن تعمقهم في اللغة ومعرفتهم الأحكام الشرعية .
وسُمِّيَ الحاكم أبو عبد الله النيسابوري جماعة منهم ابتداء من طبقة التابعين إلى عصره وهو :

(106)

محمد بن مسلم الزهري ، وتحبي بن سعيد الأنباري ، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، وسفيان بن عيينة ، وعبد الله بن المبارك ، وتحبي بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وتحبي بن يحيى التميمي ، وأحمد بن محمد بن حنبل ، وعلي بن عبد الله بن جعفر المديني ، وتحبي بن معين ، واسحاق بن إبراهيم ، ومحمد ابن يحيى الذهلي ، ومحمد بن اسماعيل البخاري ، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم ، وأبو حاتم محمد بن ادريس ، وابراهيم بن اسحاق الحربي ، ومسلم ابن الحجاج القشيري ، وأبو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدلي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ومحمد بن نصر المروزي ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، وأبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة .

ولم يسم مالكا وآخرين ، ولكنه نبه إلى أنه لم يستوعب .
ولهذا الفن طريقتان رئيسيتان احداهما صاحبت تدوين الحديث ، ويمكن تسميتها بطريقة تراجم الحديث .

والثانية حدثت بعد الفراغ من التدوين ابتداء من آخر القرن الرابع وهي طريقة الشرح الكامل للحديث والكتاب ، أو لجموعة الأحاديث الختارة ، وحدثت بعد ذلك طريقة ثالثة هي طريقة التعقيب والتعليق .

نتائج نقد الحديث

أئمَّر نقد الحديث وتطوره في كامل مراحله النتائج التالية الراجعة إلى المتن والسنن ، والتي انتهت إلى تمييز المتن المقبول من المردود ، وتدوينه وتصنيف المقبول إلى درجات ، وصيانته لفظه وبيان معناه ، وتقنين الرواية والمروي على النحو التالي :

. 85 - 63) المرجع نفسه .

- تدوين الحديث في مدونات على أسماء الصحابة في المسانيد ، وعلى الأبواب في الموطآت والجواعيم وغيرها ، وعلى طرق أخرى كالمعاجم ، والعلل في المسانيد أو الأبواب ، والأطراف وغيرها . وأكثر الطرق وأشهرها طريقة المسانيد والأبواب وصنفت كل المدونات حسب درجة الحديث فيها صحة وضعفا .

- تصويب الخطأ في لفظ الحديث وتم في كتب تصحيفات المحدثين .

- تفسير غريب الحديث ، في كتب الغريب .

- بيان معاني الأحاديث في كتب :

- مشكل الحديث

- مختلف الحديث .

- ناسخ الحديث ومنسوخه .

- أسباب ورود الحديث .

- فقه الحديث .

- تقيين الراوي والمروي .

هذا التقنين هو موضوع علوم الحديث كلها ، وكثيرا ما تشرك مباحثه بين الراوي والمروي لتلازمها ، وقد ينفصلان في بعض الموضوعات ، وفصلنا هذا في فصل علوم الحديث ، ونشير هنا فقط إلى أن هذه العلوم كانت ثمرة نقد الحديث وتطوره ، وأنها شملت زيادة على ما ذكرناه مما هو خاص بالمن مباحث وعلوما أخرى بعضها يختص بالمن ، وبعضها بكيفية روایته ، والبعض بالراوي ، والبعض مشترك بين الراوي والمروي .

بقية المباحث الخاصة بالمن : والتي تضمنها كتب علوم الحديث ومصطلحه .

أقسام الحديث : - الصحيح .

- الحسن .

- الضعيف بأقسامه .

اختلاف الرويات : ونشأ عنها - زيادة الثقات .

- الاضطراب .

- الإدراج .
- القلب .

تفرد المروي أو تعدده :

ونشأ عنه الفرد ، والغريب ، والشاذ ، والمنكر ، والتابع ، والشاهد .
الرفع والوقف .

مباحث الرواية :

وهي متعددة وتشمل :

- طرق التحمل .
- صفة الرواية باللفظ أو بالمعنى .
- قواعد كتابة الحديث .

علوم الراوي :

هدفها التعريف به ، ومعرفة أهلية للرواية ، وتشمل :
علم الرجال بأقسامه : التأليف في الصحابة ، وفي التابعين ، وفي الطبقات ، وفي
التاريخ ، وفي الأسماء والكنى .

أهلية الراوي :

ويبحث فيها :

- شروط من تقبل روايته .
- آداب الراوي والطالب .
- جرح الراوي .

واقتضى الجرح إيجاد مصنفات مستقلة في علم الجرح والتعديل بأقسامه التي
أوردها سابقاً .

مباحث الإسناد :

الاتصال والانقطاع وأنواعهما ، والعلو والتزول ، وغيرها .
علوم المشتركة بين السنن والمتنا .

يمثلها علم العلل بمباحثه المتفق عليها ، وال مختلف فيها الراجعة إلى السنن كالاتصال والانقطاع ، والوصل والإرسال ، وإلى المتن كالإضطراب وغيره ومن النتائج :
جمع الأخبار المجموعة .

جمعت هذه الأباطيل في مؤلفات لتعرف وتحتسب .

الفصل الثاني

أئمة نقد الحديث

أئمة نقد الحديث

تطور نقد الحديث ، وصار فنا مكتملاً فاختص فيه أئمة من المحدثين ابتداءً من أواسط النصف الأول من القرن الهجري الثاني .

ومن الإنصاف أن نذكر من نقد قبل هذه الفترة ، وإن لم يظهر الاختصاص تبعاً للعوامل البيئية . فما من أمر جديد إلا وينشأ محدوداً ثم ينمو ويكتمل . ومها ضُرُّل عمل السابق فإن له أثره في عمل اللاحق .

ومراعاة لسنة النشوء والتدرج ، فإن نقد الحديث مر بفترات ثلاثة :

- 1) فترة الصحابة والتابعين ، وتمتد إلى حدود منتصف القرن الهجري الثاني .
- 2) الفترة التي صحبت تدوين الحديث ، وشهدت تأسيس أغلب فنونه النقدية وبدأت في حدود أواخر الربع الأول للقرن الهجري الأول ، قبل نهاية عصر التابعين ، واستمرت إلى موفى القرن الرابع الهجري .
- 3) فترة التعقيب على النقد السابق ، وامتدت من القرن الخامس إلى التاسع الهجريين .

الصحابة المتكلمون في الرجال

ذكر ابن حبان أن علي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب هما أول من فتشا عن الرجال في الرواية .⁽¹⁰⁷⁾

وسرد ابن عدي في مقدمة كتابه الكامل جماعة آخرين تكلموا في الرجال بالإضافة إلى هذين ، هم : عائشة أم المؤمنين ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت ، وعبد الله بن سلام .⁽¹⁰⁸⁾ ونصيف إليهم عبد الله

(107) ابن حبان : كتاب المغروبين : 1 / 38 .

(108) ابن عدي : الكامل في ضعفاء الرجال : 61 - 63 .

ابن عمر بن الخطاب ، ولم يكن عدد هؤلاء النقاد كثيرا ، لأنه لم تحدث أسباب الكلام في الرجال في زمن بكار الصحابة ، وحدثت بصورة محدودة في عهد صغارهم ، فقد امتد عهدهم إلى سنة ثمانين للهجرة ، فعاصرها جيلين من التابعين ، وعاشوا ما جد في المجتمع الإسلامي من أحداث .

ومع قلة نقد هؤلاء لغيرهم فإن نقد بكارهم كان أقل ، ومن ذكروا منهم في عداد من تكلم في الرجال كان كلامهم يسبب الخطا الذي وقع في مرويات المتكلم فيهم . وسرى شواهد نقادهم في فصل مقاييس النقد ورتبهم حسب تاريخ وفاته لنضبط فترة حياتهم :

- عمر بن الخطاب (ت 23)
عبادة بن الصامت (ت 34).
علي بن أبي طالب (ت 40)
عبد الله بن سلام (ت 43)
عائشة أم المؤمنين (ت 58)
عبد الله بن عباس (ت 68)
عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت 73)
أنس بن مالك (ت 93)

والأربعة الآخرون من طالت أعمارهم ، فشهدوا ما تبع خلافات الصحابة من انقسامات في المجتمع الإسلامي ، وأهللهم تكوينهم العلمي للتخصص في الحديث ، ومع ما بين هؤلاء الصحابة من تفاوت في العلم فإن مؤهلاتهم أعدتهم للتثبت في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعمرو على رغم تحملها مسؤوليات الجهاد في حياة النبي عليه السلام ، وأمانة الخلافة بعده ، كان لها في العلم حظ وافر ، شهدت به مواقفها من الرواية ، وعدد أحاديث كل منها .

فعمر روى (537) حديثا ، وعلي بن أبي طالب روى (536) حديثا ، وهذا العدد رغم قلته يعتبر كثيرا إذا قورن بمرويات الصحابة الذين تولوا مهام سياسية وعسكرية وغيرها .

وعائشة أم المؤمنين أهله مروياتها البالغة (2210) حديثا ، وتمكنها من العلم بالقرآن ، وبالحلال والحرام ، واستمدادها علمها من مبلغ الوحي صلى الله عليه وسلم في أحواله المختلفة إلى أن تكون مرجع الصحابة ، فيما أشكل عليهم من المسائل ، والنافذة الحبيرة التي كانت تتبه إلى كل خطأ في متون الأحاديث .

وعبد الله بن عباس لئن لم يعش مع الرسول كثيرا فقد حظي بدعائه له أن يعلمه الله الحكمة ، فنشأ طالبا للعلم ، وأشهر بتفسير القرآن والفقه وكثرة الحديث ، روى (1660) حديثا ، سمع قلة منها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والبقية من الصحابة ، وطاف بعدة أمصار بعد خروجه من المدينة وهي : البصرة ، ومكة ، والطائف .

وعبد الله بن عمر أشهر بحرصه على رواية سنة الرسول عليه السلام واتباعها ، بلغت مروياته (2636) حديثا ، تحمل بعضها عن النبي ، والبعض عن الصحابة ، وحدث صغار الصحابة والتابعين .

وأنس بن مالك عاش في بيت النبي عليه السلام عشر سنوات ، فشاهد ما لم يشاهده غيره ، وروى عنه ، وعن الصحابة ، بلغت مروياته (2286) حديثا . وأمتد به العمر إلى العقد الأخير من القرن الأول ، فكان آخر الصحابة متوا بالبصرة . وفي خلال هذه الحياة الطويلة نشر ما تحمله من الحديث وعاصر رواة كثرين ، تكلم في بعضهم .

ولعبدة بن الصامت الأنباري من الفضل والعلم ما أهله لكتابة القرآن في عهد النبي ، وإلى أن يرسله عمر ضمن بعثة إلى الشام لتعليم أهلها الدين ، وإلى تولي قضاء فلسطين ، وكان من ندوة معاوية حتى شكا به إلى الخليفة .⁽¹⁰⁹⁾

أما عبد الله بن سلام فمن أسلم من علماء بنى إسرائيل ، وشهد معاذ بن جبل
علمه .⁽¹¹⁰⁾

. 353 – 352 / 2 (109) ابن سعد : الطبقات الكبرى :

. 261 – 260 / 2 (110) ابن حجر : الإصابة :

هؤلاء الصحابة دعوا إلى التحرّي في الحديث ، ونبهوا من أخطأ فيه إلى خطئه . وكلامهم في الرجال في عهد كبارهم يختلف عن كلامهم في عهد صغارهم ، في الفترة الأولى كان هدفهم سَنَّة التثبُّت في الحديث النبوِّي ، قال ابن حبان : « قد أخبر عمر بن الخطاب أنه لم يتهم أباً موسى في روايته ، وطلب البيِّنة على ما روى تكذيباً له ، وإنما كان يشدد فيه لأنَّه لا يعلم الناس أنَّ الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد ، فلا يجيء من بعدهم من يجترئ فيكذب عليه صلى الله عليه وسلم أو يقول عليه ما لم يقل حتى يدخل بذلك في سخط الله تعالى . »⁽¹¹¹⁾

وأما في الفترة الثانية ، فإنَّ التحرّي كان أدق ، والكلام في الرجال - رغم قوله - كان منه ما يُعَذِّبُ جرحاً ، ولعلي بن أبي طالب كرم الله وجهه تصنيف لرواية الحديث - إنَّ صحت نسبته إليه - يتضمن صنفًا من الرواية المخروجين في عدالهم بالكذب ، وصنفًا من الواهيين ، وصنفًا من سمعوا من الرسول أمراً ، ولم يسمعوا منه ما حدث به من النهي عنه فرووا المنسوخ ولم يعلموا الناسخ ، وصنفًا أميناً ، جمع بين الصدق والحفظ وفهم الحديث ، وأدرك علاقته ببعضه ، فأدى الأمانة .

قال علي كرم الله وجهه : « وإنما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس : رجل منافق مظاهر الإيمان ، متصنِّع بالإسلام ، ولا يتأثم ، ولا يتحرّج ، يكذب على رسول الله عليه السلام متعمداً ، فلو علم الناس أنه منافق كاذب لم يقبلوا منه ، ولم يصدقوا قوله . »

ورجل سبع من رسول الله شيئاً لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ، ولم يتمدَّع به كذباً ، فهو في يديه ، ويرويه ويعمل به ، ويقول : أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو علم المسلمون أنه وهم فيه لم يقبلوا منه ، ولو علم هو أنه كذلك لرفضه .

ورجل ثالث سبع من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً يأمر به ، ثم إنه نهى عنه ، وهو لا يعلم ، أو سمعه ينهى عن شيء ، ثم أمر به ، وهو لا يعلم ، فحفظ المنسوخ ، ولم يحفظ الناسخ ، ولو علم أنه منسوخ لرفضه ، ولو علم المسلمون إذ سمعوه أنه منسوخ لرفضه .

(111) ابن حبان : كتاب المخروجين : 1 / 37 - 38 .

وآخر رابع لم يكذب على الله ، ولا على رسوله ، وبغض للكذب خوفا من الله وتعظيمها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يهم ، بل حفظ ما سمع على وجهه ، وجاء به على ما سمعه : لم يزد فيه ، ولم ينقص منه ، فحفظ الناسخ فعمل به ، وحفظ النسخ فجنب عنه ، وعرف الخاص والعام ، فوضع كل شيء في موضعه ، وعرف المتشابه ومحكمه » .⁽¹¹²⁾

إن كلام الصحابة في الرجال اقتصر على ناحية الحفظ ، وباستثناء النص المنسوب إلى علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - ، والذي ليس لدينا ما ثبت به نسبة إليه ، أو نفيه عنه ، فإن من جرح في عصر الصحابة الأوائل في عدالته كان قليلا .

نقاد الحديث في عهد التابعين

لم يهم ابن حبان بالمتكلمين في الرجال من التابعين ، ولم يتبعهم في كل أمصارهم ، واكتفى بأهل المدينة ، فذكر جماعة منهم ، وصفهم بالتيقظ في الرواية ، ولم يثبت لهم كلاما في الرجال⁽¹¹³⁾ ووصف أربعة جاءوا على إثرهم بتبع الطرق وانتقاء الرجال ، وفضل عليهم في هذا الاختصاص الزهرى⁽¹¹⁴⁾ .

وتبع الترمذى المتكلمين في الرجال من التابعين فذكر عددا منهم قال : « وقد عاب بعض من لا يفهم على أصحاب الحديث الكلام في الرجال وقد وجدنا غير واحد من الأئمة التابعين ، وقد تكلموا في الرجال منهم الحسن البصري⁽¹¹⁵⁾ » .

(112) علي بن أبي طالب : نهج البلاغة بشرح محمد عبده : 214 / 2 - 216 .

(113) ابن حبان : كتاب المحوظين : 1 / 38 - 39 .

(114) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهرى المدنى ولد 58/678 ت ، 742/124 سمع من جابر بن عبد الله وأنس بن مالك ، ومن كبار التابعين ، ولازم ابن المسبى ثانى سنين ، وعنه الأوزاعى ، ومالك ، عرف بالحفظ وكتاب السنن ، وهو أول من أمر بتدوين الحديث رسميًا .

ابن حجر : تهذيب التهذيب 9 / 445 وما بعدها .

(115) الحسن بن أبي الحسن : يسار البصري (أبو سعيد) ولد 33/653 ، ت 110 / 729 . روى عن عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وعمن سمع منه أبوب السختياني ، والربيع بن صبيح . عرف بالسلك والفصاحة والحديث ، تولى القضاء ثم استغنى .

ابن سعد : الطبقات 7 / 156 - 178 .

وطاوس⁽¹¹⁶⁾ ، وقد تكلما في معبد الجهنمي، وسعيد بن جبير⁽¹¹⁷⁾ . وتكلم في طلق بن حبيب ، وابراهيم التخعي⁽¹¹⁸⁾ ، وعامر الشعبي⁽¹¹⁹⁾ وتكلم في الحارث الأعور⁽¹²⁰⁾.

ومن المتكلمين في الرجال أيضاً : أئوب السختياني⁽¹²¹⁾ وعبد الله بن

(116) طاوس بن كيسان (أبو عبد الرحمن) الحميري ، ولد باليمن 33/653 . وتوفي حاجاً بالمدلفة أو بميَّنَة 724/106 . روى عن السيدة عائشة وزيد بن ثابت ، وعن أبيه عبد الله ، ووهب بن منبه ، وسلمان التميمي . الإصفهاني : حلية الأولياء 3/4 .

(117) سعيد بن جبير بن هشام الأستدي ، الكوفي ، 45/665 . قتل 95/714 . روى عن عبد الله بن عباس وأبا الزبير . وأبا عمر ، وعن أبيه عبد الملك وعبد الله ، وأبا إسحاق السباعي ، وسماك بن حرب ، شهد ابن عباس ينزله في الفتوى ابن خلكان . وفيات الأعيان 1/204 .

(118) ابراهيم بن يزيد بن قيس التخعي . الكوفي 46/666 ت 96/715 ، روى عن مسروق وعلقمة والأسود . وعن الأعمش وعبد الله بن عون ، عرف بصلاحه وفقهه ونقده الحديث . المدهي : تاريخ الإسلام 3/335 .

(119) عامر بن شراحيل الشعبي (أبو عمرو الكوفي ، ولد 19 أو 20/640 ، ت 104/722 ، وقيل بعد ذلك . أدرك جماعة غيرها من الصحابة ، وسمع من كثير منهم ، ومن التابعين ، وعن الأعمش والثورى وغيرهما ، جمع بين الحديث والتفسير والفقه والغذاري . ابن سعد : الطبقات 6/246 – 256 .

(120) الحارث بن عبد الله الهمذاني الأعور من كبار التابعين على ضعف فيه . روى عن ابن مسعود وعلي بن أبي طالب ، ولم يكن يصدق عليه . قال ابن حبان « كان غالباً في التشيع ، واهيا في الحديث ». ابن حبان : كتاب المجرودين 1/216 .

المدهي : ميزان الاعتلال 1/435 .

(121) أئوب بن أبي تميمة كيسان السختياني البصري ، ولد 66/686 ت 131/748 روى عن القاسم بن محمد وعبد الرحمن بن القاسم والأعرج . وعن الحدادان . والسفيانتان وممالك ، كان كثير الحديث ثينا . ابن الجوزي – صفة الصفوه 3/291 .

عون⁽¹²²⁾ وسلیمان التیمی .⁽¹²³⁾

ونصیف إلى هؤلاء قتادة بن دعامة السدوسي⁽¹²⁴⁾ والأعمش⁽¹²⁵⁾ .

ونخاول فيما يلي ذكر شواهد من نقدمهم :

روي عن الحسن البصري قوله: «إياكم ومعبد الجهنمي فإنه ضال مضل»⁽¹²⁶⁾
وعن طاوس أنه اتهم عبداً أيضاً بالكذب على الله فنفي عبد ذلك .⁽¹²⁶⁾
ومعبد بن عبد الله الجهنمي البصري هو أول من تكلم في القدر بالبصرة
(ت 80) .

ونهى سعيد بن جبیر عن مجالسة طلق بن حبیب ، وهو رجل صالح لكنه كان
يرى الإرجاء .⁽¹²⁶⁾

وكذب الشعیی الحارث الأعور فقال : « حدثی الحارث الأعور وهو يشهد أنه
أحد الكاذبين » .⁽¹²⁷⁾

(122) عبد الله بن عرن بن أرطمان المزني مولاهم أبو عون البصري ، ولد 66/151 ت 768 ، روی عن محمد بن سیرین ، والحسن البصري ، والشعیی ، وعنہ الأعمش ، وعبد الله بن المبارك . كان عابداً ، شدیداً على أهل البدع .
ابن سعد الطبقات 7/261 - 268 .

(123) سليمان بن طرخان القيسی البصري ت 143/760 سمع أنس بن مالک وطاوساً ، وعنہ شعبۃ والسفیانیان
وابن المبارك ، واشتهر بالعبادة والحفظ والعلم .
الاصبهانی : حلیۃ الأولیاء 3/27 - 37 .

(124) قتادة بن دعامة السدوسي البصري ولد 61/680 ت 118/735 . روی عن أنس بن مالک وسعید بن
المیسیب ، وعنہ شعبۃ وهشام الدستوئی ، وصف بالحفظ ومعرفة العربية والحديث والفقہ ، واتهم بالقدر .
ـ الذھبی : تاریخ الإسلام 4/295 - 297 .

(125) سليمان بن مهران الأسدی مولاهم (أبو محمد) الكوفی الأعمش ولد 61/680 ت 145/762 ،
وقبل بعدها ، روی عن زید بن وهب والشعیی وابراهیم النخعی وعنہ الحكم بن عتبة وأبو اسحاق السعیی .
ـ ابن الجوزی : صفة الصفوۃ 3/118 .

(126) ابن حبان : كتاب المجموع 1/79 .

(127) صحيح مسلم : المقدمة 5 . ج 1/19 .

وكان محمد بن سيرين⁽¹²⁸⁾ الحظ الأوفر من النقد بالمقارنة مع أقرانه فهو صاحب الخبر المتقدم المتعلق بالتفتيش عن الإسناد والقول الآخر :

«إن هذا الحديث دين فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه». ⁽¹²⁹⁾

وشهد له يحيى بن معين وعلي بن المديني بانتقاء الرجال ، وأنه لم يكن في زمانه مثله . ومن بعده كان أيوب السختياني ومحمد بن عون في رأي ابن المديني⁽¹³⁰⁾ وأما أيوب السختياني فله قرابة الألف حديث وأثناء جمعها لا بد أن يكون ترك بعض الرواة وتكلم فيهم .

وابن عون كان شديدا على أهل البدع ، ولا يسلم على القدرية . ⁽¹³¹⁾

أسباب تكاثر نقاد الحديث

إن تعدد مراكز نقد الحديث وتواتري ظهور طبقات نقاده كان نتيجة لما أفرزته الأوضاع الاجتماعية من جماعات مختلفة المشارب ، دفعتها أهدافها المتعددة إلى الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانتشرت حتى الوضع .

فقد فشلت بعض الفرق الإسلامية في إيجاد نصوص دينية تؤيد بها نظرياتها السياسية وتلزم خصومها ، فاختلقت نصوصا ، ونسبتها إلى النبي عليه الصلاة والسلام كذبا . ورد الفعل بعض الجهلة من أهل السنة فوضعوا أحاديث في ذم هذه الفرق .

ولم يتمكن الإيمان من قلوب بعض الأجناس التي اعتقدت الإسلام عن غير اقتناع ، وبقيت تحن إلى عرقها ، أو إلى نحلتها ، أو إلى ملكها ، ولم تقبل على

(128) محمد بن سيرين البصري (أبو بكر) 653 / 33 . ت 110 / 729 رأى جمعا من الصحابة وروى عن أنس بن مالك وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وغيرهم ، وعنده عبد الله بن عون وجابر بن حازم وسواهم . عرف بالورع والفقه والضبط :

الذهبي ، تذكرة الحفاظ 1/77

(129) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 82 .

(130) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 82 .

(131) ابن حجر : تهذيب التهذيب 5 / 348 .

الإسلام بكليتها ، فتطور ضعف إيمانها إلى نفاق وعداء مبين للإسلام فلجلات هذه العناصر إلى الحديث النبوى الشريف تحاول دس مبادئها فيه ، فتنوعت موضوعات كذبها ، فكان منها الدعوة إلى العنصرية ، ومنها التنفير من الإسلام .

ودفع الجهل ببعض المسلمين إلى رد الفعل على هؤلاء ، فوضعوا أحاديث في تفضيل العرب ، وما شابه ذلك .

وعدم بعض الزهاد إلى مقاومة ما انتشر من الفجور فوضعوا أحاديث يدعون فيها إلى الترغيب في الإسلام والإقبال على القرآن الكريم .

وكان التعصب للأئمة دافعا إلى تقوية الخلافات في الفروع بين أتباع المذاهب وتفضيل بعض الأئمة على بعض .
ومدحت فئة أخرى بعض المدن .

وشاء القصاصون أن يكون لهم تصريحهم من الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ، فلم تفهم مذلة التكسب السخيف بالقصاص بل أضافوا إليه اختلاق أكاذيب ، ونسبوها إلى الرسول عليه السلام ليكون لأساطيرهم رواج لدى العامة ، ودفعهم الحافة أحيانا إلى التصادم مع المحدثين ليبرهنوا أمام مستمعיהם على صحة ما وضعوه .

وأئمَّة أصحاب الصناعات والتجار إلا أن يلتجيءوا إلى من يمدح صناعاتهم وبصائرهم بنصوص الأحاديث النبوية ليعق الإقبال عليها . فقامت الأخبار الموضوعة مقام الإشهار اليوم .

ويضاف إلى العوامل السابقة ما جبل عليه أغلب الناس من تعرض للنسينان والخطأ مما ينشأ عنه تقصير في الحفظ وحصول خطأ في متن الحديث .

والنتيجة التي يقف عليها الدارس للبيئة الإسلامية ابتداء من أول القرن الهجري الثاني هي أن كل الفئات المعايشة أدركت منزلة السنة النبوية في الإسلام ، وأثرها في تعلق المسلمين بهديهم ، وفي تنظيم حياتهم فدفع ذلك مختلف أصحاب الأغراض إلى تضييف السنة من داخلها حسب زعمهم ، فساهم في الوضع الأصناف التالية :

ـ أعداء الإسلام الساعون إلى تغيير أصوله وأحكامه والاطاحة بدولته . ويتمثلهم
الزناقة .

ـ دعوة الفرق الإسلامية .

- ـ خصوم كل فرقة من الفرق الأخرى والجهال من أهل السنة .
- ـ المعصبون للجنس والبلدان .
- ـ المعصبون لأئمته من أتباع بعض المذاهب الفقهية .
- ـ أصحاب الأغراض الدنيوية .
- ـ المتعلمون من القصاص وغيرهم .
- ـ جهله الزهاد .

هذه أصناف الوضاعين ، وقد تعددت دوافعهم ، واختلفت كيفية وضعهم

ففهم :

- ـ من أنشأ متن الخبر أساساً وركب عليه إسناداً .
- ـ ومن ركب إسناداً صحيحاً مشهوراً على متن مختلف .
- ـ ومن نسب كلاماً مقبولاً إلى الرسول عليه السلام موهماً أنه لفظه وليس بحديث .

وتحددت غاياتهم وهي : محاولة خلط ما لم يصح من الحديث بما صح منه ، ولم يتم هدفهم ، وهو التشكيك في الحديث والدين عامة ورواج مبادئهم فأحبطه جهود
النقد بكشفهم ما وضع واصناعهم الوضاعين جماعات وأفراداً .⁽¹³²⁾

فهذا الخضم من الوضاعين نتج عنه ظهور طبقات متواالية من نقاد الحديث
تصدوا للكل محاولة للتقول على الرسول صلى الله عليه وسلم فكشفوا عن مرتكبيها
وأظهروا ما بهم من جرح في عدالتهم أو ضبطهم ، فأسسوا لذلك علم الجرح
والتعديل وقتنوه ، فصانوا الحديث النبوى من كل عابت وسنوا قواعد لتدوينه
وحفظوا ما ذُئنَ من التصحيح ، ومن كل تغيير حديث سهوا أو عمداً .

وتقديرًا لمجهودات هؤلاء النقاد نرتihm حسب الطبقات ، ونذكر بعضًا من كل

. (132) محمد الطاهر الجواي : الجرح والتعديل بين المشددين والمساهلين 136 - 137

طبقة اكتفاء بالأشهر عن المشهور وبالنأقد عن الحافظ الراوي من لم يهم بالفقد ، ونعرف بهم تعريفاً موجزاً ، ولعله من المفيد الإشارة إلى أن النقاد يرددون كثيراً عبارة الكلام في الرجال ، فينبغي أن لا تتحمل على نقد السندي فقط ، لأن الكلام في الراوي يشمل عدالته وضيبيه ومورياته ، وهذه العناصر الثلاثة : الثاني والثالث منها يكادان يختصان بالمنزلة الأولى مشترك بينهما ، فيكون جانب نقد المتن هو الغالب من المراد من هذا المصطلح .

أئمة النقد ابتداء من طبقة أتباع التابعين

ترجم ابن أبي حاتم الرازي في كتابه « تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل » لسبعة عشر إماماً من أئمة نقد الحديث تراجم تضمنت كثيراً من المعلومات المتعلقة بتقدّهم الراوي والمروي .

وسمى الترمذى في علله الصغير بآخر الجامع جماعة منهم إلى حدود منتصف القرن الهجري الثالث أو بعده بقليل ، وكذلك صنع ابن حبان البستي في كتابه المحروبين مع ذكره بعضها من أخبار من ذكرهم ، وبعض الشهادات لهم والمقارنات الخفيفة بينهم .

وخصصهم الذهبي بالتأليف في رسالة عنوانها « ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل » فعدد منهم إلى زمانه (715) ناقداً ، قسمهم إلى إثنين وعشرين طبقة آخرها طبقة شيوخه ، وعدد هذه الطبقات في كتابه « تذكرة الحفاظ » إحدى وعشرون طبقة ، وبدأ في التذكرة بطبقية الصحابة فكبار التابعين فأوسطهم فصغرائهم فكبار تابعيهم فمن بعدهم وبدأ في الرسالة بتسمية ثلاثة من التابعين هم : عامر الشعبي و محمد بن سيرين ثم سليمان الأعمش ، ومهدى ملن بعدهم بقوله « فشرع الآن بتسمية من كان إذا تكلم في الرجال قبل قوله ، ورجع إلى نقه ونسوق من يسر الله تعالى منهم على الطبقات والأزمنة والله الموفق للسداد بمنه » . (133) وشرع في تسميتهم ابتداء من طبقة كبار تابعي التابعين ، فالطبقة الأولى

(133) نقلنا هذه المعلومات عن مقدمة محقق هذه الرسالة عبد الفتاح أبي غدة : 153 - 155 .

في الرسالة هي من رجال الطبقة الخامسة في التذكرة لأنهم أول من تخصصوا في النقد على اعتبار أن من تكلم منهم في الرجال من الصحابة والتابعين كان نقدمهم محدوداً لعدم انتشار دواعيه .⁽¹³⁴⁾

وبعد أن قارن عبد الفتاح أبوغدة بين الطبقات في التذكرة والرسالة ، أبدى في الرسالة ملاحظتين :

الأولى : ذكر الذهبي من تأخرت وفاتهم كثيراً في الزمن قبل من تقدمت وفاتهم ، وأرجع عدم الدقة هذه من رجل يعد من أكبر أئمة الفتن إلى احتمال أن يكون أملئ هذه الأسماء أو كتبها من حفظه لأنه لو نقلها من نحو كتابه «تذكرة الحفاظ» ، أو «تاريخ الإسلام» لراغي فيها ترتيب الطبقات وتتابع سني الوفيات ، ولأوردها بوجه أدق فإنه لا يخفى عليه فضل ذلك وموضعه من الفائدة ، وهو إمام هذا الفن وبارعه .

الملاحظة الثانية : أن من ذكرهم لا يصدق على جميعهم قوله في العنوان «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» على الغالب الأكثر فإن بعض من ساهم رده هو نقدمهم أكثر من مرة⁽¹³⁵⁾ ، وسبب ذلك ذكره كل من صدر منهم جرح أو تعديل قل أو أكثر ، ويبدو هذا واضحاً بالمقارنة مع من عدتهم السخاوي من المتكلمين في الرجال في كتابه: «فتح المغيث»⁽¹³⁶⁾ « والإعلان بالتوبیخ»⁽¹³⁷⁾ .

في الأول انتهى إلى من وقف عندهم الذهبي ، وفي الثاني وصل إلى طبقة شيوخه ، فبلغ عدد من ساهم من الرجال مائتين وعشرة مع إضافة ثلاثين من عاشوا بينه وبين الذهبي ، ومصدره الذهبي نفسه ، وإن لم ينص على ذلك ، والتزول

(134) وللذهبي أيضاً كتاب المعين في طبقات المحدثين ، ذكر فيه (2424) راويا دون أن يلتزم بن تكلم في الرجال وقسمهم إلى سبع وعشرين طبقة .

حقق هذا الكتاب همام عبدالرحيم سعيد وطبع طبعة أولى بيعان 1404/1984 . وقد يكون هذا الكتاب لأن الذهبي . وقد أشار الحقن إلى ذلك لكنه نسبه إلى الذهبي .

(135) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، مقدمة الحقن : 154 – 155 .

(136) (السخاوي : فتح المغيث ، 318/3 – 322) .

(137) (السخاوي : الإعلان بالتوبیخ لمن ذم التاريخ : 163 – 167) .

بالعدد إلى أقل من ثلثه منشأه «أن الذهبي في رسالته جمع واستقصى تقريراً ، والسخاوي في فصله : لخص وانتقى من عرف منه الجرح والتعديل بوفرة أو بتأليف فيه ، وكان صنيع الذهبي أشمل وأجمع ، وصنيع السخاوي أقعد وأفعع »⁽¹³⁸⁾ وعملي في هذا الفصل قريب من عمل السخاوي غير أن من أذكراهم سيكونون أقل عدداً من أوردهم لأنني أقتصر على من بلغ الإمامة في طبقته ، وكان له في الفن أثر من تأليف أو أقوال ضمن كتب النقد . ولست في ذلك بداعاً ، فبالمقارنة بين من أوردهم الإمامان ابن أبي حاتم الرازي وابن حبان البستي ، ومن ساهم الذهبي وقوفاً عند وفاة الرازي نجد اختلافاً كبيراً فالالأولان – وإن اختلافاً – فقد تقارباً واقتصراً على الأئمة النقاد دون أن ين الصال على ذلك لكنه المفهوم من اختيارهما . بينما تساهل الذهبي وذكر كما سبقت الإشارة من لم يتفق على إمامته وسيكونان مصدر من أذكراهم قبل الثلاثمائة ، ثم أعتمد الذهبي مع تغيير في تقديم بعض أهل الطبقات على بعض حتى لا أقع في مثل ما وقع فيه من تقديم اللاحق على السابق ، وأستعين بالسخاوي على الانقاء ، وأعتمد مراعياً رئيسياً في أهل الفترة الفاصلة بينه وبين الذهبي ، وأشار إلى بعض ميزات من أسميهما في صلب الكتاب ، وأترجم لهم في المامش ترجم قصيرة .

الطبقة الأولى

قال ابن أبي حاتم الرازي⁽¹³⁹⁾ «فن العلماء الجهابذة الذين جعلهم الله علماً للإسلام وقدوة في الدين ونقاذاً لناقلة الأخبار من الطبقة الأولى بالحجاج مالك بن أنس⁽¹⁴⁰⁾ وسفيان بن عيينة .⁽¹⁴¹⁾

(138) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، مقدمة المحقق : 155 .

(139) الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة : 10 .

(140) مالك بن أنس بن مالك الإصبعي المدني ، ولد 93/711 بالمدينة وتوفي بها 795/179 ، أخذ عن خلق كثير ، منهم الزهري ونافع وأبو يكر بن هرمز وعنه خلاصة لا يحصون منها عبد الله بن المبارك والقعنبي ومحبى ابن يحيى الليبي .

ابن عبد البر : الانقاء : 9 وما بعدها .

(141) سفيان بن عيينة بن أبي عمران الهلالي الكوفي المكي ، ولد بالكوفة 725/107 ونشأ بمكة وتوفي بها سنة 198/813 ، أدرك سبعة وثمانين تابعاً ، وأخذ عنهم وعن غيرهم ، ومن مشائخه عمرو بن دينار والزهري ومحمد

وبالعراق سفيان الثوري (142) وشعبة بن الحجاج (143) وحماد بن زيد (144). وبالشام الأوزاعي . (145) وأضاف ابن حبان البستي إلى هذه الطبقة من أهل العراق : حماد بن سلمة ، (146) ومن أهل مصر الليث بن سعد . (147) ورأى أن أكثرهم اهتماما بالنقد مالك بن أنس والثورى وشعبة . قال : « إلا أن من أشدتهم انتقاء للسن وأكثرهم مواطبة عليها حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوّبونها بشيء آخر ثلاثة أنفس : مالك والثورى وشعبة . (148) وأضاف السخاوي إلى من

= ابن المنكدر ، وعنه أبو الوليد الطيلاني وابن المديني والحميدي .

- الإصبهاني : حلية الأولياء 7 / 270 - 318 .

(142) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي ، ولد 716/97 بالكوفة ، وتوفي 777/161 بالبصرة . أمير المؤمنين في الحديث . أخذ عن أبيه وأبي اسحاق السعبي والأعمش وعبد الله بن دينار ، وعنه ابن المبارك ومحى القطان ووكيع وغيرهم .

الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة لكتاب الجرج والتتعديل : 55 - 126 .

(143) شعبه بن الحجاج بن الورد الواسطي البصري ولد 707/82 ت 776/160 مع من الحسن البصري ومحى بن أبي كثير وقتادة ، وعنه أيوب السختياني والثورى وابن المبارك وغيرهم . ابن حجر : تهذيب التهذيب 4 / 338 - 346 .

(144) حماد بن زيد بن درهم الأزدي (أبو اسماعيل) البصري المعروف بالأزرق 717/98 ت 795/179 روى عن عمرو بن دينار وأيوب السختياني وثبتت البناي وعنه سليمان بن حرب ومسلم بن مهره ووكيع بن الحجاج .

ابن سعد : الطبقات 7 / 286 - 287 .

الزرکلی : الأعلام 2 / 301 .

(145) عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى الأوزاعي الدمشقي (أبو عمره) ولد ببغداد ، وقيل بعلبك 707/88 وأقام بدمشق ، ثم انتقل إلى بيروت فرابط بها إلى أن توفي 157/774 ، أخذ عن الزهري ومحى بن أبي كثير ومحى بن سعيد الأنصاري . وأغلب من روى عنهم من التابعين ، وعنه الفضل بن زياد والثورى وخلق طه الولي . عبد الرحمن الأوزاعي .

(146) حماد بن سلمة بن دينار البصري النحوي المحدث 783/167 مع من ثبت البناي وسيك بن حرب وقتادة . وعنه ابن المبارك وابن مهدي والقعنبي كان من أوائل المصنفين ، ثقة عابد . الخزرجي : خلاصة تذهيب التهذيب الكمال : 92 .

(147) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهيمي المصري ولد 94/712 ت 791/175 . مع من نافع وقتادة والزهري . وعنه ابن هبعة وابن المبارك وابن وهب ، وثقة أحمد وابن معين وغيرهما . الخزرجي : خلاصة تذهيب التهذيب الكمال : 323 .

(148) ابن حبان : كتاب المجموعين 1 / 40 .

ذكروا هنا : معمر بن راشد⁽¹⁴⁹⁾ وهشام الدستوائي⁽¹⁵⁰⁾ وابن الماجشون⁽¹⁵¹⁾ وأشار إلى من لم يذكرهم بقوله وغيرهم .

وأوصلهم الذهبي إلى واحد وثلاثين ناقدا لتساهمه في إطلاق النقد على كل رأوا مثبت ، ولو لم يصل إلى الإمامة .

وهذه شهادات في بعض هؤلاء الأئمة تشهد بتقدّهم السنّد والمتّن ، قال أبو حاتم الرازي : « مالك بن أنس ثقة إمام الحجاز ، وهو ثبت أصحاب الزهرى ، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم مالك ، ومالك ثقى في الرجال ، ثقى في الحديث ». ⁽¹⁵²⁾ وكتابه الموطأ أقل من ألف حديث . وإذا شك في شيء من الحديث طرحة كله . ⁽¹⁵³⁾

وشعبة حافظ متقدّم أمير المؤمنين في الحديث كثير الارتحال لطلب السنّن ⁽¹⁵⁴⁾ أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانب الضعفاء والمتروكين ، وصار علماً يقتدي به ، وتبعه عليه بعده أهل العراق ⁽¹⁵⁵⁾

(149) معمر بن راشد الأزدي البصري سكن اليمن (ت 153 / 770) سمع الزهرى وقناة وهشام بن منه ، وعنـه عمرو بن دينار وهشام الدستواني وشعبة وغيره .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 10 / 243 - 246 .

(150) هشام بن أبي عبد الله الدستوائي البصري ، أحد عن قنادة ومحى بن أبي كثير ، وعنـه ابن معاذ وأبو داود الطيالسي ، وقال : كان أمير المؤمنين في الحديث ، وقال العجلي ثقة ثبت لكنه يرى القدر ، ت 154 / 770 .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 11 / 43 - 44 .
العجلي : تاريخ الثقات : 458 .

(151) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (ت 164 / 780) روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري وأبيو السختياني ، وعنـه الليث بن سعد وابن وهب ، محدث ثقة .
ابن حجر : تهذيب التهذيب : 6 / 443 - 444 .

(152) الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل : 17 .

(153) ابن حبان : كتاب المخربين : 1 / 46 - 47 .

(154) ابن حجر : تهذيب التهذيب 4 / 345 .

(155) الذهبي : تذكرة الحفاظ 1 / 228 - 229 .

وحجاد بن زيد حافظ متقن ، ثبت حجة له نحو أربعة آلاف حديث⁽¹⁵⁶⁾. عارف بمتون الأحاديث ، عالم بالسنة وبالحديث الذي يدخل في السنة . قال عبد الرحمن بن مهدي « أئمة الناس في زمانهم أربعة : حماد بن زيد بالبصرة ، وسفيان بالكوفة ، ومالك بالمحجاز ، والأوزاعي بالشام ». ⁽¹⁵⁷⁾

الطبقة الثانية

ترجم ابن أبي حاتم الرازي لستة من أهلها هم من العراق :

يعنيقطان⁽¹⁵⁸⁾ ووكيع بن الجراح⁽¹⁵⁹⁾ . وعبد الرحمن بن مهدي ، ⁽¹⁶⁰⁾ ومن أهل خراسان عبد الله بن المبارك ، ⁽¹⁶¹⁾ ومن الشام أبو اسحاق الفزارى⁽¹⁶²⁾ وأبو مسهر عبد الأعلى ، ⁽¹⁶³⁾ ولم يذكر ابن حبان هذين الآخرين

(156) ابن حبان : كتاب المجموعن : 1/44

(157) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي البصري ولد 120/737 ت 198/813 . سمع من سليمان التميمي وحميد الطويل وشعبه ، وقد لازمه عشرين سنة ، وعنه عمرو بن علي الفلاس وأبو بكر بن أبي شيبة على بن المديني .

الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 14/135 .

(158) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، ولد بالكوفة 129/746 ، توفي في طريق المعج 197/813 سمع من أبيه وهشام بن عروه ومالك بن أنس والأوزاعي ، وعنه يحيى النيسابوري والحميدتي والقعنبي . ابن أبي على ، طبقات الخاتمة 1: 391 – 392

(159) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان البصري ولد 135/752 ت 198/813 سمع من الحاذين ومالك وشعبه ، وعنه أحمد ابن حنبل وأبن المبارك وأبن المديني الخزرجي الخلاصة : 235 .

(160) عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي من أهل مرو ، ولد 118/736 ت 181/797 سمع من الإمام مالك والثوري وشعبه وحجاد بن زيد ، وعنه اسحاق بن راهوية ويحيى بن معين وأبو بكر بن أبي شيبة . سيريزكين : تاريخ التراث العربي 1/270 .

(161) ابراهيم بن محمد بن الحارث : (أبو إسحاق) الفزارى ، ولد بالكوفة ورحل إلى الشام وتوفي بها 186/802 . سمع من الأعمش ويحيى بن سعيد الأنباري وغيرهما ، وعنه محمد بن كثير المصيصي وعبد الله بن المبارك .

ابن حجر : تهذيب التهذيب 1/151 – 153 .

(162) أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي ولد بدمشق 140/757 ت 218/833 سجين بغداد ، روى عن سعيد بن عبد العزيز والهقل بن زياد ومالك بن أنس ، روى عنه البخاري في كتاب الأدب أو بلغه عنه ، وروى له هو والباقيون . الرازي ابن أبي حاتم ، تقدمة المعرفة : 286 – 292 .

وأضاف إلى هذه الطبقة من أهل مكة : الشافعي .⁽¹⁶³⁾
 وأوصل الذهبي أهل هذه الطبقة إلى ثمانية وخمسين ناقدا⁽¹⁶⁴⁾ .
 ولزيادة التعريف بهؤلاء الأئمة نشير إلى بعض نعمتهم التي نعهم بها غيرهم من
 أهل صناعتهم ، وإلى الأخبار الدالة على حذقهم وتفوقهم ، فيحيى بن سعيد القطان
 شهد له بأنه خليفة شعبة بن الحجاج في الكلام في الرجال بالعراق ، وبتفوقة في هذا
 الإختصاص ونقاوة حديثه .

وعبد الرحمن بن مهدي من المختصين في علل الحديث المتفقين في نقه ،
 الذين وهبوا حاسة نقدية خاصة يميزون بها بين مقبول الحديث ومردوده ، وهو القائل
 « معرفة الحديث الخام ». .

قال علي بن المديني « أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي وكان يعرف
 حديثه وحديث غيره » .⁽¹⁶⁵⁾

قال السخاوي - في بيان منزلته ومتزلة يحيى بن سعيد القطان - « فن جراحه لا
 يكاد يندمل . جرحة ، ومن وثقاء فهو المقبول ومن اختلفا فيه ، وذلك قليل اجتهد
 في أمره »⁽¹⁶⁶⁾ .

وعبد الله بن المبارك سمع مما يقارب أربعة آلاف شيخ ، وروى عن نحو ألف
 منهم فقط ، قال - فيه ابن معين - « كان كيساً متثبتاً ، وكان عالماً صحيحاً
 الحديث »⁽¹⁶⁷⁾ .

(163) محمد بن ادريس بن العباس القرشي ، إمام المذهب الشافعي ، ولد بغرة 150 / 767 ، وحمل إلى
 مكة ، وهو ابن سنتين ، فنشأ بها ويمدية الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقدم بغداد مرتين وخرج إلى مصر فترطا
 إلى حين وفاته بها 204 / 819 .

النwoي : تهذيب الأسماء واللغات 1 / 44 - 67 .

(164) الذهبي : ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل 164 - 167 .

(165) ابن حجر : تهذيب التهذيب 7 / 281 .

(166) السخاوي : فتح المثلث 3 / 349 .

(167) ابن حجر تهذيب التهذيب 5 / 385 .

وأبو اسحاق الفزاري وأبو مسهر ، وإن كانا دون من ذكرنا مرتبة إلا أنها إمامان عارفان بالشاميين وبحديثهم . قال ابن حبان « أبو مسهر عبد الأعلى كان إمام أهل الشام في الحفظ والاتقان ، من عني بأنساب أهل بلده وأنبائهم ، وإليه كان يرجع أهل الشام في الجرح والعدالة لشيخوهم ». ⁽¹⁶⁸⁾

والإمام الشافعي كنا أشرنا في فصل سابق إلى سبقه إلى تقييد مسائل من علوم الحديث ، وسرى بعد من خلال كتابه « مختلف الحديث » أنه من صنف في نقد المتن .

الطبقة الثالثة

ترجم ابن أبي حاتم الرازي لأربعة من أهلها من العراقيين هم : يحيى بن معين ⁽¹⁶⁹⁾ وأحمد بن حنبل ⁽¹⁷⁰⁾ ^١ وعلي بن المديني ⁽¹⁷¹⁾ ومحمد بن عبد الله بن نمير ⁽¹⁷²⁾ ولم يذكر ابن حبان من هؤلاء محمد بن نمير ، وأضاف إليهم :

(168) ابن حجر : تهذيب التهذيب 6 / 100 .

(169) يحيى بن معين المري البغدادي ولد 158/775 قرب الأنبارات 233 / 848 بالمدينة . كان والده على خراج الري . سمع من عبد الله بن المبارك وسفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي . وعنده البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد .

Suzuki : تاريخ التراث العربي 1 / 291 - 292 .

(170) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الإمام المجتهد ، ولد ببغداد 164 / 780 . توفي 241 / 855 له المستند ، وعلل الحديث . سمع من جرير بن عبد الحميد بن عبادة وأبي مسهر ، وعنده كثير من شيوخه وأقرانه وتلاميذه كعباس الدوري وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين . وصي الله بن عباس . مقدمة كتاب فضائل الصحابة للإمام أحمد 21 وما بعدها .

(171) علي بن عبد الله بن جعفر السعديي المديني ثم البصري . له علل الحديث ولد 161 / 777 ت 234 / 849 بسامراء . سمع أبااه وحماد بن زيد ومعاذ بن عيسى القطان ، وعنده البخاري والنذيلي صالح جزره . العجلي : تاريخ الثقات 349 . تعليق 499 .

(172) محمد بن نمير المدائني الكوفي (ت 234 / 849) سمع سفيان بن عيينة ووكيع بن الجراح وإسماعيل بن عليه . وعنده أصحاب الكتب الستة ومحمد بن وضاح القرطبي . الرازى ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة : 320 - 328 .

أبا بكر بن أبي شيبة⁽¹⁷³⁾ واسحاق بن راهوية⁽¹⁷⁴⁾ وعبيد الله بن عمر القواريري⁽¹⁷⁵⁾ وأبا حيثمة: زهير بن حرب⁽¹⁷⁶⁾ وأشار إلى غيرهم بقوله «في جماعة من أقرانهم».

وفضل عليهم: أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين «فهم أكثرهم تفتيشا على المتروكين وألزمهم لهذه الصناعة دائم الأوقات»⁽¹⁷⁷⁾ وأوصل الذهبي أهل هذه الطبقة إلى سبعين نacula.⁽¹⁷⁸⁾

ومع اشتراك هؤلاء الأئمة في نقد الحديث فإن بعضهم تفوقا في علومه ومسائله فكان لهم تقاسمواها ليكون عملهم متماً لبعضه، فابن المديني أعلم أهل زمانه بالحديث وعلمه، وأحمد بن حنبل أفقهم به، وابن معين أعلمهم بتصحيف المتشائخ، وأبو بكر بن أبي شيبة أحفظتهم عند المذاكرة.

وهذه الاختصاصات الأربع واحدة منها مشتركة بين المتن والسنن، وهي العلل، وإثبات المتن أقرب، وهم التصحيف والحفظ، والرابع خاص بالمتن، وهو الفقه، وجميعها تهدف إلى صيانة المتن وتقويمه وفهمه.

(173) أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت 235/849) صاحب المسند والمصنف. سمع ابن عبيدة وابن المبارك، وعنه البخاري ومسلم وأبو داود. الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد 10/66.

(174) اسحاق بن ابراهيم التميمي الحنظلي المروزي نزيل نيسابور وعالمها ولد 166/782 ت 238/852. سمع من ابن المبارك وجرير بن عبد الحميد، وعنه الجماعة سوى ابن ماجة. الخزرجي: الخلاصة 127.

(175) عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري البصري، من كبار أئمة الحديث ببغداد ولد 150/767 ت 235/849، عن حماد بن زيد وغيره، وعنه الشیخان. الذهبي: تذكرة الحفاظ 2/438.

(176) زهير بن حرب بن شداد (أبوحيثمة) النسائي نزيل بغداد، ولد 160/776 ت 234/848. عن جرير بن عبد الحميد وابن عبيدة، وعنه الشیخان أحاديث كثيرة. الخزرجي: الخلاصة 423.

(177) ابن حبان: كتاب المجموعين 1/54.

(178) الذهبي: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل: 167 - 170.

ويكفي ابن معين منزلة إنفاقه ثروته في الحديث ، وتدوينه تاريخ الرجال وبقاء الناس عليه يوم موته ، وقولهم «هذه جنازة يحيى بن معين الذاي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب» .⁽¹⁷⁹⁾

وعلي بن المديني له تأليف في العلل ، قال فيه الإمام البخاري : « ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند ابن المديني »⁽¹⁸⁰⁾

وأحمد بن حنبل يغتينا عن نقل الآراء في عمله : مسنده والمسائل المنقولة عنه ، ويشهد لورعه ثباته في محنة خلق القرآن .

ومحمد بن نمير ، قال فيه الإمام أحمد « هو درة أهل العراق » وبقية من ذكرروا في الطبقة وأثبناهم ، أو ذكرهم الذهبي والسخاوي ، ولم نذكرهم ، هم ثقات ثبات في الرواية ، ولئن لم ينقل عنهم فقد كثير لقول السخاوي فيهم « وكلهم من أمّة الجرح والتعديل » .⁽¹⁸¹⁾

وامتاز أهل هذه الطبقة عن سبقهم بتأليفهم في علمي الجرح والتعديل والعلل تأليف كثيرة .

الطبقة الرابعة

ترجم ابن أبي حاتم لإثنين من رجال هذه الطبقة من أهل خراسان ، هما والده أبو حاتم الرازي⁽¹⁸²⁾ وصديق والده أبو زرعة الرازي⁽¹⁸³⁾ وقد تراافقا في طلب

(179) الرازي : ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة: 417 .

(180) ابن حجر : تهذيب التهذيب 7 / 352 .

(181) السخاوي : فتح المغيث 3 / 219 – 220 .

(182) محمد بن ادريس بن المتندر الخنظري (أبو حاتم) الرازي ، ولد 195/811 ت 277/890 بالري سمع عبد الله بن موسى وأبا نعم وأبا مسهر ، وعنه أبو داود والنمسائي وابن ماجة .

الرازي ابن أبي حاتم : تقدمة المعرفة 349 – 372 .

(183) عبيد الله بن عبد الكرم بن يزيد (أبوزرعة) الرازي ، ولد 200/815 ت 264/878 بالري . روى عن مسلم بن إبراهيم وقبيصة بن عقبة ومن معهما ، وعنه عمرو بن علي الفلاس وصالح جزره .

سعد الدين الحاشمي : أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية 1 / 55 وما بعدها .

الحديث والارتحال الطويل من أجله ، فتنقلوا بين خراسان والشام والعراق والمحجاز ومصر كما تعاونا في النقد ، وتركا في ذلك آثارا قيمة منها آراؤهما في الجرح والتعديل وعلل الحديث التي تضمنها كتاب الجرح والتعديل ، وكتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي ، ولأبي زرعة كتاب الضعفاء وأوجوبة على أسئلة البرذعي⁽¹⁸⁴⁾ في الجرح والتعديل⁽¹⁸⁵⁾ ومؤلفات أخرى ، ويشهد لمكانته العلمية النقدية أن الإمام مسلما عرض عليه جامعه لتصحیحه فأبقي منه مسلم ما صصحه أبو زرعة ، وحذف منه ما أعمله .⁽¹⁸⁶⁾

قال اسحاق بن راهوية : «كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل»⁽¹⁸⁷⁾
وليس متلة أبي حاتم بأقل منه في الحفظ ومعرفة الرجال وعلل الحديث فيها
تلازم في الطلب وتعاونا في المذاكرة وبرعا في نقد المتن والسد .
وذكر ابن حبان من أهل هذه الطبقة محمد بن اسماعيل البخاري⁽¹⁸⁸⁾ ومسلم

(184) سعيد بن عمر الاژدي : (أبو عثمان) البرذعي نسبة إلى برذعه من أعمال أذريجان «صاحب أبو زرعة الرازي وتخرج عليه (ت 292 / 904). الذهي : تذكرة الحفاظ 2 / 743.

(185) حق كتاب الضعفاء وكتاب أسئلة البرذعي لأبي زرعة سعد الدين الهاشمي وطبع تحت (عنوان أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية).

(186) سعد الدين الهاشمي ، أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية 1 / 211.

(187) الرazi ابن أبي حاتم : تقديم المعرفة 342.

(188) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري صاحب الجامع الصحيح والتصانيف الكثيرة . ولد ببخارى 194 / 809 ت 256 / 869 . سمع بيده وبالججاز والعراق والشام فأخذ عن آلاف الشيوخ وروى عنه الكثيرون .

ابن حجر : هدي الساري ، مقدمة فتح الباري : 477 - 494 .

ابن الحجاج النيسابوري⁽¹⁸⁹⁾ | محمد الذهلي⁽¹⁹⁰⁾ | عبد الله الدارمي⁽¹⁹¹⁾
وجميعهم من خراسان وما جاورها .

والأولان من هؤلاء الأربعة ليسا في حاجة إلى التعريف لما حققاه من سبق في تصحيح الأحاديث وبيان عللها ونقد رجالها حتى نال صحيحة راحم الدرجة الأولى في الصحة عند جمهور المسلمين ، وما تركاه من مؤلفات في الحديث وعلومه شاهد على تعمقها فيه .

وهذه شهادة مسلم في البخاري ، قال « دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين ، وسيد المحدثين ، وطيب الحديث في علله ثم قال - بعد أن سأله عن علة حديث فأجابه - لا يغضبك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك » .

وشهد الترمذى بتفوق البخارى على أهل خراسان وال العراق في العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد .⁽¹⁹²⁾

وشهد لمسلم كثير من العلماء بامتيازه في جمع طرق الحديث ، وجودة السياق ، والحافظة على اللفظ حتى قدموه على البخاري في هذه الناحية .

ومحمد بن يحيى الذهلي ارتحل كثيرا إلى كل مراكز الحديث النبوى ، وتنصص في

(189) مسلم | بن الحجاج القشيري النسب النيسابوري الموطن . ولد 206 / 821 ، توفي بنيساپور 261 / 875 . أحد أئمة الحديث بخراسان : رحل فيه رحلة واسعة ، وصنف فيه تصانيف كثيرة . روى عن الكثيرين وروى عنه الكثير .

ابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم : 56 .

(190) محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي حافظ نيسابور (ت 258 / 870) . سمع من عبد الرحمن بن مهدي وأبي داود الطيلاني وخلائق بالحرمين الشام ومصر وال伊拉克 وخراسان وإيمان . وعنهم الجماعة سوى مسلم . انتهت إليه رئاسة العلم بخراسان .
الياقونى : مرآة الجنان 2 / 169 .

(191) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندى الحافظ . ولد 181 / 797 ت 255 / 869 . روى عنه مسلم وأبي داود والترمذى والبخارى في غير الجامع .
ابن العماد : شذرات الذهب 2 / 130 .

(192) أبو زهو : الحديث والحدثون : 355 .

أحاديث الزهري وحظي برئاسة العلم في خراسان ، وتلقب بأمير المؤمنين في الحديث ، وأشهر بمعرفة العلل .

وعبد الله الدارمي كان إمام أهل زمانه . أظهر علم الحديث والآثار بسم مرفند وذب عنهم الكذب . فهو من حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث . (193)

الطبقة الخامسة

ابتداء من هذه الطبقة نعتمد في المرتبة الأولى على السخاوي ، وفي المرتبة الثانية على الذهبي ، وننتهي الرجال كثيرا للملحوظات التي أبديناها في أول الفصل . والذين اختناهم من رجال هذه الطبقة هم : الترمذى (194) صاحب الجامع الصحيح ، والعلل الكبير ، والعلل الصغير ، ويشهد لنقده بيانه درجات الحديث في جامعه ، وآراؤه النقدية في العلل .

وأبو بكر بن البزار (195) من أهل البصرة حدث في آخر عمره باصبهان وبغداد والشام وتوفي بالرملة ، له مستدان كثيران أحدهما كبير معلم والثاني صغير . وابراهيم الحربي (196) المروزي البغدادي ، أحد الأعلام من جلة أصحاب الإمام أحمد بن حنبل ، كان حافظا للحديث ميزا لعله . ألف في غريبه ، فهو من غالب نقد المتن على نقد السند باعتماته بالعلل والغريب .

(193) ابن حجر : تهذيب التهذيب 5 / 295 - 296 .

(194) محمد بن عيسى بن سورة الترمذى ولد 210 / 825 ، توفي بترمد 279 / 892 سمع بخراسان والعراق والحرمين ، وتتلمذ على الإمام البخاري وشاركه في عدة من مشائخه .
ابن حلكان : وفيات الأعيان : 612 - 613 .

(195) أحمد بن عمرو بن عبد الحالق (أبو بكر) البزار من أهل البصرة ، حدث في آخر عمره باصبهان وبغداد والشام ، وتوفي بالرملة (292 / 905) .
الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 4 / 334 .

(196) ابراهيم بن اسحاق الحربي أصله من مرو . ولد 198 / 814 . توفي ببغداد 285 / 828 .
السبكي : طبقات الشافعية : 2 / 26 - 27 .

وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش (ت 283) قال السخاوي له مصنف في الجرح والتعديل قوي النفس كأبي حاتم .⁽¹⁹⁷⁾

وحكى ابن عدي تشيعه ، وقال : « أرجو أن لا يعتمد الكذب » ، وترجم له الذهبي في « تذكرة الحفاظ »⁽¹⁹⁸⁾ وقده بشدة لتشيعه . وترجمة السنين له مع ما وصفوه به من تشيع دليل على اعتدالهم واعترافهم لأهل الحفظ بالحفظ .

ومحمد بن وضاح القرطبي⁽¹⁹⁹⁾ من الأندلس ارتحل إلى المشرق متربين ، وروى عن (165) شيخا ، وحدث بالأندلس كثيرا . ألف في الحديث المتعلقة بالنظر إلى الله تعالى ، ونهى عن البدع .

قال عياض : « وبه وبقي صارت الأندلس دار حديث ».⁽²⁰⁰⁾
وقال ابن الفرضي : « كان عالما بالحديث ، بصيرا به متكلما على عله ، وما يعب به عليه خطؤه ورده أحاديث صحيحة ».⁽²⁰¹⁾

وعثمان الدارمي⁽²⁰²⁾ الإمام الحافظ الناقد نزيل هرارة ومحدثها له في الحديث « المسند الكبير » ، وفي التقد « سؤالاته عن الرجال ليحيى بن معين » ، واتّهم في آخر حياته بمذهب الكرامية . لذلك لم يذكره بعض المحدثين ضمن أئمة الحديث .

(197) السخاوي : فتح المغيث 3 / 320 .

(198) الذهبي : تذكرة الحفاظ 2 / 684 – 685 .

(199) محمد بن وضاح ولد 199 / 815 ت 286 / 899 .

الصبي : بغية المتمس 123 – 124 .

(200) عياض : ترتيب المدارك 4 / 436 .

(201) عياض : ترتيب المدارك 4 / 437 .

(202) عثمان بن سعيد التيمي السجستاني الدارمي ولد 200 / 816 ت 280 وقيل 282 محدث متكلما .
محمد نور سيف : تاريخ عثمان الدارمي 7 وما بعدها .

الدارمي : رد الدارمي على بشر المرسي ، مقدمة الحق : ص : م .

(203) أحمد بن شعيب بن علي النسائي ولد ينسا 215 / 830 . ورحل وسع بخراسان والعراق والشام والمحجاز
ومصر واستوطنه 304 / 917 .
السيوطني : حسن المعاشرة 1 / 198 .

الطبقة السادسة

من رجال هذه الطبقة من أهل خراسان وما جاورها: النسائي⁽²⁰³⁾ صاحب السنن عرف بالإتقان وعلو الإسناد . انتقى أحاديث سننه بدقة، وتجنب جماعة روى عنهم الشیخان ، وله في النقد «كتاب الضعفاء والمتروكين».

وابن خزيمة⁽²⁰⁴⁾ صاحب المصنفات الكثيرة ، وأشهرها في الحديث «صحيحه». وفيه أظهر عنایة بمتنا الحديث وفقهه ، انتهت إليه الإمامة والحفظ في عصره بخراسان .

والعقيلي⁽²⁰⁵⁾ كان محدثاً ثقة ، قوي الذاكرة حتى إنه استطاع أن يتبع في حلقاته نصوص القراءة ويصححها دون النظر في الكتاب . له «كتاب الضعفاء»، «وكتاب الجرح والتعديل»، وعيّب عليه كلامه في كثير من الثقات .

وأبو جعفر الطبرى⁽²⁰⁶⁾ عالم بالسنن وطرقها : صحيحها وسقيمهها ، ناسخها ومنسوخها عارف بأحوال الصحابة والتابعين بصير بأيام الناس وأخبارهم . له كتاب «تهذيب الآثار» وهو في نقد المتن وستنقض عليه في الفصل المخصص لذلك .

الطبقة السابعة

من رجال هذه الطبقة أبو جعفر الطحاوى⁽²⁰⁷⁾ له في الحديث: «شرح معاني

(204) محمد بن اسحاق بن خريمة النيسابوري ، ولد بنى ساپور 223 / 838 وتوفي بها 311 / 924 . الصنفدي : الواقي 2 / 196 .

(205) محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي الحجازي ، توفي بمكة 322 / 934 . سيرتين : تاريخ التراث 1 / 344 .

(206) محمد بن جرير بن يزيد الطبرى (أبو جعفر) مفسر ، محدث ، فقيه ، أصولي ، مجتهد ، ولد بطرستان 224 / 839 واستوطن بغداد ، ت 310 / 923 . النوى : تهذيب الأنساء واللغات . 1 / 78 - 79 .

(207) أحمد بن محمد بن سلامة (أبو جعفر) الطحاوى المصرى ، ولد 229 / 853 وتوفي 321 / 933 . محدث فقيه ، مجتهد . القرشى : الجوادر المضيئه في طبقات الحنفية : 1 / 102 - 105 .

الآثار»، «ومشكل الآثار». والكتابان محاولة لنقد متن الحديث ببيان دفع ما قد يبدو من تعارض بين الأحاديث.

وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (208) وقد قام برحلات علمية مع أبيه أتاحت له فرصة التلقي عن كبار المحدثين ، وكان ابن البار لوالده ولصديق والده أبي زرعة الرازي فقدم لطالبي العلم أراءهما وأراءه في كتابيه«الجرح والتعديل»، «وعلل الحديث».

وابن عقدة (209) كان إليه المتهوى في قوة الحفظ وكثرة الحديث . صنف وجمع وألف في الأبواب والترجم ، وكان شيئاً شهد الذهبي بحفظه، وقال: «إنه روى الحق (210) وبالباطل».

الطبقة الثامنة

من رجالها ابن حبان (211) له في جمع الحديث«كتاب الصحيح»، وفيه مقدمة جيدة في علوم الحديث ، وله في نقد الرجال«كتاب الثقات»، «وكتاب المجرورين»، وابن عدي (212) وله الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين ، وعلل الحديث ،

(208) عبد الرحمن بن أبي حاتم : محمد بن ادريس. الرازي ، ولد بالري 240 / 854 . وتوفي بها 327 / 938 . ارتحل طويلاً وسعى كثيراً فحدث وصنف .
ابن أبي يعلى : طبقات الختابلة 2 / 55 .

(209) أحمد بن محمد بن عقدة الكوفي ، ولد 249 / 863 ت 332 / 944 . حديث عن عبد الرحمن بن خراش وعن ابن عدي والمدارقطني .

العاملي أعيان الشيعة 9 / 438 – 545
الذهبي : ميزان الإعتدال 1 / 64 .

(210) الذهبي : تذكرة الحفاظ 3 / 839 .

(211) محمد بن حبان (أبو حاتم) البستي ، ولد ببستان سنة 270 / 884 وتوفي بها سنة 354 / 965 بعد ارتحال طويل وتحصيل علم كبير . وكان من أهل الحديث واللغة والتاريخ .
ابن الأثير : الكامل في التاريخ 8 / 186 .

(212) عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني ، ولد بخرجان 277 / 890 ت 365 / 976 كان محدثاً ذا معرفة شاملة بأحوال الرواة والجرح والتعديل .
الياقعي : مرآة الجنان 2 / 381 .

اعتبره الدارقطني كافيا في فنه ، وهو مرجع لكثير من الذين ألفوا بعده .
 والطبراني⁽²¹³⁾ وهو محدث رحالة كثير الشيوخ والتصانيف له معاجم ثلاثة اهم
 في الأوسط منها بيان علل الأحاديث .

ومن أهل هذه الطبقة عالم لم يذكر بين أمته الحديث ونقاذه هو الحسن
 الرامهرمي⁽²¹⁴⁾ وكتابه المحدث الفاصل بين الراوي والواعي أول مؤلف أفرد في
 علوم الحديث ، وكان جيدا في محتواه وطريقته .

الطبقة التاسعة

من رجالها الحسين الماسرس جسي النيسابوري⁽²¹⁵⁾ امتاز بجمع حديث الزهري
 جمعا فريدا . وله «مستند معلل». وأبو أحمد الحكم الكبير⁽²¹⁶⁾ صاحب كتاب «الأسماء والكتأ» وكتاب العلل .
 وأبو بكر الإسماعيلي الجرجاني⁽²¹⁷⁾ أحد كبار المحدثين ، له كتاب «المعجم في
 الأسامي» والصحيح على شرط البخاري».

(213) سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني . ولد 260/873 أصل والده من طبرية ثم استقر بإصفهان . وتوفي بها 360/971 .

ابن خلkan : الوفيات 1 / 269 .

(214) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمي من بلاد فارس (ت 360/971) محدث أديب شاعر
 كما قال : معجم المؤلفين 2 / 235 .

(215) الحسين بن محمد بن أحمد الماسرس جسي النيسابوري . ولد 298/911 ت 365 – 975 . سمع بخراسان
 والشام والعراق . وأطال المكت بعصره ، وخرج على الصحيحين مستخراجا .
 ابن نغري بردی : النجوم الزاهرة 4 / 111 .

(216) أبو أحمد بن محمد بن أحمد النيسابوري الكرايسبي الحكم الكبير . ولد 285/898 . ت 378
 988 . شيخ الحكم أبي عبد الله النيسابوري ، محدث حافظ له عدة تصانيف .
 ابن العمار : شذرات الذهب 3 / 93 .

(217) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي الجرجاني (أبو بكر) ولد 277/890 ت بمحجان 371
 981 . محدث ، فقيه ، حدث وخرج وصنف .
 ابن نغري بردی : النجوم الزاهرة 4 / 140 .

وأبو الحسن الدارقطني⁽²¹⁸⁾ انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال مع الثقة وصحة الاعتقاد والتمكن من علوم أخرى كالقراءات والفقه والأداب والشعر. أمير المؤمنين في الحديث وبه تمت معرفة العلل.

تلك هي شهادات الأئمة فيه تقييدها آثاره في الحديث ككتابه السنن وفي نقهه كالعلل وغيره من الكتب.

والحسن العسكري⁽²¹⁹⁾ الإمام المحدث الأديب له عدة مصنفات منها «المؤتلف والمخالف في المشتبه من أسماء الرجال»، «وتصحيفات المحدثين» وهو الذي يهمنا وستقف عليه بعد إن شاء الله.

وأبو سليمان الخطاطي⁽²²⁰⁾ شيخ الحاكم أبي عبد الله النيسابوري إمام في الفقه والحديث واللغة . له كتاب «معالم السنن» في شرح سنن أبي داود ، «وغريب الحديث» ، «وإصلاح خطأ المحدثين».

الطبقة العاشرة

من أهلها : أبو عبد الله الحاكم النيسابوري⁽²²¹⁾ أحسن أهل زمانه تصنيفًا فله المستدرك على الصحيحين ، وهو محاولة منه لجمع ما تركه الشیخان من الحديث مما

(218) أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني ولد 305 / 918 في دارقطن ، وهي في بغداد ، وطاف بالبلدان وبعث ونقدت 995 / 385 .

سيرتين : تاريخ التراث العربي 1 / 509 – 516 .

(219) أبو أحمد : الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ، ولد 293 / 906 مـ ، 382 / 993 مـ ، لغوي أديب ، أخباري ، نحو ، محدث .

میرة أحمد محمود : مقدمة تصحيفات المحدثين للعسكري .

(220) أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطاطي البستي ، ولد بيست 319 / 931 وفي رواية 317 وتوفي بها 388 / 998 .

الحموي ياقوت : معجم الأدباء 4 / 246 .

(221) أبو عبد الله : محمد بن علي بن البيع الحاكم النيسابوري ولد 321 / 933 . نيسابور وتوفي بها 404 / 1014 ، اتهم بالتشيع مع الشهادة له بالمكانة في الحديث وعلومه .

فقى بن عبد الله : سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني : 39 وما بعدها .

هو على شرطيهما أو شرط أحدهما في نظره . فجمع الصحيح وما دونه والموضوع أحيانا ، وأجيب عن جمعه الموضوع بأنه مات قبل تقية أكثر عمله . وله «معرفة علوم الحديث» ثانٍ كتاب مستقل في موضوعه «وسؤالاته للدارقطني في الجرح والتعديل» . وابن منه (222) خاتم الرجالين استمع إلى أكثر من ألف وسبعين شيخ ، له «معرفة الصحابة» ، «فتح الباب في الكنى والألقاب» .

- عبد الرحمن بن فطيس⁽²²³⁾ محدث الأندلس ومتزنته دون من ذكر قبله . حدث وصنف وشهد له بالثقة ، وله كتاب «فضائل الصحابة» .

الطبقة الحادية عشرة

من محدثيها عبد الغني الأزدي المصري⁽²²⁴⁾ تلميذ الدارقطني عالم حجة في الحديث والأنساب ، جل اهتمامه وجهه إلى نقد الحديث ، من كتبه : المؤتلف وال مختلف في أسماء الرجال .

- أبو بكر البرقاني⁽²²⁵⁾ ثقة ، متقن ، مثبت ، له «أسئلته للدارقطني في الرجال» . وكتب أخرى .

- وأحمد الكلبادزي⁽²²⁶⁾ له «الهدایة والارشاد في معرفة أهل الثقة والسداد

(222) محمد بن اسحاق بن محمد بن مندة الإصفهاني ، ولد في إصفهان 310 / 922 وتوفي بها 395 / 1005 ، بدأ الطلب صغيراً وارتجل كثيراً . ابن أبي يعلى : طبقات الختابلة 2 / 167 .

(223) عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس القرطبي ولد 347 / 958 ت 402 / 1012 محدث . مؤرخ ، عالم بالقرآن ، له عدة مؤلفات . ابن بشكوال الصلة : 1 / 303 – 309 .

(224) عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري ، ولد بمصر 332 / 944 وتوفي بها 409 / 1018 . سيرتين : تاريخ الرث العربي : 1 / 548 – 550 .

(225) أبو بكر : أحمد بن محمد الخوارزمي البرقاني ، ولد 336 / 948 وتوفي ببغداد 425 / 1034 تنقل بين كثيـر من مراكز الحديث ، فتحمل وحدث وصنف . الفتنقري عبد الرحيم : مقدمة كتاب سؤالات البرقاني للدارقطني .

(226) أبو نصر : أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلبادزي ، ولد في حي كلبادز ببخاري 323 / 935 ت 398 / 1008 ، وحدث فيها وراء النهر وخراسان وبغداد وكان محدثاً ثقة .

الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 4 / 434 – 435 .

الذين أخرج لهم البخاري في جامعه»

- وأبو مسعود الدمشقي⁽²²⁷⁾ له كتاب «الأطراف» قال الذهبي «وقفت على جزء له في أحاديث معلمه تدل على حفظه ونقده» .⁽²²⁸⁾

الطبقة الثانية عشرة

من رجالها ابن الفرضي القرطبي⁽²²⁹⁾ روى عنه ابن عبد البر ، وقال : «كان فقيها عالماً في جميع فنون العلم وفي الحديث والرجال » من مصنفاته الإعلام بأعلام الأندلس من العلماء والمحدثين والمتقين والفقهاء» .

، وأبو الحسن القابسي⁽²³⁰⁾ الحافظ المحدث الفقيه ، سمع بإفريقية والشرق ، كان حافظاً للحديث والعلل ، بصيراً بالرجال ، رأساً في الفقه ، وكان ضريراً ، وكتبه في نهاية الصحة ضبطها له ثقات أصحابه .
من تصانيفه «ملخص الموطئ».

القاد بعد انتهاء تدوين أمهات كتب الحديث

الطبقة الثالثة عشرة

في هذه الطبقة محدثون كثيرون اعتبروا حلقة وصل بين من قبلهم ومن بعدهم ،

(227) ابراهيم بن محمد بن عبيد (أبو مسعود) الدمشقي ت 401 / 1011
الذهبي : تذكرة الحفاظ 3 / 1069 .

(228) الذهبي : تذكرة الحفاظ 3 / 1069 .

(229) عبد الله بن يوسف الأزدي الأندلسي القرطبي المعروف بابن الفرضي ، ولد بقرطبة 962/351
ت 403 / 1013 . مؤرخ نسبة محدث حافظ سمع بالأندلس وبإفريقية وبمكة .
الحميدي : جذوة المقتبس 237 - 239 .

الذهبي : تذكرة الحفاظ 3 / 1076 - 1077 .
كحالة : معجم المؤلفين 6 / 145 .

(230) علي بن محمد بن خلف المعافي ، المعروف بابن القابسي ، ولد 324 / 936 توفي بالقيروان 403 / 1012
بن فرجون : الديجاج 199 - 201 .

وأكثر هؤلاء تصنيفاً الخطيب البغدادي .⁽²³¹⁾ من مؤلفاته في آداب الرواية : «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ، وفي قوانينها : «الكافية في علم الرواية» ، وفي الرجال «تاريخ بغداد» : قال ابن ماكولا «كان أبو بكر الخطيب آخر الأعيان من شاهدناه معرفة وحفظا وإنقاذا وضبطا لحديث رسوالله صلى الله عليه وسلم ، وتفتنا في عللها وأسانيدها وعلما بصحيحة وغيريه ، وفرده ومنكره ومطروحه»⁽²³²⁾ . ومن أوائل هذه الطبقة : أحمد البيهقي⁽²³³⁾ وأثاره شاهدة بعلمه ، فنها السنن الكبرى ، ومعرفة السنن والآثار ، وتضمنت كتبه آراء نقدية هامة في بيان علل الحديث .

وابن عبد البر الأندلسي⁽²³⁴⁾ ترك آثاراً كثيرة ركز أكثرها على موطأ الإمام مالك ومن أهمها «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» شهد العلماء بمكانته في الحفظ والإتقان والفهم . قال ابن حزم «التمهيد لصاحبنا إبي عمر بن عبد البر ، لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله أصلاً فكيف أحسن منه». قوله «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» .

وقال الحميدي : «أبو عمر فقيه مكثر حافظ عالم بالقراءات وبالخلاف ، وبعلوم الحديث والرجال» .

(231) أحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي (أبو بكر) ولد 392/1002 ببغداد ونشأ وتوفي بها 462/1070.

السبكي : طبقات الشافعية / 3 - 12 - 16 .

يوسف العش : الخطيب البغدادي : مؤرخ بغداد ومحبها .

(232) الذهبي : تذكرة الحفاظ / 3 - 1137 .

(233) أحمد بن الحسين بن علي (أبو بكر) البيهقي الحراساني ولد 384/994 بتيسابور ، وتوفي بها 1066 . ودفن بيته . له مؤلفات عديدة أكثرها في الحديث .

أحمد بن عطيه الغامدي : البيهقي وموافقه من الإهاديات : 31 - 81 .

(234) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي القرطبي ، ولد بقرطبة 368/979 ت 463/1071 .

الحميدي : جواهر المقتبس ، 344 - 316 .

وابن حزم (235) صاحب التصانيف كالأحكام في أصول الأحكام ، وفيه آراء نقدية دقيقة في الحديث تشهد له بمعرفة السنن والآثار والذكاء والحفظ وسعة الدائرة في العلوم .

وأبو الوليد الجاجي ، (236) وله كتاب «اختلاف الموطات» «ومصنف في الجرح والتعديل».

الطبقة الرابعة عشرة

من أهلها أبو علي الجياني من الأندلس (237) كان من جهابذة الحفاظ عالما بالحديث ، عارفاً بطرقه ، حافظاً لرجاله ، بصيراً بالعربية والشعر والأنساب . له كتاب في رجال الصحاحين سماه «تقيد المهمل وتميز المشكل» .

وابن ماكولا (238) الحدث الحافظ النسابة الأديب أقام ببغداد ، وسافر إلى الشام ومصر وبلاط خراسان ، وما وراء النهر ، وسمع الحديث الكثير ، من تصانيفه الإكمال في المؤتلف وال مختلف من أسماء الرجال .

الطبقة الخامسة عشرة

اخترت من رجالها الحميدي الأندلسي (239) وهو حافظ ثبت إمام في الحديث وعلمه

(235) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الفارسي الأندلسي القرطي فقيه ، أديب ، أصولي محدث ، حافظ مشترك في التاريخ والأنساب .

الحميدي : جذوة المقتبس 290 – 293 .

(236) سليمان بن خلف بن سعيد القرطي الجاجي ، ولد بمدينة بطليوس 403 / 474 ت 1081 / 498 ، سمع بالأندلس وبالشرق .

المقري : نفح الطيب 6 / 173 – 182 .

(237) الحسين بن محمد الغساني الجياني الأندلسي ، ولد 427 / 1035 ، ت 498 / 1105 . ابن بشكوال : الصلة 1 / 144 – 145 .

(238) علي بن هبة الله العجلي ثم البغدادي المعروف بابن ماكولا ولد 421 / 1030 وقتل 475 / 1083 . الكبي : فوات الوفيات 2 / 93 – 94 .

(239) محمد بن فتوح بن عبد الله الحميدي الأندلسي المبورقي ، ولد 420 / 1029 توفي ببغداد 488 / 1095 ، رحل إلى المشرق وسمع بأفريقية ومصر والشام والعراق . المقري : نفح الطيب 6 / 299 – 306 .

ورواه ، يرى أن علوم الحديث التي ينبغي الاهتمام بها ثلاثة : العلل ، وأحسن ما ألف فيها علل الدارقطني ، والمؤتلف وال مختلف ، وأفضل ما ألف فيه كتاب ابن ماكولا ، ووفيات ، المشائخ ، ولم ير فيها كتاباً وافقاً فألف فيها «جذوة المقتبس في أخبار علماء الأندلس» ، وله أيضاً «كتاب الجمع بين الصحيحين».

الطبقة السادسة عشرة

من محدثيها : القاضي عياض اليحصبي السبئي عالم المغرب⁽²⁴⁰⁾ إمام في الحديث في وقته ، وأعرف الناس بعلومه وبالنحو واللغة وكلام العرب وأيامهم وأنسابهم .

له مؤلفات كثيرة منها «الإلماع في أصول الرواية وتقيد السماع» أجمع وأدق كتاب في موضوعه ، «ومشارق الأنوار في افتقاء صحيح الآثار» . جمع فيه ما وقع من تصحيف في الموطأ وال الصحيحين فصوبه وفسر ما فيها من غريب .

- وأبو القاسم ابن عساكر⁽²⁴¹⁾ محدث الشام ، حافظ ، ناقد ، متقن ، جمع بين معرفة المتن والإسناد ، كثير العلم غزير الفضيل ، صحيح القراءة . له «تاريخ دمشق» ، «وغرائب مالك» .

الطبقة السابعة عشرة

من أهلها : ابن بشكوال الأندلسي⁽²⁴²⁾ كان متسع الرواية شديد العناية بها ، عارفاً بوجوهها ، مقدماً على أهل وقته حافظاً أخبارياً ، سمع العالي والتازل ورحل

(240) عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبئي . ولد 496/1103 ت 544/1149 أصله من الأندلس وتحول جده إلى فاس وسكن سبئه ، وتولى القضاء بغرناطة وتوفي بمراكش . ابن فرحون : الديجاج 168 - 172 .

(241) علي بن الحسن الدمشقي المعروف بابن عساكر ، رحل إلى العراق والنجاشي وخراسان وما حولها ، ولد 499/1105 وتوفي 571/1176 . صلاح الدين المنجد : مقدمة تاريخ ابن عساكر .

(242) خللت بن عبد الملك بن مشعود (ابن بشكوال) الخزرجي الأنصاري . القرطبي ولد 494/1101 بقرطبة وتوفي بها 578/1182 . ابن الأبار : التكملة : 54 - 60 .

إليه الناس . له تصانيف كثيرة منها . «صلة تاريخ ابن الفرضي» في مجلدين وعدة مؤلفات في أخبار المحدثين وتاريخ الأندلس وعلمائها ومحدثيها وفقهاها وأدبها .

- أبو القاسم السهيلي الأندلسي ⁽²⁴³⁾ كان واسع المعرفة غزير العلم نحويا لغويًا عالما بالتفسير وصناعة الحديث عارفا بالرجال والأنساب ، له «الروض الأنف» في شرح سيرة ابن هشام .

- أبو الفرج بن الجوزي ⁽²⁴⁴⁾ من العراق ، عالم بالتفسير والفقه والوعظ ومعرفة الحديث وعلومه والوقوف على صحيحه وسقيمه . اهتم بالأحاديث الموضوعة وجمع منها كتابا في مجلدين «الموضوعات الكبرى» . وله «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» . وعبد الحق الإشبيلي ⁽²⁴⁵⁾ فقيه حافظ عالم بالحديث وعلمه عارف بالرجال ، موصوف بالخير والصلاح والورع . صنف في الأحكام ، وله كتاب «المعتل من الحديث» ، وكتاب «الجمع بين الصحيحين» .

- أبو بكر الحازمي المهداني الحافظ النسابة ، ⁽²⁴⁶⁾ من أحفظ الناس للحديث وأسانيده ورجاله يغلب عليه معرفة أحاديث الأحكام ، بارع في الفقه والحديث ، ألف «كتاب الناسخ والمنسوخ من الحديث» ، وكتاب «عجالة المبتدئ في الأنساب» ، وكتاب «شروط الأئمة الخمسة» . ⁽²⁴⁷⁾

(243) عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي الأندلسي ، ولد نحو 508 / 1114 و ت 581 / 1185 . أخذ عن ابن العربي وغيره .

الفقطي : أبا إبراهيم الرواة 2 / 162 - 164 .

(244) عبد الرحمن بن علي البغدادي المعروف بابن الجوزي . ولد ببغداد 510 / 1116 تقريبا ، وتوفي بها 597 / 1205 .

كحالة معجم المؤلفين 5 : 157 .

(245) عبد الحق بن عبد الرحمن الأندلسي الإشبيلي المعروف بابن الخراط ، ولد 510 / 1116 ، ت 582 / 1186 .

ابن فرحون : المدياج 175 - 177 .

(246) محمد بن موسى بن عمّان الحازمي المهداني (أبو بكر زين الدين) . ولد بطريق همدان 549 / 1154 ، وحمل إليها . ونشأ بها . درج كثيرا . واستوطن بغداد . وتوفي بها 584 / 1188 .

(247) التوسي : تهذيب الأسماء واللغات 2 / 102 .

الطبقة الثامنة عشرة

من محدثيها أبو بكر: بن عبد الله بن الحسن المالقي، ولد 556 / 1160، ولم يعمر، ورث علم الحديث عن أبيه، واشتهر بحفظه وإتقانه ويصره بالحديث ورجاله. ⁽²⁴⁸⁾ ت 1214 / 611

ومجد الدين : المبارك بن الأثير ⁽²⁴⁹⁾ عالم أديب مشارك في اللغة والحديث ، من تصانيفه : «النهاية في غريب الحديث»، «وجامع الأصول في أحاديث الرسول».

الطبقة التاسعة عشرة

من أهلها ابن القطان الكتامي الفاسي ⁽²⁵⁰⁾ من أبصر الناس بصناعة الحديث وأحفظهم لأسماء رجاله وأشدتهم عنابة بالرواية .

له كتاب «الوهم والإبهام»، وضعه على الأحكام الكبرى في الحديث لعبد الحق الإشبيلي ، لكنه وصف بالتعنت في أحوال بعض الرجال .

وعز الدين علي بن الأثير الجزري ⁽²⁵¹⁾ المحدث اللغوي النسابة الأنباري له «أسد الغابة في معرفة الصحابة»، «والكامل في التاريخ»، «واللباب في تهذيب الأنساب».

الطبقة العشرون

- عبد العظيم المندرى الشامي ، ثم المصري ⁽²⁵²⁾ ثبت متعمق في علم الحديث

(248) الذهبي : تذكرة الحفاظ 4 / 1396

(249) المبارك بن محمد بن عبد الكريم المعروف بابن الأثير الجزري (مجد الدين أبو السعادات) ، ولد 544 / 1149 . ت 606 / 1210 . سمع بيغداد . وتوفي بالموصل .

الحموي ياقوت : معجم الأدباء : 71 - 77 .

(250) علي بن عبد الله بن محمد القبطان الكتامي الفاسي نزيل مراكش ت 628 / 1231 . البغدادي : هدية العارفين 1 / 706 .

(251) عزالدين بن الأثير: علي بن محمد بن عبد الكريم الموصلي، ولد 555 / 1160 ت ابن خلكان : وفيات الأعيان 1 / 438 .

(252) عبد العظيم بن عبد القوي المندرى ولد 581 / 1185 ت 656 / 1258 سمع من خلق لقيم بالمحمي وبصر الشام والجزيرة .

السبكي : طبقات الشافعية : 108 - 118 .

على اختلاف فنونه ، عالم بصحيحة وسقيمه ، ومعلوله وطرقه ، متبحر في معرفة أحكامه ومعانيه ومشكله وغريبه وإعرابه واختلاف الفاظه .

اختصر صحيح مسلم وسنن أبي داود .

– ابن الصلاح . تقي الدين (أبو عمرو) عثمان : الشههزوري ⁽²⁵³⁾ من كتبه «علوم الحديث» كان واسطة العقد بين ما ألف قبله وما ألف بعده، فهو خلاصة لما سبقه وانطلاقاً لمن ألف بعده لما تضمنه من مسائل دقيقة في أسلوب رشيق .

الطبقة الواحدة والعشرون

– يحيى النووي ⁽²⁵⁴⁾ حافظ للحديث وفنونه ورجاله وصحيحه وعالمه . من تصانيفه شرح «صحيح مسلم»، «والتقريب في علوم الحديث» وهو مختصر كتابه الإرشاد ، وغيرهما .

– ابن دقيق العيد : تقي الدين (أبو الفتح) ⁽²⁵⁵⁾ حافظ ، له «الاقتراح في علوم الحديث»، «والإمام في أحاديث الأحكام» وغيرهما .

الطبقة الثانية والعشرون

– يوسف المزري ⁽²⁵⁶⁾ محدث حافظ مشارك في الأصول والفقه والنحو واللغة .
وفي دار الحديث الأشرفية ثلاثة وعشرين سنة ونصفاً ، ومن أخذ عنه شمس الدين

(253) عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الشههزوري الموصلي ، ولد 577 / 1181 توفي بدمشق في 643 / 1245.

ابن العداد : شذرات الذهب 5 / 221 – 222 .

(254) يحيى بن شرف بن مرى النووى الدمشقى (محى الدين) ، ولد 631 / 1233 ت 677 / 1278 .
البافعى : مرآة الجنان 2 / 182 – 183 .

(255) محمد بن علي بن وهب المعروف بابن دقيق العيد . ولد 625 / 1228 في بنيج بالحجاز ، ورحل إلى الشام ، ثم استقر بمصر وبها توفي 702 / 1302 .

ابن حجر : الدرر الكامنة 4 / 91 – 96 .
الشوکانی : البدر الطالع 2 / 229 – 232 .

(256) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الحلبي الدمشقى المزري (جمال الدين أبو الحجاج) ، ولد 654 / 1256 ، توفي بدمشق 742 / 1341 .
الشوکانی : البدر الطالع 2 / 353 – 354 .

الذهبي وتي الدين السبكي ، من تصانيفه : «الإشراف بمعرفة الأطراف»، «وتهذيب الكمال في معرفة أسماء الرجال».

- الذهبي : شمس الدين بن محمد بن أحمد التركاني الأصل الدمشقي المولد .⁽²⁵⁷⁾

جرح وعدل ، وصحح وعلل ، واستدرك وأفاد ، وانتقى فاختصر من تأليف المتقدمين والمؤخرين ، وكتب علما كثيرا . كان مرجع من بعده من أهل الحديث . مؤلفاته متعددة ، ومنها في الثقات : «تذكرة الحفاظ» ، وفي من تكلم فيه : «ميزان الاعتدال».

- أحمد بن تيمية⁽²⁵⁸⁾ المحدث الحافظ الفقيه المحتد عني بالحديث ، وبرع في علله وفقهه . من تصانيفه الكثيرة «منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدريّة».

الطبقة الثالثة والعشرون

من رجالها ابن كثير الدمشقي⁽²⁵⁹⁾ العالم الحافظ تلميذ المزي برغ في الفقه والتفسير وال نحو ، وأمعن النظر في الرجال والعلل . من تصانيفه : «التكليل في معرفة الثقات والضعفاء والمخايل»، «واختصار علوم الحديث» وهو مختصر . لعلوم ابن الصلاح .

(257) محمد بن أحمد بن عثمان ، ولد بدمشق 673/1274 ، وتوفي بها 748/1348 سمع بالشام وبمكة ، وروى عنه خلق كثير .

ابن حجر : الدرر الكامنة 3 / 337 - 338 .

(258) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الدمشقي ، ولد بجران 661/1263 ، وتوفي بدمشق 728/1328 .

ابن حجر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 1 / 144 - 160 .

(259) اساعيل بن عمر بن كثير المعروف بابن كثير ، ولد 700/1301 ثم انتقل إلى دمشق ، وعاش فيها وبها توفي 774/1373 .

الشوكتاني : البدر الطالع 1 / 153 .

الحسيني : ذيل تذكرة الحفاظ 57 - 59 .

الطبقة الرابعة والعشرون

زين الدين العراقي الكردي ثم المصري⁽²⁶⁰⁾ كان إماما حافظا ناقدا ، برع في الحديث متنا وإسنادا .

انتهت إليه رئاسة الحديث ، ودرس بعدة أماكن ، وألقى ، وحدث كثيرا بالحرمين ومصر والشام، وأفاد ، وتكلم على العلل والإسناد ومعاني المتون وفقهاها فأجاد .

من تصانيفه الألفية وشرحها ، «والتقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح».

ومن بعده إبنه المعروف بأبي زرعة⁽²⁶¹⁾ اشتغل بالفقه والأصول والحديث وألف فيها .

الطبقة الخامسة والعشرون

- ابن حجر العسقلاني⁽²⁶²⁾ حافظ الديار المصرية سمع الكثير ، ولازم أبا الفضل العراقي، ورحل ، وبرع في الحديث ، وتقديم في جميع فنونه ، وألف في علومه :

(260) عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحيم المعروف بالعربي (زين الدين) أبو الفضل ولد 725/1325 بالقاهرة ، وتوفي بها 806 / 1404 .

السيوطى : حسن المعاشرة 1 / 204 – 205 .

الحسيني : ذيل تذكرة الحفاظ : 220 – 239 .

(261) أحمد بن عبد الرحيم العراقي ، ولد بالقاهرة 762 / 1361 وتوفي بها 826 / 1423 .
السخاوي : الضوء الالمعلم 1 / 336 .

(262) أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري المعروف بابن حجر ، ولد 773 / 1372 ت 852 / 1449 له تصانيف كثيرة أغبلها في الحديث .

السيوطى : حسن المعاشرة 1 / 206 – 208 .

الرعايري محمد الناصر : ابن حجر ومقدمته هدي الساري 1 / 59 وما بعدها . (رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة ، خطوط بالكلية الزيتونة للشرعية وأصول الدين) .

«نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر»، والنكت على ابن الصلاح، وفي فقهه: «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، وفي علله: «المدرج والمضطرب»، وفي رجاله: «الإصابة في تمييز الصحابة»، «وتهذيب التهذيب»، «ولسان الميزان» وغيرها كثيرة.

الطبقة السادسة والعشرون

في هذه الطبقة: شمس الدين السخاوي⁽²⁶³⁾ من تلاميذ ابن حجر، برع في الفقه والعرية والقراءات والحديث، من مؤلفاته فيه: «فتح المغثث بشرح ألفية الحديث»، «والمفاصد الحسنة في الأحاديث الجارية على الألسنة»، وله في التراجم: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع».

- جلال الدين السيوطي⁽²⁶⁴⁾ قال عن نفسه: «رزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير والحديث والفقه والنحو والمعاني والبيان والبديع»⁽²⁶⁵⁾ وكان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه رجالاً وغريباً ومتنا وسندنا واستنبطا للأحكام وأخبر عن نفسه أنه يحفظ مائتي ألف حديث⁽²⁶⁶⁾.

ومن مؤلفاته في الحديث: «الجامع الكبير»، «والجامع الصغير»، «вшروح مختصرة لبعض دواوين السنة كصحبيحي البخاري ومسلم».

وفي علومه: «تدریب الراوی شرح تقریب النووی»، وله في الموضوعات اللالی المصنوعة في الأخبار الموضوعة».

(263) محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي نسبة إلى (سخا) من قرى مصر، ولد بالقاهرة 831 - 1427 له تأليف كثيرة. توفي بالمدية 1497/902 السخاوي . الضوء اللامع 8 / 52 - 54 .

(264) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن عثمان ... (جلال الدين) السيوطي ولد بالقاهرة 849 - 1445 . وتوفي بها 911/1501 نشأ يتعلما مكبا على طلب العلم ، له مؤلفات كثيرة . السيوطي : حسن الخاضرة في أخبار مصر والقاهرة 1 / 188 - 195 .

(265) السيوطي : مقدمة الرد على من أخلد إلى الأرض .

(266) ابن العاد : شذرات الذهب 8 / 53 .

ما أضافه نقاد الحديث المتأخرن إلى السابقين

إن التجريح والتعديل أنتهى في نهاية القرن الثالث على قول ، والرابع على قول آخر . وإن أحوال الرواية قد عرفت وضبّطت ، وليس لتأخر عن هذه الفترة من جديد ، لا سيما والأحاديث قد دونت .

وهذا الرأي له ما يدعمه ، بيد أن للنقد في كلا المرحلتين وظيفة ، فالنقاد الأوائل اعتمدوا في نقدتهم على معرفتهم المباشرة بالرواية وعلى آراء من سبقوهم فيهم ، وفي الغالب وخاصة في البدء ، وقبل انتشار التأليف كادت تكون تلك المعرفة غير شاملة ، رغم اتساع الرحلات ، فلأنّ الناقد معرفة بالرواية في غير بلده أقل عمقاً من معرفته برواية بلده . وهذا شهد به النقاد أنفسهم ، فقد قال الإمام مالك في أحد الرواية « لم يكن من أهل بلدي » .

ويدعم هذا جهل راوٍ عند ناقد ومعرفته عند آخر .

وميزة المتأخرین من النقاد المختصين أ لهم على جانب كبير من العلم برواية كل الأ MCSارات لتوافر المؤلفات عندهم . والتأمل في كتبهم يمكنه تصنيفها إلى كتب نقد الرجال ، وكتب نقد المتن ، وكتب مشتركة بينهما ، وكتب في علوم الحديث . في الرجال أ لهم ما ألف في المتأخرن الأنساب والأسماء والكتنى ، فضبّطوها وصوبوا ما وقع فيها من تصحيف .

أما تاريخ الرجال وجرحهم وتعديلهم فقد كتبوا فيه أيضاً ، وكانت ميزة لهم تعديل آراء النقاد الأوائل ، وما شمله التعديل :

- رفع الجهالة عن رواية جهلوها من ناقد ، وهم معروفون عند آخرين .

- التنبيه إلى تساهل بعض المتقدمين في التوثيق كابن حبان البستي ، وإلى تسرع البعض في تضليل كل من تكلم فيه ، ولو كان الكلام غير جارح ، وهذا ما أخذ على العقيلي ، فقد تكلم في بعض الأئمة ، ونتج عن هذا التعقب تقييم لآراء النقاد ، ووضع الرواية في منازلهم .

وفي نقد المتن : وقع التأليف خاصة في التصحيف وإصلاح اللحن ، وفي مدرج المتن ، وفي قواعد كتابة الحديث ، وجمع الأحاديث الموضوعة وضبط علاماتها .

وفي المسائل المشتركة: ألف في علل الأحاديث المتنافية .

وفي علوم الحديث تم ضبط مسائل هذه العلوم وتصنيفها .

وفي كتب المتأخرین المزايا التالية :

- جمع آراء النقاد السابقين في مسائل علوم الحديث وتبصيرها .

- جمعها آراء النقاد في الراوي الواحد في موضوع واحد مما ييسر الحكم عليه إن وجدت فيه اختلافات .

- تعديل آراء السابقين .

- توضیح اللبس الذي قد يظهر عند بيان فقه الحديث .

الباب الثالث
الطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث

الفصل الأول
ضبط الراوي وأثره في متن الحديث

الفصل الثاني
رواية الحديث باللفظ والترخيص في روایته بالمعنى

الفصل الثالث
الوقف والرفع وعلاقتها ببنية المتن إلى قائله

الفصل الأول

ضبط الراوي وأثره في متن الحديث

إن من المباحث النقدية الوقائية لصيانة متن الحديث من كل تغيير إشراط ضبط الراوي ، ليكون حديثه صحيحاً إن توفرت فيه بقية شروط الصحة ، وكان الضبط تماماً ، وحسناً إن كان الضبط خفيفاً . وفي حالة الكلام في ضبط الراوي ينظر في تاريخ جرمه لتقبل الرويات التي سبقته ، وترد التي تلته .

والضبط والعدالة يكتنفان ركني ثقة الراوي ، وتمثل العدالة في تدين الراوي واتصافه بما يتحقق صدقه ، وتحريه في نقل الحديث النبوي وتبلیغه بمثل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم « فهي عبارة عن استقامة السيرة والدين ، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً ، حتى تحصل الثقة للنفوس بصدقه ، ولا تشرط العصمة من جميع المعاصي ، ولا يكتفي اجتناب الكبائر بل من الصغائر ما ترد به الشهادة والرواية ، ومن شروطها التوفيق عن بعض المباحث الفادحة في المروءة نحو الأكل والشرب في السوق .⁽¹⁾

ولئن كان اشتراط العدالة غايتها الوثيق بالحديث فإنها ليست من مسائل المتن لذلك لا ندرجها ضمن مباحث دراستنا ، لأننا نقتصر على المباحث المتنية أساساً أو ذات الصلة المباشرة بالمتن كالضبط لما له من أثر في صيانته أو تحريفه . ومن المفيد ضبط مباحثه للتعرف على مدى عناية المحدثين بالمتن من الناحيتين الاحتياطية والنقدية المباشرة . فما المراد بالضبط ؟ وما هي مسائله التي بحثت لضمان صيانته متن الحديث ؟

(1) ابن الأثير الجزائري : جامع الأصول من أحاديث الرسول / 1 / 36 .

تعريف الضبط

الضبط لغة

يقال ضبط الشيء حفظه بالحزم ، والرجل ضابط أي حازم ، والضبط لزوم الشيء وحبسه .⁽²⁾

الضبط في الإصطلاح .

يلتئي المعنى اللغوي مع المعنى الإصطلاحي في الحزم ولزوم الشيء . فالضبط في اصطلاح أهل الحديث هو « يقظة المحدث عند تحمله ورسوخ ما حفظه في ذاكرته ، وصيانته كتابه من كل تغيير إلى حين الأداء . »

وعرفه ابن الأثير ، فقال : « هو عبارة عن احتياط في باب العلم ، وله طرقان : العلم عند السماع ، والحفظ بعد العلم عند التكلم ، حتى إذا سمع ، ولم يعلم لم يكن شيئاً معتبراً ، كما لو سمع صيحاً لا معنى له أو لم يفهم اللفظ بمعناه لم يكن ضبطاً ، وإذا شك في حفظه بعد السماع والعلم لم يكن حفظاً ». ⁽³⁾

ثم قسم الضبط إلى قسمين : ظاهر وباطن « فالظاهر : ضبط معناه من حيث اللغة ، والباطن ضبط معناه من حيث تعلق الحكم الشرعي به ، وهو الفقه ». ⁽³⁾

وبين الضبط المطلوب في الراوي فقال : « ومطلق الضبط الذي هو شرط الراوي هو الضبط ظاهراً عند الأكثرين لأنَّه يجوز نقل الخبر بالمعنى فتلحقه تهمة تبديل المعنى بروايته قبل الحفظ أو قبل العلم حين سمع ، فمن كان عند التحمل غير مميز ، أو كان مغفلًا لا يحسن ضبط ما حفظ ليؤديه على وجهه ، فلا ثقة بقوله ، وإن لم يكن فاسقاً ». ⁽³⁾

(2) ابن منظور : لسان العرب ، مادة (ضبط) .

(3) ابن الأثير : جامع الأصول من أحاديث الرسول 1 / 35 .

يستخلص من بيان ابن الأثير للضبط أن شرطه اليقظة والوعي والحفظ وصيانة الكتاب ، وأنه قسمان : ظاهر وباطن ، والظاهر هو أقل قدر كاف منه ، وهو الذي يقصده المحدثون ، والعدالة منها كانت درجتها لا تغنى عنه .

قال أبو الزناد : عبد الله بن ذكوان (ت 130) : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث . يقال ليسوا من أهله » ⁽⁴⁾

وقال مالك بن أنس : « إن هذا العلم دين ، فانظروا عنم تأخذون دينكم . لقد أدركت سبعين من يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذه الأساطين ، فما أخذت عنهم شيئاً ، وإن أحدهم لو أوثمن على بيت مال لكان به أمنياً ، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن ، وقدم علينا ابن شهاب فكنا نزدحمن عند بابه » . ⁽⁵⁾

والضبط الباطن هو المتعلق بإدراك فقه الحديث ، ومراد الشرع منه . ولتوسيع ذلك نبين المراد بالفقه . فسره ابن قتيبة بقوله : الفقه في اللغة : الفهم . يقال يفقه قوله ، وقال الله عز وجل : « وإن من شيء إلا يسع بمحمه ولكن لا تفهون تسبيحهم » ⁽⁶⁾ أي لا تفهمونه ، ثم يقال للعلم الفقه لأنه عن فهم يكون ، وللعلم الفقيه لأنه إنما يعلم بفهمه على مذهب العرب في تسمية الشيء بما كان له سبباً » . ⁽⁷⁾

وسر أبو جعفر الطحاوي الفقه فقال : « إنه الفهم ، ومنه قوله عز وجل فيما حكااه عن موسى ، « واحلل عقدة من لساني يفهوا قولي » ⁽⁸⁾ « قوله عز وجل : وإن من شيء إلا يسع بمحمه ، ولكن لا تفهون تسبيحهم » . ⁽⁹⁾ أي لا تفهمونه ، وقال قائل : فيكون كل فهيم فقيها .

(4) الجزائري : توجيه النظر : 25.

(5) المرجع نفسه : 26.

(6) سورة الأسراء : 44.

(7) ابن قتيبة : المسائل والأجوبة : 12.

(8) سورة طه : آية 27 - 28.

(9) سورة الأسراء : 44.

فكان جوابنا له : « في ذلك أنه لا يقال لكل فهم فقيه ، وإنه كان قد فهم ذلك الشيء الذي قد فهمه ، لأن الفقه لما جل مقداره وتجاوز مقاديره كل شيء من العلوم ، خصّ أهله بأن قيل لهم الفقهاء ، ورفعوا بذلك على من سواهم من الفهماء لا يجوز أن يطلق لغيرهم من ذلك ما أطلق لهم منه . »⁽¹⁰⁾

وعرف ابن حزم الضبط بهذا المعنى فقال : « وهو أن لا يكون الحديث إلا فقيها فيما روى أي حافظ لأن النص الوارد في قبول نذارة النافر للتference⁽¹¹⁾ إنما هو بشرط أن يتفقه في العلم ، ومن لم يحفظ ما روى فلم يتفقه ، وإذا لم يتفقه فليس من أمرنا بقبول نذارته ».⁽¹²⁾

وسر فخر الدين البزدوي⁽¹³⁾ الضبط تفسيراً دقيقاً ، فجعله يشمل الحفظ والفقه معاً . قال : « وأما الضبط فإن تفسيره هو سباع الكلام كما يحق سماعه ، ثم فهمه بمعناه الذي أريد به ، ثم حفظه ببذل المجهود له ، ثم الثبات عليه بمحافظة حدوده ومراقبته بمذاكرته على إساءة الظن بنفسه إلى حين أدائه ، وهو نوعان : ضبط المتن بصيغته ومعناه لغة ، والثاني أن يضم إلى هذه الجملة ضبط معناه فقهاً وشريعة ، وهذا أكملها .

والطلاق من الضبط يتناول الكامل ، ولهذا لم يكن خبر من اشتتدت غفلته خلقة أو مسامحة ومجازفة حجة لعدم القسم الأول من الضبط ، وهذا قصرت رواية من لم يعرف بالفقه عند معارضه من عرف بالفقه في باب الترجيح ».⁽¹⁴⁾

(10) الطحاوي : مشكل الآثار / 29 - 30 .

(11) يشير إلى قوله تعالى : ... « فلولا نفر من كل فرقه منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم .. » سورة التوبه 122 .

(12) ابن حزم : الأحكام في أصول الأحكام : 1 / 148 .

(13) علي بن محمد بن الحسين البزدوي (فخر الإسلام) ، ولد 400/1010 وتوفي بسمرقند 482/1089 فقيه أصولي محدث مفسر ، من تصانيفه المبسوط في أحد عشر مجلداً . الترشي . الجوادر المضيئه : 1 / 372 .

(14) البزدوي : أصول البزدوي بشرح علاء الدين البخاري المسنی : كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي / 2 - 396 .

وما ذهب إليه البزدوي وغيره من على رأيه لا يفيد اشتراط فقه الرواية في قبول روايته ، وإنما يهدف إلى ترجيح رواية الحافظ الفقيه عند تعارضها مع رواية غير الفقيه ، والمناظرة التالية بين أبي حنيفة والأوزاعي تؤكد هذا :

روى سفيان بن عيينة ، قال : « اجتمع أبو حنيفة والأوزاعي في دار الخاطئين بمكة فقال الأوزاعي لأبي حنيفة مالكم لا ترتفعون أيديكم عند الركوع وعند الرفع منه ؟ فقال أبو حنيفة لأجل أنه لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع بيده إذا افتتح الصلاة وعند الركوع ، وعند الرفع . قال أبو حنيفة : حدثنا حماد عن إبراهيم عن علقة والأسود عن ابن مسعود « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع بيده إلا عند افتتاح الصلاة ولا يعود إلى شيء من ذلك . فقال الأوزاعي : أحدثك عن الزهري عن سالم عن أبيه وتقول : حدثنا حماد عن إبراهيم . فقال أبو حنيفة ، كان حماد أفقه من الزهري ، وكان إبراهيم أفقه من سالم ، وعلقة ليس بدون ابن عمر ، وإن كان لابن عمر صحبة . فالأسود له فضل كثير ». (15)

ونقلت العبارة الأخيرة برواية أخرى هي « إبراهيم أفقه من سالم ، ولو لا فضل الصحابة لقلت إن علقة أفقه من عبد الله بن عمر ». (16)

ومهما يكن من أمر فاشترط فقه الرواية الذي يراه أبو حنيفة هو خلاف رأي الجمهور الذي يكتفي بالضبط (17) استنادا إلى قوله صلى الله عليه وسلم « نصر الله أمراً سمع مقالتي فوعاها ... » الحديث .

فلم يقيد صلى الله عليه وسلم الرواية بالفقية بل صرخ في رواية أخرى لهذا الحديث تكون الرواية قد يكون غير فقيه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » (18)

(15) أبو زهرة : أبو حنيفة : 280 ، وغايتها من إثبات هذه المناظرة ترجح أبي حنيفة بفقه الرواية ، وليس التعليق على محتواها من حكم رفع الأيدي عند الركوع ، وتشير فقط إلى أن أحاديث هذه المسألة ثابتة فلتراجع في بابها في كتب الحديث .

(16) الدهلوi : حجة الله البالغة : 1 / 151 .

(17) السخاوي : فتح المغيث 1 / 271 .

(18) انظر تخريج الحديث في هذه الدراسة 231 .

والفقه أمر جيد يدعم الحفظ ، لكن لا ينبغي كما أشرنا أن يكون شرطا في قبول الرواية لأنه لا ينافي لكل الرواة .

مقاييس الضبط

يعرف ضبط الرواوي بموافقة روايته للثقات المتقنين ، فإن وافقها في الغالب ، ولو من حيث المعنى فضابط ، وإن خالفتها ، فإن قلت المخالفة ولم تؤثر في معنى الحديث فالرواوي ضابط ، وإن كثرت المخالفة احتل الضبط ولم يحتاج بالحديث .

ويتضح هذا في روايات تلاميذ أئمة الحديث من الصحابة ومن بعدهم فالذين اتفقت رواياتهم مع بعضهم ، ومع رواية شيخهم يتصنفون بالضبط . ومن خالفت روايته رواية رفقائه عن شيخه جرح من قبل ضبطه ، سئل شعبة بن الحجاج متى يترك حديث الرجل ؟ قال : «إذا أدى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون» . وفي رواية أخرى عنه : ... الذي إذا روى عن المعروفين ما يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه وإذا أكثر الغلط طرح حديثه ، وإذا أتتهم بالكذب طرح حديثه ، وإذا روى حديثاً غلط مجمع عليه فلم يتمم نفسه عنده ، ويرتكبه طرح حديثه ، وما كان غير ذلك فارو عنه». ⁽¹⁹⁾

قال الشافعي : «ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركتوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ ، وعلى خلاف حفظه بخلاف أهل الحفظ له ، وإذا اختلفت الرواية استدللنا على المحفوظ فيها ، والغلط بهذا ، ووجوه سواه» ⁽²⁰⁾

اختبار الضبط

اختبار الحديثون ضبط الرواية بعدة طرق منها :

- تقيد مرويات الحديث دون علمه ثم سؤاله عنها بعد مدة ، فعل هذا مروان بن الحكم مع أبي هريرة . ثبت حفظه . ⁽²¹⁾

(19) ابن عدي : الكامل / 1 163

(20) الشافعي الرسالة : 383

(21) الذهبي : سير أعلام النبلاء / 2 431 - 432

- سماع الحديث من شيخ الرواية الذي يراد اختبار ضبطه للمقارنة أخرج الإمام مسلم بسنده إلى شعبة قال « سفيان الثوري أحفظ مني ، وما حدثني عن شيخ إلا إذا سألت ذلك الشيخ حدثني على ما قال سفيان »⁽²²⁾

- مقارنة حفظ الرواية بكتابه ، فهناك ثقات لهم كتب صحيح ، وفي حفظهم بعض شيء ، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون ، و يحدثون من كتبهم أحياناً فيضطرون ، فنهم عبد الرزاق بن همام ، وكان بصيراً يحدث من كتابه ، قال يحيى بن معين « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه »⁽²³⁾

- مطالبة المحدث الذي يشك في حديثه بأصوله .

- امتحان الرواية بقلب الأحاديث عليه ، فإن كان حافظاً ردها إلى أصوتها الصحيحة مثل ما وقع للبخاري ببغداد .

أقسام الضبط

قال ابن حجر : « والضبط ضبط صدر ، وهو أن يثبت الرواية في صدره ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء . وضبط كتاب وهو صيانته لديه منذ سمع فيه ، وصححه إلى أن يؤدي منه »⁽²⁴⁾

وضبط الصدر يكون تماماً وناقصاً ، وأما ضبط الكتاب فالظاهر أنه كله تام لا يتصور فيه النقصان ، وإن كان يختلف باختلاف الكتاب .⁽²⁵⁾

وتقسيم المحدثين الضبط باعتبار مصدره إلى ضبط صدر وضبط كتاب روبي فيه الجانب الغالب على الرواية ، فإن كان مرجعه ذاكرته كان ضبطه ضبط صدر ، وإن كان مرجعه كتابه كان ضبطه ضبط كتاب ، وقد يجمع بينها ف تكون له المرتبة الأولى بين الحفاظ ، والحفظ وصف جامع للأصناف الثلاثة الذي يحدث من حفظه ، والذي يحدث من كتابه ، والذي يجمع بينها .

(22) مسلم بن الحجاج : التبيير . 130 .

(23) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 403 .

(24) ابن حجر : نزهة النظر : 29 .

(25) الصناعي : توضيح الأفكار / 120 وعلى القارئ : شرح نخبة الفكر : 53 .

قال علي بن المديني «ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، إنه لا يحدث إلا من كتابه ولنا فيه أسوة» .⁽²⁶⁾

وأوجب الخطيب البغدادي على الطالب أن يبين حال الأداء ما رواه على الشيخ من حفظه لتبرأ عهدهما وهم فيه إن حصل من الشيخ وهم لأن الوهم يسرع كثيرا إلى الرواية من الحفظ .⁽²⁷⁾

وقبل حديثنا عن الوسائل المعينة على الحفظ نود أن نشير بإيجاز إلى ضبط الكتاب والأحكام التي سُنت فيه .

ضبط الكتاب

تشدد بعض المحدثين في الرواية من الكتاب فاشترطوا على من يروي منه أن يكون حافظا ، مخافة أن يُغير كتابه فلا يتبعه إليه . «سئل مالك أئؤخذ العلم من لا يحفظ حديثه وهو ثقة؟ قال : لا . فقيل : فإن أتى بكتب فقال سمعتها ، وهو ثقة . فقال : لا يؤخذ عنه أخاف أن يزداد في حديثه بالليل» .

قال السيوطي : يعني وهو لا يدرى .⁽²⁸⁾

وهذه نظرة احتياطية غايتها الحفاظ على الحديث بتعدد مصادر حفظه : الذاكرة والكتاب ، ويمكن تحقيق غايتها بالتقيد بشروط الرواية من الكتاب ، ومنها : - صحة التحمل بالتحري عند السماع ، وملازمة اليقظة ، والتثبت مما وقع الشك فيه ، والكتابة باتفاقان .

- أن تم المقابلة على حفظ الشيخ ، أو كتابه ، أو على أصل مصحح على أصله بدقة ، وأفضلها ما تولاها الطالب بنفسه حال إملاء الشيخ لما يجمع ذلك من الاحتياط من الإثنين ، ويستحب أن ينظر معه في نسخته من حضر معه من الطلاب من ليس عنده نسخة ، ويمكن أن تم المقابلة بأصل الشيخ في غير مجلس الإملاء ، وإذا لم تم فلا يعتمد بالمكتوب .

(26) الإصبهاني ، حلية الأولياء 9 / 165

(27) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي 1 / 44 (مكتب المعارف الرياض)
الramehri : الحديث الفاصل 544 ، والسمعاني : أدب الإملاء والإستلاء : 79

قال عروة بن الزبير لابنه هشام : « كتبت » ؟ قال : نعم . قال : عرضت كتابك ؟ قال : لا . قال : « لم تكتب ». (29) فعروة اعتبر الكتابة التي لم تقارن بالأصل ملغاً وهو رأي جمهور المحدثين ، ورخص أبو سحاق الإسفرايني وأبو بكر الاسماعيلي والخطيب البغدادي في الرواية من الكتاب غير المقابل بشروط هي :

– أن يكون كتاب الشيخ أصلاً معتبراً .

– أن يكون الناقل ضابطاً صحيحاً للنقل قليلاً السقط .

– أن يبين عند الرواية أنه لم يعارض كتابه . (30)

وهذه الشروط لا تغفي عن المعارضة لكنها تتحقق قدرًا من الوثوق النسيبي بصححة ما في الكتاب .

ثالث شروط الرواية من الكتاب المقابل صيانته من النقصان والزيادة والتحريف والإيهاب إلى ما قد يحصل فيه من تغيير بصورة ما .

وصيانته الكتب لا تقتضي منع إعرارها ، بل استحببت الإعرارة . قال وكيع بن الجراح « أول بركة الحديث إعرارة الكتب » .

ومن أسباب الإستعارة أن يكون الكتاب مسموعاً من شيخ حي فطلب ليسمع منه ، أو كان به سماع طالب من شيخ مات فابتغى الطالب نسخ سماعه . (31)
وضماناً لإرجاع الكتب بسرعة إلى أصحابها استحسن بعضهم أخذ الرهون عليها من الأصدقاء ، ونهوا عن حبسها عن أصحابها . عن يونس بن يزيد قال: قال لي الزهرى: يا يونس « إياك وغلول الكتب . قلت وما غلول الكتب؟ قال حبسها عن أصحابها ». (32)

وقال الفضيل بن عياض « ليس من فعل أهل الورع ، ولا من فعل العلماء أن تأخذ سماع رجل وكتابه فتحبسه عليه ، ومن فعل ذلك فقد ظلم نفسه ». (33)

(29) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 544 ، والمعنى : أدب الإملاء والإستلاء 79.

(30) محمد حمي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصناعي 2 / 358 تع .

(31) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1 / 240 (مكتبة المعارف الرياض) .

(32) المعنوي : أدب الإملاء والإستلاء 176 .

(33) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1 / 243 (مكتبة المعارف الرياض) .

قواعد كتابة الحديث وإصلاحه⁽³⁴⁾

شعر أهل الحديث بأهمية كتابته فدونوه . قال الشافعي : « اعلموا رحmkm الله أن هذا العلم يند ، كما تند الإبل فاجعلوا الكتب له حمة ، والأقلام عليه رعاة ». ⁽³⁵⁾

وفضل أحمد بن حنبل التحديث من الكتاب على التحديث من الحفظ فقال : « حدثنا قوم من حفظهم وقوم من كتبهم ، فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن » ⁽³⁶⁾

وضبط المحدثون قواعد كتابة الحديث على النحو التالي :

- تفضيل الكتابة بالخبر الأسود لاستمراريتها ، ولأن السواد أصيغ الألوان .
- تبئنة القلم على صفة دقة تساعد على جودة الكتابة .
- استعمال سكين خاص لبرى الأقلام ، تكون رقيقة الشفرة ماضية الحد صافية الجديدة .

- اختيار القرطاس الصافي .

- تحسين الخط وتجويده وتغليظه وعدم ترقيقه إلا عند إفتقاد القرطاس أو في سفر ليخفف الحمل .

نهى أحمد بن حنبل عن ترقيق الخط فقال لمن رأه يرققه « لا تفعل أحوج ما تكون إليه يخونك ». ⁽³⁷⁾

- تجنب المشق والتعليق ، والمراد بالمشق سرعة الكتابة ، وبالتعليق - خلط الحروف . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه « شر الكتابة المشق ، وشر القراءة المذمرة وأجود الخط أينه ». ⁽³⁷⁾

(34) أوجزنا هذه القواعد من الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي / 1 - 249 .
والسمعاني : أدب الإملاء والإستملاء : 146 - 178 .

وابن الصلاح : علوم الحديث 160 - 165 ، وعياض : الإملاء 146 - 173 .

(35) الخطيب البغدادي : تقييد العلم : 114 .

(36) المرجع نفسه : 115 .

(37) ابن الصلاح : علوم الحديث 164 .

- ضبط الحروف المعجمة بالنقط ، والمهملات بعلامة الإهمال ، وللناس في ضبطها طرائق مختلفة ، ففهم من يقلب النقط فيجعل التي فوق المعجمات تحت ما يشاكلها من المهملات ، فينقط الراء والصاد مثلاً من تحت ، وذكر بعضهم أن النقط تحت السين تكون مبسوطة صفاً أي بشكل يخالف النقط التي تكون فوق الشين ، ومنهم من يجعل تحت الحاء المهملة حاء مفردة صغيرة ، وكذلك تحت الدال والطاء والصاد وغيرها ، ومنهم من يكتب تحت الحرف المهمل خطأ صغيراً إلى غير ذلك .⁽³⁸⁾

- بدء الكتابة ببسم الله الرحمن الرحيم .

- ضبط الملتبس من أسماء الناس لأنها لا تدرك بالمعنى .

- استحباب تكرار ضبط الألفاظ المشكلة فتضبيط في متن الكتاب ثم قبلة ذلك في الحاشية مفردة مضبوطة .

- يكره التفريق بين المضاف والمضاف إليه كعبد الله ، فلا يكتب « عبد » في آخر السطر « والله » في أول السطر المالي ، وكذلك رسول الله وما أشبهه .

- يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم دون تقصص .

- تجعل دارة بين كل حديثين ، لتفصل بينهما ، ومنمن كان يفعل ذلك أبو الزناد وأحمد بن حنبل ، وابراهيم الحرفي ، ومحمد بن جرير الطبرى ، واستحب الخطيب البغدادي أن تكون الدارات غفلاً ، فإذا عارض كتابه نقط الدارة التي أمام الحديث ، أو خط في وسطها خطأ إشارة إلى معارضته .⁽³⁹⁾

- ينبغي أن لا يصطلح الكاتب مع نفسه في كتابه بما لا يفهمه غيره فيصير غيره في حيرة ، وعليه أن يبين اصطلاحه في أول كتابه أو في آخره .

- مقابله الكتاب بأصل الشيخ .

- يوثق الكتاب بأن يكتب الطالب بعد البسمة اسم الشيخ الذي تحمل عنه

. 165) المرجع نفسه :

. 166 - 165) ابن الصلاح : علوم الحديث

وكتنيته ونسبة ، ثم يسوق ما سمعه منه على لفظه ، ويكتب فوق صدر التسمية أسماء من سمع معه وتاريخ السماع ، وإن أحب كتب ذلك في حاشية أول ورقة من الكتاب .

ويرى ابن الصلاح أن كتابة التسميع في الجنب أحوط ، ويمكن كتابته آخر الكتاب ، وفي ظهره . وينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثوق به غير مجحول الخط ، ولا يأس على صاحب الكتاب إذا كان موثقا به أن يقتصر على إثبات سماعه بخط نفسه .

وعلى كاتب التسميع التحرى والاحتياط وبيان السامع والمسموع منه بلفظ غير محتمل ، ومجانبة التساهل في من يثبت أسماء هم والحدن في إسقاط إسم واحد منهم لغرض فاسد .

إصلاح الكتاب

ضبط علماء الحديث طريقة إصلاح الحديث المكتوب للأخلاق ما سقط ووضع علامة على ما صرّح رواية ومعنى بعد أن كان عرضة للشك وبيان ما لم يصح لفظا ولا معنى ، وهو ما يعرف باللتحقق والتصحيف والتضييف كما اصطلحوا على الضرب على ما ليس في الكتاب وأ وجوده لا يطمس المضروب عليه بل يُحيطُ من فوق خط بين يدل على إبطاله ، ويقرأ من تحته ما خط عليه . ومن المحدثين من يجعل فوق المضروب عليه خطأ ويعطف طرف الخط على أول المضروب وآخره .

أهمية الحفظ وميزات الحافظ

الوصف بالحفظ على الإطلاق ينصرف إلى أهل الحديث خاصة رواة ونقادا ، وهو سمة لهم لا يتعداهم ، ولا يوصف بها أحد سواهم .⁽⁴⁰⁾ فلا يستعمل هذا النعت القراء والفقهاء ولا النحاة بل يقتصر على المحدثين ، وهو أعلى صفاتهم ، ومن وصف به قبلت روایته ، وسلم له تصحيح الحديث وتعليمه ، لكنه لم يعم كل المحدثين .

(40) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الرأوي 2/ 172 (مكتبة المعارف . الرياض) .

ومن ميزات الحافظ معرفته ما زيد في الحديث من ألفاظ وهمها ، والطرق المتعددة للحديث ، ومعرفة الرجال ، وحفظ الحديث الكثير . سئل يحيى بن معين عن مقدار الحديث المحفوظ الذي يبيع للحافظ الفتوى فَقَدَرَ أَنْ يَكُونَ خَمْسَائِهِ أَلْفٌ حديث .⁽⁴¹⁾

ورأى الخطيب البغدادي أن الحفظ وحده غير كاف إذا لم يصبحه الإتقان والفهم ، قال « فإن العلم هو الفهم والدرية ، وليس بالإكثار والتوزع في الرواية »⁽⁴²⁾ .

وحفظ المحدثون الصحيح من الحديث للعمل به ، والضعيف للاعتبار به والواهي لمعرفته وطرحه .

قال الثوري : « إِنِّي لَا كُتُبْتُ الْحَدِيثَ عَلَى ثَلَاثَةِ وِجْهَهُ ، فَنَهَا مَا أَتَدِينَ بِهِ ، وَمِنْهُ مَا أَعْتَبَ بِهِ ، وَمِنْهُ مَا أَكْتَبَهُ لَا عِرْفَهُ . »⁽⁴³⁾

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : « مَا حَدِيثُ ابْنِ هَمِيْعَةَ بِحَجَّةَ ، وَإِنِّي لَا كُتُبْتُ كَثِيرًا مَا أَكْتَبَ بِهِ ، وَيَقُولُ بَعْضُهُ بَعْضًا »⁽⁴³⁾

وفي عرف المحدثين كتبهم الحديث من وجوه متعددة ، وجمع طرقه ليفهم ، فالحديث يفسر بعضه ببعض ، والسماع الثاني كالشاهد لدعم السماع الأول، ومن التابعين من سمع عن الصحابة فألي إلا أن يرتحل ويسمع من أفواههم . وثبتنا من الحفظ كانوا يعرضون الحديث على الشيخ للتأكد منه ، وتصحيح الخطأ إن وقع فيه ، ويستعينون على الحفظ بالكتابة فيكتبون الأحاديث الطوال إملاء من الحديث أو نسخاً من كتابه لحفظ ، وكان عمر بن راشد يكتب الأحاديث الطوال دون غيرها .⁽⁴⁴⁾

(41) المرجع نفسه / 2 / 174.

(42) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي : 2 / 174 .

(43) المرجع نفسه / 2 / 193 .

(44) المرجع نفسه / 1 / 139 .

الوسائل التي يستعان بها على حفظ الحديث

يستعين أهل الحديث على حفظه بأمور نفسية ومادية منها :

- تقصير مجلس التحدث أو الإملاء دفعاً للملل .

قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه : « روحوا القلوب وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تمل كما تمل الأبدان . » ⁽⁴⁵⁾

- تجزئة الحديث إلى نصفين يحفظ كل نصف في مجلس .

- اتخاذ الحديث مستملاً ليبلغ السامعين منه .

روى الخطيب البغدادي عن رافع بن عمر الماني قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء ، وعلى رضي الله عنه يغير عنه ، والناس بين قاعد وقائم » . ⁽⁴⁶⁾

وذهب المحدثون على هذه السنة فاتخذوا مستملاً عند الحاجة إليهم فاستعملوا اسماعيل بن علية مالك بن أنس ، وآدم بن أبي إياس لشعبة بن الحجاج ، واستعملوا غيرهما .

وللمستملي صفات هي :

- أن يجلس على موضع مرتفع كدكة أو كرسي ، أو يقف ليبلغ جميع الحاضرين .

- أن يكون جهوري الصوت متيقظاً محصلاً ، ولا يكون بليداً مغفلًا ، ويكون أفعى الحاضرين لساناً ، وقد اشتغل بالحديث بعض الشغل لئلا يخطيء فيه .

. (45) المرجع نفسه / 129 .

(46) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي / 65 والحديث عن الصحافي المذكور هنا خرجه أبو داود

في سنته كتاب المذاهب باب أي وقت يخطب يوم النحر / 198 وليس فيه يوم النحر . وخرجه عن الصحافي عامر المني بنحو اللقطة المثبت هنا في كتاب اللباس باب الرخصة في ذلك . أغنى الحمرة / 54 ورواه أحمد في المسند 3 : 477 .

(47) ذكر بعضها الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي / 65 - 72 وفصلها السمعاني في أدب الإملاء والإستملاء 84 - 96 ومنه أوجزناها هنا .

— وإذا كثُر الزحام يزداد من المستملين حتّى يبلغ بعضهم بعضاً. هذه بعض صفات المستملي ، أما آدابه ف فهي :⁽⁴⁸⁾

أن يستنصرت الناس ، ثم يقرأ سورة من القرآن ، ويدرك اسم الشيخ للحاضرين ليكتبوه ، وبعد هذه المقدمة يقول له : من حدثك رحمك الله ، أو من ذكرت رضي الله عنك ، ويشرع الشيخ في الإماماء فيسرد الحديث كلمة كلمة ، ومحاكيه المستملي ، ويرفع صوته بما يملئه ، ويستحب أن لا يخالف لفظ الملي في التبليغ عنه ، وخاصة إذا كان الشيخ من أهل الدرائية والمعرفة بأحكام الرواية ، وبحسب من استثنى من الكتابين ، ويستحب له إذا فرغ من الإماماء أن يدعو للحاضرين ولمن كتب بالرحمة والمغفرة ، ويفبدأ بالدعاء لنفسه .

وما استعن به الحدثون على الحفظ تجزئة الوقت ، واختيار المناسب منه للحفظ ، فكانوا يجذبون الليل ثلاثة أجزاء ، ثلثا للنوم ، وثلثا للصلوة، وثلثا لحفظ الحديث ، ويدعون النظر ، ويرون أن حفظ الليل غالب على حفظ النهار ، ووقت السحر أفضل من غيره في ترسیخ المحفوظ.⁽⁴⁹⁾

ومع ما للمذاكرة من دور في ترسیخ الحديث فإنها ليست طريقة سليمة لتحمله ، لذلك نبه الحدثون من يرغب في التحمل أثناءها إلى أن يعلم الشيخ ليتحرى في تأدية الحديث ، ومنع عبد الرحمن بن مهدي من التحمل عنه أثناء المذاكرة لتساهله فيها ولو رود النبي عن التحمل أثناءها عن جماعة آخرين من أمّة الحديث كعبد الله بن المبارك وأبي زرعة الرازي وغيرهما .⁽⁵⁰⁾

بمحرّات الضبط

عد منها ابن حجر خمسة هي : فحش الغلط والغفلة والوهם ومخالفة الثقات وسوء الحفظ . وأوجزها في مقدمة فتح الباري في إثنين هما :

(48) السعاني : أدب الإماماء والإستلاء 97 – 107 .

(49) الحبيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 1 / 265 .

(50) المرجع نفسه 1 / 36 – 37 .

ابن حجر : هادي السارني : 384 – 385 .

الخالففة والغلط ، وفسرها، فقال: « وأما المخالفة وينشأ عنها الشذوذ والنكاراة فإذا روى الضابط الصدوق شيئاً فرواه من هو أحفظ منه ، أو أكثر عدد بالخلاف ما روى بحيث يتعدى الجمع بين الحديثين على قواعد المحدثين ، فهذا شاذ ، وقد تشتت المخالفة أو يضعف الحفظ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكرا ، وهذا ليس في الصحيح منه إلا نظر يسير ⁽⁵¹⁾ ، وأما الغلط فتارة يكثر من الرواية، وتارة يقل فحيث يوصف بكونه كثير الغلط ينظر فيما أخرج له إن وجد مرويا عنده ، أو عند غيره من روایة غير هذا الموصوف بالغلط علم أن المعتمد أصل الحديث لا خصوص هذه الطريق ، وإن لم يوجد إلا من طريقه ، فهذا قادح يوجب التوقف على الحكم بصحة ما هذا سبيله ، وليس في الصحيح بمحمد الله من ذلك شيء ، وحيث يوصف بقلة الغلط كما يقال شيء الحفظ ، أو له أوهام ، أو له مناكير وغير ذلك من العبارات فالحكم فيه كالحكم في الذي قبله إلا أن الرواية عن هؤلاء في المتابعات أكثر منها عند البخاري من الرواية عن أولئك » . ⁽⁵²⁾

وبالرجوع إلى معاني المطاعن الخمسة التي ذكرها ابن حجر تبين تقارب معناها ، وبالتالي في التقسيم الثنائي لوحظ أنه أدق لأن صيانة متن الحديث تمثل في سلامته ضبط الرواية ، وفي موافقة مروياته لروايات الثقات ، فكل تأثير في الضبط تنشأ عنه المخالففة ، وقد تنشأ عن أسباب أخرى كتعدد مجالس الحديث وطرقه ، وبالنظر في المؤثرات في ضبط الرواية أمكن تقسيم مجرحاته على النحو التالي :

- 1 – التهاؤن بمقتضيات الصناعة الحديثية بالتساهل عند التحمل أو الأداء أو قبول التلقين .

- 2 – ضعف الحافظة خلقيا ، ومن علاماته النسيان وبطء الحفظ .

- 3 – ضعفها بسبب عارض مؤقت كالهزات النفسية .

- 4 – ضعفها بسبب طارئ مستمر كالاختلاط .

وأثر هذه المجرحات هو خفة الضبط ، وينشأ عنها حصول الخطأ في الحديث

(51) ابن حجر : هدي الساري : 384 – 385 .

(52) المرجع نفسه : 384 .

لوجه الراوي ، فإذا اشتد ضعف الضبط ردت روایته .

التساهل في التحمل

يقتضي تحمل الحديث وأداؤه من الطالب والشيخ لزوم اليقظة المستمرة في الحالتين فيتجنّبان كل سهو ، ويتبّه الحديث ويصفعي السامع ، ولا يسرع القارئ في القراءة ولا يخفّض صوته بها ، ويتحمّل الحديث مستملياً عند تكاثر الطالب .

التساهل في الأداء

يظهر في أمور منها : التحدّث من أصل غير صحيح ، أو غير مصحح لأنّ مثل هذا الأصل لا يعتمد بطلانه إن كان غير صحيح ، ولعدم الوثوق به إن لم يصحح . ومنها فقدان أصول الراوي واحتلال حفظه وقبوله للتلقين ، (٥٣) وفسر ابن حزم التلقين بقوله : « هو أن يقول له القائل حدثك فلان بذلك ، ويسمى له من شاء من غير أن يسمع منه فيقول نعم (٥٤) فيكون بذلك كاذباً فيرد حدّيـه كله إن عرف بذلك ، ويرد ما لقنه فقط إن طرأ عليه التلقين ، وكان من قبل ثقة » . قال الحميـدي (٥٥) « من لقن فلتلقن التلقين يرد حدّيـه الذي لقـن فيه ، وأخذ عنه ما أتقـن حفظه إذا علم أن ذلك التلقين حادث في حفظه ، ولا يعرف به قدـيـماً ، وأما من عرف به قدـيـماً في جميع حدّيـه ، فلا يقبل حدّيـه ، ولا يؤمـن أن يكون ما حفظـ ما لقـن » (٥٦) ولم ير ابن حزم هذا التفصـيل ، ووصف الملقـن بعدم الثقة في دين الله ، وعدم الحفظ ، ورد حدّيـه ، ولو قبل التلقين مرة واحدة ، لأنـ إما أن يكون فاسقاً يحدث بكل ما سمع أو مغفلاً ، فلا يكون من ذوي الألباب (٥٧) واعتـبر أبو الأسود الدؤـلي

(٥٣) فاروق حمـادة : النـهج الإـسلامـي في الجـرح والـتعديل : 217 .

(٥٤) ابن حزم : الأحكـام / 142 – 143 .

(٥٥) عبد الله بن الزبير الحميـدي المكي (أبو بكر) محدث حافظ فقيـه ، رحل إلى مصر ، ولازم الشافـعي ، ثم رجـع إلى مـكة وأـفـتـى . من تصـانـيفـه المسـند (ت 219 / 834) . السـيوـطي : حـسنـ الـخـاصـرة / 1 296 .

(٥٦) الرـازـي ابن أبي حـاتـم ، كـتابـ الجـرح والـتعديل قـ 1 جـ 1 / 34 .

(٥٧) ابن حزم : الأحكـام / 142 – 143 .

(ت 69) وقتادة السدوسي (ت 118) التلقين علامة الكذب ، فقال «إذا سرك
أن يكذب صاحبك فلقنه» .⁽⁵⁸⁾

ضعف الحافظة

إن ضعف حافظة المحدث قد ينشأ معه فيكون بطيء الحفظ ، أو يصاب
بالنسيان فيحفظ وينسى ، وقد ينشأ عن تأثر نفسي كموت عزيز أو فقدان شيء
نفسي ، أو حدوث مفاجأة ما ، وقد يحدث بسبب الاختلاط كما سرناه ، ومهمًا كان
السبب فتتبيّنة ضعف الحافظة غلط الرواية ، ووقوع الخطأ في حديثه فكيف نظر
المحدثون إلى خطأ الرواية ؟

الخطأ

الخطأ يتبع عن الغلط وهو الإعياء الفكري الذي يهدي صاحبه إلى الصواب ،
وقد يعبر عنه بالغفلة ، فَغَلَ عن الشيء غفلة : سها ، والمغفل الذي لا فطنة
له .⁽⁵⁹⁾

وأشد الغفلة عدم التفريق بين الصواب والخطأ ، ومن الغلط الوهم ، فوهم
غلط ، وأوهم في صلاته أسقط منها شيئاً . قال اليهوي « وقد يزيل الصدوق فيما
يكتبه ، فيدخل له حديث في حديث فصیر حديث روی بإسناد ضعيف مرکباً على
إسناد صحيح .⁽⁶⁰⁾ وسبب الغلط سوء الحفظ ، وخفيفه لا يقدر في الضبط ، فلا
يكاد يسلم منه أحد . قال يحيى بن معين « من قال إني لا أخطئ في الحديث فهو
كذاب ». ⁽⁶¹⁾ وكثيرة قادح ، ولم يترك عبد الرحمن بن مهدي الرواية عنم أخطأ
في خمسين حديثاً ، وتركها عنم غلط في مائة ، ولم يتعرض غيره من الأئمة إلى
تحديد عدد الخطأ ، وتركوا الرواية عنم أكثر .

(58) ابن عدي : الكامل / 1 / 48.

(59) ابن منظور . لسان العرب مادة (غفل) / 2 / 1002.

(60) اليهوي . معرفة السنن والآثار / 1 / 56 .

(61) الخطيب البغدادي : الجامع لأحكام الرواية / 1 / 41 (مكتبة المعارف ، الرياض)

وأشد من كثرة الخطأ الإصرار عليه بعد التنبية إليه ، وذهب الأئمة عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وشعبة بن الحجاج إلى ترك الرواية عن المضر على الخطأ . سئل شعبة من الذي ترك الرواية عنه قال : « من تماذى في غلط مجمع عليه ، ولم يتهم نفسه عند اجتِهادِه على خلافه » .⁽⁶²⁾ وقبل الحميدي التراجع من صاحب الخطأ القليل دون الكثير خافة أن يكون هناك حديث خطأ لم يتراجع عنه .⁽⁶³⁾ قال الخطيب البغدادي : « يلزم الرواية إذا خالفه فيما رواه رواه غيره أن يرجع إلى أصل كتابه فيطالعه ، ويستثبت منه ، وهكذا لو لم يحدث من حفظه ، لكنه روى من فرع له شيئاً خولف فيه ، فإنه يلزم الرجوع إلى الأصل لجواز دخول الخطأ على الناقل في حال النقل ، فيجب على المحدث الرجوع عما رواه إذا ثبت أنه أخطأ فيه ، فإذا لم يفعل كان أثماً ، وعلى الطالب الإمساك عن الاحتجاج به » .⁽⁶⁴⁾

وكان أئمة الحديث يخطئون فيرجعون عندما ينبهون من يومهم أو بعد أيام ، وعند اختلاف الروايات تقدم الرواية من الكتاب على الرواية من الحفظ ، ورواية الأعلم بالحديث على من هو أقل علماً منه ، فبعد الله بن عون يترك ما رواه عن حماد بن زيد إذا خالفه أيوب السختياني لأن أيوب أعلم بالحديث من حماد .

وشعبة بن الحجاج مع مكانته الحديبية إذا خالفت روايته رواية سفيان الثوري اعتمد رواية الثوري . قال : « إذا خالفني سفيان في حديث ، فالحديث حديثه » .⁽⁶⁵⁾ واعتبر ابن حبان خالفة الأقران مما يتعرض له أغلب الرواية ، وجعل حداً لما يرد رواية الراوي ، ولما لا يردها ، فرأى أنه لو تركت كل مرويات الراوي بسبب مخالفته أقرانه لتركت روايات كثيرة من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من الأئمة المرضيين ، والمقياس في تحديد كثرة الخطأ قوله أن يغلب خطأ الراوي على صوابه ، فمن كان كذلك تركت الرواية عنه ، ومن كثر خطاؤه ولم يغلب على صوابه فهو مقبول الرواية فيما لم يخطيء فيه ، واستحق بجانبة ما أخطأ فيه فقط .

(62) السيوطي ، تدريب الراوي : 340 / 2 .

(63) الخطيب البغدادي : الكفاية : 227 .

(64) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي 2 / 38 – 40 (مكتبة المعارف الرياض) .

(65) المرجع نفسه 2 / 43 .

ومثل هذا الصنف بجماعة خرج لهم البخاري كشريك .⁽⁶⁶⁾
و和尚⁽⁶⁷⁾ وأبي بكر بن عياش .⁽⁶⁸⁾ وألحق بهم حاد بن سلمة⁽⁶⁹⁾ ولم يخرج
له البخاري .

الاختلاط

تعريفه وأسبابه :

تعريفه :

الاختلاط لغة : يقال اختلاط فلان أي فسد عقله ، واحتللت عقله إذا تغير فهو
مختلط .⁽⁷⁰⁾

(66) شريك بن عبد الله بن أبي نمر المدنى من صغار التابعين (ت 140 / 757) روى عن سعيد بن المسيب
وطبقه . وثقة ابن سعد وأبو داود ، وقال ابن معين والنسانى لا يأس به ، وذكرة ابن حيان فى الثقات . وخرج
له الشيخان ، وفي روايته عن أنس حديث الإسراء . مواضع شاذة .
ابن حجر : هدى السارى 409 - 410 .

قال ابن القىم الجوزية في زاد المعاد (1 / 24) وأما ما وقع في حديث شريك إن ذلك قبل أن يوحى إليه . فهذا
ما عد من اختلاط شريك الثانية وسوء حفظه لحديث الإسراء .
وهو غير شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعى (ت 177) . فهذا لم يخرج له البخاري شيئاً .
(67) هشيم بن شير الواسطي ، أحد الأئمة (ت 183 / 799) روى عنه مالك وشعبة والثورى ، وهم أكبر
منه ، وخرج له السنة ، وذكرة ابن حيان فى الثقات ، وقال كان مدلساً لم يخرج له البخاري إلا ما صرخ فيه
بالتحديث وروايته عن الزهرى فيها لين ، وليس منها في الصحيحين شيء .

ابن حجر : هدى السارى : 449 .

(68) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى (ت 193 / 808) .
كان من العباد الحفاظ المتقين قال أحمد : ثقة ربنا غلط ، وكان يحيى القبطان وعلى بن المدينى يسيئان الرأى فيه
سوء حفظه عند كبره . خرج له البخاري ، ولم يخرج له مسلم إلا في مقدمة الصحيح .
ابن حجر : تهذيب التهذيب 14 / 34 - 37 .

(69) حاد بن سلمة بن دينار البصري (ت 167 / 783) .
قال ابن حجر : أحد الأئمة الأثبات إلا أنه ساء حفظه في الآخر استشهد به البخاري تعليقاً ولم يخرج له
احتجاجاً ولا مقويناً . ولا متابعة إلا في موضع واحد بصيغة تضييف . احتاج به مسلم والأربعة . لكن قال
الحاكم لم يحتاج به مسلم إلا في حديث ثابت عن أنس ، وأما باقى ما أخرج له فمبابع . زاد اليه أن ما عدا
حديث ثابت لا يبلغ عند مسلم إلئى عشر حديثاً .

ابن حجر : هدى السارى : 499 .

(70) الزيدي : تاج العروس 5 / 134 .

وفي اصطلاح المحدثين ، عرفه السخاوي « بأنه فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال إما بحرف أو ضرر أو عرض أو مرض ». (٧١)

وعرفه همام عبد الرحيم سعيد بأنه « آفة عقلية تورث فسادا في الإدراك ، وتصيب الإنسان في آخر عمره ، أو تعرض له بسبب حادث كفقد عزيز أو ضياع مال ، ومن تصبيه هذه الآفة لكبر سنّه ، يقال فيه إختلط باخره ». (٧٢)

والتعريفان متقاربان ، وميزة الأول بيانه تأثير الاختلاط في مدارك المختلط وهو عدم انتظام الأقوال والأفعال ، وميزة الثاني بيانه المصطلح الحديثي فيما ين اختلط بسبب الحرف .

أسباب :

يسنتج من التعريفين السابقين الأسباب التالية :

- تقدم السن .

- الإصابات البدنية كالعمى وغيره .

- الهزات النفسية الناتجة عن الأحداث المؤثرة التي يتعرض لها المرء ، فيتأثر بها ، ويسوء حفظه ، فاختلط عليه الأحاديث ، وأكثر ما يطلق عليه في مثل هذه الحالات (سيء الحفظ) .

مدة الاختلاط

اختلف طول هذه المدة وقصرها من شخص إلى آخر ، فاختلط اسحاق بن ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهوية أحد الأئمة الاعلام مدة ستة أشهر (٧٣) واختلف في مدة اختلاط سعيد بن أبي عروبة ما بين خمس سنين إلى ثلاث عشرة سنة . (٧٤)

(٧١) السخاوي : فتح المغيث / 3 / 331.

(٧٢) همام عبد الرحيم سعيد : العلل في الحديث : 98.

(٧٣) ابن الكبار : الكواكب النيرات : 89.

(٧٤) المرجع نفسه : 194 - 195.

تحديث المختلط والرواية عنه

وقاية من تأثير هذه الإصابات في الحديث النبوي رأى علماؤه أن يكف الرواوي عن التحدث في سن الثانين ، لأنها بداية الهرم « فإن كان عقله ثابتًا ، ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ، ويقوم به ، ويتحرى ، أمكن له أن يحدث بعدها ». ^(٧٥)

إذا حصل الاختلاط بأي سبب تجنب المحدثون الرواية عن المختلط وكثيراً ما يساهم أولياً وله في ذلك فيمعنونه من التحدث . وإذا وقع الشك فيه ، فقد يتحقق بقلب الأسانيد وعرضها عليه ، فإذا لم يتتبه إلى القلب عرف اختلاطه ، فيتجنب الأخذ عنه ، ولم يقف التحري عند تجنب الرواية عن المختلط بل أحصى علماء الحديث الرواة المختلطين وحددوا مدة اختلاطهم وبحثوا عنمن روى عنهم قبلها ، ومن روى بعدها ، وميزوا مرويات هذه الفترة عن تلك ، واتفقوا على قبول روايات الثقات على المختلط قبل إصابته ، واختلفوا فيما رواه عنه بعدها ، وفيما لم يعرف زمان أخذه ، فنهم من أسقط المرويات كلها ^(٧٦) ومنهم من قبل ما حدث به من كتابة ، ورد ما حدث به من حفظه .

وفصل ابن حبان المسألة فرأى قبول الرواية عن المختلط بعد إصابته إذا وافقت روايات الثقات من جهة أخرى ، واعتبر اختلاط الثقة كخطئة ، فالثقة إذا أخطأ يترك من روايته ما أخطأ فيه ، ويحتاج بما لم يخطئ فيه ، وما وافق الثقات مما روي عن المختلط بعد إصابته هو كمثل ما رواه الثقات عنه قبل ذلك . ^(٧٧)

ورأى ابن حبان هو نفس رأي وكيع بن الجراح ، فقد كان يسمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه ، فيأخذ ما صح من حديثه ، ويطرح ما لم يصح . ^(٧٨)
وأخرج البخاري ومسلم عن بعض المختلطين بواسطة من سمع منهم بعد الاختلاط ، وهذا يفسر بتفصير رب :

(75) الرامهزمي : الحديث الفاصل : 354.

(76) ابن الصلاح : علوم الحديث : 35 .
السخاوي : فتح المغيث / 3 : 332 .

(77) ابن حبان : صحيح ابن حبان / 1 : 121

(78) ابن الكبيال : الكواكب النباتات : 12 .

- 1 - إن ذلك يعتبر عند الشيدين من قديم حديث المختلطين .
- 2 - إنه مما اتفق عليه الثقات ، قال ابن حجر - في ترجمة سعيد بن أبي عروبة - « وأما ما أخرجه البخاري من حديثه عن قتادة ، فأكثره من روایة من سمع منه قبل الاختلاط . وأخرج عن سمع منه بعده قليلاً كمحمد بن عبد الله الأنصاري وروح ابن عبادة ، وابن أبي عدي فإذا روى من حديث هؤلاء انتقى ما توافقوا عليه . ⁽⁷⁹⁾ ولتمييز ما حدث به المختلط في الفتريين لجأ أهل الحديث إلى الأملكة والأشخاص ، فتارة يقولون : ما حدث به فلان في الكوفة صحيح مثلاً ، وما حدث به في البصرة ضعيف ، وتارة يقولون حديث فلان عن فلان صحيح ، وحديث فلان عن فلان غير صحيح ، لأنه بعد الاختلاط . ⁽⁸⁰⁾

عنابة المحدثين بمبحث الاختلاط

بحث المحدثون الاختلاط بين القضايا الحدبية ، فتناوله بدقة ابن الصلاح في النوع الثاني والستين في كتابه علوم الحديث ، فقال : « هذا فن عزيز مهم ، لم أر أحداً أفرده بالتصنيف ، واعتنى به مع كونه حقيقة بذلك جداً . » ⁽⁸¹⁾ ثم صنف المختلطين بإيجاز ، وبين حكم الرواية عنهم ، وعدد بعد ذلك ستة عشر مختطاً ، وختم البحث بإشارته إلى أن ما وجد في الصحيحين أو أحدهما من مرويات المختلطين أخذ عنهم قبل إصابتهم وهو رأي أشرنا إليه قبل قليل وصنفهم ابن رجب الحنبلي فأجاد . ⁽⁸²⁾

وستي أصحاب كتب الرجال والجرح والتعديل من اختلط من الرواة أثناء عرضهم التراجم ، وتوسيع البعض في الموضوع ، فخصمه بتاليف ، فألف فيه : أبو

(79) ابن حجر : هدي الساري : 405 - 406 .

(80) همام عبد الرحمن سعيد : العلل في الحديث : 151 .

(81) ابن الصلاح : علوم الحديث : 352 - 357 .

(82) ابن رجب : شرح علل الترمذ : 394 .

بكر الحازمي (ت 584) وصلاح الدين العلائي⁽⁸³⁾ وابن حجر العسقلاني في تذليل على العلائي . ووصلنا كتاباً مطبوعاً هما : «الاغتابط بمن رمي بالاختلاط» وهو كتاب مختصر لابراهيم بن محمد العجمي الحلبي⁽⁸⁴⁾ .

«الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات» لابن الكيال⁽⁸⁵⁾ ترجم فيه لسبعين راوياً من رواة الأصول الثقات ، ورتبتهم على حروف المعجم معتمداً على كتب التراجم التي سبقته ، وحاول أن يحدد زمنإصابة كل واحد منهم ، ويسمى من روى عنه قبلها وبعدها . وأضاف له محققاً ملحقاً أولاً ترجم فيه ثمانية وثلاثين مختلطاً من الثقات ، وملحقاً ثانياً ترجم فيه لثلاثة عشر مختلطاً من الضعفاء ، جمعها من كتب الرجال وكتب الجرح والتعديل .

أصناف المختلطين ومن لحق بهم

إن تصنيف المختلطين ، ومن لحق بهم ساعد على قبول روایاتهم أو ردتها لأنه إنما على معرفة درجة اختلاطهم ، وطول مدته أو قصرها ، وتاريخ الرواية عنهم . وصفهم ابن رجب الحنبلي في شرحه علل الترمذى إلى أصناف وألقابهم من يشبههم في ضعف الذاكرة .

وقد اعتمدت تصنيفه ، وانتقى المعلومات منه ، ومن ابن الكيال في الكواكب النيرات .

(83) خليل بن كيكيلدي العلائي (صلاح الدين) ، ولد 694 ت 1294 بدمشق (ت 761 / 1359) بالقدس ، محدث ، فقيه أصoli ، من تصانيفه مختصر جامع الأصول لأحاديث الرسول لابن الأثير الجزائري . ابن حجر : الدرر الكamaة 2 / 90 .

(84) ابراهيم بن محمد بن خليل الطراطيسى الأصل (طرابلس الشام) الحلبي المولد والدار . المعروف بسيط ابن العجمي ولد (753 / 1352 ت 841 / 1437) . من مؤلفاته شرح سنن ابن ماجة . الشوكاني : الدرر الطالع 1 / 28 - 30 .

(85) محمد بن أحمد بن محمد الخطيب زين الدين أبو البركات (ابن الكيال) ولد 863 / 1458 . كان في ابتداء حياته تاجراً ثم اتجه للعلم فأخذ عن كثير من العلماء ، ثم توّلى الوعظ . من تصانيفه : كتاب الكواكب النيرات ، وكتب أخرى في الوعظ . ت 929 / 1522 . عبد القيوم عبد رب النبي : مقدمة كتاب الكواكب النيرات .

١ - النوع الأول : « من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض ، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم وهم متفاوتون في تخليلتهم ، فنفهم من خلط تخليلطا فاحشا ، ومنهم من خلط تخليلطا يسيرا » .^(٨٦) ومن أعيان هؤلاء عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه .^(٨٧)

ومنهم سعيد بن إيس الجريري البصري أحد الثقات الأعيان اخالط باخره ، فكان يلقن فيتلقن .^(٨٨)

- سفيان بن عيينة .

- اخالط قبل وفاته بستة .

- أبو النعيم ولقبه عارم : محمد بن الفضل السدوسي. أحد الثقات المتفق على تخريب حديثهم ، اخالط في آخر عمره. قال العقيلي: حدث في اخلاقه عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا النار ولو بشق تمرة »^(٨٩)

ورواه قبل اخلاقه عن حميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا .^(٩٠)

المحقون بهذا الصنف من المختلطين

- من أضر في آخر عمره ، وكان لا يحفظ جيدا ، فحدث من حفظه أو كان يلقن فيتلقن .^(٩١)

(٨٦) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 394 .

(٨٧) سنن الترمذى . كتاب الأدب . باب كراهة التزغرج / 5 122 .

(٨٨) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 401 .
المذهبى : ميزان الاعتدال / 2 127 .

(٨٩) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 408 - 409 .
العقيلي : الصفعاء الكبير / 4 122 .

(٩٠) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 409 .

(٩١) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 409 .

منهم عبد الرزاق بن همام الصناعي (ت 211) أحد الأئمة ، وإليه كانت الرحلة في زمانه ، قال أحمد بن حنبل « عبد الرزاق لا يعبأ بحديث من سمع منه وقد ذهب بصره ، كان يلقن أحاديث باطلة ». ^(٩٢)

أبو حمزة السكري (ت 167) ثقة مشهور من أهل مرو ، قال النسائي في سنته « أبو حمزة مروزي لا بأس به ، إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره ، من كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد ». ^(٩٣) . من أحرقت كتبه ، فحدث من حفظه فوهِمَ ^(٩٤) .

يمثل أهل الحديث هؤلاء بعد الله بن هبعة المصري (ت 174) وكان أحمد ابن حنبل يضعف حديث المتأخرین عنه . قال ابن حبان « سماع من سمع منه قبل احتراق كتبه صحيح ، وكان من الكتابين للحديث والجماعين للعلم والراحلين فيه ^(٩٥) ونضيف إلى هؤلاء الملحقين صنفين آخرين هما :

- من اختلط بسبب موت ابنه كمحمد بن عبد القادر الجعفري النابلي ، مات ابنه شرف الدين قاضي دمشق فتغير . ^(٩٦)

- من اختلط بسبب تعرضه لسرقة مثل أبي بكر بن عبد الله القلساني ، سرت أمعنته فاختلط ، فساء حفظه ، ووَهِمَ ، ولم يفحش ، لكنه لا يحتاج به إذا انفرد . ^(٩٧)

الثقات أصحاب الكتب الصالحة الذين في حفظهم شيء
 قال ابن رجب الحنبلي : ومن هذا النوع ^(٩٨) قوم ثقات لهم كتب صالحة وفي

(٩٢) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 413 .

(٩٣) المرجع نفسه 412 .

(٩٤) المرجع نفسه 413 .

(٩٥) ابن حبان : المجموع 2 / 11 .

(٩٦) ابن الكيلان : الكواكب النيرات : 419 – 420 .

(٩٧) المرجع نفسه : 511 .

(٩٨) يقصد بال النوع الذين ضعف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض .

حفظهم بعض شيء فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون ويحدثون أحياناً من كلامهم فيضبطون».

منهم عبد الرزاق الصنعاني ، وتقديم أنه كان ضريراً ويحدث من كتابه فيجيد ،
ولما يحدث من حفظه يخلط . قال يحيى بن معين : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً
واحداً إلا في كتابه كله » .⁽⁹⁹⁾

- ومنهم شريك بن عبد الله التخعي قاضي الكوفة .
كتبه صالح ، وحفظه فيه اضطراب . قال أبو حاتم : « حدث شريك من حفظه
باخره ، وقد ساء حفظه عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي
صلى الله عليه وسلم « احتجم وهو صائم محرم » فغلط فيه ، ورواه جماعة ولم يذكروا
صائماً محرماً ، إنما قالوا « احتجم وأعطي الحجام أجره » .⁽¹⁰⁰⁾

النوع الثاني :⁽¹⁰¹⁾

من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض⁽¹⁰²⁾
وهم على ثلاثة أصناف :

هذا النوع بأضريه الثلاثة والنوع الذي سبقه الملحق بالنوع الأول والنوع الذي
يليه ليسوا من المحتلطيين بالمعنى الاصطلاحي ، ولكنهم يشتركون معهم في أمرين .
الأول : وصف الثقة فكلهم ثقات .

والثاني : تحديدهم على الصواب مرة وعلى الخطأ أخرى ، فضبطهم ليس مستقراً ، وفي
حديثهم المقبول ، ومنه المتوقف فيه ، وبهمنا في هذا الفصل كل ما تعلق بالضبط
لذلك رأينا أن نتبع ابن رجب في ذكر هؤلاء الأصناف المجزوي الضبط إثر
المحتلطيين .

(99) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 413 .

(100) المرجع نفسه 416 ، والحديث بعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي 1 : 230 .

(101) النوع الثاني من الثقات الذين لا يذكر أغلبهم في كتب المخرج .

(102) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 423 .

أصناف النوع الثاني

الضرب الأول :

« من حَدَثَ فِي مَكَانٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ كُتُبَهُ فَخُلُطَ ، وَحَدَثَ فِي مَكَانٍ آخَرَ مِنْ كُتُبَهُ فَضُبِطَ ، أَوْ مِنْ سَمْعِ مِنْ شَيْخٍ فَلَمْ يُضْبِطْ عَنْهُ ، وَسَعَ مِنْهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ فَضُبِطَ ». وَمِنْهُمْ .⁽¹⁰³⁾

- معمر بن راشد : حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد .

قال يعقوب بن شيبة : « سَمَاعُ أَهْلِ الْبَصَرَةِ مِنْ مَعْمَرٍ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِمْ فِي اضطرابٍ لِأَنَّ كُتُبَهُ لَمْ تَكُنْ مَعَهُ ».⁽¹⁰⁴⁾

- يزيد بن هاورن ، قال أحمد بن حنبل : « يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ مِنْ سَمْعِهِ بَوْاسِطَ أَصْحَاحٍ مِنْ سَمْعِهِ بِبَغْدَادٍ ، لِأَنَّهُ كَانَ بَوْاسِطَ يَلْقَنَ فِي رَجْعٍ إِلَى مَا فِي الْكِتَبِ ».⁽¹⁰⁵⁾

الضرب الثاني :

من حَدَثَ عَنْ أَهْلِ مِصْرٍ أَوْ إِقْلِيمٍ فَحَفِظَ حَدِيثَهُ ، وَحَدَثَ عَنْ غَيْرِهِمْ ، فَلَمْ يَحْفِظْ ، وَمِنْهُمْ :

- اسماعيل بن عياش الحمصي إذا حدث عن الشاميين ، فحديثه جيد . وإذا حدث عن غيرهم ، فحديثه مضطرب .⁽¹⁰⁶⁾

- معمر بن راشد أيضاً . كان يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة .⁽¹⁰⁷⁾

. 423) ابن رجب : شرح علل الترمذى :

. 423) المرجع نفسه :

. 425 = (105)

. 428 == (106)

. 429 == (107)

الضرب الثالث :

من حَدَثَ عَنْ أَهْلِ مِصْرِ أَوْ أَقْلِيمٍ فَحَفَظُوا حَدِيثَهُ، وَحَدَثَ عَنْهُ غَيْرُهُمْ فَلَمْ يَقِيمُوا حَدِيثَهُ⁽¹⁰⁸⁾ . مِنْهُمْ :

- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب المديني الإمام الفقيه ، ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سَمَاعَ الحجازيين منه صحيح ، وفي حديث العراقيين عنه قَوْفَمٌ كبير ، لعله كان يلقن فيتلقن ، يعني بالعراق⁽¹⁰⁹⁾ .

النوع الثالث : قوم ثقات في أنفسهم ، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم⁽¹¹⁰⁾ :
وهؤلاء جماعة كثيرون منهم :

- حماد بن سلمة . قال يعقوب بن شيبة « حماد بن سلمة ثقة ، في حديثه اضطراب كثير شديد إلا عن شيخوخ ، فإنه حسن الحديث عنهم ، متقن لحديثهم مقدم فيهم به على غيره ». ⁽¹¹¹⁾

- سليمان التميمي : أحد أعيان الأئمة البصريين .
كان من الثقات ، ولكنه لا يقوم بحديث قتادة ، وله أحاديث وَهِمْ فِيهَا عَنْهُ ، منها حديثه عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمْ بِهِ » قال فيه « إِذَا قَرأُ فَأَنْصَتُوا » ولم يذكر هذه اللفظة أحد من أصحاب قتادة الحفاظ . ⁽¹¹²⁾

- عكرمة بن عمارة اليامي ، وهو ثقة ، لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثیر خاصة مضطرب ، لم يكن عنده في كتاب ، قاله يحيى القطان وأحمد والبخاري وغيرهم ،
وحديثه عن إيس بن سلمة الأكوع متفق عليه . ⁽¹¹³⁾

(108) ابن رجب ، شرح علل الترمذى : 430 .

(109) نفس المرجع : 431 .

(110) نفس المرجع : 433 .

(111) نفس المرجع 438 – 439 .

(112) نفس المرجع 443 .

(113) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 443 .

أثر الاختلاط في مرويات المختلط

تبين من عرضنا لأصناف المختلطين أنهم في غالبيتهم من الثقات فغير الثقة لا يهم بأطوار حياته ، ولا يبحث عنه لأن روایته مردودة اختلاط أو لم يختلط وإن من المختلطين من لم يضره الاختلاط لحصوله قبل الموت بقليل أو لعدم روایته بعده كابراهيم بن أبي العباس ، ويقال ابن العباس السامری ، اختلط في منزله حتى مات . قال الذهبي « مآضرة الاختلاط ، وعامة من يموت يختلط قبل موته ، إنما المضعف للشيخ أن يروي شيئاً زمن اختلاطه » .⁽¹¹⁴⁾

ومحمد بن المبارك بن مشق البغدادي ، اختلط قبل موته بثلاثة أعوام فما حدث فيها شيء .⁽¹¹⁵⁾

- ومنهم من لم يفحش اختلاطه كسعيد بن إيس الجريري ، قال ابن حبان « كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين » ولم يكن اختلاطه فاحشاً .⁽¹¹⁶⁾ وسع منه يحيى القطان عند ذلك ، ولم يحدث عنه شيئاً .

ومنهم من اشتتد اختلاطه كمسلم الصبى الكوفي . قال ابن حبان « اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدرى ما يحدث به فجعل يأتي بما لا أصل له عن الثقات ، فاختلط حديثه ، ولم يتميز . تركه أحمد بن حنبل، ويحيى ابن معين .⁽¹¹⁷⁾ وأثر الاختلاط في الراوى يظهر في ضعف ذاكرته، وتبعاً لخفتة أو شدته يكون اضطراب مروياته بروايتها على أوجه لا يمكن الجمع بينها .

نقل ابن أبي حاتم الرازي عن يحيى القطان قوله في إسماعيل بن عمر المكي « لم يزل مختطاً ، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب ».⁽¹¹⁸⁾

ومن أثر الاختلاط قبول المصاب به التلقين ، وتحديثه بالعجبائب ، وبما لا أصل له والزيادة في الحديث ، والتقيص منه ، وخلط الأحاديث بعضها .

(114) ابن الكيال : الكواكب النيرات 78 .
الذهبى : ميزان الاعتدال 1 / 39 .

(115) الذهبى : ميزان الاعتدال 4 / 23 .

(116) ابن الكيال : الكواكب النيرات 182 .

(117) ابن الكيال : الكواكب النيرات ، الملحق الثاني منه : 509 .

(118) ابن الكيال : الكواكب النيرات : 499 .

الفصل الثاني

رواية الحديث باللفظ والترخيص في روايته بالمعنى

رواية الحديث النبوي بلفظه هي الأصل ، والرواية بالمعنى رخصة اقتضبها ضرورة نشره وصعوبة الحفاظ على لفظه ، وهي من القضايا المتنية الحالصة ، ولها ثلاثة صور :

الصورة الأولى : الرواية باللفظ وهي المقصود .

الصورة الثانية : الرواية بالمعنى بالشروط التي تضمن سلامتها ، وهي حالة جائزة وأمر واقع .

الصورة الثالثة : الرواية بالمعنى مع عدم الالتزام بالشروط ، فيحصل في اللفظ تحريف يؤدي إلى تغيير المعنى . وهذه الصورة ممنوعة ، ولكنها حصلت أحياناً ، فنشأت عنها أخطاء في ألفاظ الحديث ، سترها في فصل نقد مبني المتن .

ونحاول في هذا الفصل بحث الصورتين : الأولى والثانية ، فنستعرض أولاً ما كان عليه العمل في الرواية باللفظ وبالمعنى منذ زمن الرسول صلى الله عليه وسلم محاولين الإستناد إلى نصوص تدعم ما ثبته من الأراء ، ونماذج تطبيقية تبين الواقع العملي للرواية .

تأنيي النبي صلى الله عليه وسلم في تحديشه

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدث الناس بأن ليفهموا عنه ما يقول وينقلوه ، ولو شاء السامع أن يعد كلماته لعدها ، لأن غايته صلى الله عليه وسلم أن يعي الناس ما يقوله لهم حتى يعملوا به ويبلغوه لمن لم يحضر المجلس ، كما سمعوه منه عليه الصلاة والسلام .

« عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصائه » ⁽¹¹⁹⁾

. 3567 صحيح البخاري . كتاب المناقب . 23 ، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم 119

وأشار ابن حجر إلى معنى هذا الحديث ، فقال : « المراد منه المبالغة في التريل
والتفهيم »⁽¹²⁰⁾

وروى الخطيب بسنده إلى النبي صلّى الله عليه وسلم عن رجل خدم النبي صلّى الله عليه وسلم ، ولم يسمه « أن النبي كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث مرات ». ⁽¹²¹⁾

وسمعت عائشة رضي الله عنها صحابياً يسرد الحديث استعجالاً ، فلم ترض ذلك منه ، وحال بينها وبين نقدة اشتغالها بصلوة النافلة . ولو وجدته عند فراغها من الصلاة لفقدت طريقة تحدّيه .

عن عائشة أنها قالت : « ألا يعجبك : أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجريني يحدث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم يسمعني ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضي سبحي ، ولو أدركته لرددت عليه « إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم ». ⁽¹²²⁾

وهذا الصحابي لم تسمه ، واستنتاج ابن حجر باعتماده روایات أخرى أنه أبو هريرة . ⁽¹²³⁾ وتعجله في السرد لا يتنافي مع ما نقل عنه من تكراره الحديث ثلاثة ، لأن التكرار قد يكون حصل منه عند التحدث ، والتعجل عند المذاكرة ، وهو إنما حدث بقرب حجرة السيدة عائشة ليسمعها ، كأنما هو يستعين بها في مراجعة محفوظاته .

نقدة صلّى الله عليه وسلم صحابياً أبدل في الحديث لفظاً آخر
عن البراء بن عازب قال : قال النبي صلّى الله عليه وسلم : « إذا أتيت مضمجعك فتوضاً وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألحت ظهري إليك رغبة ورهبة

. (120) ابن حجر : فتح الباري 6 / 578.

(121) الخطيب البغدادي : الجامع 1 / 234 (مكتبة المعرف ، الرياض)

(122) صحيح البخاري ، كتاب المناقب 23 باب صفة النبي حديث رقم 3568 .

. (123) ابن حجر : فتح الباري 6 / 528.

إليك ، لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك . اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وينبئك الذي أرسلت ، فإن مت من ليتك فأنت على الفطرة ، واجعلهن آخر ما تتكلم به . قال : فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم . فلما بلغت « اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ، قلت ورسولك ، قال ، « وينبئك الذي أرسلت » . ⁽¹²⁴⁾

ذكر شراح الحديث احتمالات كثيرة لتصصيص النبي صلى الله عليه وسلم على عدم إبدال لفظة النبي بلفظة الرسول ، ومنها هذان الاحتمالان :

1 - أن يكون أوحى إليه بلفظ الحديث فوقف عنده .

2 - أن تكون الفاظ الأذكار توقيفية في تعين اللفظ وتقدير الثواب ، فرمى كان في اللفظ سر ليس في الآخر ، ولو كان يرادفه في الظاهر .

واستند المانعون للرواية بالمعنى إلى نقد الرسول صلى عليه وسلم للصحابي واعتبروه دليلاً مذهبهم . ⁽¹²⁵⁾

وأجيب على ذلك بأن شرط الرواية بالمعنى اتفاق اللفظين فيها ، والرسول والنبي متغايران لفظاً ومعنى ، فلا يتم الاحتجاج بذلك . ⁽¹²⁶⁾

وأهم الفروق بين النبي والرسول كون النبوة تقتضي البشرية ، والرسالة لا تقتضيها ، فالملائكة رسل ، وليسوا بأنبياء . ⁽¹²⁷⁾

رواية الحديث باللفظ والتريخيص في روايته بالمعنى منذ الصحابة فن بعدهم

لم تطرح رواية الحديث باللفظ والتريخيص في روايته بالمعنى كقضية في زمن الصحابة رضي الله عنهم ، لاستطاعتهم المحافظة على لفظ الحديث النبوي ، لتلقיהם إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة ، أو عن بعضهم البعض ، ولقرب عهد

(124) صحيح البخاري : كتاب الوضوء 75 باب فضل من مات على الوضوء ، وكتاب الدعوات 7 باب ما يقول : إذا نام .

وصحيف مسلم ، كتاب الذكر والدعا ، حديث 56 - 58 ج 4 / 2082 - 2083 .

(125) ابن حجر : فتح الباري 1 / 358 .

(126) المرجع نفسه 11 / 112 .

(127) المرجع نفسه 1 / 358 .

اللتى ، فلم تنقل عنهم نقول كثيرة في المسألة بيد أنها منذ عهدهم وجد فيها اتجاهان :
- اتجاه يشدد في الحفاظ على لفظ الحديث .

- واتجاه يرخص في روايته بالمعنى ، وسنجاول عرض مواقف وآراء أصحاب الاتجاه الأول ، ثم نتبعه ببيان مواقف وآراء أصحاب الاتجاه الثاني متبعين في الاتجاهين آراء المحدثين والأصوليين ، وتتابع ذلك بموقف أصحاب التوسط الذين أجازوا الرواية بالمعنى بشرط .

مذهب الدين يروون باللفظ

من الصحابة الذين وصلتنا عنهم نقول في المسألة : عبد الله بن عمر فالمعروف عنه المخافة الشديدة على لفظ الحديث النبوى ، فلا يزيد فيه ولا ينقص منه ،⁽¹²⁸⁾ ولا يسمح بتقديم كلمة على أخرى .

أورد الإمام مسلم في صحيحه بسنده إلى ابن عمر أنه روى حديثاً مرفوعاً يتضمن أركان الإسلام فسمعه رجل فأشار عليه بتقديم لفظ الحج على صيام رمضان فرد عليه ابن عمر بأنه حدث كما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : «بني الإسلام على خمسة : على أن يوحد الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، والحج ، فقال رجل : الحج وصيام رمضان . قال : لا . صيام رمضان والحج ، هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم». ⁽¹²⁹⁾

وأثبت بعد ذلك الإمام مسلم روایتين عن ابن عمر بتقديم الحج مثل الرواية التي عارضها، وحمل ذلك النبوي على روايته الحديث من وجهين ونسبياً أنه أحد هما عندما عارض الرجل ، وعزا ابن حجر اختلاف النقل عن ابن عمر إلى الراوى عنه ، وكلامها لم يشكك في نقه الرجل وهو المقصود هنا . ⁽¹³⁰⁾

ولم يسمح عبد الله بن عمر بإيدال كلمة بأخرى في الحديث . قال : عبيد

. (128) الخطيب البغدادي : الكفاية 265.

. (129) صحيح مسلم : كتاب الإيمان ، حديث رقم 19 ، ج 1 / 45.

. (130) محمد الطاهر الجواوى : الجرح والتعديل : 35.

ابن عمير في قصصه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مثل المنافق كمثل الشاة الرابضة بين الغنمین ، فقال ابن عمر : « ويلكم ... لا تكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمین » ، وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمر : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما مثل المنافق مثل الشاة بين الغنمین .⁽¹³¹⁾ فقال عبد الله بن عبيد بن عمیر⁽¹³²⁾ هي واحدة إذا لم تجعل الحرام حلالاً والحلال حراماً ، فلا يضرك إن قدمت شيئاً أو أخرته ، فهو واحد »⁽¹³³⁾ دعا عمر بن الخطاب إلى التحرى في نقل الحديث ، فقال : « من سمع حديثاً فحدث به كما سمع فقد سلم .⁽¹³⁴⁾

التابعون الذين حدثوا باللفظ

من التابعين الذين شددوا في المطالبة بلفظ الحديث : القاسم بن محمد بن أبي بكر (ت 106) ، روى في حجر عائشة ، فكان أعلم الناس بحديثها ومع ذلك كان قليل الحديث والفتيا لتحريره في كل ما ينقل عنه .

عن طلحة بن عبد الملك قال : « أتيت القاسم ، وسألته عن أشياء ، فقلت أكتبه؟ قال : نعم . فقال لابنه : انظر في كتابه لا يزيد على شيئاً . قلت يا أبي محمد .

(131) ورد هذا الحديث عند مسلم في صحيحه بهذا المفظ « عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمین تغير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة » ، وفي رواية أخرى مثله إلا أنه قال : ذكر في هذه مرة . وفي هذه مرة » .

صحيف مسلم كتاب صفات المنافقين ، حديث رقم 17 ، ج 4/ 2146 . واستشهد به الخطيب البغدادي في الكفاية : 268 – 269 .

(132) عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي الجندي (أبو هاشم) المكي عن أبيه وابن عمر، وثقة أبو حاتم ت 113 / 731 .

الخزرجي : الخلاصة : 205 .

(133) الخطيب البغدادي : الكفاية 268 – 269 .

(134) الرامهرمي : الحديث الفاصل : 538 .

إني لو أردت أن أكذب لم آتك . قال : إني لم أرد ، إنما أردت إن أسقطت شيئاً
⁽¹³⁵⁾
بعده لك . »

ومنهم محمد بن سيرين (ت 110) ورجاء بن حيوه

قال محمد بن عون : « والذين كانوا يحبون أن يحدثوا كما سمعوا محمد بن سيرين ،
⁽¹³⁶⁾
ورجاء بن حيوه ،⁽¹³⁷⁾ والقاسم بن محمد⁽¹³⁸⁾ ، وكان طاوس (ت 106)⁽¹³⁹⁾
بعد الحديث حرقاً⁽¹⁴⁰⁾ .

أتباع التابعين ومن بعدهم من تحرروا في اللفظ

وتناول المحدثون منهج التحرري في رواية الحديث على اللفظ ، فكان الإمام مالك
ابن أنس يتحفظ عن الباء والثاء في حديث رسول الله صلى الله عليه
⁽¹⁴¹⁾
 وسلم .

وتحرى حماد بن زيد في تقليل حرف وتحفيظه ، فروى الحديث التالي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم : « ليس الكاذب من أصلح بين الناس ، فقال خيراً أو
⁽¹⁴²⁾
نمَّ خيراً » .

(135) الرامهزمي : المحدث الفاصل : 539.

(136) الرامهزمي : المحدث الفاصل : 538.

(137) رجاء بن حيوه الكندي الفلسطيني ، أحد الاعلام عن معاوية والمسور بن مخرمة . وقيصة بن ذؤيب ،
وعنه الزهري وابن عون . كان ثقة فاضلاً كثير العلم . ت 730 / 112 .
الخزرجي : الخلاصة : 117 .

(138) الرامهزمي : المحدث الفاصل : 535.

ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفصله : 1 / 80 .

(139) طاوس بن كيسان الباني : تقدمت ترجمته : ص 139

(140) الرامهزمي : المحدث الفاصل : 539 .

(141) الخطيب البغدادي : الكفاية : 275 .

(142) سنن أبي داود : كتاب الأدب 50 باب في إصلاح ذات البين 1 / 280 – 281 سنن الترمذى كتاب البر
26 باب ما جاء في إصلاح ذات البين 4 / 331 .

ثم قال حماد : سمعت هذا الحديث من رجلين فقال أحدهما : نَمَى خيراً خفيفة ،
وقال الآخر : نَمَى خيراً مثقلة . ⁽¹⁴³⁾

وشهد أحمد بن حنبل بتحري محدثين معاصرين له ، وبجيئهم بالحديث على
لفظه ، فقال : « كان خالد بن الحارث ⁽¹⁴⁴⁾ يجيء بالحديث كما سمع ، وكان وكيع
يجهد أن يجيء بالحديث كما سمع ، فكان ربما قال في الحرف أو الشيء يعني
كذا ». ⁽¹⁴⁵⁾

ومن صور التحري للحفظ على متن الحديث النبوى :

- تكرار الحديث من الرواى ، أو طلب إعادةه من السامع ، ليثبت منه
وتحفظه .

- تجزئة الحديث الطويل إلى أجزاء قصيرة حسب الحالس ، تسهيلًا للحفظ .

- عرض الحديث على الشيخ لتصحيحه والتأكد منه .

- طرح ما وقع الشك فيه من الحديث .

- كتابة الحديث ، وعرض الكتاب على الشيخ ، ونقده .

عن بشير بن نهيك ، قال : « كنت أكتب عند أبي هريرة ما سمعت منه ، فإذا
أردت أن أفارقه جئت بالكتاب فقرأته عليه ، فقلت : « أليس هذا ما سمعته منك ؟
قال نعم » ⁽¹⁴⁶⁾

- ومن احتياط بعضهم أن لا يحدث إلا من يكتب عنه خوفاً عليه من الوهم
عليه ، والغلط حال روایته . ⁽¹⁴⁷⁾

(143) الخطيب البغدادي : الكفاية 278.

(144) خالد بن الحارث الهجيمي (أبو عثمان) البصري عن ابن عون وهشام بن عروة ، وعنه أحمد وابن
المديني ، قال النسائي « ثقة ثبت ». المترجسي : الخلاصة 99 – 100 .

(145) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوى 2 / 17 (مكتبة المعارف الرياض) .

(146) الراهمي : المحدث الفاصل : 538 .

(147) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوى 2 / 17 (مكتبة المعارف ، الرياض) ..

تشدد بعض الذين يررون باللفظ

ومن تشدد أصحاب اللفظ اتباع المحدث على لفظه وان خالف اللغة الفصيحة مراعاة للسماع . عن عمارة بن عمير عن أبي معمر قال : « إني لأسمع الحديث لخنا فأحن اتباعا لما سمعت » .⁽¹⁴⁸⁾

وروى أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا : « إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة ، والإمام يخطب فقد لغيت » .

قال أبو الزناد : « هي لغة أبي هريرة ، إنما هو فقد لغوت »⁽¹⁴⁹⁾

أدلة القائلين برواية الحديث بلفظه

استدل الذين شددوا في رواية الحديث باللفظ بأدلة منها :

ـ إن الشرع ورد بأشياء قصد فيها الإتيان باللفظ والمعنى جميعا ، نحو التكبير ، والشهادة ، والآذان ، والشهادة . فينبغي أن يروي الحديث بلفظه .

ورد عليهم بأنه لا وجه لإلحاد حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأذان والشهادة ، ونحوهما ، لأنه لو كان إبراد لفظ الحديث لازما لوجب أن يوقف عليه توقيفا يوجب العلم ، ويقطع العذر ، كالتوقيق على الآذان والشهادة .

واحتجوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم « نصر الله إمروا سمع منا حديثا ، فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه »⁽¹⁵⁰⁾ .

• (148) الرامهزمي : المحدث الفاصل : 540 .
ابن عبد البر : جامع بيان العلم وفضله / 1 . 81 .

(149) صحيح مسلم : كتاب الجمعة حديث 12 ج 2 / 583 . والحديث بنفس السندي في الموطأ كتاب الجمعة حديث 7 بصيغة « لغوت » . وبنفس الصيغة ياسناد آخر عند البخاري كتاب الجمعة 12 ، وأبي داود كتاب الصلاة 229 . ومسلم أثبت ما صرح به الرواية عن أبي هريرة .

(150) هذا لفظ الترمذى في سننه كتاب العلم 7 باب ما جاء في الحديث على تبليغ السماع 5 / 33 - 34 . ورواه في نفس الباب بصيغتين أخرىتين قريبتين من هذه . وأخرجه أبو داود في السنن كتاب العلم 10 باب فضل نشر العلم 3 / 321 - 322 . ورواه ابن ماجة في السنن ، القدمة 18 باب من بلغ علمًا ، بعدة صيغ متقاربة 1 / 84 - 86 . وأخرجه الدارمي في سننه القدمة 24 بعدة صيغ ، وأحمد في المسند 1 / 437 و 3 / 225 و 4 / 80 .

ورد عليهم في الاستدلال بهذا الحديث من وجهين :

- الوجه الأول : أن الحديث قيد الرواية باللفظ بأن يكون السامع غير فقيه ، ولا من يعرف المعنى ، فأوجب عليه تأدية الحديث بلفظه ليستتبط معناه العالم الفقيه . فهذا المراد من قوله صلى الله عليه وسلم : « فرب مبلغ أوَعِي من سامِع ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقْهَ لِيْسَ فَقِيهَ ، إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهَ مِنْهُ » ، فإذا كان السامع على درجة من الفقه تسمح بالحفظ على معنى الحديث عند اقتضاء التصرف فيه أمكن له روایته بالمعنى .

الوجه الثاني :

إن هذا الحديث نفسه قد رواه الرواة على المعنى ، وقد قارن الخطيب البغدادي بين روایاته ، فعرض الجمل والكلمات التي استعملها بعض الرواة عَكَانَ كلمات وجمل عند آخرين :

« رَحْمَةُ اللَّهِ مَكَانٌ (نَصْرُ اللَّهِ) »

« وَمِنْ سَمْعٍ مَكَانٌ (أَمْرٌ) سَمْعٌ ».

« رَوَى مَقَالِيٌّ مَكَانٌ (سَمْعٌ مِنَ حَدِيثِهِ) »

« بِلْغَهُ مَكَانٌ (أَدَاهُ) »

« فَرَبُّ مَبْلَغٍ أَفْقَهَ مِنْ مَمْلَكَهُ » مَكَانٌ « فَرَبُّ مَبْلَغٍ أَوَعِي مِنْ سَامِعٍ ». .

« وَرَبُّ حَامِلٍ فَقْهَ لَا فَقْهَ لَهُ » « مَكَانٌ لِيْسَ بِفَقِيهٍ ».

والفاظ سوى هذه متغيرة تضمنها هذا الحديث .

وذكر الخطيب البغدادي أنه جمع طرقه على الاستقصاء باختلاف الفاظها في كتاب أفرده لها .

و 82 و 5 / 183 . وابن حبان في صحيحه 1 / 225 - 226 والشافعي : الرسالة 401 . والبيهقي : معرفة السنن والأثار 43 والراهمي : المحدث الفاصل 164 - 169 والخطيب البغدادي ، الكفاية 173 ، وشرف أصحاب الحديث 17 - 19 وابن عبد البر : جامع بيان العلم 1 / 39 وعياض . الإمام 13 - الهيثمي : مجمع الزوائد 137 / 139 .
ويكاد لا يخلو منه كتاب من كتب علوم الحديث ، ولم نكتف في تخريجه بالكتب الصالحة وذكرنا أغلب المطابق التي ذكرته لنبين أهميته في الاستشهاد على الرواية باللفظ والرواية بالمعنى .

وبسبب اختلاف ألفاظه نقله على المعنى ، ورغم اختلافها فعنده واحد .⁽¹⁵¹⁾
 قال الرامهزمي - في الرد على الاحتجاج بهذا الحديث - « قوله : فأداتها كما سمعها ، المراد منه حكمها للفظها ، لأن اللفظ معتبر به ، وبذلك على هذا قوله : فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه »⁽¹⁵²⁾ .
 ورأى الإمام الغزالي أن هذا الحديث يستدل به على جواز الرواية بالمعنى لأن محتواه « أن ما لا يختلف فيه الناس من الألفاظ المتراوفة لا منع فيه »⁽¹⁵³⁾ .
 واحتجووا بنقد النبي صلّى الله عليه وسلم الصحابي الذي أبدل لفظ « ونبيك » بلفظ « وبرسولك » قالوا : لم يسوغ لمن علمه الدعاء مخالفته للفظ . وكنا أشرنا إلى بعض الإيجابيات على هذا الحديث ، ونختار رد الرامهزمي قال : « وأما رده عليه السلام الرجل من قوله : « برسولك » إلى قوله : « ونبيك » فإن النبي أمدح ، ولكل نعم من هذين التعبتين موضع ، ألا ترى أن إسم الرسول يقع على الكافة ، وإنم النبي لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام ، وإنما فضل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة جميعا . فلما قال :

« ونبيك الذي أرسلت » جاء بالنعت الأمدح ، وقىده بالرسالة بقوله « الذي أرسلت »⁽¹⁵⁴⁾ .

وأضاف الخطيب البغدادي أن قوله : « وبرسولك الذي أرسلت » غير مستحسن لأن أرسلت هنا لا تفيد شيئاً بخلاف أرسلت بعد قوله « ونبيك » فإنما يفيد الجمع بين النبوة والرسالة »⁽¹⁵⁵⁾ .

ورأى المانعون للرواية بالمعنى أنها تؤدي إلى تغيير معنى الحديث لأن راويه يجتهد في طلب ألفاظ توافق معانيها ألفاظ الحديث ، ومعاني الألفاظ مختلفة ، فيجوز أن

(151) الخطيب البغدادي : الكفاية 305 .

(152) الرامهزمي : الحدث الفاصل : 531 - 532 .

(153) الغزالي : المستصفى 1 / 9 .

(154) الرامهزمي : الحدث الفاصل: 532.

(155) الخطيب البغدادي : الكفاية: 306.

يغفل عن بعض الدقائق ، وتستمر الغفلة ، وربما تزداد حتى تتفاوحش ، ورد عليهم
بأن اشتراط التطابق بين الأول والثاني يمنع التغاير في المعنى .⁽¹⁵⁶⁾

الذين رخصوا في الرواية بالمعنى من الصحابة

رخص في رواية الحديث بالمعنى جماعة من الصحابة منهم :

ـ عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها ، قالت لعروة بن الزبير : «يا بني إني بلغتني
أنك تكتب عني الحديث ، ثم تعود فتكتبه . فقال لها : أسمعه منك على شيء ، ثم
أعود فأسمعه على غيره ، فقالت : هل تسمع في المعنى خلافاً؟ قال : لا . قالت لا
⁽¹⁵⁷⁾
بأس بذلك » .

ـ أبو سعيد - أظنه الخدرى - قال : «كنا نجلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم
عسى أن تكون عشرة نفر نسمع الحديث ، فما من إثنان يؤديانه غير أن المعنى
واحد»⁽¹⁵⁸⁾ .

ـ واثلة بن الأسعق⁽¹⁵⁹⁾ كان يرى جواز رواية الحديث بالمعنى قياساً على
اختلاف القراءات في القرآن . روى عنه مكحول ، قال : «دخلنا على واثلة بن
الأسعق فقلنا يا أبا الأسعق حدثنا حديثاً سمعته من الرسول صلى الله عليه وسلم
ليس فيه وهم ولا نسيان ، فقال : هل قرأ أحد منكم الليلة من القرآن شيئاً؟ قالوا
نعم . قال فهل زدتكم ألفاً أو واواً أو شيئاً؟ فقلت إنما نزيد وننقص وما نحن بأولئك في
الحفظ ، فقال هذا القرآن بين أظهركم ، وأنتم تدرسونه بالليل والنهر فكيف ، ونحن
نحدث بحديث سمعناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة أو مرتين؟ إذا
حدثتكم على معناه فحسبكم»⁽¹⁶⁰⁾ .

(156) الأستوي : نهاية السول / 3 829 .

(157) الخطيب البغدادي : الكفاية 309 - 310 .

(158) المرجع نفسه 309 ، وأبن عبد البر جامع بيان العلم / 1 80 .

(159) واثلة بن الأسعق الليثي من أهل الصفة . شهد تبوه ، عنه بناته فضيلة وجميلة وأسماء (ت 702/83)

ابن حجر : الإصابة 626/3

(160) ابن عبد البر : جامع بيان العلم / 1 79 ورواه الرامي مختصرًا . الحديث الفاصل : 533 .
والخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الرواية : 2 / 19 (مكتبة المعارف الرياض) .

وتحرى بعض الصحابة في الرواية بالمعنى ، فكانوا يقولون عقب الحديث الذي يروونه هذا ، أو نحوه ، أو شبهه ، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن نقل عنهم هذا عبد الله بن مسعود ، وأنس بن مالك ، وأبو الدرداء .⁽¹⁶¹⁾

هؤلاء الصحابة نقل عنهم جواز رواية الحديث بالمعنى ، وهناك آخرون من لم ينقل عنهم المعنـى نقلوا مروياتـهم بالمعنى فيعدون من المجيـزين .

التابعون

جوز الرواية بالمعنى من التابعين : الشعبي (ت 104) ، وابراهيم التخعي (ت 96) والحسن البصري (ت 110) وعمرو بن دينار (ت 115) وعمرو بن مره (ت 116) عن ابن عون قال : « كان الحسن والشعبي وابراهيم يحدثون بالمعنى » .⁽¹⁶²⁾

ويظهر أن الحسن البصري كان من المتساهلين في الرواية بالمعنى . فقد لوحظ له اختلاف صيغة أحاديثـه بين اليوم والغد فأجاب : « لا بأس بالحديث إذا أصبت المعنى » .⁽¹⁶³⁾

ولم ير بأساً أن يقدم أو يؤخر إذا أصاب المعنى ، وسئل عن الزيادة والنقصان في الحديث فرخص فيها بسبب الاضطرار الناتج عن صعوبة الحفاظ على لفظ الحديث .⁽¹⁶⁴⁾

ونقل عنه في تعليلـه الزيادة والنقصان في الحديث قوله : « إنما الكذب على من تعمده » .⁽¹⁶⁵⁾

(161) سنن إبن ماجة المقدمة 3 باب التوقي من الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم 10 / 1 - 11 . الرامهرمي : المحدث الفاصل 549 - 550 .

(162) الخطيب البغدادي : الكفاية 311 ، والجامع 2 / 17 (مكتبة المعارف الرياض) الرامهرمي : المحدث الفاصل 535 ، وابن عبد البر : جامع بيان العلم 1 / 79 .

(163) الخطيب البغدادي : الكفاية 312 والرامهرمي : المحدث الفاصل : 536 .

(164) الخطيب البغدادي : الكفاية 312 - 313 .

(165) الخطيب البغدادي : الكفاية 314 .

وهذا القول إن ثبتت نسبته إليه يدل على تساهله ، لأن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي أن ينقل بكمال التحرير ، وإن الخطأ فيه الناتج عن التهاون به قد يجر إلى إسناد معنى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله ، فتكون نتيجة الخطأ والكذب واحدة ، وإن كان القصد مختلفاً . والمعروف أن من المحدثين من رخص في التنقيص من الحديث ، ولم يرخص في الزيادة فيه خشية من أن تجر الزيادة إلى إضافة معنى إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله ، ومن نقل عنهم هذا بجاهد قال : « أنقض الحديث أحب إلى من أن أزيد فيه » .⁽¹⁶⁶⁾

أتباع التابعين ومن بعدهم

نقلت الأقوال المجزئة للرواية بالمعنى عن المحدثين وأئمتهم من أتباع التابعين ومن بعدهم ، فاستصعب سفيان الثوري رواية الحديث على اللفظ . قال له أحد أصحابه : « حدثنا كما سمعت فقال : لا والله ، ما إليه سيل وما هو إلا المعنى »⁽¹⁶⁷⁾

ورغم ما أثبتناه فيما تقدم من تشدد الإمام مالك في التزام الرواية باللفظ ، فقد لاحظ تلميذه يحيى بن بکير اختلاف صيغة حديثه ، قال : « ربما سمعت مالكا يحدثنا بالحديث فيكون لفظه مختلفاً بالغداة وبالعشري »⁽¹⁶⁸⁾ .
ويحدث سفيان بن عيينة فإذا سئل بعد ذلك حدث بلفظ مغاير للأول ، وكذلك
كان حماد بن زيد .⁽¹⁶⁹⁾

ورخص يحيى بن سعيد القطان في الرواية بالمعنى محتجاً بما احتاج به من قبل وائلة ابن الأسعق من قياس هذه الرخصة على اختلاف القراءات في القرآن . قال :

(166) الراهنمي : المحدث الفاصل : 543 .

(167) الخطيب البغدادي : الكفاية : 315 . وروى عنه الراهنمي بسنده إليه « إنما نحذركم بالمعنى » : المحدث الفاصل : 535 .

(168) الخطيب البغدادي : الكفاية : 315 .

(169) الخطيب البغدادي : الكفاية 316 ، والجامع لأخلاق الراوي 2 / 33 (مكتبة المعارف الرياض)

«أخاف أن يضيق على الناس تتبع الألفاظ لأن القرآن أعظم حرمة ووسع أن يقرأ على وجوه إذا كان المعنى واحداً»⁽¹⁷⁰⁾.

وفي مناسبة أخرى حضر مجلسه رجل يتشكك ، فقال له يحيى : «يا هذا إلى كم هذا ؟ ليس في أيدي الناس أشرف ولا أجل من كتاب الله تعالى ، وقد رخص فيه على سبعة أحرف»⁽¹⁷⁰⁾.

وعن وكيع بن الجراح ، قال : «إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس»⁽¹⁷⁰⁾

وكان وكيع يقرأ الأحاديث في مجلسه، فكانت الألفاظ تختلف ، فقال لطلابه كيف في كتابكم حتى أقرأ كما في كتابكم ؟ وقال : لا تغيروا الألفاظ إذا كان المعنى واحداً»⁽¹⁷¹⁾.

حجج المحيزن للرواية بالمعنى

استند الذين جوزوا رواية الحديث بالمعنى إلى الحجج التالية :

الحججة الأولى

ما رواه يعقوب بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة المليطي عن أبيه عن جده قال : قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم «بأيينا أنت. وأمنا يا رسول الله . إننا نسمع الحديث ، فلا نقدر على تأديته كما سمعناه . قال «إذا لم تخلوا حراما ، ولا تحرموا حلالا فلا بأس»⁽¹⁷²⁾ .

وفي رواية أخرى عن نفس الراوي : «إذا لم تحرموا حلالا ، ولا تخلوا حراما ، وأصبّم المعنى فلا بأس»⁽¹⁷³⁾ . في الرواية الثانية زيادة «وأصبّم المعنى» ، وأورد

170) الحطيب البغدادي : الكفاية : 316.

171) الحطيب البغدادي : الجامع 2 / 33 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

172) الحطيب البغدادي : الكفاية : 301 – 302 والحديث رواه الطبراني في الكبير . وقال الهيشمي : ولم أمر من ذكر يعقوب ولا أبوه . مجمع الروايد 1 / 104 .

173) المرجع السابق : 302.

الخطيب البغدادي حديثين آخرين الأول عن عبد الله بن مسعود بما يقرب من محتوى الحديث السابق ، والثاني تضمن زيادات على المعنى الأول ، ولكنه عن رجل - لم يسم - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .⁽¹⁷⁴⁾

الحججة الثانية :

جواز نقل معنى خبر النبي بلغة أخرى غير العربية للعارف بها إلى الأمم الأعجمية ، ولما حصل الاتفاق على إباحة ترجمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخباره من اللفظ العربي إلى الأعجمي كان استبدال لفظ منه بالعربية أولى .⁽¹⁷⁵⁾

الحججة الثالثة :

الممنوع شرعا هو الكذب على النبي ، وتحريف حديثه ، أما نقله بالمعنى مع الحفاظ على معناه فجائز ، يدعم ذلك ورود قصص الأنبياء في القرآن الكريم باللغة العربية بأسلوب مغاير للغات أقوام الأنبياء التي تتحدث عنهم .⁽¹⁷⁶⁾

واستدل الإمام الشافعي على جواز الرواية بالمعنى بحديث « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ، فاقرئوا ما تيسر منه ».⁽¹⁷⁷⁾

ورأى أنه إن جاز اختلاف اللفظ في القرآن دون إحالة المعنى فجوازه بنفس الشرط فيما سوى كتاب الله أولى .⁽¹⁷⁸⁾

ويرى الآمدي أن اختلاف الألفاظ التي يقوم بعضها مقام بعض لا يؤثر في المعنى .⁽¹⁷⁹⁾

(174) الخطيب البغدادي : الكفاية : 303

(175) الخطيب البغدادي : الكفاية 304 – 305

(176) المرجع نفسه : 304 والراوي هرمي : الحديث الفاصل : 530 .

(177) صحيح البخاري : فضائل القرآن 5 باب إزال القرآن على سبعة أحرف وفي الخصومات : 4 ، والتوحيد 53 . وصحيح مسلم : صلاة المسافرين ، حديث 270 ج 1 / 560 ، ومالك ، الموطا ، كتاب القرآن حديث 5 ج 1 / 201 .

(178) الشافعي : الرسالة : 374 .

الدميتي : مقاييس نقد متون السنة : 26 .

(179) الدميتي : المرجع نفسه 26 .

الذين أجازوا الرواية بالمعنى بقيود

بعد استعراضنا لواقف الذين رروا الحديث على لفظه ، والذين ترخصوا في روایته بالمعنى نشير إلى أن الواقع العملي للرواية فرض أن يكون القليل منها باللفظ وكثيرها بالمعنى ، وأن للمحدثين والفقهاء والأصوليين مذاهب متعددة في المسألة ، فنهم من روى على اللفظ ، وفي الآن نفسه شهد بسلامة معنى الحديث المروي بالمعنى رغم اختلاف لفظه .

قال محمد بن سيرين (ت 110) : «كنت أسمع الحديث من عشرة المعنى واحد ، واللفظ مختلف»⁽¹⁸⁰⁾ .

فهذه الشهادة من ابن سيرين ، وهو من التشددين في الرواية باللفظ تشهد بإنصافه ، وتبين غرضه من تشدد ، وهذا لما ذكر له أن الحسن البصري والشعبي وابراهيم النخعي يرونون بالمعنى اقتصر على قوله «إنهم لو حدثوا كما سمعوا كان أفضلا»⁽¹⁸¹⁾ .

فرواية الحديث باللفظ ليست عنده إلزامية ، ولكنها أفضل لأنها أح祸ط ومن فائدتها الترجيح بها عند تعارضها مع الرواية بالمعنى⁽¹⁸²⁾ . لتوقع إنها النص للغطي لما نطق به الرسول صلى الله عليه وسلم

ورخص الإمام مالك في رواية ما نقل عن الصحابة والتبعين بالمعنى ، ومنع من ذلك في المرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأوجب أن ينقل بلفظه كما جاء عنه⁽¹⁸³⁾ .

ومنع البعض الرواية بالمعنى إذا كان الحديث مما يتبعده كالتكييف والتشهد⁽¹⁸⁴⁾ . ييد أن التشهد روی على غير صيغة واحدة ، والكل ثابت وكذلك وردت الروايات بثنية الآذان وتربية .

(180) ابن عبد البر : جامع بيان العلم / 179.

(181) الرامهرمزي : المحدث الفاصل : 534.

(182) الياني : الأنوار الكاشفة : 266.

(183) ابن عاشور : كشف المغطى : 13.

(184) الغزالى : المستصفى / 169.

ويرى ابن الصلاح أن الإتفاق حاصل على منع الرواية بالمعنى من الكتاب المدون . قال : « ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاري ، ولا أجراء الناس فيما نعلم فيما تضمنته بطون الكتب ، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف وثبت بدله فيه لفظا آخر بمعناه » .⁽¹⁸⁵⁾

وخص ابن حزم الترخيص بالفتيا والمناظرة ، فيقع الإخبار فيها بمحتوى النص الحديثي بعد التثبت منه وفهم معناه فيها صحيحا ، كما جاز الإخبار بموجب الآية دون إيراد لفظها ، فيقول المفي أو المناظر : « حكم رسول الله بذلك وأمر عليه السلام بذلك ، وأباح عليه السلام كذلك ، ونهى عن كذا ، وحرم كذلك ، والواجب في هذه القضية ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو كذلك » .⁽¹⁸⁶⁾

ويدعم ابن حزم رأيه فيقول : « وكذلك القول فيما جاء من الحكم في القرآن ، ولا فرق . وجائز أن يخبر المرء بموجب الآية ، ومحكيها بغير لفظها » .⁽¹⁸⁶⁾

ومن الرواية بالمعنى على من نقل أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأسئلتها إليه ، وقصد تبليغها عنه « وأوجب عليه أداء اللفظ كما سمعه لا يبدل حرفا مكان آخر ، وإن كان معناهما واحدا ، ولا يقدم حرفا ، ولا يؤخر آخر ، مثله في ذلك مثل من قصد تلاوة آية أو حفظها أو تحفيظها » .

واستدل على ذلك بتصويب النبي صلى الله عليه وسلم للبراء بن عازب : « وبرسولك الذي أرسلت » « بنبيك الذي أرسلت »⁽¹⁸⁶⁾ كما تقدم قريبا . هكذا يحرص ابن حزم على الحفاظ على لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنه يقر بواقع الرواية بالمعنى ولا يعتبرها عيبا ، معللا ذلك بتكرار الرسول صلى الله عليه وسلم لحديثه ثلاث مرات ، ونقل كل راو ما سمع ، فلا يوهن الحديث اختلافه مع الراوي الآخر إذا كان المعنى واحدا⁽¹⁸⁷⁾ .

(185) ابن الصلاح : علوم الحديث : 191 .

(186) ابن حزم : الأحكام ، 1 : 86 .

(187) المرجع نفسه 1 / 139 .

وموقفه هذا لا يتناقض مع موقفه الأول ، لأنه خشي أن يكون تصرف الرواة مدعاة لاختلاف معنى الحديث فنفعه ، وأقر بأن الاختلاف قد يحصل من مصدر الحديث ، ولكنه لا يضر .

ورخص البعض في إيدال اللفظ بما يساويه في المعنى كأن تبدل قام بهض ، وقال بتتكلم ، وجلس بقعد ، وعرف بعلم ، واستطاع بقدر ، وأراد بقصد ، وحرم بحظر ، وأمثالها من المرادفات .⁽¹⁸⁸⁾

ورأى البعض أن الترخيص خاص بالصحابة رضي الله عنهم لفصاحتهم وعدم تسرب اللحن إليهم ومعرفتهم بالحديث .⁽¹⁸⁹⁾

ومن هؤلاء القاضي أبو بكر بن العربي قال : « وهذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة وهم ، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى وإن استوفى ذلك المعنى ، فإنما لوجوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث ، إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل ، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رواه ، فيكون خروجاً من الأخبار بالجملة ، والصحابة بخلاف ذلك ، فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيان :

ـ أحدهما : الفصاحة والبلاغة ، إذ جبلتهم عربية ، ولغتهم سليقة .

ـ الثاني : أنهم شاهدوا قول النبي صلى الله عليه وسلم و فعله ، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة ، واستيفاء المقصود كله ، وليس من أخبر كمن عاين .

ألا تراهم يقولون في كل حديث : أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلم بكل ، ونهى رسول الله صلّى الله عليه وسلم عن كل ، ولا يذكرون لفظه ، وكان ذلك خبراً صحيحاً ونقلاب لازماً ، وهذا لا ينبغي أن يستrib فيه منصف لبيانه⁽¹⁹⁰⁾

ومثل هذا الرأي عند القاضي عياض ، قال : « ولا يحتاج باختلاف الصحابة في

(188) الخطيب البغدادي : الكفاية : 301 . والعزالى : المستصفى / 1 / 168 .

(189) الجزائري : توجيه النظر 306 .

(190) ابن العربي : أحكام القرآن / 1 / 22 .

نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة ، فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث ، وفهموا معانيها حقيقة ، فعبروا عنها بما انفق لهم من العبارات ، إذ كانت محفظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها »⁽¹⁹¹⁾ .

وأما من بعدهم فرأى عياض وجوب محفظتهم على لفظ الحديث لاستخراج منه المعنى ، ورخص في النقل بالمعنى للعالم المتبحر عند الاستشهاد والمذكرة والاحتجاج مع التحري ، وأكَد على مضاعفة التحري عند الرواية .⁽¹⁹²⁾

وقال في الإكمال : « ... لكن لحمة الباب من سلط من لا يحسن وغلط الجهلة في نفوسهم ، وظفهم المعرفة مع القصور ، يجب سد هذا الباب ، إذ فعل هذا على من لم يبلغ درجة الكمال في معرفة المعاني حرام باتفاق » .⁽¹⁹³⁾

رغم ما يبذلوه من شدة في موقف عياض هنا ، فإنه لم يسد باب الرواية بالمعنى على من هو أهل لها ، وإنما قصد بإبعاد القاصرين عليها وهو رأي جمهور الحدثين والفقهاء والأصوليين ، فلم يخصوا بها صنفاً من الرواية ، أو حالة من حالات الرواية ، وإنما جعلوها عامة لكل راوٍ توفرت فيه شروط توهله لنقل الحديث بالمعنى ، وبكل نص حديثي يمكن نقله بمعناه فشروط رواية الحديث بالمعنى تتعلق بالراوي ويمن الحديث .

شروط الراوي بالمعنى

يشترط في راوي الحديث بالمعنى - بالإضافة إلى شروط كل راوٍ - أن تكون له معرفة عميقه باللغة العربية وخصائصها وقواعدها ، فيتأكد من مدلولات الألفاظ وموقع الخطاب ومختلف الاستعمالات العربية فيفرق بين المحتمل وغيره ، والظاهر والأظهر ، والعام والأعم .⁽¹⁹⁴⁾

(191) عياض : الإمام : 180 .

(192) عياض : الإمام : 180 .

(193) المرجع نفسه : 182 هامش .

(194) الغزالى : المستصفى / 168 . وخليت : حاشية بخت على نهاية السول 3 / 825 .

وأن يكون على علم بموضوع الحديث الذي يرويه وقصد الرسول صلى الله عليه وسلم منه ، فيغلب على ظنه إرادته عليه السلام بهذا اللفظ ما هو موضوع له ، دون التجوز فيه والاستعارة .⁽¹⁹⁵⁾

ومطالبة راوي الحديث بالمعنى بهذا التكوين الشامل يقتضي منه الإحاطة باللغة العربية والعلوم الشرعية ، وقد أكَد بعض المحدثين من النهاة على رواة الحديث أن يتعلموا النحو صوناً لأنفسهم من الخطأ ونصحوا من لحن بأن يبدأ بإصلاح لسانه قبل طلبه الحديث .

وعلى الراوي أيضاً أن يتفقه في الشريعة ، ويعرف الفقه وأصوله ، ليستطيع فهم الأحاديث المتضمنة للمسائل الشرعية .⁽¹⁹⁶⁾

قال الراوي مزي : « وقد دل قول الشافعي في صفة الحديث مع رعاية اتباع اللفظ على أنه يسُوغ للمحدث أن يأتي بالمعنى دون اللفظ إذا كان عالماً بلغات العرب ووجوه خطابها ، بصيراً بالمعاني والفقه ، عالماً بما يحيط المعني وما لا يحيط به ، فإنه إذا كان بهذه الصفة جاز له نقل اللفظ فإنه يحترز بالفهم عن تغيير المعنى ، وإزالة حكماتها . ومن لم يكن بهذه الصفة كان أداء اللفظ له لازماً ، والعدول عن هيئة ما يسمعه عليه محظوراً وإلى هذا رأيت الفقهاء من أهل العلم يذهبون »⁽¹⁹⁷⁾

وجمع عياض بين شروط الراوي وخصائص المتن فقال : « وذهب المحققون إلى أن الراوي إن كان من يستقل بفهم الكلام ومعانيه ، ويعرف مقاصده ، ويفرق بين الظاهر والأظهر ، والمحتمل والنصل ، فجائز لهذا الحديث على المعنى ، إذا لم يحتمل عنده سواه ، وانفهم له جلياً معناه . وحَكَى غير واحد هذا عن مالك وأبي حنيفة والشافعي »⁽¹⁹⁸⁾

. 117 . (195) ابن الصلاح : علوم الحديث 190 . والطبي : الخلاصة :

. 829 ، 825 / 3 . (196) بخت : حاشية بخت على نهاية السول .

. 530 . (197) الراوي مزي : الحديث الفاصل :

. 181 . (198) عياض : الإمام :

أنواع المتن المروي بالمعنى

قسم بعضهم من الحديث أقساماً بالنظر إلى صيغته وألفاظه ودلالة . فرخص في رواية بعضها بالمعنى للعارف باللغة ، ورخص في بعضها للفقيه ، ومنع من رواية بعضها حفاظاً على خصائصه .

وهذا بجمل الأقسام كما عرضها الشيخ محمد بنجيت في حاشيته على نهاية السول :

1 - أن يكون المتن متضمن المعنى غير قابل للتأويل أصلاً كالمفسر والمحكم . وهذا يجوز روايته بالمعنى لكل عارف باللغة إذ لا احتمال للفظ في فهم المعنى عدم قبول التأويل والتخصيص أصلاً .

2 - ما يكون محتملاً للتأويل ظاهراً في الدلالة كالنص والظاهر . وهذا يجوز روايته بالمعنى للفقيه فقط ، لأنه يوفي حق كل لفظ ، فلا يغير بحث ينقلب من الظهور إلى الأحكام .

3 - ما يحتاج فيه إلى التأويل للعمل كالمشكل والمشترك . وهذا لا يجوز فيه الرواية بالمعنى أصلاً ، لأن المعنى لا يفهم إلا بتأويل واستعمال رأي ، والرأي ينطوي ويصيب مما هو غير واجب الاتباع يصير واجب الاتباع بالنسبة لسته صلى الله عليه وسلم .

4 - ما لا يدرك بالتأويل بل يحتاج في بيانه إلى السماع كالمحمل . هذا القسم قبل سمع البيان من المتكلم هو مثل المتشابه الآتي وبعد النقل مثل الجمل والبيان ، وهو حدثان متضمين المعنى .

5 - ما لا يدرك أصلاً كالمتشابه وجوامع الكلم . وهذا القسم بجزئيه لا يجوز نقله بالمعنى ، أما المتشابه فلعدم وضوح معناه . وأما جوامع الكلم فلأنها قد اختص بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يمكن الإثبات بمثلها من غيره .⁽¹⁹⁹⁾

(199) حاشية بنجيت على نهاية السول 3 / 826 - 827

ونسب السرخي إلى بعض مشائخ الحنفية جواز نقل جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم بالمعنى لمن جمع إلى العلم باللغة العلم بفقه الشريعة .⁽²⁰⁰⁾ ولتوسيع هذه الأقسام ننقل تعريفاتها من كتب الأصول :

المفسر :

« هو الذي دل بصيغته على معناه الظاهر المبادر منه المقصود أصالة ، وسبق الكلام له دون احتمال التأويل ، لكنه يقبل احتمال النسخ في عهد الرسالة »⁽²⁰¹⁾ ومن أمثلته قوله تعالى : « وقاتلوا المشركين كافة »⁽²⁰²⁾ فإن لفظة « كافة » منعت احتمال تخصيص العام المذكور قبلها ، وهو لفظ المشركين .

ومنه : الألفاظ الخاصة كلفظ « مائة » في قوله تعالى : « فاجلدوا كل واحد منها مائة جلدة »⁽²⁰³⁾ . فإن الخاص لا يتحمل التأويل بالزيادة أو النقصان ، ومنه بحمل القرآن الذي بينه القرآن أو السنة .

وحكمه وجوب العمل بما دل عليه قطعاً من غير احتمال التأويل .⁽²⁰⁴⁾

المحكم :

هو اللفظ الذي دل بصيغته على معناه الظاهر المقصود أصالة ، وكان سبق الكلام له من غير أن يحتمل التأويل ولا النسخ في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم . ولا بعد وفاته .⁽²⁰⁵⁾

ومن أمثلته قوله تعالى : « وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجاً من بعده أبداً »⁽²⁰⁶⁾ .

. (200) السرخي : أصول السرخي 1 / 357

. (201) بدران : أصول الفقه : 166 .

. (202) سورة التوبة : 36 .

. (203) سورة سور : 2 .

. (204) بدران : أصول الفقه : 166 - 167 .

. (205) المرجع نفسه 168 .

. (206) سورة الأحزاب : 53 .

وقوله عليه السلام : «الجهاد ماضٍ إلى يوم القيمة»⁽²⁰⁷⁾.
وهو مفسر تميز بعدم قبوله النسخ ، وحكمه وجوب العمل به قطعا .
المشكل :

«هو اللفظ الذي خفيت دلالته على معناه بسبب في نفس اللفظ ، فلا يمكن إدراك معناه إلا بقرينة تبين المراد منه»⁽²⁰⁸⁾ .
وسبب الإشكال اشتراك اللفظ بين معنين أو عدة معانٍ مختلفة ، ومثاله لفظ «القرء» في قوله تعالى «والملائكة يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء»⁽²⁰⁹⁾ .
ويفهم بعد النظر والتأمل ، وحكمه وجوب البحث عن القرائن والأدلة للوقوف على المعنى المراد من اللفظ المشكل ، ثم العمل بما أدى إليه الاجتياح .
المحمل :

هو اللفظ الذي خفيت دلالته على معناه المراد منه بنفس اللفظ ، خفاء لا يدرك إلا بيان من صدر منه الكلام ، ولا يدرك بواسطة العقل .⁽²¹⁰⁾
وسببه :

- 1) الاشتراك مع عدم القرينة .
- 2) غرابة اللفظ لغة مثل الكلمة «الملووع» في قوله تعالى : «إن الإنسان خلق هلوعا»⁽²¹¹⁾ .
- 3) نقل الشارع للغرض من المعنى اللغوي إلى معنى اصطلاحي شرعي كلفظ الصلاة والصوم وغيرها .⁽²¹²⁾

(207) هذا الحديث لفظه: الجهاد ماضٌ أن يبعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال» سنن أبي داود، كتاب: الجهاد 35 باب الغزو مع آئمّة الجور ج 3: 18.

(208) بدران: أصول الفقه: 174.

(209) سورة البقرة: 228.

(210) المرجع نفسه: 176 والبناني: حاشية جمع الجوابع 2/ 61.

(211) سورة المعارج: 19.

(212) بدران: أصول الفقه: 176.

المتشابه :

هو اللفظ الذي خفيت دلالته على المعنى المراد منه ، وتعذر معرفته وإدراكه ، لأن الشارع إستأثر بعلمه ، ولم توجد قرينة تدل على المعنى ، ومثاله النصوص التي توهם مشابهة الله لخلقه ، مثل قوله تعالى : « الرحمن على العرش استوى »⁽²¹³⁾

ومنه فواتح السور مثل : ق ، ص ، حم ، وغيرها عند بعض المفسرين .
والمتشابه لم يرد في النصوص التشريعية مثل آيات وأحاديث الأحكام .⁽²¹⁴⁾

النص :

هو اللفظ الذي يفيد معنى لا يحتمل غيره ، مثل قوله تعالى : « قل هو الله أحد »⁽²¹⁵⁾ دلالته قطعية .⁽²¹⁶⁾

الظاهر :

هو ما دل على المعنى الذي وضع له دلالة ظنية مع احتمال غيره كدلالة « الأسد » على الحيوان المفترس دلاله ظنية راجحة مع احتمال دلالته على الرجل الشجاع احتمالاً مرجوحاً .

شروط المتن المروي بالمعنى

يشترط في المتن المروي بالمعنى شرطان :

ـ أن يساوي المروي بالمعنى الأصل من غير زيادة ولا نقصان ، ولعل المقصود بالزيادة والنقصان هنا ما أثر في المعنى . أما من حيث البنية التركيبية للنص فتفتح زيادة كلمات نتيجة لتبديل الفاظ بأخرى لا تساويها في العدد .

(213) سورة طه : 5 .

(214) بدaran : أصول الفقه : 178 .

(215) سورة الإخلاص .

(216) البناي ، حاشية جمع الجامع 2 / 55 .

– أن يساويه في الحال وتحفه فلو أبدل الحق بالجلي أو العكس لأحدث حكما عند التعارض هو الترجيح ، لأن الجلي مقدم على الحق .⁽²¹⁷⁾

وهذه الشروط سواء منها ما يتعلق بالراوي ، وما يتعلق بالتن منها ما وقع التنصيص عليه مؤخرا عند التأليف في أصول الحديث وأصول الفقه ولم يتصرف بها كل الرواية ، فليس شرط فقه الراوي متفقا عليه ، كما أنه لم يكن كل الرواية متعمقين في اللغة العربية ، كذلك وقع التساهل في شروط الراوي بعد تدوين الحديث ، فماذا تعني هذه الشروط المتأخرة ؟

إجابة عن هذا السؤال نذكر أمرين :

– إن أئمة الحديث وإن اختلفوا في شرط فقه الراوي فإن أحدهم لم يتنازل عن شرط الضبط ، وهو الأصل في رواية الحديث ، أما التعمق في العربية فحاصل للصحابة وكبار التابعين ، ثم وقع الاهتمام به عند ضعفها .

– إن ما حصل مؤخرا هو التقين والضبط ، وأما العناية بمن الحديث والحرص على أدائه بلفظه وتبلیغ معناه سالما كما أراده النبي صلی الله عليه وسلم فتم ذلك منذ نشوء الرواية ، وصاحبها في كل أطوارها ، وساعدت على ذلك عوامل منها :

1 – وعيد النبي صلی الله عليه وسلم من تزيد عليه .

2 – الاحتياط في الرواية .

3 – وجود رواة يؤدون الحديث بلفظه .

4 – العناية بمصدري الرواية : الحفظ والكتاب باشتراط شروط فيها ، فرواية الحديث باللفظ أو بالمعنى أثيرة منذ عهد الصحابة، واستمرت مع كل طبقات الرواية ، فروعوا الحديث بالصفتين ، وكانت الرواية بالمعنى هي الغالبة ، ولا يضر تأخير التنصيص على شروطها لأنها موجودة في الغالب في الرواية السابقتين والمقصود منها هم المتأخرة ، وإن منعت بعد التدوين فذلك في غير الإفتاء والتدریس والمناظرة عند الحاجة إلى الاستشهاد ، وأما عند الإملاء فلا يجوز إملاء غير النص المدون ، والمستشهد بالمعنى في الحالات التي ذكرت تنطبق عليه كل الشروط ، فلا يمكن أن

(217) الأستوى : نهاية السول : 1 / 829 – 830 .

يستشهد بمعنى حديث من لا يفهمه وبهذا الاعتبار وغيره مما لم أذكره تفسر صلاحية الشروط بعد التدوين .

وعلى غرار ما حدث في كل مواد الثقافة الإسلامية ، فإن المتأخرین إنما يستنتجون الضوابط والقيود من استعمالات السابقين .

ومن عنایة المحدثين بلفظ الحديث اهتمامهم بالمسائل التالية :

1 - اللحن فيه وإصلاحه .

2 - تقطيع الحديث على الأبواب .

3 - التنصيص على اختلاف ألفاظ الحديث .

اللحن في الحديث

رأى بعض القائلين برواية الحديث بلفظه روایته ملحونا إن كان سمع كذلك .

ومن هؤلاء أبو معمر عبد الله بن سخبره ، ونافع مولى ابن عمر ، ومحمد بن سيرين ، وكان نافع يُردد عن اللحن فتصر عليه .⁽²¹⁸⁾ ويسبق الأوزاعي لسانه إلى اللحن فيلحن ، إلا أنه لا يراه مذهبها ، ويقول بإصلاحه « لا بأس بإصلاح اللحن في الحديث » ،⁽²¹⁹⁾ وقال أيضاً : « أعربيوا الحديث فإن القوم كانوا عرباً » .⁽²²⁰⁾

ويبدو أن يزيد بن إبراهيم التستري⁽²²¹⁾ كان من يرون رواية الحديث ملحونا لأنه إذا حدث عن الحسن البصري لم يلحن ، وإذا حدث عن محمد بن سيرين لحن ،⁽²²²⁾ لأن الأول لا يلحن ، والثاني يلحن ، فرأى أن يروي عن كل منها كما سمع منه .

فاللحن ظاهرة طبيعية سببها عدم التمكن من اللغة العربية وقواعدها ، ونشأت عنه بين المحدثين ثلاثة جماعات :

. 528) الرامهرمي : الحديث الفاصل : (218)

. 185) عياض : الإلاغ :

. 524) الرامهرمي : الحديث الفاصل :

. 78) ابن عبد البر : جامع بيان العلم / 1 (221)

. (222) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الرواية / 21 - 23 (مكتبة المعارف الرياض) .

- جماعة لحت للسبب المذكور مضطربة ، وقبلت إصلاح لحنها كالإمام الأوزاعي .

- جماعة سمعت اللحن ، ونعته ، وأصرت على عدم إصلاحه كنافع مولى ابن عمر .

- جماعة عابت اللحن وقاومته مثل عبد الله بن عمر ، فقد كان يضرب ولده على اللحن وأحمد بن صالح المصري فقد كان يُقْوِّم كل لحن في الحديث .⁽²²³⁾ وعامر الشعبي قال « لا بأس أن يُقْوِّم اللحن » ،⁽²²⁴⁾ وسلامان الأعمش ، وجاء عنه : « إن كان ابن سيرين يلحن فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يلحن فقوموا ».⁽²²⁵⁾ وأحمد بن حنبل « كان يغير اللحن في كتابه »⁽²²⁶⁾ والأوزاعي رغم لحنه أمر بإصلاح اللحن ، والحسن بن محمد الزغفراني سئل عن الحديث يسمع ملحونا فقال : « يعرب » ،⁽²²⁶⁾ ودعا إلى إصلاح اللحن أيضا عبد الله بن المبارك وعلى ابن المديني ، واسحاق بن راهويه ، ونصح حاد بن سلمة طالب الحديث بتعلم النحو ، وذهب إلى أن من يلحن في حديثه يعد من كذب عليه لأنه لا يلحن .⁽²²⁷⁾ وفي رواية أخرى نهى عن رواية اللحن عنه ، فقال : « من لحن في حديثي فليس بحدث عني »⁽²²⁸⁾

ودعا الخطيب البغدادي إلى تصويب اللحن في الحديث « ... وإن كان سمع ملحونا ، لأن منه ما يحيي الأحكام ، ويصير الحرام حلالا ، والحلال حراما ، فلا يلزم اتباع المساع فيما هذه سبيله . قال: والذي ذهبتنا إليه قول الحصليين والعلماء من المحدثين ».⁽²²⁹⁾

(223) ابن حزم : أحكام الأحكام : 89 .

(224) الراهمي : المحدث الفاصل : 524 . وابن عبد البر : جامع بيان العلم 1/78 .

(225) الخطيب البغدادي : الكفابة : 295 .

(226) الراهمي : المحدث الفاصل : 526 .

(227) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الرواية 2/30 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

(228) الراهمي : المحدث الفاصل : 525 .

(229) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الرواية 2/23 (مكتبة المعارف ، الرياض) .

ومن رأيه وجوب ابقاء المحدث اللحن في روایته ، وطريقه إلى ذلك : درس النحو ومطالعة العربية .⁽²³⁰⁾

وسئل أبو عبد الرحمن النسائي عن اللحن في الحديث ، فقال : « إن كل شيء يقوله العرب ، وإن كان في غير لغة قريش ، فلا يغير لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكلم الناس بلسانهم ، وإن كان ما لا يوجد في كلام العرب فرسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلحن ».⁽²³¹⁾

وقريب منه رأي ابن حزم فهو يقسم اللحن إلى قسمين :

1 – ما له وجه في لغة بعض العرب ، وهذا يبقى كما سمع ، ولا يرد إلى ما أفصح منه .

2 – ما لا وجه له في لغة العرب البتة ، وهذا تحرم روایته ، ويعتبر راويه في نظر ابن حزم كاذبا على النبي صلى الله عليه وسلم لأنه لم يلحن فقط ، و يجب إصلاح هذا النوع من اللحن بمحوه وكتابته معربا والتتحدث به كذلك ، ولا يهم بسماعه من الشيخ ملحونا .⁽²³²⁾

يتضح من خلال تسمية بعض من لحن في الحديث أن عددهم قليل ، وأن من أصر منهم على روایة الملحون تأثر بالحفظ على لفظ الحديث ، وأفضل ما يجاب به هو رأي ابن حزم في جزئه الأول حيث إننا لا نجاريه في الجزء الثاني منه باعتبار من روى الملحون كاذبا ، فهذا خاص باللحن الذي يغير المعنى ، ويرفض راويه إصلاحه ، أما إن لم يغير المعنى ، ولو لم يكن لا وجه له في العربية، ولم يتبه إلى إصلاحه فليس بكاذب . ويظهر من موافق القائلين بإصلاح اللحن أنهم – وإن لم يصرحوا – اعتمدوا في الإصلاح على مقارنة المتن بمتن ثبت من طريق آخر ، وعلى استعمال اللغة العربية مقاييس التصويب ، والرسول صلى الله عليه وسلم لا يخالف حديثه الاستعمالات العربية ، فكان يليغا فضلا عن كونه لا يلحن .

. 24) المرجع نفسه / 230).

. 183) عياض : الإمام :

. 29) ابن حزم : الأحكام :

وأما طريقة إصلاح اللحن ، فهناك أفضل من المحو الذي قال به ابن حزم ويتمثل في الإيقاء على اللحن في الأصل ، وتضييب اللفظ المختل ، وإثبات التصويب بجانبه في الهاشم .⁽²³³⁾

اختصار الحديث

يراد باختصار الحديث نقل بعضه وحذف بقيته ، والمسألة من توابع الرواية بالمعنى ، فمن منها من الاختصار ، ومن رخص فيها أجازه . وفيها آراء :

– الأول : منع الاختصار تبعاً لمنع الرواية بالمعنى

– الثاني : منعه عند القائلين بالرواية بالمعنى إذا لم يكن راوية الذي اختصره رواه من قبل تماماً ، ولم يعلم أن غيره رواه على التام ، وإذا لم يكن في روایته له ناقصاً آثاماً بقلة الضبط .

– الثالث : جواز الاختصار مطلقاً .

والصحيح التفصيل فيجوز من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزاً عما نقله غير متعلق به ، لاشتمال الحديث على معانٌ تامة معطوفة على بعضها لا يختل البيان ولا تختلف الدلالة بفصل بعضها لأن ما روي وما ترك بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر .⁽²³⁴⁾

وعلى هذا كافة الناس ، ومذهب الأئمة وعليه صنف المصنفوں كتبهم في الحديث على الأبواب ، وفصلوا الحديث الواحد على الأجزاء بحكمها ، واستخرجوا النكت والسنن من الأحاديث الطوال ، وإليه ذهب مسلم في مقدمة صحيحه . وعمله البخاري كثيراً في صحيحه⁽²³⁵⁾

فإذا تعلق الجزء المروي بالمتروك بأن وقع أحدهما غاية أو سبباً أو شرطاً للآخر أو

(233) السيوطي : تدريب الراوي / 2 - 108 .

(234) ابن الصلاح : علوم الحديث : 192 - 193 .

(235) عياض ، الإكمال نقلاً عن الإمام 181 - 182 هامش .

استثناء منه أو نحو ذلك لم تجز رواية بعض الحديث دون بعضه ، لما في ذلك من اختلال المعنى .

وهذه أمثلة لما يجوز اختصاره من الأحاديث ، وما يمتنع ، نسوقها من حاشية بختي على نهاية السول .⁽²³⁶⁾

مثال الحديث الذي يجوز اختصاره : ما رواه أبو داود بسنده مرفوعا « المؤمنون تكafa دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ... »⁽²³⁷⁾ .

فهذا بعض من حديث تصح روايته مستقلا عنباقي لأنه غير مرتبط به وبافي الحديث هو : ... ويرد عليهم أقصاهم ، وهم يد على من سواهم» .

ولبيان تميز معاني هذا الحديث عن بعضها نعرض بياجاز إلى شرحه .

فعن تكافأ دماؤهم «تساوي في الحرمة والقصاص . ويسعى بذمتهم أدناهم : ثبات الأمان من كل واحد من المسلمين» .

ويرد عليهم أقصاهم : إن أبعدهم يرد عليهم الغائم ، ولا ينفرد بأخذها لنفسه وهم يد على من سواهم : إنهم جميعا متاحدون متعاونون على البر ودفع الشر عن جميعهم ، فكل جملة في هذا الحديث أدت معنى مستقلا ، فجاز الاستشهاد بها . ومن أمثلة ما لا يجوز اختصاره من الأحاديث لتعلق بعضه ببعض الحديث التالي لاشتماله على الاستثناء فلا يتم معناه إلا بروايته كاملا .

عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تبيعوا الذهب بالذهب والورق إلا وزنا بوزن مثل سواء بسواء »⁽²³⁸⁾

. 845 / حاشية بختي 3 (236)

(237) الحديث بهذا اللفظ مع اختلاف في ترتيب الجمل رواه ابن ماجه في سننه كتاب الديات 31 ، باب المسلمين تكافأ دماؤهم 2 / 895 . ورواهنسائي في سننه كتاب القسامه 10 مع حذف منه وزيادة عليه ، باب سقوط القود في المسلم للكافر 3 / 23 . 24 ورواه أبو داود في سننه كتاب الديات 11 باب إيقاد المسلم بالكافر مع زيادة وحذف 3 / 181 ورواه في الجهاد 147 . ورواه أحمد في المسند 1 / 119 و 122 و 3 / 180 ، 192 ، 211 ، 215 .

(238) الحديث بهذا اللفظ أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساقاة حديث 77 ، وأخرجه مع زيادات في نفس الكتاب حديث رقم 75 و 76 ج 3 / 1208 - 1209 ، وأخرجه البخاري مع زيادات في صحيحه كتاب البيوع 77 باب بيع الذهب بالذهب و 78 باب بيع الفضة بالفضة و 81 باب بيع الذهب بالورق يدا يد .

وال الحديث : « من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه »⁽²³⁹⁾

فالطرف الثاني من الحديثين مرتبط بالطرف الأول فيها .⁽²⁴⁰⁾

واختصار الحديث هو ما يعرف بقطع الحديث الواحد على الأبواب لأن المختصر قد يقتصر على ذكر بعض الحديث ومحذف بعضه ، وقد يذكر المذوف ضمن باب آخر ، وهو ما اشتهر به البخاري في جامعه . قال ابن حجر العسقلاني :

« وأما تقطيعه - أعني البخاري - للحديث في الأبواب تارة، واقتصاره منه على بعضه أخرى ، فذلك لأنك إن كان المتن قصيراً أو مرتبطاً بعضه ببعض ، وقد اشتمل على حكمين فصاعداً فإنه يعيده بحسب ذلك مراعياً مع ذلك عدم اخلاقه من فائدة حديثية وهي إيراده له عن شيخ سوى الشیخ الذي أخرجه عنه قبل ذلك كما تقدم تفصيله . فنستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث، وربما صاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة فيتصرف حينئذ فيه ، فيورده في موضع موصولاً ، وفي موضع معلقاً ، ويورده تارة تاماً، وتارة مقتضاها على طرفه الذي يحتاج إليه في ذلك الباب ، فإن كان المتن مشتملاً على جملة متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فإنه يخرج كل جملة منها في باب مستقل فراراً من التطويل ، وربما نشط فساقه بيامه ، فهذا كله في التقطيع . »⁽²⁴¹⁾

عنابة أصحاب المؤلفات الحديبية بصيانة متن الحديث

حرص المحدثون على رواية حديث النبي صلى الله عليه وسلم بلفظه وتفاوت مظاهر هذا الحرص عندهم ، ففهم من ظهر عنده ذلك في أغلب الأبواب التي جمعها أو كلها ، ومنهم من كان أقل عنابة ، والتقليل لا يعني التفريط في ألفاظ الحديث بما يخل بمعناه ، وإنما يفسر باختلاف الطرق في التعامل معه فالجمع يحرصون على صيانة معناه من كل تغيير ييد أن منهم من يرى جمع طرقه في باب

(239) صحيح البخاري : كتاب البيوع 51 باب الكيل على البائع والمعلم و 55 باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك . وصحيف مسلم كتاب البيوع حديث 29 - 32 ج 3 / 1159 - 1160 ، وخرجه بقية أصحاب الكتب الستة ومالك في الموطأ .

(240) بخت ، حاشية بخت على نهاية المسول 3 / 845 - 846 .

(241) ابن حجر : هدي الساري : 15 .

واحد كالأمام مسلم بن الحجاج ، ومنهم من لا يرى ذلك كالأمام البخاري، فسمح بقطع الحديث الواحد على الأبواب إذا لم يخل التقطيع بمعناه ، ويتكرره إذا كان في الطريق الثاني فائدة إسنادية أو زيادة في المتن ، ولكنه لم يغفل على التبيه عن الاختلاف في اللفظ ، إن وجد ، ورأى فيه فائدة ، ولم يكن ذلك منه كثيرا . وبتبعي للصحابي ستة وصحيح ابن خزيمة رأيت أن أحذف نماذج من أربعة منها هي : صحيح مسلم وصحيح ابن خزيمة وصحيح البخاري وسنن أبي داود ، وراعيت في الترتيب كثرة تبيه أصحابها على اختلاف لفظ المتن أو قلته .

عنابة الإمام مسلم بلفظ الحديث

تظهر عنابة الإمام مسلم بلفظ الحديث في أوجه تحريره التالية :

- التفريق بين صيغتي التحديد « حدثنا » ، « والإخبار » « أخبرنا » نص على من حدثه بالصيغة الأولى ، ومن حدثه بالصيغة الثانية فقال : حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد ، قال عبد « أخبرنا » وقال ابن رافع (واللفظ له)
« حدثنا »⁽²⁴²⁾

قال ابن الصلاح « وكان من مذهب الفرق بينهما أن « حدثنا » لما سمعه من لفظ الشيخ خاصة « وأخبرنا » لما قرئ على الشيخ »⁽²⁴³⁾ .

- نسبة لفظ الحديث إلى الراوي الذي تلقاه عنه إن كان أكثر من واحد ، وله في ذلك مصطلحات :

- منها أن يذكر من روى عنها ، أو عنهم ، وبعد اسم الراوي الأخير يقول (واللفظ له) .

حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم حدثنا عبد الله بن المبارك أخبرنا مالك ابن أنس ، وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي (واللفظ له)⁽²⁴⁴⁾ .

(242) صحيح مسلم ، كتاب البيوع ، حديث 122 ج 3 / 1185.

(243) ابن الصلاح صيانة صحيح مسلم ، 101.

(244) صحيح مسلم 51 كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث: 9 ج 4 / 2176.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا : حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) ⁽²⁴⁵⁾

- ومنها أن يذكر صاحب اللفظ باسمه .

قال حدثني عمرو الناقد ويعقوب بن إبراهيم الدورقي جمیعا عن ابن علیة (واللفظ لیعقوب) ⁽²⁴⁶⁾

ومنها إعادة اسم الراوي الذي حدثه واستعمال صيغة (واللفظ هذا) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالا حدثنا وكيع وحدثنا اسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا جریر ، وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية وكلهم عن هشام ح وحدثنا أبو كريب أيضا (واللفظ هذا) ⁽²⁴⁷⁾

- ومنها تسمية صاحبى اللفظ إذا اتفقا .

حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان (واللفظ لأبي غسان وابن المثنى) ⁽²⁴⁸⁾ .

- ومنها الإشارة إليها بالضمير . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب واللفظ لها . ⁽²⁴⁹⁾

- ومنها استعمال ضمير الجمع للرواية إذا اتحدوا .

حدثنا منصور بن أبي ابراهيم ، حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان . وحدثنا زهير بن حرب ، والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد (واللفظ لهم) ⁽²⁵⁰⁾

. (245) صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث : 4 ج 4/2175

. (246) المرجع نفسه ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها حديث 1 ج 4/2174

. (247) صحيح مسلم ، كتاب السلام حديث عدد 32 ج 4/1715 والمرجع نفسه كتاب فضائل الصحابة حديث عدد 34 ج 4/1872

. (248) صحيح مسلم ، كتاب الجنة حديث 63 ج 4/2197

. (249) صحيح مسلم كتاب البر والصلة والأدب حديث 47 ج 4/1991

. (250) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة حديث 15 ج 4/1859

- ومنها الإشارة إلى تفاوت الروايين في متن الحديث إن لم يتفقوا .

حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد (وتقاربا في لفظ الحديث)⁽²⁵¹⁾

- ومنها الإشارة إلى تقارب الرواية في اللفظ إن لم يتفقوا .

حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وابن بشار (وألفاظهم

متقاربة) .⁽²⁵²⁾

- ومنها التنصيص على التقارب في سياق الحديث والاختلاف في اللفظ .

حدثني ابراهيم بن محمد بن عرعرة السامي ومحمد بن حاتم (وتقاربا في سياق الحديث واللفظ لابن حاتم) .⁽²⁵³⁾

- ومنها تكريره في كل حديث يرويه من صحيفة همام بن منهه⁽²⁵⁴⁾ قوله هذا ما حدثنا أبو هريرة ، قوله فذكر أحاديث منها كذا وكذا .

قال حدثنا محمد بن رافع ، قال حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منهه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها :

وقال رسول الله : « إذا توضأ أحدكم فليستنقش بمنخريه من الماء ثم ليتشر⁽²⁵⁵⁾ .

قال ابن الصلاح متحدثا عن صنيع مسلم هذا : « ... يفعله المتحرى الورع في الصحائف المشتملة على أحاديث بإسناد واحد ، إذا اكتفى عند سماعها بذكر الإسناد في أوصافها ولم يجدد ذكره عند كل حديث منها ثم أراد أن يفرد بالرواية ما وقع

. (251) المرجع نفسه كتاب الزهد والرقاق ، حديث 74 ج 4 / 2301 .

(252) المرجع نفسه كتاب الفضائل حديث 37 ج 4 / 1799 .

(253) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ، حديث 33 ج 4 / 1923 .

(254) همام بن منهه أبو عقبة الصناعي ، روى عن أبي هريرة نسخة صحيفة تعرف بصحيفة همام بن منهه ، عن معاوية وابن عباس ، وطائفة ، وعن أخيه وهب ومعمر بن راشد . وثقة ابن معين (ت 131) التجزي : الخلاصة : 411 .

(255) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة حديث 21 ، ج 1 / 612 .

وابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم 102 .

بعد الحديث الأول منها بالإسناد المذكور في أولها فإنه يورده كإيراد مسلم مبيناً للحال
فيه كما جرى »⁽²⁵⁶⁾

وأجاز بعض أئمة الحديث كوكيع بن الجراح ومحي بن معين وأبي بكر
الإسماعيلي⁽²⁵⁷⁾ وغيرهم رواية كل حديث من الصحيفة منفرداً موصولاً بالإسناد
المذكور في أولها لأن الكل معطوف على الأول فالإسناد المذكور أولاً في حكم
المذكور عند كل حديث من ذلك .⁽²⁵⁸⁾

نماذج من عناية الإمام مسلم بمعنى الحديث في صحيحه

- اتحاد الطريق واختلاف لفظ متن الحديث .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن أبي زائدة ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا
(محي بن سعيد) ح وحدثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، كلهم عن عبيد الله ، عن نافع
عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى أن تلقى السلع حتى تبلغ
الأسواق ». وهذا لفظ ابن نمير ، وقال الآخران : « إن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن التلقي »⁽²⁵⁹⁾

- التنصيص على ما انفرد به راو إذا كان المتنان مماثلين فيقول مسلم « بمثله ثم
يدرك ما لم يثبته راو أو أكثر غير الأول .

حدثي أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب ، حدثي ابن
جريح أن أبي الزبير أخبره قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : « نهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من
التمر » .

(256) ابن الصلاح : صيانة صحيح مسلم : 102 - 103 .

(257) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الشافعي . محدث فقيه . من تصانيفه الصحيح على شرط
البخاري ولد 277 / 890 ت 371 / 981 .

(258) السبكي : طبقات الشافعية 2 / 79 - 85 .
كتحالة : معجم المؤلفين 1 / 135 .

(259) صحيح مسلم : كتاب البيوع . حديث 14 ج 3 / 1156 .

حدثنا اسحاق بن إبراهيم ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمثله ، غير أنه لم يذكر » من التمر في آخر الحديث .⁽²⁶⁰⁾

حدثنا يحيى بن يحيى وبحي بن أيوب وقبية وابن حجر (قال يحيى بن يحيى أخربنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول : ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من بايعت فقل لا خلابة ».⁽²⁶¹⁾ فكان إذا بايع يقول : لا خيابة .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع حدثنا سفيان ، ح وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة كلاماً عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد مثله ، وليس في حديثها : فكان إذا بايع يقول لا خيابة .⁽²⁶²⁾
- إثبات ما زاده أحد الرواة في المتن .

حدثنا يحيى بن يحيى وبحي بن أيوب وقبية وابن حجر (قال يحيى بن يحيى : أخربنا ، وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ، أنه سمع ابن عمر . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تبيعوا الثمر حتى يbedo صلاحه » .

وحدثيه زهير بن حرب ، حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ح وحدثنا ابن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، كلاماً عن عبد الله بن دينار بهذا الإسناد ، وزاد في حديث شعبة : فقيل لابن عمر . ما صلاحه ؟ قال : « تذهب عاوهته ».⁽²⁶³⁾

وحدثي زهير بن حرب وابن أبي عمر ، كلاماً عن سفيان ، قال زهير : حدثنا

(260) المرجع نفسه حديث رقم 42 ج 3 : 1162 - 1163 .

(261) لا خلابة : لا خديعة أي لا تحمل لك خديعي .

(262) صحيح مسلم ، كتاب البيع ، حديث 48 ج 3 / 1165 .

(263) المرجع نفسه ، حديث 52 ج 3 / 1166 .

سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال : أملى علي نافع ، سمع عبد الله بن عمر ، يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا تباع المتباعان بالبيع فكل واحد منها بالخيار من يبعه ما لم يتفرقأ أو يكون بيعها عن خيار ، فإذا كان بيعها عن خيار ، فقد وجب». زاد ابن أبي عمر في روايته قال نافع : فكان إذا باع رجلاً فأراد أن لا يقله ، قام فشى هنية ثم رجع إليه .⁽²⁶⁴⁾

- إثبات كلمة في إحدى الروايات توضح المعنى :

وحدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ، قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر ، قال : «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين» .

وفي رواية ابن أبي شيبة : عن بيع الثمر سنين .⁽²⁶⁵⁾

- استعمال راوين ^{كلمة مكان أخرى}.

وحدثنا عبد الله بن مسلمة القعبي : حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن بشير بن يسار ، عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل دارهم ، منهم سهل بن أبي حممة «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثربالتمر ، وقال : ذلك الربا ، تلك المزابنة » ، إلا أنه رخص في بيع العريمة : النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بخرصها تمرا يأكلونها رطباً .

وحدثنا محمد بن المثنى واسحاق بن ابراهيم وابن أبي عمر ، جميعاً عن الثقفي . قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل داره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ، فذكر بمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى غير أن إسحاق وابن المثنى جعلا (مكان الربا) الزين ، وقال ابن أبي عمر : الربا .

وحدثنا عمرو الناقد وابن نمير ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن

(264) المرجع نفسه حديث 45 ج 3 / 1163 - 1164.

(265) صحيح مسلم : كتاب البيوع حديث 101 ج 3 / 1178.

سعید ، عن بشیر بن یسار ، عن سهل بن ابی حثمة ، عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ، نحو حدیثهم . »⁽²⁶⁶⁾

– استعمال أحد الرواة کلمة واستعمال الآخر مرادفها .

حدثنا أبو بکر بن أبی شيبة وابن نعیر وأبوبکر قالوا : حدثنا زید من حباب عن الصحّاح بن عثمان ، عن بکیر بن عبد اللہ بن الأشج ، عن سلیمان بن یسار عن أبی هریرة أن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال : « من اشتري طعاما فلا يبيعه حتى يكتاله » ، وفي رواية أبی بکر « من ابتاع ». ⁽²⁶⁷⁾

– حذف أحد الرواة عبارۃ توضیحیة .

حدثنا محمد بن المثنی ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثی أبی عن قتادة عن أنس ابن مالک أن نبی اللہ جلد في الحمر بالجريدة والنعال ، ثم جلد أبو بکر أربعین . فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقری ، قال ما ترون في جلد الحمر ؟ فقال عبد الرحمن بن عوف ، أرى أن يجعلها كأخف الحدود .

قال فجلد عمر ثمانين .

حدثنا محمد بن المثنی حدثنا یحیی بن سعید حدثنا هشام بهذا الإسناد مثله . حدثنا أبو بکر بن أبی شيبة ، حدثنا وکیع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم : كان یضرب في الحمر بالنعال والجريدة أربعین ، ثم ذکر نحو حدیثها ، ولم یذكر الريف والقری . ⁽²⁶⁸⁾

استعمال أحد الرواة (وإن) مکان حرف (أو) واستغناه مسلم عن إثبات الحديث بعبارۃ « أو نحو حدیثهم ». .

حدثنا قبیبة بن سعید ، حدثنا لیث ، ح وحدثی محمد بن رمح ، أخبرنا البیث عن نافع عن عبد اللہ ، قال : « نهی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن المراة أن

. (266) المرجع نفسه حدیث 67 و 69 ج 3 / 1170.

. (267) صحيح مسلم ، کتاب البيع حدیث 39 ج 3 / 1162.

. (268) المرجع نفسه حدیث 36 ج 3 / 1331.

بيع ثُمَّ حائطه إنْ كَانَتْ نَخْلًا بِتَمْرٍ كِبِيلاً ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبْيَعَهُ بِزَيْبٍ كِبِيلاً ، وَإِنْ
كَانَ زَرْعاً أَنْ يَبْيَعَهُ بِكِيلٍ طَعَامًا ، نَهَى عن ذلك كله ». .
وفي رواية قتيبة : أو كَانَ زَرْعاً .

وَحَدِيثِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدِيثُ يُونُسَ ، حَ وَحَدِيثَنَا ابْنُ
رَافِعٍ ، حَدِيثَنَا ابْنُ أَبِي فَدِيكَ ، أَخْبَرَنِي الْفَضَّحَاكُ ، حَ وَحَدِيثِيهِ سَوِيدُ بْنُ سَعِيدَ ،
حَدِيثَنَا حَفْصَ بْنَ مَيسِرَةَ ، حَدِيثُي مُوسَى بْنَ عَقْبَةَ ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوِ
حَدِيثِهِمْ .⁽²⁶⁹⁾

نماذج من اعتناء ابن خزيمة بمتنا الحديث في صحيحه

تعدد رواة الحديث ونسبته إلى صاحب اللفظ

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِقِيِّ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ عَنْ هَشَامَ بْنِ عَرْوَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
عَطَاءِ عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ .

قَالَ هَشَامٌ : وَحَدِيثُ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسٍ عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ .

قَالَ هَشَامٌ : وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ
عَبَاسٌ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عَرْقاً ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» هَذَا
حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ .⁽²⁷⁰⁾

تعدد رواة الحديث و اختلافهم في لفظه و نسبة كل لفظ إلى صاحبه

أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَبَارِكِ الْخَرْمَيِّ وَمُوسَى
بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيِّ وَأَبُو الْأَزْهَرِ حَوْثَرَةُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ : قَالُوا حَدِيثُنَا أَبُو
أَسَمَّةَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزَّبِيرِ أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرِ
حَدِيثِهِمْ أَنَّ أَبَاهُ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِ حَدِيثِهِمْ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَئَلَ

(269) صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، حديث 76 ، ج 3 / 1172 .

(270) صحيح ابن خزيمة حديث 40 ج 1 / 26 - 27 .

عن الماء ، وما ينويه من الدواب والسباع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث» ، هذا حديث حوثرة .

وقال موسى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقال أيضاً
«لم ينجرسه شيء». وأما المخرمي فإنه حدثنا به اختصاراً ، وقال : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم «إذا كان الماء قلتين لم يحمل ، الخبث» .

ولم يذكر مسألة النبي صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينويه من السباع
والدواب .⁽²⁷¹⁾

تعدد الرواية واختلافهم في ألفاظ الحديث ونسبة كل لفظ إلى قائله .
والتنصيص على من اشترك مع غيره في لفظ من الألفاظ فنصّ أولاً على لفظ
أحد الرواية وأردهه بن حذف اللفظة التي تشكيك فيها الأول ، وعطف عليها
صيغة راوين خالفاً الأولين في استعمال الفعل الذي يدور عليه الحديث
فاستعملاه في المضارع .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا أبو موسى محمد بن المثنى وأحمد بن منيع قالا
حدثنا أبو أحمد – وهو الزبيري – ثنا سفيان ، وحدثنا عتبة بن عبد الله أخبرنا ابن
المبارك ، أخبرنا سفيان ، وحدثنا سلم بن جنادة ، حدثنا وكيع عن سفيان ، عن
سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس «أن إمرأة من أزواج النبي صلى الله عليه
 وسلم اغتسلت من الجنابة فتوضاً النبي صلى الله عليه وسلم – أو اغتسل – من
فضلها» .

هذا حديث وكيع .

وقال أحمد بن منيع : «فتوضاً النبي صلى الله عليه وسلم من فضلها»
وقال أبو موسى وعتبة بن عبد الله : «فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ
من فضلها ، فقالت له ، فقال «الماء لا ينجرسه شيء»⁽²⁷²⁾

. 49 / ج 92 (271) صحيح ابن خزيمة حديث

. 58 – 57 / ج 109 (272) صحيح ابن خزيمة حديث

التنصيص على اختلاف راوين في صيغتي التحديث عن نفس الراوي . واستعمال أحدهما في طريق ثان الصيغة التي تلقى بها الراوي الذي خالقه . والاستغناء عن إعادة المتن بالإشارة إليه بلفظ مثله ، وذكر ما حذف من لفظه .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا محمد بن يحيى ومحمد بن رافع قال محمد بن يحيى : سمعت عبد الرزاق ، وقال ابن رافع : نا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - « صبوا علي من سبع قرب لم تخلل أوكيتهن لعلي أستريح فأعهد إلى الناس » ، قالت عائشة : « فأجلستاه في مخضب لحصة من نحاس وسكبنا عليه الماء منهن حتى طفق يشير إلينا أن قد فعلنا ثم خرج » . أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر حدثنا به محمد بن يحيى مرة ، نا عبد الرزاق مرة أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة بنته غير أنه لم يقل من نحاس ، ولم يقل ، ثم ⁽²⁷³⁾ خرج .

تعدد رواة الحديث وإثبات صيغة أحدهم ، والتنصيص على أن معاني أحاديثهم سواء رغم تعدد الطرق .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا محمد بن بشار ، نا حماد بن مساعدة ، حدثنا عبد الله بن عمر ، وحدثنا أبو هاشم زياد بن أيوب وأحمد بن منيع ومؤمل بن هشام . قالوا أخبرنا إسماعيل . قال زياد وأحمد قال : أخبرنا أيوب ، وقال مؤمل عن أيوب ، وحدثنا عمران بن موسى ، نا عبد الوارث عن أيوب ، وحدثنا يونس بن عبد الأعلى أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه ، كلهم عن نافع عن ابن عمر ، قال رأيت الرجال والنساء يتوضؤون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إماء واحد » .

معاني أحاديثهم سواء وهذا حديث ابن عليه ⁽²⁷⁴⁾

(273) صحيح ابن خزيمة : حديث 123 ج 1 / 64 .

(274) صحيح ابن خزيمة : حديث 205 ج 1 / 102 – 103 .

إثبات صيغتي الحديث رغم تقاربها فقد وردت في إحداها لفظة نكرة ، ووردت في الأخرى معرفة ، وفي إحداها لفظة « مع » واستبدلت في الأخرى بكلمة « عند » وجاءت في رواية ثلاثة مماثلة للأولى .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا علي بن عبد ، نا روح بن عبادة ، نا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم « لو لا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسوالك مع كل وضوء » . قال أبو بكر : هذا الخبر في الموطأ عن أبي هريرة « لو لا أن يشق على أمته لأمرهم بالسوالك عند كل وضوء » ورواه الشافعي وبشر بن عمر كرواية روح .⁽²⁷⁵⁾

ذكر بعض من اختلاف الرواة في متن الحديث والتنصيص على أن بعضهم يزيد على بعض فيه .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا أبو موسى ، نا أبو معاوية ، نا الأعمش وحدثنا هارون بن اسحاق الهمداني ، حدثنا ابن فضيل ، وحدثنا سلم بن جنادة نا وكيع ، وحدثنا علي بن حجر ، نا عيسى بن يونس وحدثنا عبد الله بن سعيد الأشجع ، نا ابن إدريس ، وحدثنا أبو موسى ، نا عبد الله بن داود ، كلهم عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعفر عن كريب عن ابن عباس قال حدثني خالي ميمونة قالت : « أدنت لرسول الله غسله من الجنابة قالت فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً ، ثم أدخل كفه اليمنى في الإناء فأفرغ بها على فرجه فغسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدللها دللاً شديداً ، ثم توضأ وضوء للصلوة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفيه ، ثم غسل سائر جسنه ، ثم تناهى عن مقامه ذلك ، فغسل رجليه ثم أتيته بالمنديل فرده » .

هذا لفظ حديث عيسى بن يونس .

وقال في خبر ابن فضيل « جعل ينفض عنه الماء » وكذا قال ابن إدريس « فأتى بمنديل فأَلْتَى أن يقبل ، وجعل ينفض الماء عنه » .

(275) صحيح ابن حزم ، حديث 140 ج 73

وبعضهم يزيد على بعض في متن الحديث .⁽²⁷⁶⁾

تعدد الرواية واختلافهم في صيغة الكلمة الواحدة فأحدهم استعمل كلمة الأولى بهذه الصيغة ، واستعمل الجار والجحور « منهن » وأورد كلمة التراب بالتعريف وشاركه آخر في إيرادها مثله ، واحتل了一 معه في صيغة كلمة « الأولى » فاستعملها « أوطا » وشارك الثالث والثاني في استعمال أوطا ، وانفرد بتكثير التراب فأوردتها « بتراب » .

أخبرنا أبو طاهر ، نا أبو بكر ، نا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ، نا ابن علية عن هشام بن حسان ، وحدثنا محمد بن بشار ، حدثنا إبراهيم بن صدقة وحدثنا إسماعيل ابن بشير بن منصور السليمي ، نا عبد الأعلى ، وحدثنا محمد بن يحيى القطبي ، نا محمد بن مروان قالوا نا هشام بن حسان ، وحدثنا جميل بن الحسن ، قال حدثنا محمد بن مروان عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « طهور إماء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أَنْ يغسل سبع مرات الأولى منهن بالتراب » .

وقال الدورقي (أوطا بتراب . وقال القطبي « أوطا بالتراب » .⁽²⁷⁷⁾

إثبات اللفظ المشكوك فيها رغم مرادفتها المعطوفة عليها .

أخبرنا أبو طاهر ، حدثنا أبو بكر ، نا يحيى بن حكيم ، نا ابن عدي عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال :

« بَتْ فِي بَيْتِ خَالِتِي مِيمُونَةَ فَبَقَيْتُ⁽²⁷⁸⁾ رَسُولُ اللهِ كَيْفَ يَصْلِي مِنَ الْلَّيلِ فِي الْمَاءِ ، ثُمَّ غَسَلَ وِجْهَهُ وِيدِيهِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ وَأَطْلَقَ شَنَاقَ الْقَرْبَةِ فَصَبَ فِي الْقَصْعَةِ أَوِ الْجَفْنَةِ فَتَوَضَّأَ بَيْنَ الْوَضْوَءَيْنِ ، وَقَامَ يَصْلِي . فَقَمَتْ فَتَوَضَّأَتْ ، فَجَثَتْ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخْذَنِي ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ».⁽²⁷⁹⁾

(276) صحيح ابن خزيمة . حديث 241 ج 1 / 120 .

(277) صحيح ابن خزيمة . حديث 95 ج 1 / 50 - 51 .

(278) بقيت . هنا معناها : راقت ونظرت .

(279) صحيح ابن خزيمة . حديث 127 ج 1 / 66 .

نماذج من عناية الإمام البخاري بعنون الحديث في صحبيه

إثبات اللفظة التي تشكيك فيها الراوي

جاء في الحديث التالي «إنني لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً»

روى البخاري بسنده إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص عن سعيد رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً، وسعد جالس فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً هو أعجبهم إلى ، فقلت : يا رسول الله مالك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً فسكت قليلاً، ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالي ، فقلت مالك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمناً فقال أو مسلماً ثم غلبني ما أعلم منه فعدت لمقالي ، وعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : يا سعد إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكبه الله في النار». ⁽²⁸⁰⁾

التصصيص على ورود عبارة في الطريق الثاني للحديث بدل عبارة وردت في الطريق الأول .

وردت عبارة «من إيمان» في طريق أول للحديث التالي ، وفي الطريق الثاني جاءت عبارة «من خير»

قال الإمام البخاري : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال حدثنا هشام ، قال حدثنا قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن شعيرة من خير . وينخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن ذرة من خير .»

قال أبو عبد الله : قال أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم «من إيمان» «مكان» «من خير» . ⁽²⁸¹⁾

اختلاف الكلمة بين الأفراد والشنية وزيادة جار ومحرر

في الطريق الأول للحديث «فغرف بيديه» وفي الثاني «غرف بيده فيه» . قال

(280) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 19 باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة .

(281) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 33 باب زيادة الإيمان ونقصانه .

الإمام البخاري : حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب ، قال حدثنا محمد بن ابراهيم ابن دينار ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقري ، عن أبي هريرة ، قال « قلت يا رسول الله إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه ، قال : أبسط رداعك فبسطته ، قال : فغرف بيديه ، ثم قال ضمه ، فضمته فما نسيت شيئاً بعده »

حدثنا ابراهيم بن المنذر ، قال حدثنا ابن أبي فديك بهذا أو قال « غرف بيده فيه »⁽²⁸²⁾

الإشارة إلى زيادة الرواية بعضهم على بعض دون إثباتها

قال البخاري - عقب الحديث التالي - : رواه أبو سعيد المؤدب و و و (يزيد بعضهم على بعض) .

قال الإمام البخاري : حدثنا محمد بن سلام بن فضيل ، حدثنا هشام عن أبيه قال : « كانت خولة بنت حكيم في اللائني وهبها أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت عائشة : أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل ؟ فلما نزلت (ترجي من تشاء منهن) قلت يا رسول الله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك ». رواه أبو سعيد المؤدب ومحمد بن بشرو عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة يزيد بعضهم على بعض .⁽²⁸³⁾

الاكتفاء عن إعادة النص الثاني لمن الحديث بالإشارة إليه بلفظ « نحوه »

حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي المنجوفي ، قال : حدثنا روح ، قال حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« من اتبع جنازة مسلم إيماناً واحتسباً وكان معه حتى يصلى عليها ويفرغ من دفنه فإنه يرجع من الأجر بغير أطين ، كل قيراط مثل أحد ، ومن صلى عليها ثم ربع قبل أن تدفن فإنه يرجع بغير أطين ».

(282) صحيح البخاري : كتاب العلم 42 باب حفظ العلم .

(283) صحيح البخاري : كتاب النكاح 29 باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد . والآية (ترجي من تشاء منهن) سورة الأحزاب 51 .

تابعه عثمان المؤذن قال : حدثنا عوف عن أحمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .⁽²⁸⁴⁾

وأحياناً يشير إلى المتن الثاني بلفظ « مثله »⁽²⁸⁵⁾ وأحياناً بلفظ « بهذا »⁽²⁸⁶⁾

نماذج من عناية أبي داود بالفاظ المتون في سنته

قال ابن رجب الحنبلي⁽²⁸⁷⁾ : « وأما أبو داود فكانت عنايته بالمتون أكثر وهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد ، وربما لم يذكر الإسناد المعل بالكلية ».⁽²⁸⁸⁾

واستدل على هذا بكلام أبي داود في رسالته إلى أهل مكة ، وبالوقوف على ما استدل به في موضعه تأكيد عندي اهتمام أبي داود باختلاف المتون فعادة ما يكتفي في الباب بحديث أو حديثين ، وإن كان فيه أزيد لثلا يكترو ولكنه يذكر طريقاً ثانياً ، أو أكثر إن اشتمل المتن على زيادة .

قال : « ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين ، وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر ، وإنما أردت قرب منفعته ».⁽²⁸⁹⁾

وقال : « وإذا أعددت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه ، وربما تكون فيه كلمة زيادة على الأحاديث ».⁽²⁸⁹⁾

(284) صحيح البخاري : كتاب الإيمان 35 باب اتباع الجنائز من الإيمان.

(285) صحيح البخاري : كتاب الأطعمة 12 باب المؤمن يأكل في معي واحد ، الحديث الثاني .

(286) صحيح البخاري : كتاب الطلاق 3 باب من طلق ، وهل يواجه الرجل إمراته بالطلاق ؟ الحديث الثالث وكتاب الأطعمة 27 باب ما كان السلف يدخلون في بيتهم .

(287) زين الدين : عبد الرحمن بن أحمد بن رجب البغدادي الحنبلي ، المعروف بابن رجب ، تزيل دمشق . ولد ببغداد (736 / 1335) ، وتوفي بدمشق (795 / 1392) من مؤلفاته شرح جامع الترمذى وشرح علل الترمذى .

السيوطى : طبقات الحفاظ : 367 .

(288) ابن رجب : شرح علل الترمذى : 302 .

(289) أبو داود السجستاني ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته : 23 .

وبتبعي للسنن لم أغير على تنبيات كثيرة من اختلاف المتون ، وهذه بعضها .

تكرار الحديث بلفظ مغاير للأول والمعنى واحد

حدثنا محمد بن الصباغ البزار ، ثنا ابراهيم بن سعد ، ح وثنا محمد بن عيسى ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمي وابراهيم بن سعد ، عن سعد بن ابراهيم ، عن القسم ابن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد » ، قال ابن عيسى : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من صنع أمرا على غير أمرنا فهو رد »⁽²⁹⁰⁾

جمع طرق من الحديث لما تضمنه كل طريق من زيادة معنى على المتن السابق

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن زيد - يعني ابن أسلم - عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إياكم والجلوس بالطرقات » قالوا يا رسول الله ، ما بذلت من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أبیتم فأعطوا الطريق حقه » قالوا : وما حق الطريق يا رسول الله قال : « غض البصر وكف الأذى ، ورد السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر » .

حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة ، قال : « وإرشاد السبيل » .

حدثنا الحسن بن عيسى التيسابوري ، أخبرنا المبارك ، أخبرنا جرير بن حازم عن اسحاق بن سويد ، عن ابن حمير العدوبي ، قال سمعت عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في هذه القصة ، قال : « وتغيثوا الملھوف ، وتهدوا الضال » .⁽²⁹¹⁾

(290) سنن أبي داود ، كتاب السنة باب في لزوم السنة 4 / 200 .

(291) سنن أبي داود ، كتاب الأدب باب في الجلوس في الطرقات 4 / 256 .

استعمال «مثله» بدلاً من إثبات الحديث الثاني

حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، أن سعيد بن أبي سعيد المقري حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : «كلمات لا يتكلّم بها أحد في مجلسه عند قيامه ثلاث مرات إلا كفر بها عنه ، ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم له بها عليه ، كما نحتم بالحاتم على الصحيفة : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ». حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال عمرو ، وحدثني بنحو ذلك عبد الرحمن بن أبي عمرو عن المقري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .⁽²⁹²⁾

(292) المرجع نفسه : 264 - 265 / 4

الفصل الثالث

الوقف والرفع وعلاقتهما ببنية المتن إلى قائله

الرفع والوقف

الموقوف من الحديث أدرجه الكثيرون بين مباحث السند ، وعده البعض من القدامى والمخذلين من مباحث المتن ، ورأينا هذا الرأي فعقدنا فصلاً لثبت أثر الوقف والرفع في توثيق المتن ، ونسبته إلى قائله ، وهي مسألة تسقى كل بحث فيه . ومن بواعتها استعمال الصحابة ألفاظاً تدل على الرفع وتتحمل غيره ، وَوَهْمُ بعض الرواة في رفع الموقوف .

ونبحث هذه المسألة فنعرف المرفوع ، ونبين ألفاظ الصحابة الدالة على الرفع والمحتملة الوقف ، ثم نعرف الموقوف ، ونثبت نماذج من الموقوفات التي رفعت خطأ فتبه النقاد إليها ونسبوها إلى أصحابها واعتبرناها نصوصاً تطبيقية تشهد بدقة نقدمهم ، وأهمية نتائجه .

الحديث المرفوع

هو: «كل ما أضيف إلى النبي صلّى الله عليه وسلم قوله أو فعله أو تقريراً، سواء أضافه إليه صاحبي أو تابعي أو من بعدهما كأقوال المصنفين قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم» فيدخل في المرفوع المتصل والمسلسل والمتقطع والمعلق ولعدم اشتراط الاتصال ، وينخرج عنه الموقوف والمقطوع لاشتراط الإضافة المخصوصة .⁽²⁹³⁾ وهو والمسند عند قوم سواء ، والإتصال والانقطاع يدخلان عليهما جمِيعاً . وعند قوم يفترقان في أن الانقطاع والإتصال يدخلان على المرفوع ولا يقع المسند إلا على المتصل المضاف إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم .⁽²⁹⁴⁾

ومن أهل الحديث من جعل المرفوع في مقابلة المرسل في مثل قولهم : «رفعه فلان وأرسله فلان» فقد عني بالمرفوع المتصل .⁽²⁹⁴⁾

(293) السخاوي : فتح المغيث / 1 / 98.

(294) ابن الصلاح : علوم الحديث : 41.

وخص الخطيب البغدادي المرووع بما رفعه الصحابي ، قال : « والمرووع ما أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ فَعَلَهُ ». ⁽²⁹⁵⁾ فأخرج عنه مرسلاً التابعي ومن بعده .

ورأى ابن حجر أنه لم يجعل ذلك قيداً وإنما خرج كلامه مخرج الغالب لأن غالباً ما يضاف إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو من إضافة الصحابي ⁽²⁹⁶⁾ . وزيادة في توضيح المرووع نعرف المسند والمتصل للتشابه بينها

المسند

هو على المعتمد : « ما اتصل سنته من راويه إلى منتهى مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ». ⁽²⁹⁷⁾

وعرفه الخطيب البغدادي بأنه : ما اتصل إسناده بين راويه وبين من أسنده عنه إلا أنه أكثر ما يستعمل فيما أسنده عن النبي خاصة . ⁽²⁹⁸⁾

واشترط فيه الحاكم الرفع والاتصال ، ⁽²⁹⁹⁾ واكتفى ابن عبد البر بالرفع دون الاتصال فقال : « هو ما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاصة فشمل عنده المتصل والمنقطع ، ونقل الرأي الذي يشرط الرفع والاتصال والرأي الذي لا يجوز الانقطاع ». ⁽³⁰⁰⁾ ورجم ابن حجر التعريف الذي يشرط في المسند الرفع والاتصال . ⁽³⁰¹⁾

(295) الخطيب البغدادي : الكفاية : 58.

(296) السيوطي : تدريب الراوي 1 / 184.

(297) القاسبي : قواعد التحديد : 123.

(298) الخطيب البغدادي : الكفاية : 58.

(299) الحاكم أبو عبد الله النسائي : معرفة علوم الحديث 17 - 18 .

(300) ابن عبد البر : التهذيد 1 / 21 وما بعدها .

(301) ابن حجر : نزهة النظر : 57 - 58 .

المتصل

ويسمى الموصول هو ما اتصل إسناده سواء كان مرفوعاً إليه صلى الله عليه وسلم أو موقوفاً .⁽³⁰²⁾

وهذه الأنواع الثلاثة من الحديث المرفوع والمسند والمتصل منها المتعلق بالسند ، ومنها الخاص بالarkan ، ومنها المشترك بينها .

فالمتصل من مباحث الإسناد ، لأنه يبحث فيه عن أحد الرواة عن بعضهم دون النظر إلى القائل ، فيكون مرفوعاً ويكون موقوفاً .

والمسند مبحث مشترك بين الإسناد والarkan لأن فيه قيدين هما : اتصال السند ، والرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

والمرفوع خاص بالarkan لأنه لا يبحث في اتصال إسناده ، ولا في انقطاعه ، وإنما في نسبة المقول إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

ومثله الموقف والمقطوع ، فالباحث فيها يتعلّق بنسبة الأثر إلى قائله . قال ابن حجر : « ... فالمقطوع من مباحث الإسناد ، والمقطوع من مباحث المتن .⁽³⁰³⁾

الموقف

هو المروي عن الصحابي قوله أو فعله أو نحوهما ، مما لا قرينة فيه للرفع متصلة كان أو منقطعاً ، وقد يستعمل في غير الصحابة مقيداً مثل وقهه فلان عن الزهرى .⁽³⁰⁴⁾ ويسميه فقهاء خراسان الأثر ، ويسمون المرفوع الخبر ، والحدثون يعممون الخبر فيطلقونه على المرفوع والموقف ، وتسمية الطحاوي كتابه « مشكل الآثار » و « شرح معاني الآثار » ، وقد اشتتملا على المرفوع والموقف دليلاً على إطلاقه الأثر عليهما .⁽³⁰⁵⁾

(302) القاسمي : قواعد التحديث : 123 .

(303) ابن حجر : نزهة النظر : 57 .

(304) الطبي : الخلاصة 64 ، والسيوطى : تدريب الراوى 1 / 184 .

(305) السخاوي : بفتح المغيث 1 / 103 .

مسائل ملحة بالرفع والوقف

إن رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون تصريحاً باللفظ أو حكماً يقتضيه المعنى .

الأفاظ الصحابي الدالة على رفعه الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

هي : أن يقول الصحابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كذا . أو حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا . أو عن رسول الله أنه قال كذا ، أو نحو ذلك .

ومثال المرفع من الفعل تصريحاً أن يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا ، أو يقول هو أو غيره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا .

ومثال المرفع من التقرير تصريحاً أن يقول : هو أو غيره فعل فلان بحضور النبي صلى الله عليه وسلم كذا ، ولا يذكر إنكاره لذلك .⁽³⁰⁶⁾

بعض ألفاظ الصحابي المحتملة رفع الحديث أو وقفه

قول الصحابي :

«أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلنا ونئي عن كذا» .

اختلف في دلالة هذه الصيغ على سماع الصحابي من النبي صلى الله عليه وسلم فجزم الأكثرب لدلالتها عليه ، وقال البعض بإمكانية السماع أو الرواية عن غيره عنه . ورجح الخطيب البغدادي القول الأول وألحق به قول الصحابي : حدث أو أخبر أو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واعتبرها بمثابة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بكلنا وينهى عن كذا .

ومن استدل به على رأيه .

(306) ابن حجر : زهرة النظر : 53 .

– أن صدور هذه الصيغ عن ثبت معاصرته للرسول صلى الله عليه وسلم وتلقى منه يقتضي سماعه منه ، وإن جاز أن يكون حدث عنه ، واحتمال روايته عن غيره عنه يحتاج إلى دليل ، لأنه خلاف ظاهر الحال .⁽³⁰⁷⁾

– عدالة الصحابي تقتضي أن لا يقول أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكلـذا أو نهـى عن كـذا إـلا عند تـحقق نـسبتـه إـلـيـه .

الملـاحـظـ هـنـاـ أـنـ الـبـحـثـ يـنـحـصـرـ فـيـ دـلـالـةـ صـيـغـيـ أـمـرـ وـنـهـىـ عـلـىـ السـمـاعـ مـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـوـ عـدـمـهـ لـأـفـيـ أـصـلـ روـاـيـةـ الصـحـابـيـ عـنـ النـبـيـ مـاـ سـمـعـهـ عـنـ صـحـابـيـ آخـرـ فـتـلـكـ جـائـزـةـ ،ـ وـإـنـ لمـ يـسـمـ المـرـوـيـ عـنـ عـدـالـةـ الصـحـابـةـ .

قول الصحابي أمنا بـكـذاـ وـنـهـىـ عـنـ كـذاـ⁽³⁰⁸⁾

عن أم عطية «أمنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور»⁽³⁰⁹⁾
وقولها : «نهـىـاـ عـنـ اـتـيـعـ الجـنـائـزـ ،ـ وـلـمـ يـعـزـمـ عـلـيـنـاـ»⁽³¹⁰⁾
عن أنس : «أـمـرـ بـلـالـ أـنـ يـشـفـعـ الـآـذـانـ وـيـوـتـرـ الـإـقـامـةـ»⁽³¹¹⁾

(307) الخطيب البغدادي : الكفاية : 590 – 591 .

(308) تدريب الراوي : 1 / 188 .

(309) استشهد به السيوطي : تدريب الراوي 1 / 188 بلفظ فيه زيادة وتحريف وأخرجه البخاري في صحيحه مجزأ في عدة مواضع . ومسلم في صحيحه كتاب العيد بن حديث 11 «كـاـ نـؤـمـرـ بـالـخـرـوجـ ... وـحـدـيـثـ 12ـ أـمـرـ رـسـوـلـ اللـهـ ...» ج 2 / 606 .

وأثينا هنا لفظ البخاري . كتاب العيد بن 15 باب خروج النساء والحيض إلى المصلى، وانظر المعجم المفهرس لألفاظ الحديث 1 / 535 .

(310) استشهد به السيوطي : تدريب الراوي 1 / 188 .
والمقطع المستشهد به خرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز 29 باب اتباع النساء الجنائز ومسلم في صحيحه كتاب الجنائز حديث 35 بهذا اللفظ، وحديث 34 كـاـ نـهـىـ جـ 2 / 646 .

(311) استشهد به ابن الصلاح : علوم الحديث 45 والسيوطـيـ : تدـريـبـ الـراـويـ 1 / 188 .
وخرـجـهـ البـخـارـيـ فيـ صـحـيـحـهـ كـتـابـ الـآـذـانـ 2ـ بـابـ الـآـذـانـ مـئـىـ وـ3ـ بـابـ الـإـقـامـةـ وـاحـدـةـ .ـ وـمـسـلـمـ فيـ صـحـيـحـهـ كـتـابـ الـصـلـاـةـ حـدـيـثـ 2ـ وـ3ـ وـ4ـ وـ5ـ جـ 1 / 286 .

رأى الجمهور دلالة هذه الصيغ على رفع الحديث « لأن مطلق الأمر والنهي ينصرف بظاهره إلى من له الأمر والنهي ، وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم ». ⁽³¹²⁾

وقيل بعدم دلالة هذه الصيغ على رفع الحديث لاحتمال أن يكون الأمر غير النبي صلى الله عليه وسلم كأمر القرآن أو الإجماع أو الاستنباط أو بعض الخلفاء .

وأجيبوا بأن الأصل هو الأول ، وما عداه محتملاً لكنه بالنسبة إليه مرجوح ⁽³¹³⁾

ولا يصح أن يريد أمر الكتاب لكون ما في الكتاب مشهوراً يعرفه الناس ، ولا الإجماع لأن المتكلم بهذا من أهل الإجماع ، ويستحيل أمره نفسه ، ولا القياس إذ لا أمر فيه . فتعين كون المراد أمر الرسول صلى الله عليه وسلم » ⁽³¹⁴⁾

وبالنسبة لصدور الأمر عن شخص غير النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن الصحابي يقصد إثبات شرع ، وتحليل وتحريم ، ولا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليل ولا تحريم إذا لم يكن ذلك أمراً عن الله ورسوله » ⁽³¹⁵⁾

قول الصحابي : كنا نقول كذا أو نفعل كذا

عن عبد الله بن عمر قال : « إنا كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي :

أفضل أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده ، أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينكره . » ⁽³¹⁶⁾

وعن جابر بن عبد الله قال :

(312) ابن الصلاح : علوم الحديث : 45.

(313) ابن حجر : نزهة النظر : 55.

(314) السيوطي : تدريب الراوي / 1 : 188.

(315) الخطيب البغدادي : الكفاية : 592.

(316) الخطيب البغدادي : الكفاية : 594.

السيوطى : تدريب الراوى / 1 : 186 وعلق السيوطى على الحديث فقال : أخرجه الطبرانى في الكبير وهو في الصحيح بدون التصريح المذكور .

«كنا ننزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم»⁽³¹⁷⁾

يرى الخطيب البغدادي أن عبارات الصحابي هذه تفيد تكرار القول والفعل واستمرارهم عليه ، فتَمَنَ أضيف إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ترجح أن يكون علم به وأقره ، فوجب القضاء بكونه شرعاً لتوفر الدواعي على سؤال الصحابة الذي عن أمور دينهم ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي ، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير من نوع .⁽³¹⁸⁾

فإذا لم يضف الفعل أو القول إلى زمنه عليه السلام كان موقوفاً على رأي مرفوعاً على آخر .⁽³¹⁹⁾

ومنه قول جابر بن عبد الله : «كنا إذا صعدنا كبرنا ، وإذا نزلنا سبحنا»⁽³²⁰⁾

قول الصحابي : «كنا لا نرى بأساً بكتنا في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو . . . وهو فينا ، أو «وهو بين أظهرنا» أو «كانوا يقولون أو يفعلون أو لا يرون بأساً بكتنا في حياته صلى الله عليه وسلم» .⁽³²¹⁾

قال ابن الصلاح : «فكُلْ ذلِكَ وشَبَهَ مَرْفُوعٌ مَسْنَدٌ مَخْرُجٌ في كُتُبِ الْمَسَايِّدِ»⁽³²²⁾ وما اختلف في رفعه حديث المغيرة بن شعبة : «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالأظافير» .⁽³²³⁾

(317) السخاوي فتح المغيث / 113 والسيوطى : تدريب الراوى / 186 . والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح 66 باب العزل، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح حديث 137 و 138 ج 2 / 1065 .

(318) الخطيب البغدادي الكفاية : 594 .

(319) الخطيب البغدادي ، الكفاية : 595 والسخاوي ، فتح المغيث / 114 - 115 .

(320) استشهد به السيوطى : تدريب الراوى / 185 والسخاوي ، فتح المغيث / 115 وخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد 132 باب التسبیح إذا هبط وادياً و 133 باب التکیر إذا علا شرفاً ، بلطف : كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا تصوبنا سبحنا .

(321) السيوطى : تدريب الراوى / 186 ، وابن الصلاح : علوم الحديث : 44 .

(322) ابن الصلاح : علوم الحديث : 44 .

(323) استشهد به الحاكم أبو عبد الله ، معرفة علوم الحديث 19 ، والخطيب البغدادي الجامع لأخلاق الراوى / 291 ، والسيوطى : تدريب الراوى / 187 ، وابن الأثير الجزائري : جامع الأصول من أحاديث الرسول . 65 / 1

عمل ابن الصلاح رفعه باطلاع الرسول صلّى الله عليه وسلم على هذا الفعل المروي ، وقرر أنه موقف لفظاً مرفوع معنى كسائر الأنواع التي تضمنها هذا المبحث .⁽³²⁴⁾

واعتبره الحكم أبو عبد الله من يتوهّم من ليس من أهل الصنعة مسندًا - يعني مرفوعاً - لذكر رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيه ، وليس بمسند بل هو موقوف » .⁽³²⁵⁾

ومثل هذا الرأي عند الخطيب البغدادي في جامعه ، وعند ابن الأثير الجزري في مقدمة جامع الأصول .⁽³²⁶⁾

تفسير الصحابي

من الحديث المروي تفسير الصحابي للقرآن الكريم الذي يخبر فيه عن سبب نزول آية ، فأما سائر التفاسير التي لا تشتمل على إضافة شيء إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم فمعدودة في المرويات⁽³²⁷⁾ كتفسير الآية لحكم شرعي فيحتمل أن يستفاد من النبي صلّى الله عليه وسلم أو من القواعد فلا يجزم برفعه وكذا إذا فسر مفردة ، فقد يكون نقلًا عن اللسان .⁽³²⁸⁾

قول الصحابي: « من السنة كذا »

مثاله : قول علي بن أبي طالب كرم الله وجهه :
« السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة » .⁽³²⁹⁾

(324) ابن الصلاح : علوم الحديث 44.

(325) الحكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 191.

(326) الخطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2 / 291 (مكتبة المعارف ، الرياض)

(327) ابن الصلاح : علوم الحديث 45 - 46.

(328) الصنعاني : توضيح الأفكار 1 / 281 والسيخاوي : فتح المغيث 1 / 118 - 119.

(329) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة باب وضع اليمنى على اليسرى ج 1 / 200 - 201 واستشهد به السيوطي ، تدريب الراوي : 1 / 188.

هذه الصيغة إذا قالها الصحابي اقتضت رفع الحديث عند أكثر العلماء سواء قالها في حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بعده ، ونقل ابن عبد البر فيها الإنفاق . قال : « إذا أطلق الصحابي السنة فالمراد بها سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لم يضفها إلى غيره » . وعن الشافعي في أصل المسألة قوله .⁽³³⁰⁾

وقال بعدم الرفع ، أبو بكر الصيرفي من الشافعية (ت 330) وأبو الحسن الكرخي الرازي من الحنفية (ت 340) وابن حزم من أهل الظاهر (ت 456) ، ودليلهم أن لفظ السنة متعدد بين سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنة غيره : جاء في الحديث : فعليكم بسنني وسنة الخلفاء الراشدين ...⁽³³¹⁾

وأجيبوا بأن احتمال غير سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيد لأمررين :

1 - أن سنة النبي هي المبادرة إلى الذهن فالحمل عليها أولى .

2 - أنها أصل وسنة الخلفاء تبع لها فالحمل على الأصل أولى من الحمل على الفرع .

3 - شهادة سالم بن عبد الله أحد الفقهاء السبعة من أهل المدينة ، وأحد حفاظ الحديث من التابعين بأن الصحابة إذا أطلقوا السنة لا يريدون بذلك إلا سنة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .⁽³³²⁾

روى البخاري في صحيحه بسنده عن ابن شهاب قال : « أخبرني سالم أن الحجاج بن يوسف نزل بابن الزبير رضي الله عنهما سأله عبد الله رضي الله عنه : كيف تصنع في الموقف يوم عرفة ؟ فقال سالم إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاوة يوم عرفة فقال عبد الله بن عمر : صدق ، إنهم كانوا يجتمعون بين الظهر والعصر في

(330) الصنعاني : توضيح الأفكار 1 / 266 .

ابن حجر : نزهة النظر : 54 .

(331) سنن أبي داود كتاب السنة « باب في لزوم السنة » ج 4 / 200 وسنن ابن ماجه المقدمة 6 باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهدبين ج 1 / 15 - 16 .

(332) الصنعاني : توضيح الأفكار : 1 : 267 .

ابن حجر : نزهة النظر : 54 .

السنة ، فقلت لسالم : أفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال سالم : « وهل يتبعون بذلك إلا سنته ». ⁽³³³⁾ وقال بعض المخالفين إن كان مرفوعاً فلهم لا يقولون فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

والجواب أنهم تركوا الجزم بذلك تورعاً واحتياطاً ، صرخ بذلك أبو قلابة ⁽³³⁴⁾ في روايته عن أنس بن مالك « من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ». ⁽³³⁵⁾

قال أبو قلابة لو شئت لقلت إن أنساً رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أي لو قلت لم أكذب لأن قوله من السنة هذا معناه ، لكن ايراده بالصيغة التي ذكرها الصحابي أولى . ⁽³³⁶⁾

وفرق البليغين بين شكل الصيغة فجعلها مراتب ثلاثة في الدلالة على الرفع
– الأولى مثل قول ابن عباس في متعة الحج : « سنة أبي القاسم » .

– الثانية مثل قول عمرو بن العاص في عدة أم الولد : « لا تلبسو علينا سنة نبينا صلى الله عليه وسلم : عدة أم الولد كذا وكذا » .

– الثالثة مثل قول عمر بن الخطاب لعقبة بن عمار في المسح : « أصبت السنة » فأقرها للرفع الأولى ، وتليها الثانية ، ثم الثالثة . ⁽³³⁷⁾

ما جاء عن الصحابي مما لا يقال من قبل الرأي

اعتبر أئمة الحديث قول الصحابي أو فعله مما لا يتوصل إليه بالرأي من الحديث المروي . ترجم المحامي أبو عبد الله لذلك في كتابه معرفة علوم الحديث « باب معرفة

(333) صحيح البخاري : كتاب الحج 89 باب الجمع بين الصالحين بعرفة .

(334) عبد الله بن زيد (أبو قلابة) البصري أحد الأئمة نزل الشام ، عن عائشة وأبي هريرة (ت 104 / 722) أو (107). الخرجي : الخلاصة : 198.

(335) السيوطي : تدريب الرواية 1/ 189 والحديث أخرجه البخاري . حفيظ كتاب التكاليف : 100 باب إذا تزوج البكر على الثيب و 101 . ومسلم في صحيحه ، كتاب الرضاع حديث 45 ج 2 / 1084 .

(336) ابن حجر : نزهة النظر 54 - 55 ، السيوطي : تدريب الرواية : 1 / 189 .

(337) الصنعاني : توضيح الأفكار 1 / 268 .

الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ». ⁽³³⁸⁾
 قال : إذا قاله الصحابي المعروف بالصحة فهو حديث مسنـد ، وكل ذلك مخرج
 في المسانيد ، ⁽³³⁸⁾ ورغم تخصيص ابن عبد البر كتابه التقصي للأحاديث المروعة
 في الموطأ فقد أورد فيه عددا من أقوال الصحابة المحمولة على الرفع .
 وهذا النوع من الأحاديث شرط في الراوي وشرطان في المتن ، وخاصّص فيه .
 فاما شرط الراوي : فإن لا يعرف الصحابي بالرواية عن أهل الكتاب .
 وأما شرطا المتن : .

-إـنـ لا يكون مـا يتـوصـل إـلـيه بالاجـهـاد .

-أنـ لا يـتعلـق بـبيـان لـغـة .

وباستثناء هذين القسمين : الحكم الشرعي المستنبـط أو الشرح المنقول عن اللغة
 فإنـ ما يـنقـل عن الصـحـابـي مـا لا يـقالـ منـ قـبـلـ الرـأـيـ يكونـ مـتـعلـقاـ بـالـمـوـضـعـاتـ
 التالية :

-الـإـخـبـارـ عنـ الـماـضـيـ منـ بدـءـ الـخـلـقـ وـأـخـبـارـ الـأـنـبـيـاءـ

-الـأـخـبـارـ الـمـسـتـقـبـلـةـ كـأـحـوالـ يـومـ الـقـيـامـةـ وـالـفـنـ

-ـمـا يـحـصـلـ بـفـعـلـهـ ثـوابـ مـخـصـوصـ أوـ عـقـابـ مـخـصـوصـ .

فـهـذـهـ الـأـخـبـارـ لـا تـحـصـلـ بـالـاجـهـادـ وـلـا بـدـ فـهـاـ مـنـ مـخـبـرـ وـهـوـ إـمـاـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ
 وـسـلـمـ ، أوـ مـنـ لـهـ عـلـاقـةـ بـالـكـتـبـ الـقـديـمـةـ ، وـبـالـاحـتـازـ عـنـ هـذـاـ الصـنـفـ الثـانـيـ يـتـعـينـ
 أـنـ يـكـوـنـ الـخـبـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، فـيـكـوـنـ هـذـاـ الـخـبـرـ حـكـمـ قولـ الصـحـابـيـ :
 قالـ رسولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . ⁽³³⁹⁾

وـمـنـ هـذـاـ الـقـسـمـ فـعـلـ الصـحـابـيـ مـا لـا بـمـالـ لـلـاجـهـادـ فـيـهـ .ـ فـيـتـلـ عـلـىـ أـنـ ذـلـكـ
 عـنـهـ عـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ .ـ كـمـاـ قـالـ الشـافـعـيـ فـيـ صـلـاـةـ عـلـيـ فـيـ الـكـسـوـفـ فـيـ كـلـ
 رـكـعـةـ أـكـثـرـ مـنـ رـكـوعـيـنـ .ـ ⁽³⁴⁰⁾

(338) الحـاـكـمـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ النـيـساـبـوريـ : مـعـرـفـةـ عـلـومـ الـحـدـيـثـ : 21 .

(339) أـبـنـ حـجـرـ : نـزـهـةـ النـظـرـ : 53 .

(340) أـبـنـ حـجـرـ : نـزـهـةـ النـظـرـ : 53 .

حكم الصحابي على فعل بأنه طاعة لله أو للرسول أو معصية .

مثاله : قول عمار بن ياسر :

« من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم » .⁽³⁴¹⁾

وقول أبي هريرة :

« من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله » .⁽³⁴²⁾

وقوله في الخارج من المسجد بعد الآذان :

« أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم » .⁽³⁴³⁾

القول المتضمن لمثل هذه الصيغة حكمه الرفع لأن الظاهر أن الصحابي تلقاه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، واعتبره السخاوي من قبيل ما لا يقال بالرأي وحكم برفعه تحسينا للظن بالصحابي⁽³⁴⁴⁾ وقريب منه رأي السيوطي⁽³⁴⁵⁾ وأغلب من تعرض للمسألة .

(341) استشهد به ابن حجر : نزهة النظر : 55 ، والسيوطى : تدريب الراوى 1 / 191 وخرجه البخارى في صحيحه تعليقاً كتاب الصوم 11 باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « إذا رأيتم الحلال فصوموا » . وأبو داود . السنن كتاب الصوم 10 باب كراهة صوم يوم الشك ج 2 / 300 .

(342) استشهد به السخاوي في فتح المغيث 1 / 123 وهو جزء من حديث نصه « شر الطعام طعام الونية يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله . » خرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح 72 باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله . وخرجته مسلم كتاب النكاح حديث 107 ولفظ الجزء المستشهد به : « فمن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله . »

وحدث 110 ولفظه : « ومن لم يحب الدعوة ... ج 2 / 1054 . 1055 .

(343) استشهد به السخاوي : فتح المغيث 1 / 123 ، وخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد حديث 258 ج 1 / 454 . وأبو داود في السنن كتاب الصلاة 42 باب الحروم من المسجد بعد الآذان | ج 1 / 147 .

(344) السخاوي - فتح المغيث 1 / 122 .

(345) السيوطى : تدريب الراوى 1 / 191 .

**تكرار القول مع حذف القائل يريدون به
النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

مَثَلُ ابن حجر لهذه الصورة بقول ابن سيرين عن أبي هريرة قال :
قال : تقاتلون قوما ... الحديث .⁽³⁴⁶⁾

قال ابن حجر : وفي كلام الخطيب - أعني البغدادي - إنه اصطلاح خاص بأهل
البصرة .⁽³⁴⁷⁾

قول التابعي عن الصحابي : يرفع الحديث ، ينميه ، يبلغ به .
- رفع الحديث :

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنها « الشفاء في ثلاثة : شربة
عسل ، وشطة ممحجم ، وكبة نار ، وأنهى أمتي عن البكاء ».⁽³⁴⁸⁾
رفع الحديث .

- ينميه ذلك :

مالك عن أبي حزم بن دينار عن سهل بن سعد قال :
« كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في

(346) صحيح البخاري كتاب الجهاد 96 باب قتال الذين يتخلون بالشعر ، من روایة سعید بن المیب عن
أبي هريرة مصراحا فيه بلطف النبي .

وکثير من أمثلة هذه المسألة وجدناها في أصولها مصراحا فيها بلطف النبي مما يؤكّد أن تكرار القول وحذف القائل
اصطلاح خاص كما ذهب إلى ذلك الخطيب البغدادي ، وأيده ابن حجر .
(347) ابن حجر - نزهة النظر 54 ، والخطيب البغدادي - الكفاية : 588 - 589 ، والصنعاني - توضيح
الأفكار 1 / 282 - 283 .

(348) استشهد به السخاوي ، فتح المفيث 1 / 119 مع تقديم وتأخير في اللفظ وأثبتنا لفظ البخاري في
صحيحه كتاب الطب 3 باب الشفاء في ثلاث .

وخرجه ابن ماجة كتاب الطب 23 باب الكي ج 2 / 1154 .

الصلوة ». قال أبو حازم « لا أعلم إلا أنه ينمي ذلك » .⁽³⁴⁹⁾
ـ يبلغ به ، رواية .

عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به قال :
« الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع
لكافرهم » .⁽³⁵⁰⁾

قال الخطيب البغدادي مبينا دلالته هذه الألفاظ : « كل هذه الألفاظ كناية عن
رفع الصحاقي الحديث ، وروايته إياه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا
يختلف أهل العلم أن الحكم في هذه الأخبار ، وفيها صرح برفعه سواء في وجوب
القبول والتزام العمل .⁽³⁵¹⁾

وإذا قال الراوي عن التابعي : « يرفع الحديث أو يبلغ به » فذلك أيضاً مرفوع ،
ولكنه مرفوع مرسل .⁽³⁵²⁾

المقطوع

من تمام الكلام على المرفوع والموقف تعريف المقطوع تفريقاً بين الثلاثة ونسبة
كل كلام إلى قائله .

(349) استشهد به السخاوي ، فتح المغيث 1 / 119 – 120 وخرجه مالك : الموطأ كتاب قصر الصلاة في
السفر حديث 47 ج 1 / 159 .

والبخاري في صحيحه كتاب الآذان 87 باب وضع اليتى على اليسرى .

(350) استشهد به السخاوي فتح المغيث 1 / 119 ، وخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب باب قول
الله تعالى (13) الحجرات) الحديث الرابع عن أبي هريرة ، وصرح فيه بالرفع ، وخرجه مسلم في صحيحه كتاب
الإمارة حديث 1 عن أبي هريرة . وقال الراويان عنه من طريق « يبلغ به » ، ومن آخر « رواية » قال مسلم
وحديث زهير بن حرب وعمرو الناقد قال حدثنا سفيان بن عيينة كلامها عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي حديث زهير « يبلغ به النبي » .

وقال عمر « رواية » ج 3 / 1451

(351) الخطيب البغدادي : الكفاية : 587 .

(352) ابن الصلاح : علوم الحديث 47 .

المقطوع جمعه مقاطع ومقاطع هو ما جاء عن التابعين موقوفا عليهم من أقوالهم
أو أفعالهم .⁽³⁵³⁾

وأطلقه بعض علماء الحديث كالشافعي والطبراني والدارقطني على المقطع لكن
رأيهم مخالف للأصطلاح .⁽³⁵⁴⁾

وأحق به ابن حجر ما أنسد إلى من دون التابعى من أتباعهم فن بعدهم فيقال
فيه موقوف على فلان ، فتحصل التفرقة بينه وبين المقطع ، وما أضافه توسعًا في
الدلالة ، لأنه أضاف إليه قسما آخر لم يصطلح على تسميته . أما من أطلقه على
المقطع فقد بعد به عن دلالته لأن المقطع من مباحث الإسناد ، والمقطوع من
مباحث المتن .⁽³⁵⁵⁾

تبييز الموقف من المرفوع

إن مما اهتم به علماء الحديث سعيًا للتفريق بين حديث النبي صلى الله عليه
وسلم وبين أقوال الصحابة تبع ما رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، مما ليس من
حديثه ، ونسبته إلى قائله ، وأكثره من الموقفات على الصحابة وبعض منه من
المقطوع النسوب إلى التابعين ومن بعدهم .

وأما المرفوع الذي نسب إلى الصحابة فنادر ووقع بيانه أيضًا .
والذين قاموا بهذا اللون من النقد هم علماء العلل واخترت نماذج من كتابين :
أحدهما متقدم مشهور ، وهو كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي والثاني متأخر
غير معروف وهو كتاب الوقوف على الموقف لعمر الموصلي .

(353) ابن الصلاح : علوم الحديث 42 - 43 .

(354) السخاوي : فتح المغيث 1 / 106 .

(355) ابن حجر : نزهة النظر 57 .

نماذج من كتاب العلل لابن أبي حاتم الرازى

كنا عرفنا سابقاً بالكتاب وصاحبـه ، وبهـمنا هنا إثبات شواهد على تميـزه المـفـوع
من المـوقـوف، وقد استعمل لذلك العبارـات التـالـية :

- عن فلان مـوقـوف .
- عن فلان مـوقـوف (مع مـحاـولة تـعرـفـه عـلـى الـواـهم)
- عن فلان مـوقـوف وـهـو الصـحـيح .
- عن فلان مـوقـوف ، وـهـو أـصـح .
- عن فلان مـوقـوف وـهـو أـشـبـه .
- صـحـيق عـن فـلـان ، مـوقـوف .
- هـذـا خـطـأ ، إـنـما هـو عـن فـلـان قـولـه .
- هـذـا خـطـأ إـنـما هـو مـوقـوف .
- لـيـس فـيـه ذـكـر النـبـي .
- عن فـلـان وـهـو الصـحـيق وـرـاوـيـه صـاحـبـكـتاب ، وـصـاحـبـحـفـظ .
- حـدـيـث فـلـان مـرفـوع أـصـح ، وـفـلـان أـحـفـظ .
- رـفـعـه مـنـكـر .

مـوقـوفـات رـفـعـت خـطـأ

هو خـطـأ إـنـما هـو عـن فـلـان مـوقـوف .

ـ سـأـلت أـبـي وأـبـا زـرـعـه عـن حـدـيـث روـاه عـبـيـدة بـن الأـسـود ، عـن القـسـم بـن الـوـلـيد عـن قـاتـدة عـن سـعـيـد بـن جـيـر ، عـن اـبـن عـبـاس ، عـن النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسـلـمـ في المسـح عـلـى الـخـفـين قـالـا : « هـو خـطـأ إـنـما هـو عـن مـوسـى بـن سـلـمـة عـن اـبـن عـبـاس مـوقـوفـا ». ⁽³⁵⁶⁾

ـ وـسـعـت مـحـمـد بـن عـوـف الـحـمـصـي الطـائـي ، وـحـدـثـنا عـن مـوسـى بـن أـيـوب النـصـبـي عـن يـوسـف بـن شـعـيب الـخـولـاني ، وـكـان يـسـكـن الـلـاذـقـية ، عـن الـأـوـزـاعـي ،

(356) الرـازـي اـبـي حـاتـم : عـلـلـالـحـدـيـث 17 / 1.

عن حسان بن عطية ، عن جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق ، انه أكل مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحْماً ، ثم صَلَّى ، ولم يتوضأ . فسمعت محمد بن عوف يقول : «هذا خطأ إنما يرويه الناس ، عن عطاء ، عن جابر ، عن أبي بكر موقوفا .⁽³⁵⁷⁾

عن فلان موقوف مع محاولة معرفة الواهم .

- سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عثمان بن أبي شيبة ، عن شريك عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن حذيفة ، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال :

«إذا قام أحدكم من الليل فليستاك» فقال هذا وهم ، إنما هو الأعمش ، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن ، عن علي ، موقوف ، أنه كان يقول : ... قلت لها : «فالوهم من هو؟ قال يحتمل أن يكون من أحدهما». قلت يعنيان إما من عثمان ، وإما من شريك .⁽³⁵⁸⁾

عن فلان موقوف وهو الصحيح .

- سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه علي بن عاصم ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، في الجدور والمربيض إذا خاف على نفسه تيم . قال أبو زرعة : ورواه جرير أيضاً ، فقال عن عطاء ، عن سعيد ، عن ابن عباس ، رفعه في الجدور . قال أبي هذا خطأ أخطأ فيه علي بن عاصم ، ورواه أبو عوانة وورقاء وغيرهما عن عطاء بن السائب عن سعيد عن ابن عباس موقوفاً وهو الصحيح .⁽³⁵⁹⁾

- أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، قال حدثنا أبو زرعة . قال أخبرنا عبد الجبار بن عاصم . قال : حدثني عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الملك العامري ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : جاء ناس من الطائف يشكون

. 67 - 1 / نفسه المرجع .⁽³⁵⁷⁾

. 23 - 1 / نفسه المرجع .⁽³⁵⁸⁾

. 26 - 1 / الحديث علل : أبي حاتم الرازى .⁽³⁵⁹⁾

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بردَّ أرضهم ، ليُرخص لهم في الغسل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما أنا فأُنصب على رأسي ثلاث مرات ». قال أبو زرعة : وحدثنا عمرو بن قسيط الرقي ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الملك العامري ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، موقوف وهو الصحيح . (360)

عن فلان موقوف وهو أصح .

- سمعت أبي ، وذكر حديث أبي أويיס ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يحدث في نفسه في الصلاة أنه قد أحدث ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا ينصرفن أحدكم حتى يسمع صوتاً أو ريحَا ». فقال أبي كذا رواه أبو أويיס ، ورواه عبد العزيز الدراوري عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس ، موقوفاً ، وهو أصح ، ورواه هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس . (361)

عن فلان موقوف وهو أشبه

- سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة ، عن خالد الحذاء ، عن خالد بن أبي الصلت ، عن عراك بن مالك ، قال سمعت عائشة تقول : سمع النبي صلى الله عليه وسلم قوماً يكرهون استقبال القبلة بالغائط ، فقال « حولوا مقعدي إلى القبلة ». .

قال أبي فلم أزل أقفو أثراً لهذا الحديث حتى كتبت بمصر عن إسحاق بن بكر بن

(360) المرجع نفسه 1 / 63.

(361) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث : 1 / 89.

مضر و غيره ، عن بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة موقف ، وهذا أشبه .⁽³⁶²⁾

ـ سمعت أبي ذكر حديثا رواه عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خرقه يتمسح بها فقال أبي «رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنه كان لأنس بن مالك خرقه » ، وموقف أشبهه ولا يحتمل أن يكون مسندا .⁽³⁶²⁾

الصحيح عن فلان موقف

ـ سمعت أبي ، وحدثنا عن هارون بن سعيد ، عن خالد بن نزار ، عن ابراهيم ابن طهان ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن أبي مالك ، عن عمار بن ياسر ، أنه أجب في سفر قمعلك في التراب فلما آتني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك له فقال :

« أما يكفيك أن تضرب بكفيك التراب ، ثم تممسح بوجهك ، وتممسح كفيك إلى الرصعين » ، قال أبي : هو أبو مالك الغفاري ، وال الصحيح عن عمار موقف من حديث حصين عن أبي مالك .⁽³⁶³⁾

ـ سألت أبي عن حديث رواه عبد الله بن الأجلح ، عن عاصم ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب واحد ، فقال أبي الصحيح عن أنس موقف ، رواه فيصل بن سليمان ، عن عاصم عن أنس ، موقف ورواه غير واحد عن عاصم عن أنس موقف .⁽³⁶⁴⁾

ـ هذا خطأ ، إنما هو عن فلان قوله :

ـ سمعت أبي ، وذكر حديث إسماعيل بن عباس ، عن موسى بن عقبة بن نافع عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئا من القرآن » ، فقال أبي هذا خطأ ، إنما هو عن ابن عمر قوله .⁽³⁶⁵⁾

. (362) المرجع نفسه 1 / 19 .

. (363) المرجع نفسه 1 / 40 - 41 .

. (364) الرازى ابن أبي حاتم : علل الحديث 1 / 80 - 81 .

. (365) المرجع نفسه 1 / 49 .

هذا خطأ إنما هو موقوف .

- سألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن ثابت ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي صلّى الله عليه وسلم في التيمم ضررتين قال : هذا خطأ إنما هو موقوف .⁽³⁶⁶⁾ ليس فيه ذكر النبي .

- سألت أبي عن حديث رواه سفيان بن حسين ، عن حميد ، عن أنس قال كان النبي صلّى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بسبعين اسم ربك الأعلى ، قال أبي هذا خطأ . حميد يروي هذا الحديث أنه صلّى خلف أنس ، وكان يقرأ ليس فيه ذكر النبي صلّى الله عليه وسلم وسفيان بن حسين يخطيء في هذا الحديث .⁽³⁶⁷⁾ وهذا خطأ . رواه فلان وفلان صاحب كتاب وصاحب حفظ .

سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان ، وعبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس عن عمار عن النبي صلّى الله عليه وسلم في التيمم . فقالا : هذا خطأ ، رواه مالك ، وابن عيينة عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمار ، وهو الصحيح ، وما أحفظ . قلت : قد رواه يونس ، وعقيل ، وابن أبي ذئب ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عمار ، عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، وهم أصحاب الكتب فقالا : مالك صاحب كتاب وصاحب حفظ .⁽³⁶⁸⁾ حديث فلان مرفوع أصح ، وفلان أحفظ

- يعني بفلان الذي رجع حديثه - سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه سعيد عن قتادة عن معاذة ، عن عائشة ، « مروا أزواجكم أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحبهم » ، وكان رسول الله صلّى الله عليه وسلم يفعله . وقلت لأبي زرعة إن شعبة يروي عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة موقوف وأسندته قتادة فأيهما أصح ؟

. (366) المرجع نفسه 1 / 54.

. (367) المرجع نفسه 1 / 87.

. (368) الرازي ابن أبي حاتم : علل الحديث 1 / 32.

قال : حديث قتادة مرفوع أصح ، وقتادة أحفظ ، ويزيد الرشك ليس به .
بأس (369)

رفعه منكر

سألت أبي عن حديث رواه زيد بن أبي الزرقاء ، عن سفيان الثوري ، عن أبي مسكين ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيَنْهَا كُنْ أَحَدُكُمْ أَصَابَعَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْهَكَهُ النَّارُ » سمعت أبي يقول : رفعه منكر . (370)

نماذج من كتاب الوقوف على الموقف

هذا كتاب صغير جمع فيه مؤلفه عمر الموصلي (371) آثاراً رفعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي موقوفة فنسبها إلى أصحابها ، وتحقق في كتابه هذا مطلبين :

1 - رفع تهمة الوضع على ما صحي من الموقوفات التي احتوتها كتب الموضوعات .
2 - تمييز المرفوع من الموقف والمقطوع ، واعتمد في أحكامه على أقوال أئمة النقد الذين سبقوه ، وهذه عباراته التي استخدمها لإثبات نسبة الأثر إلى صاحبه .

- لا يثبت مرفوعاً ، وهو موقوف عن فلان .

- الأشبه بالصواب أنه من قول فلان .

- رواه فلان عن فلان موقوفاً ، وهو أصح .

- هو فعل فلان موقوف .

(369) المرجع نفسه / 1 / 42 .

(370) المرجع نفسه / 1 / 70 .

(371) عمر بن بدر بن سعيد الوراني الكردي الموصلي الحنفي (أبو حفص) ولد بالموصل 1162 / 557 وسُعِّيَ ببغداد وتُوْفِيَ بدمشق 1225 / 622 . محدث فقيه . له تصانيف في الحديث .

كتحة : معجم المؤلفين 7 / 278 .

القرشي : الجواهر المضيئة 1 / 387 - 388 .

- هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وغلط من رفعه وإنما هو من كلام فلان .
- رفعه فلان ، والموقف هو الصواب .
- رفعه وهم ، وال الصحيح أنه من قول فلان .
- لا يصح في ... حديث مستند .
- هو من قول فلان ، فوصله بالنبي صلى الله عليه وسلم فلان .
- إنما روى نحو هذا فلان .
- هذا الكلام محفوظ في كلام فلان .

وهذه نماذج من الآثار التي رويت مرفوعة وأثبتت وقفها ، وهو غالب ما في الكتاب وفيه آثار أخرى قليلة مقطوعة رفعت فسمى قائلها ، وقد أوردنا بعضها .

موقوفات رفعت خطأ

الأثر

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن المؤمن من أخذ عن الله تعالى أدبا حسنا ، فإذا أوسع عليه وسع على عياله ، وإذا أمسك عليه أمسك » .

لا يثبت مرفوعا ، وهو موقوف عن ابن عمر .⁽³⁷²⁾

الأثر :

عن الزبير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قطع سدرة صب الله له العذاب فوق رأسه صبا » .

قال الدارقطني : « وقد روي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

(372) الموصلي: الموقف على الموقف مخطوط ورقة 21 - 22

والأشبه بالصواب أنه من قول عروة» .⁽³⁷³⁾

الأثر

عن ابن عمر رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «أحلت لنا ميتان ودمان» .

ورواه سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر ، وهو أصح .⁽³⁷³⁾

الأثر :

حديث إن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد ، وفيه ذكر التيمم أسنده محمد بن ثابت .

قال ابن طاهر المقدسي : « هو فعل ابن عمر ، موقف » .

وكان محمد هذا يرفع المسانيد ويستند الموقفات .⁽³⁷⁴⁾

الأثر :

عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إن ناقدت الناس ناقدوك ، وإن تركتهم لم يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك قال : قلت فما أصنع ؟ قال هب عرضك ل يوم فتقلك » .

قال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وغلط من رفعه ، وإنما هو من كلام أبي الدرداء» .⁽³⁷⁵⁾

الأثر :

الحديث في السحر من كتاب ذم المعاصي .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من أتى ساحرا فصدقه بما يقول فقد بريء مما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم . »

.222) المرجع نفسه: (373)

.223) المرجع نفسه: (374)

.223) المرجع نفسه: (375)

قال الدارقطني : « رفعه حماد ، والموقف هو الصواب ». (376)

الأثر :

Hadith in zahd in dunya .

عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : « أَدْمَا افترضَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ وَاجتَبَ مَا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ تَكُنْ مِنْ أَوْرَعِ النَّاسِ وَأَرْضَ بِمَا قَسِمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ مِنْ أَغْنَى النَّاسِ ». (376)

قال الدارقطني : « رفعه وهم ، والصحيح أنه من قول ابن مسعود ». (377)

الأثر :

كتاب الطهارة .

Hadith Rabi'ah bint Umar about her mother Aishah رضي الله عنها about the prophet صلّى الله عليه وسلم said : « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَوَضَّأَ بِالْمَاءِ الْمَشْمَسِ أَوْ يَغْتَسِلَ بِهِ إِنَّهُ يُورِثُ الْبَرْصَ ». (376)

قال العقيلي : « لا يصح في الماء المشمس Hadith مسنداً إنما يروى فيه شيءٌ عن عمر بن الخطاب ». (377)

قال ابن الجوزي : « هو قول عمر بن الخطاب ، قال « لا تغسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص ». (378)

الأثر :

باب فضل العلم .

Hadith « من طلب علماً فأدركه أعطاء الله كفلين من الأجر ، ومن طلب علماً فلم يدركه أعطاء الله كفلاً من الأجر ». (379)

(376) المرجع نفسه: 224.

(377) المرجع نفسه: 226.

(378) المرجع نفسه: 221.

قال المقدسي : « هو من قول واثلة بن الأسعف ، فوصله بالنبي صلى الله عليه وسلم يزيد بن ربيع . »⁽³⁷⁹⁾

أمثلة من المقطوع المرفوع خطأ

الأثر :

روى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن أهل لا إله إلا الله ما دخل عليهم في دينهم ... » الحديث .

قال ابن الجوزي : « إنما روی نحو هذا عن الحسن » .⁽³⁸⁰⁾

الأثر :

حديث في ذم كثرة الأكل :

عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أصل كل داء البردة وهي التخمة . »

قال الدارقطني : « وقد رواه عباد بن منصور عن الحسن من قوله وهوأشبه بالصواب . »⁽³⁸¹⁾

الأثر :

باب لين القلب في الشتاء .

عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قلوب بني آدم تلين في الشتاء » .

. 221) المرجع نفسه (379)

. 220) المرجع نفسه (380)

. 222) المرجع نفسه : (381)

هذا الكلام محفوظ من كلام خالد بن معدان .⁽³⁸³⁾ ⁽³⁸²⁾

وأورد أثرا آخر عن ابن عباس مرفوعا ، ونقل عن أبي عبد الله الصوري⁽³⁸⁴⁾ قوله : « هذا الحديث محفوظ عن مجاهد ».⁽³⁸⁵⁾

221 المرجع نفسه : (382)

(383) خالد بن معدان الكلاعي الحمصي ، روى عن جماعة من الصحابة مرسلًا وعن معاوية كان من فقهاء التابعين وأعيانهم (ت 103 أو 104 أو 108).
الخزرجي : الخلاصة : 103 .

(384) محمد بن علي بن عبد الله الصوري أبو عبد الله ت 441 / 1049 . محدث حافظ طلب الحديث في
كفره ورحل من أجله وصنف :

ابن كثير : البداية 12 / 60 - 61 .

(385) الموصلي : الوقوف على الموقف 221

الباب الرابع

نقد مبئي المتن

الفصل الأول

**بحث الكلمات الغريبة في المتن
وصيانته من التصحيف**

الفصل الثاني

اختلاف نص المتن

الفصل الثالث

تفرد المتن

الفصل الأول

بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف

يشتمل هذا الفصل على غريب الحديث وتصحيفه ، وهو مبحثان متكملاً يكشfan عن جانب نقدي في متن الحديث هو الجانب اللغوي الذي ينطلق من المفردات إلى التركيب والنص الكامل ، وفي عرضنا للمباحثين تعرف على دقتها والمجهودات اللغوية التي بذلها المحدثون لضبط ألفاظ المتن وتفسيرها وصيانتها من اللحن والتصحيف وتصويبها إن لحت أو صحت

غريب الحديث

أهمية معرفة ألفاظ الحديث

تعرض هذه المسألة ابن الأثير الجزري في مقدمة كتابه النهاية في غريب الحديث^(١) فيin أنواع الألفاظ وأثرها في المعنى ، ونظراً لقيمة آرائه فإننا نورد her بجملة . ذكر أن الحديث يتالف من اللفظ والمعنى ، وأن معرفة الألفاظ في المرتبة الأولى ، لأنها أداة التخاطب، ولأن معرفتها تعين على توضيح المعنى ، فاستحقت الأولوية في البيان .

وتقسم الألفاظ إلى مفردة ومركبة ، وقدم معرفة المفردة لأن التركيب ينشأ عن الإفراد . ونوع المفردة إلى خاص وعام ، وفسر العام بما يتداوله أهل العربية من الخطاب بينهم في معرفته ، والخاص بما ورد في الحديث من الألفاظ اللغوية والكلمات الغريبة الحشوية التي لا يعرفها إلا من عني بها ، وحافظ عليها ، واستخرجها من مظانها . ورأى صورة البدء بمعرفة هذا النوع من الألفاظ ، وأكده على معرفة ذات الألفاظ وصفاتها . أما معرفة ذات اللفظ فتشمل الوزن والبناء وتأليف الحروف والضبط لثلا يتبدل حرف بحرف أو بناء ببناء .

ابن الأثير الجزري : — النهاية في غريب الحديث : ٤ / ١ .

وأما معرفة صفات اللفظ فتمثل في حركات الاعراب لثلا يختلط فاعل بمفعول أو خبر بأمر أو غير ذلك من المعاني التي ينبغي عليها فهم الحديث . واستقل بالمعرفة الأولى علماء اللغة والاشتقاق وبالثانية علماء النحو والصرف ، وإن كان الفريقان لا يكادان يفترقان لاضطرار كل منها إلى صاحبه في البيان .

وعرض ابن الأثير بعد ذلك ميزات بلاغة النبي صلى الله عليه وسلم «ومخاطبته وفود العرب بهجاتهم وإجاباته على أسئلة السائلين ، ولاحظ استمرار سلامة اللسان العربي إلى حين إنتشار الفتوحات ، واختلاط العرب بغيرهم من الأجناس حين اقتصر في تعلم اللسان على ما به الحاجة في الخطاب وترك ما عداه مما لم يكثر استعماله فطرح وهجر . وظل الخطاب المتعارف سليما إلى أن انقضى عصر التابعين فضيحت اللغة العربية ، وجهل الناس ما كان يلزمهم معرفته منها فألمم الله جماعة من العلماء بصرف عنائهم إلى بيان ما نسي من الغريب ، وكان غريب الحديث أول اهتمامهم .⁽²⁾

المراد بغريب الحديث

الغريب من الكلام هو الغامض بعيد عن الفهم كالغريب من الناس البعيد عن الوطن المنقطع عن الأهل . ومنه قوله للرجل إذا نحيته وأقصيته «أغرب عنِّي» أي أبعد .

وهو قسان : أحدهما يراد به بعيد المعنى غامضه مما لا يتناوله الفهم إلا عن بعد ومعاناة فكر .

ثانيهما : «يراد به كلام من بعدهت به الدار من قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغربناها ، وإنما هي كلام القوم وبيانهم ، وعلى هذا ما جاء عن بعضهم ، وقال له قائل أسألك عن حرف من الغريب ، فقال هو كلام القوم إنما الغريب أنت وأمثالك من الدخلاء .»⁽³⁾

(2) ابن الأثير الجزي - النهاية في غريب الحديث : 1 / 4 - 5 .

(3) الخطاطي - غريب الحديث 1 / 70 - 71 .

«وغرِيبُ الْحَدِيثِ مَا وَقَعَ فِي مُنْتَهِهِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْغَامِضَةِ الْبَعِيدَةِ عَنِ الْفَهْمِ لِقَلَةِ اسْتِعْمَالِهَا» .⁽⁴⁾

وهو ما تتأكد معرفته على أهل الحديث وأهل العلم . وبخته حقيق بالتحري لدقته .⁽⁴⁾

أنواع الألفاظ الغريبة

الألفاظ الغريبة أنواع ، منها فهو فرد ، وهو الكثير ، ومنها الشبيه بالمؤلف وال مختلف من أسماء الرجال ، فيتفق في الخط ، ويختلف في اللفظ ، ومثاله القدح بفتحتين : الآية ، والقدح بالكسر والسكون : السهم ، والمنصف بفتح الميم : الموضع الوسط بين الموضعين وبكسرها الخادم ، والشغفة بفتح الشين والعين : رأس الجبل ، يقال رجل في شعفة ، ن الشعاف والسعفة بالسين المهملة المفتوحة ، والعين المهملة الساكنة : قروح تخرج على رأس الصبي ، يقال : «رأى ، جارية بها سعفة» .⁽⁵⁾

وهذا التفريق بين الكلمات وضبطها يعين على تقويمها عند التصحيح .

أسباب وجود غريب الحديث

لانتشار غريب حديث النبي صلى الله عليه وسلم أسباب منها :

تعدد مجالس النبي صلى الله عليه وسلم ، واختلاف ألفاظه ، وتكرارها ، لتكون أوقع في السامعين ، وأقرب إلى الفهم ، فيحفظون في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنى واحد كقوله صلى الله عليه وسلم : «الولد للفراش ، وللعاهر الحجر» ،⁽⁶⁾ وفي رواية أخرى : وللعاهر الألب .

- ومنها رواية الراوي الحديث بالمعنى بلسان قبيلته فالنبي عليه السلام يحدث

. 245 (4) ابن الصلاح - علوم الحديث .

. 43 - 42 (5) السخاوي فتح المغيث / 3 .

. 1080 - 37 ج 2 (6) الخطاطي - غريب الحديث / 1 - 68 ، الحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا / باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي ، وصحیح مسلم كتاب الرضاع حدیث 36 - 1081 وأحمد المسند / 2 239 و 280 .

أخلاق الناس، ولغاتهم مختلفة ، وحفظهم متفاوت ، فلا يحفظ جميعهم الحديث ،
ويعلق معناه بذهن بعضهم ، ثم يؤديه بلغته ، فيجتمع في الحديث الواحد إذا
تشعبت طرقه ألفاظ مختلفة ، موجهاً شيئاً واحداً .

وهذا كما يروى أن رجلاً كان يهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم كل عام
رواية خمر فأهداها عام حرم ، فقال إنها حرم ، فاستأذنه في بيعها ، فقال له «إن
الذي حرم شربها حرم بيعها» . قال : «فما أصنع بها؟» قال : «شنها في البطحاء» . قال :
فشنها .

وجاء في رواية أخرى : فهنتها ، وفي رواية ثالثة بعثها والمعنى واحد . (٧)

أسباب بحث غريب الحديث والتأليف فيه

دفع إلى بحث غريب الحديث سببان :

الأول : التوقف في ضبط بعض الألفاظ لعدم تداولها أصلاً ، أو لغيرها
واختلاط الألسن (٨) ونتج عن ذلك غموض معانيها .

الثاني : يعود إلى وضع اللغة العربية في المجتمع الإسلامي الجديد المختلط المتركم
من عجم وعرب نشروا معهم فقشا اللحن بينهم ، واحتاجوا إلى تيسير المشكل من
النصوص الشرعية واللغوية للنطق بها ، ولحماية اللغة من خطر اللحن ، ومن احتاج
إلى ضبط الكلمات فاحتاجه إلى فهمها أشد والتفسير تجنبه أمّة الحديث توقياً من
الوقوع في الخطأ .

سئل أحمد بن حنبل عن حرف من الغريب . فقال : «سروا أصحاب الغريب
فليأكروا أن أتكلم في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظن .» .

وسئل شعبة عن لفظة . فقال : «خذوها عن الأصمعي ، فإنه أعلم بهذا منا» (٩) .

(٧) الخطابي - غريب الحديث 1 / 68 - 69 والراغب - الفائق في غريب الحديث 3 / 354 - 355 وخرج
الحديث مالك - الموطأ ، كتاب الأشربة باب جامع تحريم الخمر حديث 12 ج 2 / 846 ، وسلم في صحيحه
كتاب المساقاة حديث 68 ج 3 / 1206 .

(٨) الصنعاني - توضيح الأفكار 2 / 413 .

(٩) السخاوي - فتح المغيث : 3 / 47 .

فهذا إمامان توقفا في تفسير الغريب ، وأحلا على اللغويين المختصين فيه حرصاً منها على بيان المراد من حديث رسول الله ، وخوفاً من وقوعها في الخطأ ، فوُقعت لذلك العناية بضبط غريب الحديث وتفسيره . وظهرت في كتبه المتالية .

تفسير الغريب

مثل تفسير غريب الحديث مجال التعاون بين المحدثين واللغويين، وأظهر تحررهم في بيان معناه . وأشارنا قبل قليل إلى تحرر بعض المحدثين فيه ، ونذكر الآن تحرر لغوي . سُئل الأصمسي - وهو من علماء اللغة الذين يرجع إليهم - عن معنى حديث « الجار أحق بسقبه »⁽¹⁰⁾ فقال : « أنا لا أفسر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن العرب تزعم أن السقب التزيق ».⁽¹¹⁾

وشرح الغريب أدق من شرح غيره من الحديث النبوى ، وأفضلهم ما كان مستنده حديثاً آخر أو آثاراً عن الصحابة ، ومن شرط من يتضدى له إطلاعه على أكثر استعمالات الألفاظ الشارع حقيقة وبجاذزاً ، وعلى دلالات الألفاظ في وضعها اللغوي فلا تحمل الألفاظ الغربية في النصوص الشرعية على ما في أصل كلام العرب إلا بعد تتبع كلام الشارع ، والتأكد من أن مراده منها هو ما في لغة العرب ، وإذا وجدت فيه قرائن تفيد أن مراده من هذه الألفاظ معان خاصة حملت عليها ، ولم تحمل على الدلالة اللغوية ، وهذا ما يعرف عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية⁽¹²⁾ ، وهو لا يمنع من اعتماد الإستعمال اللغوي ، فاللغة هي المرجع ، ولكن يؤكد على التدقيق ، فمن غريب الحديث ما لا يفسره إلا الحديث .

التأليف في غريب الحديث

يبدو أن العناية بهذا العلم بدأت في القرن الهجري الثاني للالستغناء عن بيانه قبل ذلك . ولم نجد من أرخ لظهوره سوى الحاكم أبي عبد الله قال : « تكلم في هذا العلم جماعة من أتباع التابعين ، منهم مالك والثوري وشعبة فن بعدهم » .⁽¹³⁾

(10) الصحيح البخاري ، كتاب الشفعة 2 باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع .

(11) السيوطي - تدريب الراوى / 2 185 .

(12) السخاوي - فتح المغيث / 3 48 .

(13) الحاكم أبو عبد الله النسابوري - معرفة علوم الحديث : 88 .

وأما التأليف فيه فحدث في مطلع القرن الهجري الثالث ، وكنا عرضنا من قبل أسماء المؤلفين فيه وعناوين كتبهم حسب الترتيب الزمني ،⁽¹⁴⁾ ونكتفي هنا بما يناسب هذا الفصل فشير إلى الخلاف في أول مؤلف ، فقد قيل هو النضر بن شمبل ، وقيل أبو عبيد معمر بن المثنى ، وكتاباهما صغيران⁽¹⁵⁾ ، والخلاف غير ضار لتقريب زمانها . ونعيد ذكر أشهر المؤلفين ، ونبين محتوى كتبهم والطريقة العامة لتأليفها ، ثم نوجز خصائص الأمهات منها ، وهي كتب أبي عبيد القاسم بن سلام ، وعبد الله ابن مسلم بن قتيبة الدينوري ، وأبي سليمان الخطابي، وابن الأثير الجزري . فهذه أصول الفن ، ثم ألقت بعد كتب كثيرة فيها زوايد وفوائد ، وكانت نهايتها في الأهمية : النهاية لابن الأثير الجزري .

محتوى كتب الغريب

- منها ما جمع غريب القرآن وغريب الحديث ككتابي أحمد الهرمي والزمخشي .

- ومنها ما اختص بغريب الحديث ، فاحتوى على أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم المرفوعة وأثار الصحابة والتابعين وإضافات أخرى اختلفت من كتاب إلى آخر .

وبين ابن قتيبة محتوى كتابه فقال :

«ابتدأت بتفسير غريب حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وضمنته الأحاديث التي يُدعى بها على حملة العلم حمل المتناقض ، وتلوته بأحاديث صحابته رجالاً ، ثم بأحاديث التابعين ومن بعدهم . وختمت الكتاب بذكر أحاديث غير منسوبة سمعت أصحاب اللغة يذكرونها ، لا أعرف أصحابها ، ولا طرقها ، حسنة الألفاظ ، لطاف المعاني ، تُضيق⁽¹⁶⁾ على الأحاديث التي ختم بها أبو عبيد كتابه أضعافاً» .⁽¹⁷⁾

(14) أنظر ما سبق ص 131.

(15) الحكم أبو عبد الله النيسابوري - معرفة علوم الحديث : 88 .

(16) تضعف من الضعف .

(17) ابن قتيبة - غريب الحديث / 109 .

هذـ المحتوى هو الذي اشتـملت عليه أغلـب كـتب الغـريب من حيث المـادة الأـصلية . أما ما احتـوته مـا اقتـضاه الشرـح . فهو اللـغة ، وقوـاعدها ، والأـدب ، والـفقـه ، ومسـائل الـحدـيث يـنسـب مـتفـاوتـه ، وإنـما تـفاوتـ في الـزيـادة عـلـى بـعـضـها بـعـضا ، وفي مـحتـويـات مـقـدـمـاتها ، فـالـخطـابـي مـقـدـمة هـامـة وصـفـتها « بـأـنـها تـقـدـمـة لـلـعـرـفـة ، وـتـوـطـئـة لـلـصـنـاعـة ، وـرـفـد لـلـمـتـرـفـدـين »⁽¹⁸⁾

وـتـعرـضـ فيها إـلـى تـارـيخ التـأـلـيفـ في غـرـيبـ الـحدـيثـ وـنـقـدـ الـمـؤـلـفـاتـ السـابـقةـ ، وـبـيـنـ فـيـهاـ الـمـسـائـلـ التـالـيةـ .

ـ القـولـ فـيـا يـجـبـ عـلـىـ مـنـ طـلـبـ الـحدـيثـ مـنـ تـلـمـيـذـ كـلامـ الـعـربـ وـتـعـرـفـ مـذاـهـبـاـ وـمـصـارـفـ وـجوـهـهاـ ..

ـ التـصـحـيفـ وـسـوءـ التـأـوـيلـ .

ـ لـزـومـ أـهـلـ الصـدرـ الـأـوـلـ لـلـإـعـرـابـ وـإـنـكـارـهـمـ اللـحنـ .

ـ فـصـاحـةـ الرـسـولـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـحـسـنـ بـيـانـهـ .

ـ سـبـبـ كـثـرةـ غـرـيبـ الـحدـيثـ وـمـعـناـهـ .

ـ ولاـبـنـ الـأـثـيـرـ فـيـ النـهـاـيـةـ مـقـدـمـةـ اـسـتـعـرـضـ فيهاـ الـمـؤـلـفـاتـ السـابـقةـ ، وـاعـتـمـدـ كـثـيرـاـ عـلـىـ آرـاءـ الـخـطـابـيـ .

طرق أصحاب كتب الغريب

اـخـتـلـفـ طـرـقـهـمـ شـكـلاـ ، فـلـمـ يـنظـمـواـ المـادـةـ عـلـىـ نـسـقـ وـاحـدـ ، وـأـوـلـ مـنـ رـتـبـ كـتابـهـ عـلـىـ حـرـوفـ الـمـعـجمـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـهـرـوـيـ ، فـاستـخـرـجـ الـكـلـمـاتـ الـلـغـوـيـةـ الـغـرـيـبةـ مـنـ أـمـاـكـنـهـ ، وـأـثـبـتـهـ فـيـ حـرـوفـهـ ، وـذـكـرـ مـعـانـيهـ إـذـ كـانـ مـقـصـدـهـ مـعـرـفـةـ الـكـلـمـةـ الـغـرـيـبةـ لـغـةـ وـإـعـرـابـاـ وـمـعـنـىـ ، لـاـ مـعـرـفـةـ مـتـونـ الـأـحـادـيـثـ وـالـآـثـارـ ، وـطـرـقـ إـسـنـادـهـ وـأـسـماءـ روـاـتـهـ ، فـسـهـلـ الـبـحـثـ فـيـ الـكـلـمـاتـ الـغـرـيـبةـ إـلـاـ أـنـ الـحدـيثـ جـاءـ فـيـ مـفـرـقاـ عـلـىـ حـرـوفـ كـلـمـاتهـ .⁽¹⁹⁾

(18) الخطابي - غريب الحديث / 52 .

(19) ابن الأثير الجزري - النهاية في غريب الحديث : 1 / 9 .

ورتب بعده ابن الأثير الجزري كتابه ترتيباً أفضل منه سند كره بعد قليل .
وفي اختيار الأحاديث ، منهم من اقتصر على ما فيه غريب مشكل ، ومنهم من لم ينتخب ، ومنهم من أطوال ، ومن أوجز ، ومن أجاد ، ومن أخل .
وهذه ميزات الكتب الأمهات الأربع :

ميزات كتاب أبي عبيد عمر بن المثنى ⁽²⁰⁾

- بيان اللفظ .
- صحة المعنى .
- جودة الاستنباط .
- كثرة الفقه .

ميزات كتاب ابن قتيبة الدينوري ⁽²¹⁾

- إشباع التفسير .
- إيراد الحجة .
- ذكر النظائر .
- تخلص المعاني .

منهج الخطابي ⁽²²⁾

- إيراد الحديث .
- إتباعه بسنته .
- إيراد سند آخر للحديث ، أو رواية أخرى له إن وجدت .
- تفسير الكلمات اللغوية .
- تأييد تفسيرها بحدث آخر ، أو بعض حديث ، أو آية قرآنية ، أو بيت من الشعر .

(20) الخطابي - غريب الحديث / 1 50.

(21) الخطابي - غريب الحديث / 1 50.

(22) العزياوي - غريب الحديث للخطابي / 1 27.

- كثيراً ما يستطرد ، فيشرح الكلمات الغريبة في هذه الشواهد في إفاضة و مقدرة .

- بيان ما في الحديث من الفقه إن كان .

- عدم التعرض لما شرحه أبو عبيد وابن قتيبة .

- الترجيح بين خلافها بأحاديث أخرى ، أو شعر ، غالباً ما يؤيد أبو عبيد .
و قال الخطاطي - في وصفه لكتابه - : « إنه على نحو كتابي أبي عبيد وابن قتيبة » .
واعتبر ابن الأثير الجزري كتب الخطاطي وابن قتيبة وأبي عبيد أمها تكتب
الغريب ، ووصف هذه الكتب كلها بما فيها هذه الثلاثة بعدم الترتيب إلا كتاب
ابراهيم الحرفي ، ومع ترتيبه فالبحث عن الحديث فيه عسير .⁽²³⁾

النهاية في غريب الحديث لابن الأثير

ذكر ابن الأثير أنه جمع في كتابه بين كتابي أحمد المروي وأبي موسى محمد
المدني . وأشار إلى ما نقله عنها ، وما أضافه مما فاتتها ، وتصدرت كتب الأحاديث
الصالحيين والسنن والمسانيد وكتب الغرائب واللغة على اختلافها .

قال : « وأضفت ما عثرت عليه ، ووجده من الغرائب إلى ما في كتاباتها في
حروفها مع نظائرها وأمثالها . ورتبتها على حروف المعجم بالتزام الحرف الأول والثاني
من كل كلمة وإتباعها بالحرف الثالث منها على سياق الحروف ، وأثبتت الكلمات التي
في أولها حروف زائدة بنيت الكلمة عليها حتى صارت كأنها هي نفسها في باب
الحرف الأول منها وإن لم يكن أصلياً » .⁽²⁴⁾

قال السيوطي واصفاً النهاية في غريب الحديث : « وهي أحسن كتب الغريب
وأجمعها وأشهرها الآن ، وأكثرها تداولًا » .⁽²⁵⁾

(23) ابن الأثير الجزري - النهاية في غريب الحديث 1 / 8 .

(24) ابن الأثير الجزري - النهاية في غريب الحديث 1 / 11 .

(25) السيوطي - تدريب الراوي 2 / 185 .

مثال من تفسير غريب الحديث

إن تقارب طريقة أصحاب الغريب في تفسيره يجعلنا نقتصر على مثال واحد عند علمين من أعلامه ، هما ابن قتيبة وابن الأثير الجزري ، واخترناه مشتركاً بينهما لنرى طرقتهما .

مثال من غريب الحديث لابن قتيبة

« قال أبو محمد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « أجد نفس ربكم من قبل اليمن » ⁽²⁶⁾ يرويه يزيد بن هارون عن جرير عن شبيب بن نعيم الكلاعي، عن أبي هريرة ، وقال يزيد إنما يعني بذلك أن الأنصار من اليمن وأن الله نفس عنه الكرب بهم ، ويقال أنت في نفس من أمرك ، أي في سعة ، ويقال: اعمل، وأنت في نفس أي فسحة قبل الهرم والأمراض وأشباء ذلك من الحوادث .

ونحو هذا الحديث قوله : « لا تسبو الريح فإنها من نفس الرحمن » ⁽²⁷⁾ يزيد أنه يفرج بها الكرب ، وينذهب بها الجدب . يقال : اللهم نفس عني أي فرج عني ، فمن نفس الله بالريح أنها إذا هبت في البلد الحار والهواجر أذهبت الومد، وأطابت للمسافر المسير ، وإذا هبت أنسأت السحاب وألقته بإذن الله ، وكانت العرب تقول ، إذا كثرت الرياح كثر الحب . وإذا تنسمها عليل أو محزون وجد لسميتها خفا وفرجا مما يجد . قال الشاعر :

فإن الصبا ريح إذا ما تنسمت * * على كبد محزون تجلت همومها
قال العتبى : « هجمت على بطن بين جبلين فـأرأيت وادياً أخصب منه، فإذا
وجوه أهله مبهجة وأوالاهم مصفرة فاسدة . فقلت : واديكم أخصب واد، وأنتم لا
تشبهون المخاصيب . فقال لي شيخ منهم : ليس لنا ريح » .

(26) ابن قتيبة - غريب الحديث 1/ 267 - 270 والمحدث عند أحمد بن حنبل .
المسند 2/ 541 وعند ابن الأثير الجزري - النهاية 5/ 93 .

(27) سنن ابن ماجة ، كتاب الأدب 29 باب النهي عن سب الريح 2/ 1228 .
وأحمد بن حنبل : المسند 2/ 250 و 368 .

وقد نصر الله تعالى رسوله بالصبا . ونفس عنه الكرب يوم الأحزاب بالرياح .
فقال عزّ وجلّ « فأرسلنا عليهم ريحًا وجندًا متروها » ⁽²⁸⁾ فهي من نفس الله تعالى ،
وما يزيد هذا التأويل وضريحاً حديث حديثه أحمد بن الخليل ، عن محمد بن
حرب ، عن الليث بن سعد ، عن يونس. عن ابن شهاب، عن ثابت بن قيس ، عن
أبي هريرة : أنه قال لعمر : « الريح من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب فلا
تسبواها » .

فروح الله بمثابة نفس الله . وما أكثر من يذهب من حملة الحديث إلى غير ما
ذهبنا إليه ، وإذا وقع الحرف بين تأويلين ، ولم يكن لنا فيها إمام من السلف نقل
مثله ، ملنا إلى أقربها من السلامة ، لا ترى أن من ذهب إلى هذا المذهب في نفس
الرحمن صادق وإن كان مراد النبي صلى الله عليه وسلم معنى آخر وإن من ذهب
المذهب الآخر إن كان مراد النبي عليه السلام ما أردناه متعرضاً في القول غير مأمون
عليه المؤثم » . ⁽²⁹⁾

المثال نفسه من النهاية لابن الأثير الجزري ⁽³⁰⁾

(نفس) فيه « إني لأجد نفس الرحمن من قبل الميـن » وفي رواية « أجد نفس
ربكم » : قيل : عني به الأنصار ، لأن الله نفس بهم الكرب عن المؤمنين ، وهم
يمانون ، لأنهم من الأرزد ، وهو مستعار من نفس الهواء الذي يرده التنفس إلى الجوف ،
فيبرد من حرارته ، ويعدها ، أو من نفس الريح الذي يتسمى فيستروح إليه ، أو من
نفس الروضة ، وهو طيب روانها ، فيتقرج به عنه . يقال : أنت في نفس من
أمرك ، واعمل وأنت في نفس من عمرك أي في سعة وفسحة قبل المرض والهرم
ونحوهما .

ومنه الحديث : « لا تسروا الريح فإنها من نفس الرحمن » ي يريد بها أنها تفريج الكرب
وتتشيء السحاب ، وتنشر الغيث ، وتذهب الجدب .

قال الأزهري : النفس في هذين الحديثين اسم وضع الموضع المصدر الحقيقي من

(28) سورة الأحزاب : آية 9

(29) ابن قتيبة ، غريب الحديث 1 : 267 – 270

(30) ابن الأثير الجزري – النهاية في غريب الحديث 5 : 93 – 94

نَفَسٌ يُنْقِسُ تَنْفِيساً وَنَفْسَا ، كَمَا يُقال فِرْجٌ تَفْرِيجًا وَفَرْجًا كَأَنَّهُ قَالَ : أَجَدْ
تَنْفِيسَ رِبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ الْيَمْنِ وَإِنَّ الرِّيحَ مِنْ تَنْفِيسِ الرَّحْمَنِ بِهَا عَنِ الْمُكَرَّبِينَ .
قَالَ الْعَتَّى : هَجَمَتْ عَلَى وَادِ خَصِيبٍ ، وَأَهْلَهُ مَصْفَرَةُ الْوَانِهِمْ فَسَأَلْتُهُمْ عَنْ
ذَلِكَ فَقَالَ شَيْخُهُمْ : لَيْسَ لَنَا رِيحٌ » .
وَأَرْدَفَ ابْنُ الْأَئْرِ الْجَزَرِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ بِحَمْلَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ تَشْتَمِلُ عَلَى مَادَةٍ
« نَفَسٌ » .

التصحيف

مَبْحَثُ التَّصْحِيفِ مِنَ الْمُبَاحِثِ النَّقْدِيَّةِ الَّتِي وَاكَبَتِ الرَّوَايَةُ، فَصَانَتْ أَلْفَاظَ
الْحَدِيثِ الْمُشَكَّلَةَ فِي النُّطُقِ وَأَسْمَاءِ رَوَاتِهِ الْمُتَشَابِهَةَ مِنَ التَّحْرِيفِ حَفَاظًا عَلَى الْمُتَنَّ وَعَلَى
نَقْلِهِ .

فَمَا هُوَ التَّصْحِيفُ؟ وَمَا مَظَانُهُ؟ وَمَا هِيَ أَسْبَابُهُ؟ وَمَا أُثْرُهُ فِي مَتنِ الْحَدِيثِ؟ وَمَا
هِي طَرِيقَةُ الْوَقَايَا مِنْهُ؟

تعريف التصحيف

الْمَرْاجِعُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ مِنَ النَّاحِيَةِ النَّظَرِيَّةِ قَلِيلَةٌ جَدًا وَمُتَشَابِهَةٌ ، وَالْعَنْيَةُ بِهِ
كَانَتْ مِنَ النَّاحِيَةِ التَّطَبِيقِيَّةِ، كَثِيرٌ مِنَ الْمُبَاحِثِ النَّقْدِيَّةِ ، وَقَدْ عَرَفَهُ الْخَلِيلُ بْنُ
أَحْمَدَ ،⁽³¹⁾ تَعْرِيفًا مُوجِزاً فَقَالَ : « الصَّحَّافُ الَّذِي يَرْوِيُ الْخَطَا عَلَى قِرَاءَةِ الصُّفَفِ
بِاشْتِبَاهِ الْمَحْرُوفِ » .⁽³²⁾

وَنَسْبُ الْعَسْكَرِيِّ إِلَى مَنْ لَمْ يُسْمِهِ قَوْلُهُ : « أَصْلُ هَذَا أَنْ قَوْمًا كَانُوا أَخْذَوْا الْعِلْمَ
مِنَ الصُّفَفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَلْقَوْا فِيهِ الْعِلْمَاءَ، فَكَانَ يَقْعُدُ فِيمَا يَرَوْنَهُ التَّغْيِيرَ ، فَيَقَالُ عَنْهَا
قَدْ صَحَّفُوا أَيِّ قَدْ رَوَوْهُ عَنِ الصُّفَفِ، فَهُوَ مَصْحَفٌ ، وَمَصْدِرُهُ التَّصْحِيفُ »⁽³²⁾
وَقَالَ السَّخَاوِيُّ : « هُوَ تَحْوِيلُ الْكَلْمَةِ مِنَ الْهَيَّةِ الْمُتَعَارِفَةِ إِلَى غَيْرِهَا » .⁽³³⁾

(31) الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ بْنِ تَمِيمٍ الْفَراَمِيدِيُّ ، وُلِدَ (100 / 718) ، تَ (786 - 170) بِالْبَلْصَرَةِ .
نَحْوِي ، لَغْوِي ، أُولُو مِنْ اسْتَخْرَجَ الْعَروضَ وَخَصَّ بِهِ أَشْعَارَ الْعَرَبِ .
ابْنُ النَّدِيمُ : الْفَهْرِسُ : 1 / 8 - 9 .

(32) الْعَسْكَرِيُّ : تَصْحِيفَاتُ الْمُدَيْنِ 1 / 24 .

(33) السَّخَاوِيُّ : فَتحُ الْمَغْيَثِ 2 / 67 .

وفرق ابن حجر بين التصحيف والتحريف ، فارجع الأول إلى تغير النقطة والثاني إلى تغيير الشكل . قال : « وان كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط والسياق ، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالتصحيف ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالتحريف » .⁽³⁴⁾

فما غير فيه النقط فهو المصحف و ما غير فيه الشكل مع بقاء الحروف فهو المحرف .⁽³⁵⁾

والتصحيف والتحريف كلاهما يقتضي تغيير الكلمة بيد أن للتحريف مفهوماً خاصاً هو الذي نقلناه عن ابن حجر هنا ، ومفهوماً عاماً : هو العدول بالمعنى عن جهته بالزيادة فيه، أو النقص منه، أو تبديل بعض كلماته ، وقد يكون بحمله على غير المراد منه⁽³⁶⁾ ، فالتحريف أعم من التصحيف والذي يتاسب هذا ، البحث هو المصطلح الخاص القريب من معنى التصحيف .

مظان التصحيف

يقع التصحيف في المتن وفي المسند . قال ابن حجر : « أكثر ما يقع في المتن ، وقد يقع في الأسماء التي في الأسانيد » .⁽³⁷⁾

التصحيف في الإسناد

مثاله :

ـ حديث شعبة عن العوام بن مراجم عن أبي عثمان النهدي عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لِتَؤْدُنَ الْحَقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا » ... الحديث .⁽³⁸⁾ صحف فيه يحيى بن معين فقال : « ابن مزاحم » بازاي والحادي فرد

(34) ابن حجر : نزهة النظر : 47.

(35) السيوطي : تدریب الرواوى 2 / 195.

(36) محمد أحمد ميره مقدمة تصحيفات المحدثين للعسكري : 1 / 39 . الجزائري : توجيه النظر : 365 .

(37) ابن حجر : نزهة النظر : 47 .

(38) صحيح مسلم كتاب البر ، حديث 60 ج 3 / 1997 وسن الترمذى كتاب القيامة : 2 / ج 4 : 613 .

عليه ، وإنما» هو ابن مراجم « بالراء المهملة والجيم .⁽³⁹⁾

- تصحيف محمد بن جرير الطبرى لاسم الصحابي عتبة بن الندر بالنون والدال إلى عتبة بن البذر بالباء والذال .⁽⁴⁰⁾

التصحيف في المتن

مثاله :

- ما رواه ابن هبعة عن كتاب موسى بن عقبة إليه ياسناده عن زيد بن ثابت «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد وإنما هو بالراء احتجر في المسجد بخنس أو حصير حجرة يصلى فيها»⁽⁴¹⁾ فصحفه ابن هبعة لكونه أخذه من كتاب غير سماع .⁽⁴²⁾

- حديث حابر قال : «رمي أبي يوم الأحزاب على أكحله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم»⁽⁴³⁾ ، صحفه غندر ، فقال فيه «أبي « وإنما » أبي» وهو ابن كعب ».⁽⁴⁴⁾

- حديث أنس « ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن شعيرة . وكان في قلبه من الحير ما يزن ذرة » قال فيه شعبة : « ذرة » بالضم والتخفيف ونسب فيه إلى التصحيف .⁽⁴⁵⁾

(39) ابن الصلاح ، علوم الحديث : 252.

(40) المرجع نفسه : 253.

(41) الحديث بلطف قريب من هذا في صحيح البخاري كتاب الأدب 75 باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى ، وهو في صحيح مسلم : كتاب صلاة المسافرين حديث 213 ، ج 2 / 539.

(42) ابن الصلاح ، علوم الحديث : 253.

(43) صحيح مسلم كتاب السلام . حديث 74 ج 4 / 1730.

(44) ابن الصلاح : علوم الحديث 253.

(45) ابن الصلاح : علوم الحديث : 253 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان 33 باب زيادة الإيمان ونقصانه ، وفي كتاب المناقب 28 والتوجيد 19 ، وخرجه مسلم في صحيحه ، ولفظه عنده ، وهو الذي أورد بعضه ابن الصلاح عن أنس بن مالك «أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الحير ما يزن برة . ثم يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وكان في قلبه من الحير ما يزن برة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الحير ما يزن ذرة » .

أسبابه

وُجد التصحيح للأسباب التالية :

- ما فطر عليه الإنسان من الوهم ، قال الإمام أحمد بن حنبل « ومن يعرى عن الخطأ والتصحيح »⁽⁴⁵⁾ وأغلب الناس عرضة للخطأ فيما ينقلون كتابة أو مشافهة لا سيما إن كان في المنشول ما يدفع إليه ، أو كانت هناك عوامل خارجية مساعدة عليه .
- حصول إبهام في المسموع ، فيسمع الراوي اللفظة على غير وضعها اللغوي ، ويعرف هذا بتصحيف السمع كالذي سمع عاصم الأحدب بدلاً عن عاصم الأحوال⁽⁴⁶⁾ لاشراك الكلمتين في كثير من الحروف .
- عدم التثبت في المنشول المكتوب عند نقله، فيكتب الكاتب كلمة عوضاً عن أخرى تشبهها كنقل ابن هيبة احتجم بدل احتجر .
- تأخيز استعمال الشكل في الكتابة العربية إلى النصف الثاني من القرن الثاني الهجري ، بالإضافة إلى اتحاد أشكال مجموعات من الحروف كالجيم والخاء والخاء وبمجموعات الباء والباء والباء والياء والنون .
- تحريف الوراقين لما ينسخونه خطأ .⁽⁴⁷⁾
- النقل عن الصحف مع قلة ممارسة الراوي للنصوص الحديثية والتمكن من معرفتها فتشتبه عليه الكلمات فينقلها على الخطأ وَهُمْ ، وهذا من أكبر أسباب التصحيف .
- اشتئال متون الأحاديث على كلمات غريبة غير مألوفة لم يتأكد الرواة من معرفة بنيتها وشكلها فيخطئون فيها ، ويزداد الإشكال حين تشتبه عليهم بأخرى ، فلا

زاد ابن منهاك في روايته قال يزيد : فلقيت شعبة فحدثه بالحديث فقال شعبة حدثنا به قنادة عن أنس بن مالك ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالحديث . إلا أن شعبة جعل مكان الذرَّة ذرَّة . قال يزيد : صحف فيها أبو بسطام .

صحيح مسلم كتاب الإيمان حديث 325 ج 1: 182.

(46) السخاوي : فتح المغيث 2 / 68 ، والسيوطى : تدريب الراوى : 2 / 193 .

(47) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

(48) الرازى ابن أبي حاتم : الجرج والتعدل ج 1 ق 1 / 31 والمسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 6 - 7 .

يفرقون بينها فيصخرون ، وتزداد المسألة خطورة حين يشكل على الراوي معرفة فقه الحديث، فقد يصححه بما يغير معناه .

هذه أسباب التصحيف في المتن . أما التصحيف في أسماء الرجال فنشأ عن تشابه في الأسماء، وهو ما عرف في علوم الحديث بالمؤتلف والمختلف ، وعرفه ابن الصلاح بقوله : « إنه ما تتفق في الخط صورته ، وتفترق في اللفظ صيغته » ، وقال : « وهو فن جليل ، ومن لم يعرفه من الحدثين كثُر عثارة » ، وعلل ذلك بكثرة التشابه في الأسماء ، وعدم ضبطها إلا بالحفظ ، وذكر أن أهم المصنفات فيه الإكمال لابن ماكولا .⁽⁴⁴⁾

ومن الأسماء والألقاب والأنساب المشابهة : (سلام وسلام) (عماره وعماره) و (حرام وحرام) و (عباس وعياش) و (الحال والحال) و (الجريري والحريري) و (البزار والبازار) و (الأبي والأبي)⁽⁵⁰⁾ ، وقد ضبط أهل الحديث من سموا بها وميزوهم عن بعضهم .

أثر التصحيف في متن الحديث وفي روایة المصحف

الناس في معظمهم عرضة للخطأ ، فقلما يسلم منه أحد ، والتصحيف أحد أنواعه، وكل المحرّمات قد يكتبه وقد يقال ، وقد يخفّ وقد يشتّد ، وحسب ذلك يكون أثراه في متن الحديث . وتحذيرًا منه نهى نقاد الحديث عن الرواية عن المصحفيين فقالوا : « لا تأخذوا الحديث عن الصحفيين ، ولا تقرؤوا القرآن على المصحفيين ».⁽⁵¹⁾

ونقلت هذه الرواية بلفظ أعم بإبدال الحديث بالعلم : « لا تحملوا العلم عن صحفي ولا تأخذوا القرآن عن مصحفي ».⁽⁵¹⁾

(49) ابن الصلاح: علوم الحديث 310 – 323 .

(50) ابن الصلاح علوم الحديث : 310 – 323 ،

ابن كثير: اختصار علوم الحديث ضمن الباعث الحديث : 223 – 226 .

(51) الرازى ابن أبي حاتم : الجرح والتعديل ج 1 ق 1 / 31 .

العسکري : تصحيفات المحدثين 1 / 6 – 7 .

والمني عن الأخذ عنهم هم الذين أكثروا من التصحيف فعرفوا به أو نسبوا إليه فأصرروا عليه ، أو كان تصحيفهم فاحشا يغير المعنى : قال أبو بكر الحميدي : « ... فإن قال : فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضي ، الذي لا يعرف بكلب ؟ قلت : هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك ، فيترك ما في كتابه ، ويحدث بما قالوا ويجربه بقولهم في كتابه ، لا يعرف فرق ما بين ذلك ، أو يصحف تصحيفا فاحشا يقلب المعنى لا يعقل ذلك فيكتف عنه » .⁽⁵²⁾

وبالإضافة لهذا قسم ابن الصلاح التصحيف إلى الأقسام التالية :⁽⁵³⁾

القسم الأول تصحيف متن ، وتصحيف سند .

القسم الثاني : تصحيف بصر ، وتصحيف سمع .

القسم الثالث : تصحيف لفظ ، وهو الأكثر ، وتصحيف معنى دون اللفظ .

وقد مثلنا لكل الأقسام ، ونمثل الآن لتصحيف المعنى ، ومنه :

أن محمد بن المثنى العترzi حدث بحديث النبي صلى الله عليه وسلم « لا يأتي أحدكم يوم القيمة بقرة لها خوار »⁽⁵⁴⁾ فقال فيه « أو شاة تعر » بالنون وإنما هو « تيعر » بالياء المثلثة من تحت ، وأنه قال لهم يوما : نحن قوم لنا شرف نحن من عترة فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلينا » يريد ما روى : « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عنة »⁽⁵⁵⁾ توهם أنه صلى إلى قبيلتهم ، وإنما العترة هنا حرية نسبت بين يديه فصلى إليها .⁽⁵⁶⁾

وأطرف من هذا ما رواه الحاكم أبو عبد الله عن أعرابي زعم أنه صلى عليه

(52) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 12 .

(53) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

(54) صحيح البخاري ، كتاب الأحكام 24 باب هدايا العمال و 41 كتاب الحبيل 15 و صحيح مسلم كتاب الإمارة حديث 26 و 27 و 28 ج 3 / 1463 - 1464 والحديث رواه ابن الصلاح بالمعنى .

(55) صحيح البخاري كتاب الصلاة 90 باب ستة المصلي الحديث الثالث في الباب ، و صحيح مسلم كتاب الصلاة حديث 250 ج 1 / 360 .

(56) ابن الصلاح : علوم الحديث : 256 .

وسلم كان إذا صلى نصب بين يديه شاة⁽⁵⁷⁾ أي صحفها عترة بإسكان
النون⁽⁵⁸⁾.

ويضاف إلى هذه الأقسام ما أشرنا إليه سابقاً مما يلحق بالتصحيف ، وأغلبه
يدرج ضمن تصحيف المعنى ، وكل من تغير معناه خرج عن حديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، وردت رواية راويه فتبين من هذا أن من التصحيف ما لا يؤثر في
من الحديث ، فلا يجرح راويه ، ومنه ما يغير المعنى فيجرح به .

التوكى من التصحيف وإصلاحه

لصيانة متن الحديث النبوى مما قد يحدث فيه من تصحيف لجموعة الأسباب التي
عرضناها سابقاً سلك المحدثون منهجاً وقائياً تمثل في الوسائل التالية .⁽⁵⁹⁾
– التأكيد على تلقي الحديث من أفواه الشيوخ، ومنع نقله من الصحف،
واشتراط مقابلة الكتاب الذي دون فيه.

– ضبط ما يكتبه الراوى عن شيخه حسب قواعد الكتابة التي كنا عرضناها في
فصل الضبط ، والتي لا يخلو كتاب من كتب علوم الحديث من بيانها ، بل إن أغلب
الكتب المحدثة عن الرواية خصصت لها قسماً كبيراً كالجامع لأخلاق الرواى
للخطيب البغدادي ، والإلماع للقاضي عياض ، وتذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم
والمتعلم لابن جماعة الكنانى (ت 753)
– التأليف في التصحيفات، وكنا أشرنا إلى هذا عند حديثنا عن مراحل النقد ،
ونذكر هنا بعض المؤلفات التي وقفنا عليها . وهي رسالتان وكتابان وثبتت نماذج منها .

(57) الحكم أبو عبد الله النيسابوري : معرفة علوم الحديث : 148 .

(58) ابن الصلاح : علوم الحديث : 254 – 255 .

(59) محمد أحمد ميرة ، مقدمة تصحيفات المحدثين لل العسكري 1 / 23 وما بعدها ، والراجحي : مصطلح
الحديث 170 وما بعدها .

الرسالتان

رسالة إصلاح خطأ المحدثين ، لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388).⁽⁶⁰⁾ ذكر فيها نحوا من خمسة وستين حديثاً يرويها أكثر المحدثين ملحونة أو معرفة، فأصلاحها، وبين الصواب فيها ، واقتصر منها على الألفاظ التي فيها الخطأ.⁽⁶¹⁾

قال-في المقدمة-: « هذه ألفاظ من الحديث يرويها أكثر الناس ملحونة أصلحناها، وأخربنا بصوابها ، وفيها حروف تحتمل وجوها اختربنا منها أيتها وأوضحتها ».⁽⁶²⁾ وهذا مثالان منها :

- قوله صلى الله عليه وسلم في البحر (الظهور ما وفاة الخل ميته)⁽⁶³⁾ عوام الرواة يولعون بكسر الميم من الميتة، وإنما هي ميتة مفتوحة ، يريدون حيوان البحر إذا مات فيه، وسعت أبي عمر⁽⁶⁴⁾ يقول سمعت المبرد يقول في هذه الميتة الموت، وهو أمر من الله ، لا يقال فيه حلال ولا حرام ، قال أبو سليمان: فاما قوله (من خرج عن الطاعة في بيته جاهلية)⁽⁶⁵⁾ فهي مكسورة الميم يعني الحالة التي مات عليها، يقال مات فلان ميتة حسنة ، ومات ميتة سيئة ، كما يقال فلان حسن القعدة والجلسة ، ومثله قوله صلى الله عليه وسلم (إذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وإذا قتلتم فأحسنوا القتلة)⁽⁶⁶⁾ وأما

. (60) طبعت الرسالة بالقاهرة 1355 / 1936.

. (61) الخطابي : إصلاح خطأ المحدثين : 8.

(62) رواه مالك والشافعي وأحمد والأربعة وابن حبان والحاكم عن أبي هريرة قال سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنا نزكب البحر ونعمل معنا القليل من الماء فإنما تو Hasanabه عطشنا فأفتوصأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو . فذكره وأخرجته أحمد وابن ماجة وابن حبان والحاكم عن جابر رضي الله عنه . - العجلوني : كشف الحفاء 2 / 334 .

(63) محمد عبد الواحد بن أبي هاشم أبو عمر الزاهد المطرز اللغوي من شيوخ الخطابي ولد 261 / 874 ت 345 بيغداد هامش رسالة إصلاح خطأ المحدثين ص: 80

. (64) أحمد بن حنبل : المسند 1 / 275 و 296 و 306 و 488 .

(65) سنن الترمذى كتاب الديات 14 ج 4 : 23 وسن النسائي كتاب الصحايا 22 باب الأمر بأخذ الشفقة ج 8 : 226 ، ونص ما يستشهد به هنا فيها « فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ... »

الذبحة والقتلة فالمرة الواحدة من الفعل .⁽⁶⁶⁾

ـ قوله صلى الله عليه وسلم (خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك)⁽⁶⁷⁾ أصحاب الحديث يقولون خلوف بفتح الحاء ، وإنما هو خلوف مضمومة الحاء مصدر خلف فيه يخلف إذا تغير ، فأما الخلوف فهو الذي يعد ثم يخلف .⁽⁶⁸⁾

رسالة التظريف في التصحيح .

مؤلفها جلال الدين السيوطي⁽⁶⁹⁾ جمع فيها ما يقرب من مائة حديث صحفت ، فلاحظ الأئمة تصحيفها وصوبوها .

قال السيوطي في المقدمة : «الحمد لله والسلام على عباده الذين اصطفى : هذا جزء جمعت فيه الأحاديث التي وقع فيها التصحيح في لفظ من الألفاظ ، لخصته من كلام الأئمة والجهازنة الحفاظ وسيمته «التظريف في التصحيح» ، ورتبته على حروف المعجم في مسانيد الصحابة » .⁽⁷⁰⁾

وهذان مثلان من هذه الرسالة :

ـ حديث «آية الإيمان حب الأنصار»⁽⁷¹⁾ قال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري آية بهمزة مدودة وياء مثناء وباء تأنيث ، والإيمان مجرور بالإضافة ، هذا هو المعتمد في ضبط هذه الكلمة في جميع الروايات في الصحيحين والسنن والمستخرجات والمسانيد ، والآية العلامة . قال ووقع لأبي البقاء في الإعراب أنه قال :

(66) الخطاطي : إصلاح خطأ المحدثين : 9 .

(67) صحيح البخاري ، كتاب الصوم 2 باب فضل الصوم 9 باب هل يقول إبني صائم ؟ وصحيح مسلم كتاب الصيام حديث 163 و 165 ج 2 : 807 .

(68) الخطاطي : إصلاح خطأ المحدثين : 20 .

(69) رسالة خطوطتها منها نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1818 .

(70) السيوطي : التظريف في التصحيح 115 .

(71) الحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان 10 باب علامة الإيمان حب الأنصار

« هي بكسر الهمزة ونون مشددة والهاء فيها ضمير الشأن ، والإيّان بالرفع وحب خبره
وهما خبر إنّ قال هذا تصحيف منه ». ⁽⁷²⁾

- عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يخرج من النار من قال
لإله إلا الله ، وكان في قلبه من الحير ما يزن برة ، وينخرج من النار من قال لا إله إلا
الله وكان في قلبه من الحير ما يزن شعيرة ، وينخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان
في قلبه من الحير ما يزن ذرة » ⁽⁷³⁾ قال يزيد فلقيت شعبة فحدثه بالحديث قال شعبة
نبأ به قتادة عن أنس إلا أن شعبة جعل موضع الذرة ذرة قال يزيد صحف فيها أبو
بسطام . ⁽⁷⁴⁾

كتاب تصحيفات المحدثين

(لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ت 382 هـ)

وهو كتاب مطبوع في ثلاثة أجزاء بها 911 صفحة .

قال السخاوي : « وأما أبو أحمد العسكري فله في التصحيف عدة كتب أكابرها
لسائر ما يقع فيه التصحيف من الأسماء والألفاظ غير مقتصر على الحديث ، ثم أفرد
منه كتاباً يتعلق بأهل الأدب ، وهو ما يقع فيه التصحيف من ألفاظ اللغة والشعر
وأسماء الشعراء أو الفرسان وأخبار العرب وأيامها ووقائعها وأماكنها وأنسابها ، ثم آخر
يختص بالمحدثين من ذلك غير متقييد بما وقع فيه التصحيف فقط بل ذكر فيه ما هو
معرض لذلك ». ⁽⁷⁵⁾ وعرف العسكري كتابه فقال : « ذكرت في الجزء الأول
أخبار المصحفين وما روي من أوهام العلماء ، وشرحت في الجزء الثاني ما يشكل من
الألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقع فيه التصحيف ، وأنا أذكر بعده ما
يصحف في الأسماء ، وال الصحيح منها ». ⁽⁷⁶⁾

(72) السيوطي : التظريف في التصحيف: 115.

(73) خرجنا هذا الحديث قبل قليل ص 171.

(74) السيوطي : التظريف في التصحيف 115.

(75) السخاوي : فتح المغيث 3 / 67.

(76) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 30 من المقدمة .

والجزء الأول بمثابة مقدمة ذم فيها الأخذ عن الصحف وقدم نوادر عن المصحفين ، ومذبح المتقين .

والجزء الثاني خصه بما يشكل من ألفاظ الرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقع فيه التصحيف ، وبه (250) صفحة .

والجزءان يمثلان الجزء الأول من النسخة المطبوعة . وخص الجزء الثاني والثالث منها بما يحتمل التصحيف من الأسماء وضبطه ، وطريقته في هذا القسم من الكتاب طريقة أصحاب المؤلف والمختلف يذكر الإسم الواحد بمختلف وجهاته ثم يترجم بعض من يدخل تحت كل اسم بمفرده ، ويطيل في الترجمة ويختصر ، ويتوسط . ويهمنا الجزء الأول من تجزئة الطباعة لأنها يتعلق بالمتن ، وقد اختصره من كتابه الكبير الشامل لسائر ما يقع فيه التصحيف من علم أصحاب اللغة والشعر وأهل النسب ، وأفرده بما يحتاج إليه أصحاب الحديث من ضبط الألفاظ المشكلة التي تتشابه في صورة الخط، فيقع فيها التصحيف ، وأورد فيه أيضا تصويب ما صحف منها وهذا الجزء في أربعينات صفحة ، وقسمه إلى قسمين :

الأول : نحو مائة وخمسين صفحة ، عرف فيه التصحيف، ومثل له ، وروى أخبار المصحفين و موقف الأئمة منهم .

والثاني حوالي مائتين وخمسين صفحة ، أورد فيه نماذج من الأنواع التالية وما شابهها :

- ما يشكل من ألفاظ الرسول صلى الله عليه وسلم فيقع فيه التصحيف وهذا النوع شبيه بكتب الغريب، واعتمد فيه عليها .
 - ما يصحف .
 - ما صحفوه .
 - ما يشكل ويصحف .
 - ما فيه وجهان .
 - ما اختلفوا فيه .
 - ما يغلط فيه .

- ما ينبغي ضبطه .

واستنادا إلى هذه الأنواع نلاحظ أن الكتاب حقق مطلبين :

- 1 - صيانة المتن من التصحيف بضبط ما يشكل منه، وبيان ما فيه أكثر من وجه في النطق به حتى لا يعتبر غير العالم الصواب خطأ .
- 2 - تصويب ما صحف من متن الحديث .

فالكتاب لو كان موضوعه يخضع للتعييد مثل جوانب النقد : التعييد والتطبيق والتصويب ، وقد مثل الجانين الثاني والثالث ، واستبدل الأول بإثبات الأصل الصحيح من المتن الذي ينبغي أن يصان لأن هذا الفن لا ضابط له إلا الحفظ والإتقان والمعروفة بوجوه الاستعمال اللغوي. ورأيت أن اختار نماذج تطبيقية للأقسام التي ذكرها ، فأوردتها بنصها ، ولم آت عليها جميعا لأن غايتي التمثيل لا الاستيعاب ، ولأنني اقتصرت على الأمثلة التي تضمنت أحاديث صحيحة، إذ أنه لم يلتزم الصحة فيما استشهد به بل أورد كل نص حديثي يصلح شاهدا لأنواع الألفاظ التي حددها ، واعتمد كثيرا على كتب غريب الحديث .

وبرجوعي إلى مصادر المتون التي استشهد بها لاحظت أن الرواية التي يوردها في التصحيف قد لا تكون موجودة في الأصل، لأن الأصل يحتوي على الصواب ، وفي خصوص ما يشكل من الألفاظ كان حريا به أن يثبت نفس المتن الصحيح لكنه يبدو أنه يروي من حفظه فلا يتقييد بالنص الأصلي ، وهذا غريب منه لأن موضوع كتابه يتعلق بالألفاظ وسياقها فكان عليه أن يورد النص كاملا، أو يقتصر منه على موضع الاستشهاد، وفي الحالتين يجب إثبات النص الأصلي دون تصرف .

نماذج نقدية من تصحيفات المحدثين للعسكري وما يشكل في مواضع

قوله صلى الله عليه وسلم : « إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ، ثم علموا من القرآن والبستنة » ثم حدثنا عن رفعها قال : « ينام أحدهم النومة فتقبض

الأمانة من قلبه، فيظل أثراها كالمجلب كجمر دحرجه على رجلك، فنفط فراه مُتبرأ ،
وليس فيه شيء»⁽⁷⁷⁾ | ذكر باقي الحديث .

يشكل في قوله : نزلت في جذر قلوب الرجال ، وفي قوله مثل الوكت ،
وقوله : متبرأ بالجذر : الجيم مفتوحة ، والذال ساكنة منقوطة ، وجذر كل شيء
أصله ، وقال أبو عمرو : الجذر بكسر الجيم ، والأصمعي وغيره يقول : الجذر
بالفتح .

والمتبرأ : بعد الميم نون ، وبعدها تاء فوقها نقطتان، وتليها باء تحتها نقطة: المتقطط .
الوكت جمع وكتة ، وهي الأثر اليسير ، والجبل جراح شبه البشر .⁽⁷⁸⁾

وما يقع الخطأ في إعرابه

ومما يقع الخطأ في إعرابه. عن البراء عن حاله أبي بردة بن دينار أنه «دعا النبي
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَنْزِلِهِ قَبْلَ الصَّلَاةِ يَوْمَ أَضْحَى فَقَالَ : يَا جَارِيَةً أَطْعَمْنِي مِنْ

(77) هو جزء من حديث طويل خرجه البخاري في الرقاق 35 باب رفع الأمانة ، ومسلم في صحيحه كتاب الإمامان حديث 230 ج 1 / 126 ، وجزء الحديث المثبت هنا فيه نقش لذلك ثبته من صحيح البخاري لتمم نقصه .

حدثنا حذيفة قال حدثنا رسول الله عليه وسلم حدثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ، ثم علموا من السنة ، وحدثنا عن رفعها قال : ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثراها مثل أثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فبيقى أثراها مثل الجبل ، كجمر دحرجه على رجلك فنفط ، فراه متبرا ، وليس فيه شيء فتصبح الناس يتبعون ، فلا يكاد أحدهم يؤدي الأمانة فيقال : إن في بني قلان رجالاً أميناً ، ويقال للرجل ما أعلمه وما أظرفه وما أجلده ، وما في قلبه مثال حبة خردل من إيمان . ولقد أتني علي زمان وما أبالي أيكم بايَعْتَ لَئِنْ كَانَ مَسْلَارَدَهُ عَلَى الإِسْلَامِ ، وإن كان نصريانياً رده على ساعيه فأما اليوم فاكت أباع لا فلاناً وفلاناً .

قال الفريزي: قال أبو جعفر: وحدثت أبا عبد الله فقال : سمعت أبا أحمد بن عاصم يقول سمعت أبا عبيدة يقول قال الأصمعي وأبو عمرو وغيرهما : جذر قلوب الرجال ، الجذر الأصل من كل شيء ، والوكت أثر الشيء اليسير منه ، والجبل أثر العمل في الكف إذا غلظ .

(78) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 304 – 306 .

أضحيتي ، فقال النبي : « نُسْكُنا بعد الصلاة ، فقال : يا نبِيَ اللهُ عَنِّي ثَنَيْ أَوْ جَذْعَةً أَفْتَحْرُهَا ؟ فَقَالَ نَعَمْ ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدْ بَعْدَكَ ». (79)

يجب أن تكون في تجزي النساء مفتوحة ، ومن لم يعلم برويه « ولن تجزي عن أحد بعده » مضموم النساء ، وهو خطأ ، لأن معنى قوله « لن تجزي عن أحد » أي لن تقضي عن أحد ، ومثله قول الله عز وجل : « لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا » (80) ويقال جزى هذا عن هذا يجزي غير مهمور ، أي قضى عنه ، وأما قوله : تجزيء بضم النساء ، وبالهمز ، فهو من قوله : أجزائي الشيء إجزاء ، ومعناه كفافي ، ولا معنى لهذا الحديث . (81)

ما ترك ضبطه فقلب إلى معنى آخر

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قالت المرأة : يا نبِيَ اللهُ إِنَا كُلُّ عَلَى أَبائِنَا وَأَخْوَانِنَا فَمَا يَحْلِلُ لَنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ؟ فَقَالَ : « مَنْ رَطَبَ مَا يَأْكُلُنَا وَهَدَنَا وَرَطَبَ جَمِيعَ الرَّاءِ مفتوحة والطاء ساكنة فيصحفه من لا علم له ، ولا ضبط

(79) صحيح البخاري ، كتاب العيدان 5 باب الأكل يوم النحر وكتاب الأضاحي 12 باب من ذبح قبل الصلاة أعاد . وصحيف مسلم : كتاب الأضاحي حديث 4 و 5 و 6 و 3 / 1552 – 1553 . واللفظ الذي أورده العسكري فيه تصرف فثبت لفظ البخاري في كتاب العيدان .

عن البراء بن عازب رضي الله عنها قال : « خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضاحي بعد الصلاة فقال : من صل صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فإنه قبل الصلاة ولا نسك له . فقال أبو بردة بن نيار خال البراء : يا رسول الله فإن نسك شاتي قبل الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب وأجبت

أن تكون شاتي أول ما يذبح في بيتي ، فذهب شاتي وتغدى قبل أن آتني الصلاة . قال شاتك شاة لحم . قال يا رسول الله فإن عندنا عناقا لنا جدعة هي أحب إلي من شاتين أفتجزي عن ؟ قال : نعم . ولن تجزي عن أحد بعده ». (80)

(80) سورة البقرة آية 48.

(81) العسكري : تصحيفات الحديثن 1 / 173 – 175 .

(82) سن أبي داود ، كتاب الزكاة باب المرأة تصدق من بيت زوجها ج 2 / 131 ولفظه قريب مما عند العسكري وهو : يا نبِيَ اللهُ لِنَا كُلُّ عَلَى أَبائِنَا . قال أبو داود : وأرى فيه : وأزواجنا ، فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال : « الرَّطْبُ تَأْكُلُنَّهُ وَتَهْدِيَنَّهُ » قال أبو داود الرطب . الحبز والبقل والرطب .

فيرويه الرطبُ فيضم الراء ويفتح الطاء ويذهب إلى أنه رطب التخيل فيقلب المعنى ، وليس في كل حال يوجد الرطب وإنما أراد صلّى الله عليه وسلم : الرطب مما يؤكل ويستعمل .⁽⁸³⁾

ما يصحف

قوله صلّى الله عليه وسلم : «إنه ليغان على قلبي - فأستغفر الله⁽⁸⁴⁾» يروونه بالراء مرة وبالعين غير المعجمة والنون ، وإنما هو بالغين المنقوطة والنون .⁽⁸⁵⁾

«قوله صلّى الله عليه وسلم : «تعس عبد الدينار والدرهم ، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»⁽⁸⁶⁾ بالقاف والشين منقوطة . هذه الرواية الصحيحة، وقال عبد الله بن مسلم بن قبية : سمعت من يرويه فلا انتعش بالعين غير معجمة ، وقد سمعت أنا غير واحد يرويه «فلا انتعش» بالعين غير معجمة ، وال الصحيح القاف في قوله لا انتقش يقال نقشت الشوكة إذا استخرجتها ، ومنها سمى المقاش، وفي مثيل (لا تنقش الشوكة بشوكة مثلها فإن ضلعاها معها) . فأراد صلّى الله عليه وسلم بقوله : تعس عبد الدينار أي عثر ، وقوله شيك أي دخلت شوكة في رجله فلا خرجت بالمقاش، وأما انتعش بالعين فهو ارتفع ولا معنى له مع ذكر الشوكة ، ولو كان تعيس فلا انتعش كان قريباً.⁽⁸⁷⁾

(83) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 321 – 322.

(84) نص الحديث عند مسلم «إنه ليغان على قلبي واني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة» . صحيح مسلم، كتاب الذكر 41 ج 4 / 2075.

ورواه أبو داود في السنن كتاب الصلاة أبواب الوتر 27 باب الاستغفار ج 2 / 84 – 85 . (85) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 158 .

(86) هو جزء من حديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد 70 باب الحراسة في الغزو في سبيل الله ، وخرجه في كتاب الرفاق 10 . وخرجه ابن ماجة في السنن . كتاب الزهد 8 باب في المكثرين . الحديث السابع في الباب ج 2 / 1385 – 1386 .

(87) العسكري : تصحيفات المحدثين 1 / 299 – 300 .

وما يقع فيه زيادة فأحال المعنى

«قوله صلى الله عليه وسلم : «لا إغراق في صلاة ولا تسلیم»^(٨٨) بزيادة ألف وإنما هي لا غرار . روى بعضهم هذا الحديث «لا إغراق في صلاة ولا تسلیم» بزيادة ألف . قال أبو عبيدة ولا أعرف هذا في الكلام ، وليس له عندي وجه ، وإنما هو : «لا غرار في صلاة ولا تسلیم» ، فالغرار ها هنا هو التقصان ، ومعناه لا تقصان في صلاة يعني ركوعها وسجودها وظهورها ، والغرار في التسلیم أن يقال : السلام عليك ، فيقول عليك السلام ولا يقول عليکم السلام ، وذهب بعضهم في قوله «لا غرار في صلاة ولا تسلیم» إلى أن المصلي ينقص التسلیم . والغرار: النوم القليل». ^(٨٩)

كتاب مشارق الأنوار على صحاح الآثار للقاضي عياض

خصص المؤلف هذا الكتاب لضبط ما أشكل من ألفاظ الحديث النبوى وبيان ما صحفه الرواة منها في الموطئ وصحيح البخارى وصحيح مسلم فين النطق الصحيح لكثير من الألفاظ المشكلة، وفسرها، وصوب ما أخطأ فيه الشرح منها.

قال : «فصل في بيان ما اشتبه في هذه الكتب من إلا وألاً وألاً وإلى وتفسير مشكل ذلك وما اختلف فيه». ^(٩٠)

وفصل أو كذا بالإسكان ، أو كذا بالفتح» ^(٩١)

وتعرض في قسم كبير من كتابه إلى عرض ما في الكتب الثلاثة من خطأ حصلت لوهُم الرواة بإيدال كلمة بأخرى قريبة من معناها ، وإن لم يتغير المعنى ^(٩٢) أو بإدال

(88) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب السلام في الصلاة ج 1 / 243 - 244 واللفظ فيها على الصواب بدون زيادة ألف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا غرار في صلاة ولا تسلیم» . قال أحمد يعني فيما أرى أن لا تسلیم ولا يسلم عليك ، ويغير الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك.

(89) العسكري : تصحيفات الحديثن 1 / 320 - 321 .

(90) عياض ، مشارق الأنوار 1 / 32 - 33 .

(91) المرجع نفسه 1 / 53 .

(92) المرجع نفسه 2 / 308 .

كلمة بضدتها⁽⁹³⁾ أو حذف الكلمة ، أو إضافة عبارة⁽⁹⁴⁾ أو تعويضها بأخرى⁽⁹⁵⁾ أو تقديم وتأخير .⁽⁹⁶⁾

واهتم بالتصحيف في بنية الكلمة ، وهو الذي يهمنا بدرجة أولى ، وهذه نماذج من تصحيفات بعض الرواية في صحيح البخاري ومسلم كما أوردها عياض.

تصحيفات الرواية في صحيح البخاري

فصل الاختلاف والوهم :
- في بدء الخلق .

«أقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم»⁽⁹⁷⁾ كذا لهم بالباء بواحدة مقصورة ،
وعند الأصيلي بالياء باثنتين تحتها وسین مهملة . والصواب الأول كما جاء في الحديث
الآخر، وجواب بنى تميم له «بشرتنا فأعطانا»⁽⁹⁸⁾ .

- في النكاح، في باب «وأنوا النساء صدقهن نحلة»⁽⁹⁹⁾
في حديث ابن عوف . «فرأى عليه شيئاً شبه العروس»⁽¹⁰⁰⁾ كذا في كتاب

. المرجع نفسه 2 / 309 .⁽⁹³⁾

. المرجع نفسه 2 / 309 .⁽⁹⁴⁾

. المرجع نفسه 2 / 308 - 309 .⁽⁹⁵⁾

. المرجع نفسه 2 / 309 .⁽⁹⁶⁾

نص الحديث :⁽⁹⁷⁾

عن عمران بن حصين رضي الله عنها ، قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعقلت ناقتي بالباب فأنفأته
ناس من بنى تميم قالوا أقبلوا البشرى يا بنى تميم «قالوا بشرتنا فأعطانا (مرتين) ... الحديث .
صحيح البخاري كتاب بهذه الخلق 1 باب ما جاء في قول الله تعالى (الروم : 27) وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده .
عياض : مشارق الأنوار 1 / 102 .⁽⁹⁸⁾

نص الحديث :⁽⁹⁹⁾

عن أنس «أن عبد الرحمن عوف تزوج إمرأة على وزن نواة فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العرس
فسأله ، فقال إبني تزوجت إمرأة على وزن نواة» .

صحيح البخاري كتاب النكاح 49 باب قول الله تعالى «وأنوا النساء صدقائهم نحلة» النساء : 4
عياض مشارق الأنوار 1 / 102 .⁽¹⁰⁰⁾

الأصلي والقابسي والنسي وبعض رواة البخاري ، وهو تصحيف ، والصواب ما عند ابن السكن وأبي ذر « بشاشة » .

- في كتاب الاعتصام .

قوله : « يا معاشر اليهود أسلموا تسلموا فقالوا بلغت يا أبا القاسم ، قال . ذلك أريد أسلموا تسلموا » ⁽¹⁰¹⁾ كذا للرواية أريد بالراء ، وعند المروزي فقال أزيد بالزاي وإسقاط ذلك ، والصواب الأول أي أريد اعترافكم أني قد بلغت لكم وأني قد خرجت عن العهد بالتبلیغ ، وأداء ما أزموني الله به . ⁽¹⁰²⁾

تصحیفات الرواۃ فی صحيح مسلم

- فی الطلاق :

« إن الله لم ي يعني معتنا، ولا متعنتنا ولكن يعني معلماً ومبشراً » ⁽¹⁰³⁾
كذا لابن الحذاء ، وللكافة ميسراً وهو الصواب لأنه في مقابل معتنا . ⁽¹⁰⁴⁾

- فی الرؤيا :

فإذا رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها إلا من يجب » ⁽¹⁰⁵⁾ كذا لهم بالباء
بواحدة من البشرى بالخير ، وعند العذرى فلينبشر بالنون ، وهو خطأ وتصحیف .

(101) نص الحديث : عن أبي هريرة قال بينما نحن في المسجد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : انطلقوا إلى اليهود ، فخرجنا معه حتى جئنا بئر المدراس فقام النبي صلى الله عليه وسلم ، فناداهم فقال : يا معاشر اليهود أسلموا تسلموا ، فقالوا بلغت يا أبا القاسم قال : فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذلك ما أريد ، أسلموا تسلموا ، فقالوا قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك أريد ثم قالوا الثالثة ... « الحديث » .

صحیح البخاری ، كتاب الاعتصام 18 باب (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً) . (الكهف 18)

(102) عياض ، مشارق الأنوار 1 / 28 - 29 .

(103) نص الحديث : في صحیح مسلم : « إن الله لم ي يعني معتنا ولا متعنتنا ولكن يعني معلماً ميسراً » .

صحیح مسلم ، كتاب الطلاق حديث 29 ج 2 / 1105 .

(104) عياض ، مشارق الأنوار 1 / 102 .

(105) نص الحديث : « فإن رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر إلا من يجب » .

صحیح مسلم ، كتاب الرؤيا ، حديث 3 / ج 1 / 1772 .

والأول الصواب بشرت الرجل وبشرته يخفف وينقل أبشره بضم الشين .⁽¹⁰⁶⁾

كتاب الصيد :

«أنفجنا أربنا»⁽¹⁰⁷⁾ أثرناها في مجتمعا ففتحت أي وثبت وعدت .كذا رواية الكافة فيه في الصحيحين باللون والفاء والجيم ، وروى أبو عبد الله المازري هذا الحرف في كتابه «بعجنا» بفتح الباء بواحدة بعدها عين مهملة ، وفسره شققنا بطنها . والتفسير صحيح، لكنه تصحيف قبيح، ولا يصح هذا .ألا ترى قوله في بقية الحديث فسعوا عليه فلغبوا ، قال فسعيت حتى أدركتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، ولو أخذوها أولاً وشققا بطنها لم يسع بعد ولا سعوا وراءها حتى لغبوا ولا احتاجوا إلى أخذها ثانية وذبحها ، ولم يذكر أحد هذه الرواية سواه .⁽¹⁰⁸⁾

(106) عياض ، مشارق الأنوار 1 / 102 .

(107) نص ما في صحيح مسلم «عن أنس بن مالك قال مرنا فاستفتحنا أربنا ببر الظهران فسعوا عليه فلغبوا ، قال فسعيت حتى أدركتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها فبعث بوزكها وفخذلها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله» .

صحيح مسلم : كتاب الصيد والنبات ، حديث 53 ج 3 / 1547

(108) عياض : مشارق الأنوار 1 / 97 .
الأدلي : منهاج نقد المتن : 367 - 368

الفصل الثاني

اختلاف نص المتن

اختلاف نص المتن

إن لاختلاف نص متن الحديث صورا هي :

- ورود نص مختلف عن الآخر بوضع كلمة فيه في غير موضعها ، ويعرف هذا بالقلب .

- تبادل روايتي المتن بصورة لا يمكن معها الجمع ولا الترجيح ، ويسمى هذا بالاضطراب .

- وقوع زيادة في المتن من كلام أحد الرواة اصطلاح على تسميتها بالإدراج .

- حصول زيادة مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم من راوٍ ثقة وورود ذلك المتن بدونها ، ويعرف هذا بزيادة الثقات .

وفي هذا الفصل نحاول بحث أقسام الحديث الناشئة عن هذه الأشكال الأربعية من الاختلافات ، وهي المقلوب والمضطرب والمدرج وزيادة الثقات ، وهذا الترتيب يمكن أن يرتب بصورة أخرى فيقع البدء بزيادة الثقات ييد أن الترتيب ليس غایتنا ، بل قصدنا من هذا الفصل بمحاجته الأربعية إبراز جهود الحدّثين في تشغيل مبنى المتن ، ونقد ما حصل في نصه من تغيير أو اختلاف مع روایة أخرى له أو زيادة فيه وأثر ذلك في قبوله أو رده .

المقلوب

المقلوب من المباحث النقدية الإسنادية والمتينة التي ندرت المعلومات فيها لندرة ما قلب من الحديث لحفظه سندًا ومتنا ، ولانتباه نقاده إلى كل ما خالف المعروف عندهم ، وقد قيدوا حالات وقع فيها القلب ، ولفتوا النظر إليها ، ولو لم تؤثر في صحة الحديث . قال أحمد العجلي (182 ، ت 261) « ما خلق الله أحداً كان أعرف بالحديث من ابن معين ، لقد كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت ، وقلبت

فيقول . هذا كذا ، وهذا كذا ، فيكون كما قال » . (١٠٩)
وبناءً على الموضوع دراستنا فإننا نركز على القلب في المتن مع الإشارة الموجزة إلى أنواعه
في الإسناد ، فنعرف المقلوب ، ونعدد أقسامه ، ونتعرف على أسبابه ، ونمثل له ،
ونبين حكمه وأثره في الرواية .

تعريفه وأقسامه

المقلوب لغة : اسم مفعول لفعل قلب ، وقلب الشيء صرفه عن وجهه . (١١٠)
وفي الاصطلاح لم يعرفه علماء الحديث تعريفاً يحدد خصائصه . وإنما أشاروا إلى
نقسيمه ، ومثلوا له ، فهو ثلاثة أقسام : مقلوب السنن ، ومقلوب المتن ، ومقلوب
السنن والمتن معاً .

ـ مقلوب السنن هو ما انقلب فيه اسم الأب مثلاً إلى اسم الابن كمَرَه بن كعب
إلى كعب بن مره .

ـ مقلوب المتن هو أن تحول فيه الكلمة من موضع إلى آخر في نفس المتن .

ـ مقلوب السنن والمتن معاً هو تحويل حديث من راوٍ إلى آخر أو ترکيب متن على
إسناد آخر ، والعكس ، وبعضاً من القلب في السنن .

أسباب القلب

يحدث القلب لعاملين : فطري وإرادي .

ـ العامل الفطري هو خطأً الراوي بسبب تشابه كلمتين فتحاها إحداهما عن
موضعها .

ـ العامل الإرادي له صورتان : الأولى سببها رغبة الراوي في الإغراب ليهاما
للناس بروايته ما ليس عند غيره ، ليُقلِّلوا عليه ، فيُقلب الأسانيد والمتون . والصورة
الثانية دافعها امتحان الحديث .

ويقع القلب بداعِ اختبار المحدث لعرفة إتقانه و موقفه من التلقين قبلًا أو

(١٠٩) السخاوي - فتح المغيث 1 / 253.

(١١٠) محمد محى الدين عبد الحميد - توضيح الأفكار للصناعي 2 / 98 تعليق .

رفضاً . وللتتأكد من اختلاطه أو سلامته . وامتحن به جماعة من المحدثين الإمام البخاري في قصته المشهورة ببغداد .

ووقع للعقيلي اختبار من طلابه بما يشبه القلب حيث غيروا بعض أحاديثه وعرضوها عليه فانتبه إلى ما غيره .⁽¹¹¹⁾ ومن يمتحن بالقلب حاد بن سلمة ، وشعبة ابن الحجاج .⁽¹¹²⁾

أمثلة القلب في المتن

أمثلة القلب في المتن قليلة ، أشار إلى قلتها ابن حجر، فقال : « وقد يقع القلب في المتن » ، ومثل له بحديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله تحت ظل عرشه ، فيه : « ورجل تصدق بصدقه فأخفها حتى لا تعلم يمينه ما تفق شهاله ».⁽¹¹³⁾ فهذا مما انقلب على أحد الرواة ، وإنما هو : « حتى لا تعلم شهاله ما تفق يمينه » كما في الصحيحين .⁽¹¹⁴⁾

ولم يمثل ابن الصلاح لهذا النوع ، ومثل للقلب في الإسناد ، ومثل له السيوطي⁽¹¹⁵⁾ بالمثال الذي أورده هنا وبمثاليين آخرين أحد هما مختلف في حصول القلب فيه ، والثاني القلب فيه غير واضح لذلك لم نخترهما .

ولاحظ السخاوي⁽¹¹⁶⁾ قلة القلب في المتن ، وساق مثلاً له الحديث المتقدم . وذكر أنه لم يعن بجمعه ولا بالإشارة إليه إلا أفراد منهم من المؤخرین ابن

(111) السخاوي - فتح المغيث 1 / 255.

(112) المرجع نفسه 1 / 256.

(113) صحيح مسلم ، كتاب الزكاة حديث 12 / ج 2 : 715.

(114) ابن حجر - زهرة النظر 47 والحديث بدون قلب في صحيح البخاري ، كتاب الحدود 19 باب فضل من ترك التواحش ، ومالك ، الموطأ ، كتاب الشعر ، باب ما جاء في المحتاجين في الله حديث 14 ج 2 / 952 - 953.

(115) السيوطي - تدريب الراوي 1 / 292 - 293.

(116) السخاوي - فتح المغيث 1 / 260 - 261.

البلقيني⁽¹¹⁷⁾ في نظم قصير . وأورد مثالين له أحدهما نقله عن ابن البلقيني ، والآخر لم يتسببه إليه . وأولهما مختلف فيه ، وهو الذي أورده السيوطي . أما المثال الذي نقله عنه ، فهو ما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر . قال : « ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام »⁽¹¹⁸⁾ . هذا المتن انقلب على أحد رواته في صحيح ابن حبان فجاء بلفظ « ... مستقبل القبلة مستدبر الشام » .⁽¹¹⁹⁾

ووقفت على مثال آخر عند الصناعي في توضيح الأفكار.⁽¹²⁰⁾ لم ينسب فيه القلب إلى الذي انقلب عليه ، واكتفى بعزو المتن غير المنقلب إلى الصحاحين، وهذا الاعتبار لم نورده .

ولم نمثل لما سميّناه مقلوب المتن والإسناد في آن واحد لأن أكثرها وجد فيه وقع للامتحان ، وما كان كذلك فإنه يصح في وقته ويزول قوله ، وأكثر ما يجرح به في كتب الجرح أن يقال يقلب الأسانيد ، ولم نعرض من تراجم كثير من المgroحين عن جرح بقلب المتن . وفي نظم ابن البلقيني الأحاديث المقلوبة في أبيات دليل على ندرتها .

حكم القلب وأثره في الحديث

إن حكم القلب تابع لسيبه فما وقع خطأ فحكمه حكم الخطأ في كل فعل . وما حصل عمداً فما وقع للإغراب فحرام لنية صاحبه ، وللذنب على الرواية في نسبة بعض المتن إلى من لم يقلها ، وما كان لاختبار الحفظ فجائز لأن الغاية منه الوثوق بحملة السنة ، وقد أقره كبار أمتهما . وأما أثر القلب في الحديث فقد أشرنا سابقاً إلى ضآلته بالنسبة للمن ، وما وقع في السندي فهو أكثر . ولكن النقاد انتهوا إليه ، وحدوا من نشاط كل من سعوا إلى تزييف الأخبار بأي شكل من الأشكال .

(117) عبد الرحمن بن عمر بن رسلان البلقيني (جلال الدين) مفسر محدث ، نحوه، أصولي، له مصنفات صغيرة . ولد بالقاهرة 863/1362 وتوفي بها 924/1421 السخاوي الفسوا اللامع 4/106 .

(118) صحيح البخاري - كتاب الرضوء 14 باب التبرز في البيوت .

(119) السخاوي - فتح المغيث 1/261 .

(120) الصناعي - توضيح الأفكار 2/106 .

المضطرب

تفتقر المعلومات في هذا المبحث على تعريف المصطرب والتئليل له ، وهذه القلة دليل على ندرته ، فلو تكاثر وتنوع لكثرت المعلومات حوله . وتكرار المثال الواحد منه أو من مباحث أخرى في مراجع كثيرة دليل على سلامة متن الحديث من العلل .

تعريفه

المضطرب بكسر الراء اسم فاعل من اضطرب ، يقال اضطرب الموج ضرب بعضه بعضا ، واضطرب الأمر اختل . والحديث المصطرب هو الذي يروى على أوجه مختلفة من راو واحد مرتين أو أكثر أو من راوين أو رواة ، ولا مرجع لرواية على أخرى .⁽¹²¹⁾

والاضطراب نوع من الإعلال باختلاف الرواية ، وتعذر الجمع بين الروايتين أو الروايات وانعدام المرجع بينها . قال ابن الصلاح « وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان ، أما إذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون رايتها أحفظ أو أكثر صحة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة فالحكم للراجحة ، ولا يطلق عليه حيتند وصف المصطرب ولا له حكمه ».⁽¹²²⁾

أنواع الحديث المصطرب الإسناد

يقع الاضطراب في الإسناد وفي المتن ، وفيهما معا ، وأغلبه في الإسناد ، ولابن حجر كتاب المقرب في بيان المصطرب ، استمدّه من علل الحديث للدارقطني⁽¹²³⁾ وهو في مضطرب الإسناد ، والاضطراب في الإسناد أنواع : أحدها تعارض الوصل والإرسال . ثانيةها تعارض الوقف والرفع ، ثالثها تعارض الاتصال والانقطاع ، رابعها أن يروي الحديث قوم مثلا عن رجل عن تابعي عن صحابي ، ويرويه ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي بعينه . خامسها زيادة رجل في

(121) السيوطي - تدريب الراوي 1 / 262.

(122) ابن الصلاح - علوم الحديث 84 وقارن بابن حجر - هدي الساري : 347.

(123) السخاوي - فتح المغيث 1 / 221.

أحد الإسنادين ، سادسها الاختلاف في إسم الرواية ونسبة إذا كان متعددًا بين ثقة وضعيف .

هذه جملة الأنواع أوردناها للتعریف بمضطرب الإسناد ⁽¹²⁴⁾ وترك تفصیلها لأن ما يعنيها هو مضطرب المتن .

أمثلة مضطرب المتن

اختیار هذه الأمثلة دقيق لأنه لا يعتمد فيها على مجرد الاختلاف في اللفظ بل لا بد من توفر قیدي الاضطراب كما نقلنا عن ابن الصلاح ، وكما جاء عن ابن حجر في نفس المعنى «أن الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطربا إلا بشرطين أحدهما : استواء وجوه الاختلاف، ثالثاً رجع أحد الأقوال قدم . ولا يغُلُّ الصحيح بالمحروم ، وثانيها مع الاستواء أن يتعدَّر الجمْع على قواعد المحدثين ، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث بعينه ، فحيثُدِّي حکم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ». ⁽¹²⁵⁾ وعلى هذا فإن الأحاديث المعلنة باختلاف في متنها ليست كلها مضطربة لأن منها ما يحمل على تعدد الواقعية فيتعدد الحديث ، ومنها ما يتم بينها الترجيح أو الجمْع فيتبين عنها الاضطراب ، ومنها ما يكون الاختلاف فيه غير ضار لروايته بالمعنى ، والذي يعنيه أن مثل له هو المضطرب الذي ثبت اضطرابه ، ونختار مثالين؛ أحدهما مختلف في التفہيل به ، ولكتنا رجحنا اضطرابه ، والآخر لا اختلاف فيه .

- المثال الأول : حديث فاطمة بنت قيس عن النبي صلی الله عليه وسلم قال : «إن في المال لحقاً سوى الزكاة» ، هذا لفظ الترمذی ⁽¹²⁶⁾ ورواه ابن ماجة من نفس الطريق بلفظ «ليس في المال حق سوى الزكاة» ⁽¹²⁷⁾ . قال العراقي هذا

(124) انظر تفصیل ذلك عند الصنفانی - توضیح الأفکار 2 / 37 - 40 وقد نقلها عن ابن حجر نقلًا عن صلاح الدين العلائی . وانظر أمثلة مضطرب السند في المرجع نفسه ص 48 - 49 .

(125) ابن حجر ، هدی الساری - 348 - 349 ، والتهانی - قواعد في علوم الحديث : 165 .

(126) سنن الترمذی - کتاب الزکاة : 27 باب ماجاه إن في المال حقاً سوى الزكاة ج 3 : 48 .

(127) سنن ابن ماجة ، کتاب الزکاة 3 باب ما أدى زکاتھ ليس بکتر ، ج 1 / 569 - 570 .

اضطراب لا يحتمل التأويل⁽¹²⁸⁾ . واعتراض غيره على هذا المثال من وجهين: الأول أنه يمكن تأويله بسماع فاطمة بنت قيس اللفظين من النبي صلى الله عليه وسلم ، ويكون الحق المثبت في اللفظ الأول المراد به الحق المستحب الذي لم يجب كصدقة النفل وإكرام الضيف، والحق المنفي في اللفظ الثاني هو الفرض .⁽¹²⁹⁾

والوجه الثاني أن هذا الحديث مردود لضعف أحد رواته فلا يصلح مثلا للاضطراب .⁽¹³⁰⁾ وتعليقنا على هذا الوجه الثاني هو أن هذا الحديث مع ضعف أحد رواته فإن منه مضطرب ، ويمكن أن يكون اضطرابه بسبب هذا الراوي الضعيف ، ويمكن أن يكون من غيره ، وفي الحالين يصلح مثلاً للمضطرب وأحسن مثال لمضطرب المتن - كما قال السيوطي - هو حديث البسمة ،⁽¹³¹⁾ ونفس الرأي عند السعراوي حيث يرى أن أمثلة الاضطراب في المتن نادرة لامكان دفعه عنها بالجمع أو الترجيح بين المتون المضطربة ، والذي يصلح لها هو حديث البسمة⁽¹³²⁾ المثال الثاني : حديث البسمة.⁽¹³³⁾

يعتذر بهذا الحديث لمضطرب المتن لرواية مسلم في صحيحه حديث أنس قال : « صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأي بكر وعمرو وعثمان فكأنوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ، ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها »⁽¹³⁴⁾ في هذه الرواية تصريص بنفي قراءة البسمة في الصلاة وهو مخالف لرواية الأكثرين « فكأنوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين » من غير

(128) السيوطي - تدريب الراوي 1 / 266 والصنعي : توضيح الأفكار 2 / 48 .

(129) السيوطي - تدريب الراوي : 1 : 267 .

(130) السيوطي - تدريب الراوي 1 / 266 . والصنعي توضيح الأفكار 2 / 48 .

(131) السيوطي ، تدريب الراوي : 1 : 267 .

(132) السعراوي - فتح المغيث 1 / 224 ..

(133) ابن الصلاح - علوم الحديث : 83 والسيوطى - تدريب الراوى 1 / 254 والصنعي توضيح الأفكار 2 / 33 .

(134) صحيح مسلم كتاب الصلاة ، حديث 52 ج 1 299 .

تعرض لذكر البسمة ، واتفق على هذه الصيغة البخاري⁽¹³⁵⁾ . ومسلم⁽¹³⁶⁾ . وأرأى أئمة الحديث «أن الذي رواه باللفظ الذي عند مسلم رواه بالمعنى الذي وقع له فهم من قوله : كانوا يستفتحون بالحمد لله أنهم كانوا لا يسملون ، فرواه على ما فهم وأخطأ ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتحون بها من سور هي الفاتحة وليس فيها تعرض لذكر البسمة⁽¹³⁷⁾ . ونسب العراقي إعلال هذا الحديث إلى جماعة من الحفاظ كالشافعي والدارقطني واليهي وابن عبد البر ، وعرض أقوالهم . ونقل منها ما نقله عن ابن عبد البر من كتابه «الاستذكار» قال : «اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متدافعاً . منهم من يقول صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر ، ومنهم من يذكر عثمان ، ومنهم من لا يذكر : فكانوا لا يقرؤون باسم الله الرحمن الرحيم ، ومنهم من قال : فكانوا لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم ، وقال كثير منهم : وكانوا يفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ، وقال بعضهم : فكانوا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم ؛ وقال بعض : كانوا يقرؤون باسم الله الرحمن الرحيم . قال : وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء الذين يقرؤون باسم الله الرحمن الرحيم ، والذين لا يقرؤونها ، وقال ابن عبد البر أيضاً في كتاب «الإنصاف» بعد أن روى حديث البسمة من طريق أىوب⁽¹³⁸⁾ . وشعبة وهشام الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن أبي عوانة « فهو لاء حفاظ أصحاب قنادة ليس في روایتهم لهذا الحديث ما يوجب سقوط بسم الله الرحمن الرحيم من أول فاتحة الكتاب»⁽¹³⁹⁾ .

(135) لفظ البخاري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يستفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين . صحيح البخاري ، كتاب الآذان 89 باب ما يقول عند التكبير .

(136) مسلم في حديث عائشة قالت : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ... » الحديث . صحيح مسلم كتاب الصلاة حديث 240 ج 1 / 357 .

(137) ابن الصلاح - علوم الحديث : 83 .

(138) العراقي - التقييد والإيفاضاح : 99 .

(139) المرجع نفسه 99 - 100 ، وابن عبد البر : الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف ضمن الرسائل المتبرة 2 : 174 .

أثر الاضطراب في صحة الحديث وضعفه

الاضطراب يضعف الحديث لأنَّه علامة على ضعف ضبط الرواية بروايته الحديث على أوجه مختلفة . قال ابن الصلاح : « والاضطراب موجب ضعف الحديث لاشعاره بأنه - أعني الرواية - لم يضبط ⁽¹⁴⁰⁾ وتختلف شدة الضعف وخفته حسب نوع الاختلاف فإنْ كان في اسم راوٍ ثقة أو في نسبة لم يضر ، وعد الحديث صحيحًا ⁽¹⁴¹⁾ .

وكذلك إنْ كان في ألفاظ المتن بما لا يؤثر في المعنى عند جمهور المحدثين كحديث الواهبة نفسها للرسول صلى الله عليه وسلم فقد ورد بألفاظ متقاربة المعنى هي « زوجناكها » ، « زوجتكها » ، « أنكحناكها » أو مكتنها ، ملكتكها » ، وأكثر هذه الروايات في الصحيحين . ⁽¹⁴²⁾ ويشتد الضعف إذا تعارضت الروايات بصورة لا يمكن معها الجمع أو الترجيح .

مدرج المتن

المدرج من المباحث النقدية المتينة الرامية إلى فصل المتن عما خالطه من كلام الرواية ، وهو مظاهر إتقان حفظ الرواية ومعرفتهم بمعنى الحديث وتفريقهم بين ما انفرد به الثقات من الزيادات وبين الزيادات المدرجة .

ولم تقدم فيه كتب علوم الحديث سوى معلومات في غاية الإيجاز تتعلق بتعريفه وأسبابه وأقسامه وعلماته .

تعريفه

المدرج في اللغة اسم مفعول ، فعله أدرج ، وأدرج الشيء في الشيء أدخله فيه وضمه إليه . واصطلاحاً « الحديث المدرج ما كانت فيه زيادة ليست منه » .

(140) ابن الصلاح - علوم الحديث : 85.

(141) السيوطي - تدريب الرواية / 1 267 وقارن بالتهاوني - قواعد في علوم الحديث 165 - 166 .

(142) الصنعاني - توضيح الأفكار 2 / 46 ، وانظر إحدى هذه الروايات في صحيح البخاري : كتاب النكاح

50 باب التزويع على القرآن ، وشرحه لابن حجر ، فتح الباري 9 / 305 .

وهذا التعريف يشمل مدرج الإسناد ومدرج المتن . وعرف ابن حجر مدرج المتن بقوله « هو أن يقع في المتن كلام ليس منه » .⁽¹⁴³⁾ ويقع الإدراج في أول المتن ووسطه وآخره وهو الأكثر . ويكون بعطف جملة أو أكثر من كلام الراوي على الحديث أو بدمج موقوف أو مقطوع بمفهوم .

أسباب الإدراج وحكمه

يحصل الإدراج خطأً كثیر من حالات الزيادة أو الاختلاف في المتن ، ويقع عمداً كتفسير غريب من ألفاظ الحديث ، وفعل هذا الزهري وهو جائز . وسواء من العمد حرام لأنّه يقصد به التحريف . قال ابن السمعاني:⁽¹⁴⁴⁾ «من تعمد الإدراج فهو ساقط العدالة من يحرف الكلم عن مواضعه» . وقال النووي : «كل الإدراج بأقسامه حرام» ، واستثنى السيوطي الإدراج لتفسير الغريب⁽¹⁴⁵⁾ ، ونضيف إليه إن ما وقع خطأً ليس بحرام .

أقسام المدرج

ينقسم المدرج إلى مدرج الإسناد ومدرج المتن وهو الأكثر ، والأول في بعض صوره يعود إلى مدرج المتن ؟ وهذا يتّنوع بحسب موضع الزيادة فيه . ونذكر أمثلة له . ثم تبعها بمثال واحد للقسم الأول لأنّه ليس من مشمولات دراستنا .

أنواع مدرج المتن بحسب موضع الإدراج .

يكون الإدراج في أول المتن ، وفي وسطه ، وفي آخره، وهو الأكثر ، فلم نعرّف إلا على مثال واحد للإدراج في الأول وعلى عدد قليل من الإدراج في الوسط . أما الإدراج في الآخر فأمثلته كثيرة .

143) ابن حجر - زهرة النظر : 46.

144) منصور بن محمد المعروف بابن السمعاني (أبو المظفر) مفسر ، محدث ، فقيه ، أصولي ولد 426 / 1035 ، توفي بمرو 489 / 1096 .

طاش كبرى - منتاح السعادة 2 / 191 .

145) السيوطي - تدريب الراوي : 1 / 274 .

الإدراج في أول المتن .

مثاله ما رواه الخطيب بسنده إلى أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب من النار » فقوله أسبغوا الوضوء « مدرج من قول أبي هريرة كما جاء في رواية البخاري بسنده إليه . قال أبو هريرة : « أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال « ويل للأعقاب من النار » . ⁽¹⁴⁶⁾

الإدراج في الوسط

- مثاله حديث عائشة في بدء الوحي : « كان يخلو بغار حراء فتحنث فيه - وهو التعبد - الليلي ذوات العدد ». قوله : « وهو التعبد » مدرج من تفسير الزهري . ⁽¹⁴⁷⁾

- وحديث بسرة بنت صفوان « سمعت رسول الله صلى الله وعليه وسلم يقول : « من مس ذكره أو أثنية أو رفغيه ، فليتوضاً ». وهم من درج ذكر الإثنين والرفقين لأن المرفع : « من مس ذكره ، فليتوضاً » . ⁽¹⁴⁸⁾

- حديث سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه « أرأيت رجلا وجد مع إمراته رجلا » الحديث إلى أن قال « فكانت السنة فيها أن يفرق بين المتلاعنين ، وكانت حاملا فأنكر حملها . وكان ابنا يدعى إليها ، ثم جرت السنة في الميراث أن يرثها ، وترث منه ما فرض الله لها ». أخرجه الدارقطني . ⁽¹⁴⁹⁾ وقال : هكذا رواه سعيد ابن سعيد عن مالك . قوله « كانت حاملا » « إلى آخره ، ليس في الموطأ ، ولا أعلم من رواه عن سعيد ، وأما قوله : فكانت السنة فيها أن يفرق بين المتلاعنين » ، فإنه في

(146) السيوطي - المدرج إلى المدرج ، خطوط ورقة 112 . والغاري ، تسهيل المدرج إلى المدرج : 52 والرواية الصحيحة للحديث أخرجها البخاري في صحيحه كتاب الوضوء 29 باب غسل الأعقاب .

(147) السيوطي - المدرج إلى المدرج خطوط ورقة 112 والغاري تسهيل المدرج إلى المدرج : 66 ، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه بدء الوحي : 3 .

(148) الغاري - تسهيل المدرج إلى المدرج : 65 والدارقطني : السنن 1 / 184 .

(149) الدارقطني : السنن 3 / 274 .

الموطأ⁽¹⁵⁰⁾ من قول الزهري موصولاً من حديث سهل ، وقد تابع سويد على إدراجه في حديث سهل جماعة.

قال شيخ الإسلام⁽¹⁵¹⁾ «والزيادات التي استنكرها الدارقطني بين يونس بن يزيد أنها من قول سهل بن سعد» ، أخرجه مسلم .⁽¹⁵²⁾ قال السيوطي : « فهو من المدرج في الوسط كما نص عليه مسلم ».⁽¹⁵³⁾

الإداج في آخر المتن

أكثر ما يقع الإداج في آخر المتن ومنه حديث «للعبد المملوك الصالح أجران» الذي سنذكره بعد .

ـ وحديث عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهى عن نكاح الشغاف ، والشغاف أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ، وليس بينهما صداق» أخرجه الشيشخان .⁽¹⁵⁴⁾

تفسير الشغاف ليس معروفاً بل قول الإمام مالك ، بيته ابن مهدي ، والقعنبي ، ومحرز بن نعون أخرجه الإمام أحمد⁽¹⁵⁵⁾ أو نافع بيته يحيى بن القطان ، عبد الله بن عمر ، قال قلت لنافع ما الشغاف؟ فذكره . أخرجه أبو داود⁽¹⁵⁶⁾ .

(150) مالك : الموطأ ، كتاب الطلاق باب ما جاء في اللعان حديث 34 ج 2 / 567 والحديث في صحيح البخاري كتاب الطلاق 4 باب من أجاز طلاق الثلاث صحيح مسلم كتاب اللعان حديث 1 و 2 ج 2 : 1130 ،

(151) شيخ الإسلام هو ابن حجر .

(152) صحيح مسلم ، كتاب اللعان حديث 2 ج 2 / 1130 قال مسلم «آخرني سهل بن سعد الانباري ... وساق الحديث مثل حديث مالك وأدرج في الحديث قوله وكان فرافقه إياها سنة في الملاعنة ، وزاد فيه . قال سهل : فكانت حاملاً فكان ابناً يدعى إلى أمّه ثم جرت السنة أنه يربّها وترث منه ما فرض الله له» .

(153) السيوطي - المدرج إلى المدرج مخطوط 110 والغاربي - تسهيل المدرج إلى المدرج 26 - 27 .

(154) صحيح البخاري ، كتاب النكاح : 28 باب الشغاف ، صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، حديث 57 ج 2 / 1034 .

(155) أحمد : المسند 2 / 62 .

(156) سنن أبي داود : كتاب النكاح باب الشغاف 2 / 227 ولفظه عن نافع عن ابن عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغاف «زاد مسند في حديثه : قلت لنافع : ما الشغاف؟ قال ينكح ابنة الرجل ، وينكحه ابنته بغير صداق ، وينكح اخت الرجل وينكحه اخته بغير صداق» .

وحكى اليهقي في المعرفة عن الإمام الشافعي أنه قال : « تفسير الشغار ، ما أدرني هل هو قول النبي صلّى الله عليه وسلم أو من ابن عمر أو من نافع أو من مالك ». .

قال السيوطي قال في « الفتح ⁽¹⁵⁷⁾ » الذي تحرر أنه من قول نافع . « ⁽¹⁵⁸⁾ »
ـ حديث أنس رضي الله تعالى عنه : إن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ^{وعلى آله وسلام} نهى عن بيع الشمار ، حتى تزهي ، فقيل : يا رسول الله وما تزهي ؟ قال تزمر . وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم « أرأيت إذا منع الله الثرة بم يأخذ أحدكم مال أخيه ؟ ». أخرجه الشيخان . ⁽¹⁵⁹⁾ تفرد برفع الجميع مالك ، ولم يتابعه أحد من أصحاب حميد بل بينوا كلهم أن قوله : « أرأيت ... » إلى آخره من كلام أنس .

ومنهم اسماعيل بن جعفر ، أخرجه الشيخان ، ونص على إدراجه أبو حاتم وأبو زرعة ، ووهم محمد بن عباد المكي فروي عن الداروري ، عن حميد عن أنس مرفوعا « إن لم يشرها الله ، فم يستحل أحدكم مال أخيه ؟ » أخرجه مسلم . ⁽¹⁶⁰⁾
وهو وهم فاحش ، إذ أسقط المرفوع ، ورفع الموقوف ، وقد رواه ابراهيم بن حمزة عن الداروري على الصواب ، وهو أحفظ وأتقن من محمد بن عباد . ⁽¹⁶¹⁾
ـ حديث أبي سعيد رضي الله عنه « يدعى نوح عليه السلام يوم القيمة فيقول هل بلغت ؟ » الحديث . وفيه كذلك قوله تعالى (جعلناكم أمة وسطاء ...)

(157) ابن حجر : فتح الباري 9 / 162 .

(158) السيوطي - المدرج إلى المدرج ، خطوط ورقه 110 والغاربي - تسهيل المدرج إلى المدرج 32 - 33 .

(159) صحيح البخاري ، كتاب البيوع 87 باب إذا باع ثمار قبل أن يدو صلاحها وصحيح مسلم ، كتاب المسافة حديث 15 ج 3 / 1190 .

(160) صحيح مسلم ، كتاب المسافة حديث 16 ج 3 / 1190 .

(161) السيوطي - المدرج إلى المدرج خطوط ورقه 109 . والغاربي : تسهيل المدرج إلى المدرج : 15 .

الآية⁽¹⁶²⁾ والوسط العدل . أخرجه البخاري .⁽¹⁶³⁾

زعم قوم أن قوله « والوسط : العدل » مدرج من كلام بعض الرواة . قال في فتح الباري⁽¹⁶⁴⁾ وهو وهم ، بل هو مرفوع من نفس الخبر.⁽¹⁶⁵⁾

مدرج الإسناد

ليس مدرج الإسناد من عناصر بحثنا ، ولكننا نشير إليه لنعرف به ولأنه في بعض أقسامه يعود إلى مدرج المتن حيث يختلط الحديثان متنا وإسنادا، ونذكر أقسامه ونكتفي بمثال واحد يوضح ما لاحظناه .

أقسام مدرج الإسناد

– الأول أن يكون عند الراوي متنان مختلفان بإسنادين مختلفين فيروهما بأحدهما أو يروي أحدهما بإسناده الخاص به ، ويزيد فيه من المتن الآخر ما ليس في الأول .

– الثاني : أن يسمع الراوي الحديث من شيخه إلا طرفا منه فيسمعه بواسطة عنه فيرويه تماما بمحذف الواسطة .⁽¹⁶⁶⁾

– الثالث : أن يسمع حديثا من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه ، فيرويه عنهم باتفاق ، ولا يبين ما اختلف فيه .⁽¹⁶⁷⁾

مثال القسم الأول : إدراج بعض من متن الحديث في متن الحديث آخر مخالف له في الإسناد . حديث سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزهري عن أنس مرفوعا « لا تباغضوا ، ولا تحسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تنافسوا » فقوله « ولا تنافسوا » مدرجة

(162) سورة البقرة آية 143 .

(163) صحيح البخاري ، كتاب التفسير 13 باب (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)

ونص الحديث : « يدعى نوح يوم القيمة فيقول ليك وسعديك يا رب ، فيقول هل بلغت فيقول نعم .. » الحديث .

(164) ابن خجر : فتح الباري 8 / 172 .

(165) السيوطي : المدرج إلى المدرج مخطوط 113 . والغاربي : تسهيل المدرج إلى المدرج : 51 .

(166) السيوطي - تدريب الراوي 2 / 271 .

(167) المرجع نفسه 2 / 273 .

في هذا الحديث أدرجها ابن أبي مريم فيه من حديث آخر لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا، ولا تنافسوا، ولا تخاسدوا»⁽¹⁶⁸⁾ وكلا الحديثين مخرج في الصحيحين⁽¹⁶⁹⁾ من طريق مالك ، وليس في الأول «ولا تنافسوا» وهي في الثاني .⁽¹⁷⁰⁾

علامات الإدراج

يستطيع تمييز كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم مما فيه من كلام غيره من خبره نصاً ومعنى، فعرف أسلوبه ومقداره واطلع على روایاته والذين وهبوا هذه الملكة من رواة الحديث ونقاده بينما ما أدرج فيه ، فصار عملهم قواعد لمن بعدهم ، ومن هذه القواعد أو العلامات في معرفة ما أدرج في الحديث .

استحالة إضافة معنى من معاني الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم كحديث أبي هريرة مرفوعاً «للعبد الملوك الصالح أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله، وبر أمي لا أحبي أن أموت، وأنا مملوك»⁽¹⁷¹⁾
فقوله : «والذي نفسي بيده ... » إلى آخر الحديث مدرج في المتن من قول أبي هريرة .⁽¹⁷²⁾ ويدل على ذلك أمران :

(168) مالك الموطأ كتاب حسن الخلق باب ما جاء في المهاجرة. حديث 15 ج 2 / 907 - 908 .

(169) صحيح البخاري ، كتاب الأدب 58 باب (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثير من الظن : الحجرات 13) ، وليس فيه « ولا تنافسوا ». وفي صحيح مسلم ، كتاب البر حديث 23 و 24 بدونها ، وفي نفس الباب حديث 28 ج 4 : 1985 بإثباتها .

(170) السيوطي - تدريب الرواى 2 / 273 .

(171) صحيح البخاري ، كتاب العتق 16 باب العبد إذا أحسن عبادة ربها ونصح سيده واللّفظ له . وصحيح مسلم ، كتاب الأيمان والنور ، حديث 44 ج 3 . 1284 - 1285 ولفظه : « قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » «للعبد الملوك المصلح أجران ، والذي نفس أمي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله واللحج وبير أمي لا حبّيت أن أموت وأنا مملوك » .

قال :- يعني الزهريي - وبلغنا أن أبو هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه بصحتها .

(172) السيوطي : المدرج إلى المدرج مخطوط 110 والغاربي : تسهيل المدرج إلى المدرج : 56 - 57 .

1 - امتناع تمنيه صلّى الله عليه وسلم الرق لتناقضه مع مقام النبوة .

2 - منافاة الواقع التاريخي ، لأنّ أمّه عليه السلام ماتت في صغره .

- من علامات الإدراج تنصيص أئمّة الحديث أو رواته عليه ، ومثال ما نصّ أحد الرواية على إدراجه : حديث عبد الله بن مسعود في التشهيد، في آخره قوله :

« إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعّد فاقعد ، وصل أحد الرواية هذا القول بال Mellon المروي ، ورواوه الدارقطني عن فصله فأورد المروي ، ثم قال : قال عبد الله - أعني ابن مسعود - : « إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك .. » »⁽¹⁷³⁾

وفي الأمثلة المتقدمة شواهد على تنصيص الأئمّة على الإدراج .

ومن العلامات ورود رواية ثانية للحديث فضل فيها المروي عن المدرج كحدث أبي هريرة الذي مثلنا به للإدراج في أول المتن . أو ترد الرواية الثانية خالية من الإدراج في مصدر مقدم في المرتبة على الذي ورد فيه المدرج ، وكثير من الأمثلة التي أوردنها وغيرها من هذا النوع . وما ينبغي الإشارة إليه أن بعض الأحاديث اختلفت الفنادق في وصفها بالإدراج ، وقليل منها أخطأوا في وصفها ، ووقفت على مثال واحد أوردته في آخر أمثلة الإدراج في آخر المتن ، لإظهار جهود الحدّثين في النقد ونقد النقد وهو ما امتازوا به .

التأليف في المدرج

صنف فيه الخطيب البغدادي كتاباً مستوعباً لخصمه ابن حجر ، ورتبه على الأبواب والمسانيد ، وزاد عليه نحو الضعف وسماه « تقرير المنهج بترتيب المدرج »⁽¹⁷⁴⁾

ولخص جلال الدين السيوطي كتاب ابن حجر في جزء سماه « المدرج إلى

(173) الغاري - تسهيل المدرج 37 - 38 والدارقطني السنن 1 / 350 وفي سنن أبي داود كتاب الصلاة بباب الشهيد حديث 3 ج 1 / 254 - 255 ولم يصرح بفصل المدرج .

(174) الصناعي - توضيح الأذكار 2 / 66 - 67 .

الدرج »⁽¹⁷⁵⁾ اقتصر فيه على مدرج المتن . قال : «هذا جزء لطيف سميته المدرج إلى المدرج لحصته من «تقرير المنهج بترتيب المدرج» لشيخ الإسلام والحافظ ابن حجر إلا أنني اقتصرت فيه على مدرج المتن دون مدرج الإسناد، لأن العناية بتمييز كلام الرواية من كلام النبوة أهم ، وعوضته من مدرج الإسناد زوائد مهمة من مدرجات المتن خلا عنها كتابه» وهي مسطورة في كتب النقاد ، والله الموفق »⁽¹⁷⁶⁾

وبعد عرضه ما نقله عن ابن حجر . قال : «هذا ما لحصته من كتاب شيخ الإسلام وعدتها إحدى وأربعون حديثا ، وهذا أنا ذا أدبها بالزيادات »⁽¹⁷⁷⁾ . وزاد عليها إثنين وعشرين حديثا اعتمد في أكثرها على ابن حجر في فتح الباري .

ومن المراجع في معرفة المدرج كتب شرح الحديث ، فأغلب الشرائح يبينونه إن كان في الرواية التي يشرحونها ، ويشارون إليه إن وجد في غيرها حينما يدعوا الأمر إلى الإشارة .

زيادة الثقات في المتن

إن مبحث زيادة الثقات في المتن قد يبدو غير حري بالبحث لورود الزيادة عن طريق ثقة مما يجب قبولها ، وهذا رأي من يظن أن النقد في الحديث إنما يوجه إلى الراوي ، فن سلمنت ثقته قبلت روایته أصلاً أو زيادة ، وهذا المبحث يرد عليه ، وبين أن الراوي يمثل عنصراً أساسياً في قبول الحديث أو رده لكن للمتن اعتباره ، لذلك وقع البحث عن أسباب تفرد الثقة بالزيادة وموافقة زيادة لمرويات الثقات أو منافاتها إليها فإن كان قبول الزيادة المموافقة ممكناً فإن الموقف من المنافاة مختلف ، واختلفت الآراء في قبول القسمين ولم تقلّ آراء المؤخرين أهمية عن آراء السابقين

(175) منها صورة خطية بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة جموع رقم 1825 وهي التي اعتمدناها ، ونشر مضمونها عبد العزيز الغاري في كتاب سماه : تسهيل المدرج إلى المدرج ، رتبه على المسانيد ، وذكر في مقدمته أنه اعتمد فيه على نسخة خطية للمدرج إلى المدرج ، لم بين مصدرها ونسخة مطبوعة نسبها إلى الإسناد صبحي البكري السامراني ، وقد وقفت على كتاب الغاري واستعملته .

(176) السيوطي - المدرج إلى المدرج مخطوط ورقة 207 .

(177) المرجع نفسه ورقة 112 .

لأن طبيعة البحث تقتضي أن يتجدد بحثه مع كل من يتعامل مع الحديث لبيان معناه أو استنباط حكم منه . وتعدد الآراء فيه دليل على دقة نقد المتن لما يبني عليه من قبول زيادات في الحديث أوردها ، وفي هذا البحث نحاول بيان المراد بزيادة الثقات ، وأسبابها ، و مختلف الآراء فيها ؟ وختارت الرأي الذي يترجح عندنا .

تعريفها

هي أن يروي حافظان ثقنان عدلان حديثا واحدا عن شيخهما ، وفي رواية أحدهما زيادة لا يرويها الآخر . أو يروي الحافظ الواحد الثقة حديثا مرتين ، وفي إحدى روايته زبادة على الأخرى .⁽¹⁷⁸⁾

الغاية منها

هي التأكيد من الفاظ المتن ، ومعرفة ما رواه الجماعة عن شيخهم ، وما انفرد به أحدهم ، و موقف المحدثين والأصوليين منه .

وقد اشتهر بعض المحدثين وبالأشخاص الفقهاء منهم بمعرفة هذا الفن .

قال ابن حبان : « لم أر على أديم الأرض من كان يحسن صنعة السنن ، ويحفظ الصاحب بالفاظها ، ويقوم بزيادة كل لفظة زادها ثقة في الخبر حتى كأن السنن نصب عينيه إلا محمد بن اسحاق بن خزيمة فقط . ».⁽¹⁷⁹⁾

أسباب التفرد

هي أن يحدث الشيخ بحديث في وقت ، ويحفظه الرواة عنه ، ثم يكرر الشيخ التحدث بنفس الحديث بصورة أكمل من الأولى ، ويحضره راو آخر غير الأوّلين فيحفظ ما زيد في الرواية الثانية ، وقد يحصل في نفس المجلس عارض يفوت على البعض جزءا من الحديث سمعه الآخرون .

. 178) الخطيب البغدادي – الكفاية : 600 ، والصنعاني : توضيح الأفكار / 2 / 18 .

. 179) ابن حبان – كتاب المجموعين / 1 / 93 .

آراء المحدثين والأصوليين في حكم زيادة الثقات

اختللت الآراء في حكمها ، وهذا بجملتها .⁽¹⁸⁰⁾

1 - القبول مطلقاً .

2 - الرد مطلقاً .

3 - القبول بقييد من القيود التالية :

أ - أن لا يكون راوياً قد روى الحديث بدونها .

ـ إذا كان راوياً قد روى الحديث بدونها فلا بد أن يتوفّر فيه شرطان :

ـ أن ينص على سماعه الحديث مرتين مرة بالزيادة ومرة بالنقصان .

ـ أن يذكر أن روایته الحديث ناقصاً كانت بسبب النسيان ، فإذا لم يذكر ذلك تعارضت الروایتان ، ووجب ترجيح إحداهما بإحدى المرجحات .

ب - أن تفيد الزيادة حكماً .

ج - أن يكون راوياً عدلاً حافظاً ومتيناً ضابطاً ، وهو رأي الخطيب البغدادي .⁽¹⁸¹⁾

وقد أقسام ابن الصلاح ، وتبعه النووي وابن حجر والسيوطى زيادة الثقات إلى ثلاثة أقسام متباينة الحكم هي :

1 - زيادة لا تنافي ما ليست فيه ، وهي مقبولة لأنها في حكم الحديث المستقل الذي يفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره .

2 - زيادة مخالفة لما ليست هي فيه ، ولكن مخالفتها منحصرة في تقيد المطلق ، وهذا النوع يتراجع قبوله .

3 - زيادة منافية لما ليست هي فيه ، وهي مردودة .

(180) ذكرت هذه التقسيمات في عدة كتب ، ولخصها محمد محى الدين عبد الحميد في تعليقه على توضيح الأفكار للصناعي 2 / 19 وهام عبد الرحيم سعيد في كتابه العلل في الحديث : 201 .

(181) الخطيب البغدادي - الكفاية : 597 .

أدلة القائلين بقبول زيادة الثقات

دليل القبول مطلقا هو دليل قبول خبر الآحاد ، فالراوي الثقة إذا انفرد بالحديث من أصله قبل حدثه ، فكذلك إذا انفرد بالزيادة ، ولا يقدح فيه ترك الرواة لنقله إن كانوا عرفة ، واعتراض على هذا الدليل باعتراضين .⁽¹⁸²⁾

الأول : قد ينفرد الراوي بحدث ولا يقبل .

الثاني : هناك فرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله وتفرده بزيادة . فالفرد بالحديث ليس فيه نسبة السهو والغفلة إلى غيره من الثقات لأنه لم يخالفهم ، وفي تفرده بالزيادة احتمال ذلك .

ولم نرجوا بآراء مقنعا عن الاعتراض الأول ، وعندنا أنه يجاب عليه بما حدده مسلم ابن الحجاج من القيود التي يقبل بها الحديث الذي تفرد به الثقة . قال : « والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به الحديث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رواه ، وأمعن في ذلك على المواجهة لهم فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه قبلت زادته ».⁽¹⁸³⁾

بالإضافة إلى ما يترتب على الرد المطلق من فوات أحكام تتضمنها الأخبار التي ردت بدون موجب .

ورد الخطيب البغدادي على الرأي الثالث بأن الراوي قد يسمع الحديث مرتين مرة بالزيادة وأخرى بدونها كما يسمعه على الوجهين من روائين ، وقد ينسى الزيادة فيرويه بدونها ، ويذكرها فيبتها . ولو روى الحديث ونسبه وحفظه عنه ثقة وجب قبولها فكذلك الزيادة ، ولو روى حديثا مثبتا لحكم ، وحديثا ناسخا له وجب قبولها . فكذلك حكم خبره إذا رواه تارة زائدا وتارة ناقصا .⁽¹⁸⁴⁾ وهذا الرد يصلح جوابا على الرأي الرابع ، وبه نهي الردود على أهم الاعتراضات .

(182) الصناعي - توضيح الأفكار ج 2 / 17 .

(183) صحيح مسلم ، المقدمة ج 1 / 7 .

(184) الخطيب البغدادي - الكفاية : 602 .

أمثلة زيادة الثقات في المتن

مثل ابن الصلاح لزيادة الثقات بحديث مالك عن نافع عن ابن عمر «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تم أو صاعاً من شعير على كل حر أو عبد ذكراً أو أنثى من المسلمين» .⁽¹⁸⁵⁾ واعتمد في ذلك على ما نقله على الترمذى أن مالكا تفرد من بين الثقات بزيادة «من المسلمين» وأن هذا الحديث جاء من طرق أخرى عن نافع بدونها.

وانتقد النووي التمثيل بهذا الحديث لأن مالكا لم ينفرد بالزيادة وتابعه عليها غيره، ووردت في الصحيحين .⁽¹⁸⁶⁾ ومثل ابن الصلاح أيضاً بالحديث التالي عن سعد بن طارق ، قال حدثني ربيع بن حراش عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «فضلنا على الناس ثلاث ، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة. وجعلت لنا الأرض مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً».⁽¹⁸⁷⁾

وهذا المثال استشهد به من قبل الخطيب البغدادي ، وروى العبارة المستشهد بها بلفظ : «وجعلت تربتها لنا طهوراً» ، وقال – في خصوصيتها – إنها زيادة لم يروها فيما أعلم غير سعد بن طارق عن ربيع بن حراش فكل الأحاديث لفظها «وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً» .⁽¹⁸⁸⁾ ونقد العراقي وابن حجر التمثيل بهذا الحديث فيينا أن التفرد بالزيادة فيه لم يتم لأنه ورد في حديث لعلي كرم الله وجهه «وجعل التراب لي طهوراً» .⁽¹⁸⁹⁾

(185) ابن الصلاح : علوم الحديث 78 ، والحديث أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب الزكاة باب مكيلية زكاة الفطر ، حديث 52 ج 1/ 284 ، صحيح البخاري ، كتاب الزكاة 70 باب فرض صدقة الفطر وعدد 71 . وصحيح مسلم كتاب الزكاة ، حديث 12 ج 2 ص 678 ، وفي الصحيحين بزيادة من المسلمين .

(186) السيوطي – تدريب الراوي 1 / 247 .

(187) صحيح البخاري ، كتاب التيمم 1 بلفظ «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» وصحيح مسلم ، كتاب المساجد حديث 3 و 4 و 5 ج 1/ 371 بصيغ لم تشتمل على لفظ التربة .

(188) الخطيب البغدادي – الكفاية : 601 .

(189) الصناعي – توضيح الأفكار 2/ 23 ، والعراقي : التقيد والإيضاح : 95 .

الرأي الراجع

عرض الخطيب البغدادي أكثر الآراء التي أوردناها ، ونقدتها وأقر منها الرأي الذي نسبه إلى جمهور الحديث والفقهاء القائلين بالقبول المطلق لزيادة الثقات ، سواء تعلق بها حكم شرعي ، أو لم يتعلّق ، وسواء غيرت حكمًا سابقاً ، أو لم تغيره ، ورواهما الرواية الذي روى الحديث بدونها أو رواها غيره .

وكان الخطيب رأى هذا الإطلاق في حاجة إلى قيد فاشترط أن يكون راوياً عدلاً حافظاً ومتقناً ضابطاً⁽¹⁹⁰⁾ وهو شرط بدعي لأن زيادة الضعيف متوقف فيها أو مردودة . وذهب إلى الاطلاق ابن حزم أيضاً ،⁽¹⁹¹⁾ وتعقب ابن حجر⁽¹⁹²⁾ إطلاق القبول، فقسم الزيادة إلى قسمين :

1 – زيادة لا تناهى بينها وبين روایة من لم يذكرها ، وتقبل مطلقاً ، لأنها كالحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره .

2 – زيادة منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى ، فهاتان يقع الترجح بينها ، ونسب القول بالقبول المطلق من غير تفصيل إلى جمّع من العلماء ، ورده لأنّه لا يتأتى عن طريق الحديثين الذين يشترطون في الحديث الصحيح أن لا يكون شاذًا ويفسرون الشذوذ بمخالفة الرواية من هو أوثق منه . واختار تقسيم الزيادة والترجح بين أقسامها عملاً بما جاء عن أئمة الحديث . قال : « والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي وبيهقي القبطان وأحمد بن حنبل وبيهقي بن معين ، وعلي بن المديني ، والبخاري ، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ، والدارقطني ، وغيرهم اعتبار الترجح فيما يتعلّق بالزيادة وغيرها ولا يعرف عن أحد منهم اطلاق قبول الزيادة .⁽¹⁹³⁾ »

وهذا الرأي هو الذي اختاره ، فالزيادة المقبولة هي التي توفر فيها شرطان :

(190) الخطيب البغدادي – الكفاية : 597 .

(191) ابن حزم ، الأحكام : 90 وما بعدها .

(192) ابن حجر : نزهة النظر 34 . وعشر : منهج النقد في علوم الحديث : 403 – 404 .

(193) ابن حجر : نزهة النظر : 34 .

عدالة الراوي وإتقان ضبطه ، وأن لا تخالف حديثا آخر، رواه من هو أتقن
حفظا .

فإن انفرد بها ضعيف خرجت عن زيادة الثقات ورددت ، وإن تفرد بها ثقة
وخالف غيره اعتمد الترجيح في قبولها .

الفصل الثالث

تفرد المتن

تفرد المتن

إن علاقة السند بالمتن وثيقة، وهي في مبحث التفرد تزداد وثقاً لأن المتن الذي ثبت من طريق واحد يسمى فرداً، وتفرده نشأ عن عدم تعدد طريقه ، لذا كان الوصف مشتركاً بينها ، وكان القبول أو الرد، وهو نتيجة النقد متوقفاً على بحث أهلية الراوي للرواية، وموافقة منه لما رواه الثقات أو مخالفته مروياتهم ، ونتج عن بحث التفرد: الحديث الفرد، والغريب، والشاذ، والمنكر ، وأدرجناها في نقد مبني المتن لانطلاق النقد فيها من الشكل على أن جانب المعنى لم يهمل .

وهذه المباحث وإن لم يخل منها كتاب من كتب علوم الحديث، فإن المعلومات فيها قليلة وسنحاول بيانها بما يميزها عن بعضها ، ويظهر دقة نقدتها .

الحديث الفرد

تعريفه

الحديث الفرد قسمان رئيسيان هما : الفرد المطلق والفرد النسيي ، والأولى تعريف كل قسم على حده .

الفرد المطلق

الفرد المطلق هو «الحديث الذي تفرد به راو واحد عن جميع الرواية ثقات وغيرهم ، وإن تعددت الطرق إليه »⁽¹⁹⁴⁾.

والراوي المتفرد هو غير الصحابي ، أما الصحابي فإن انفراده برواية لا يدخل تحت أي نوع من أنواع التفرد .⁽¹⁹⁵⁾

. (194) القاسي - قواعد التحدث : 128 ، وأحمد محمد شاكر - شرح ألفية السيوطي : 42 - 43.

. (195) أحمد محمد شاكر - شرح ألفية السيوطي : 42.

وين القاسي (196) حالات التفرد المطلق فأوصلها إلى أربعة :
– الأولى يخالف فيها الراوي رواية من هو أحفظ منه ، فيكون حديثه شاذًا أو منكرا .

– الثانية : يتصرف فيها الراوي بالضبط والإتقان ، ويوافق الثقات فيكون حديثه صحيحا .

– الثالثة : يوافق فيها الراوي الثقات ، وينخد ضبطه ، فيكون حديثه حسنا .

– الرابعة : يبعد فيها الراوي عن درجة راوي الصحيح ، فيشتت ضعفه ، فيكون حديثه شاذًا منكرا مردودا .

واستنتج من هذه الأحوال تقسيم الفرد المطلق إلى مقبول ومردود ، وتقسيم كل منها إلى قسمين : فالقسم الأول « المقبول » ما توفر فيه شرط كمال أهلية الراوي ، وموافقته الثقات ، والثاني منه ما قاربه . والقسم الأول من المردود ما خالف فيه الراوي من كان أحفظ منه ، والثاني ما كان فيه بالإضافة إلى المخالفة قصور درجة الضبط عن جبر التفرد .

وهذا التقسيم انبني في أحواله الأربع على اعتبار الراوي والمروي مما يؤكده صلته بفقد المتن ، وهو تقسيم جيد من حيث الأحوال التي روعيت فيه ، ويمكن التعقّب عليه من حيث الحكم بالقبول أو الرد ، فقسمًا المقبول عنده هما الصحيح والحسن ، ولا منازع فيها . وأما قسمًا المردود عنده فيها الشاذ والمنكرا ، وفي هذا ملاحظات :

1 – من أهل الحديث من يعمل بالشاذ بشروط العمل بالضعف ، لأنه قسم منه . فإذا لاق الرد عليه ليس مسلما .

2 – جمَع القاسي في الحالة الأولى والرابعة بين الشاذ والمنكرا ، والأولى الفصل بينها كما سنبينه عند بحثهما .

3 – لم يرتب الحالات من القبول إلى الرد أو العكس ، ورتب ذلك في التقسيم فأجاد . وبالنظر إلى غيره من تعرضوا لهذا البحث كان بحثه مع اختصاره جيدا .

(196) القاسي – قواعد التحديد : 128 .

فكثير منهم فرقه على مباحث زيادة الثقات والشذوذ والنكارة وغيرها .
وتمثل للفرد المطلق ، ثم تتبعه ببيان الفرد النسيي ، وما يلحق به .
مثال الفرد المطلق .

الحديث عبد الله بن عمر : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع
الولاء وهبته»⁽¹⁹⁷⁾ تفرد به عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر .⁽¹⁹⁸⁾ وقال
مسلم بن الحجاج في صحيحه : «الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا
الحديث»⁽¹⁹⁹⁾ .

الفرد النسيي

ويسمى المقيد وهو ما تفرد بالنسبة إلى صفة خاصة ، وإن كان الحديث في نفسه
مشهورا .⁽²⁰⁰⁾

وإطلاق الفرد على الفرد النسيي قليل ، وأكثر ما يستعمل في المطلق ويقال
للنسبي غريب .

وبعض العلماء لا يفرق بين التفرد والغرابة ، ويقولون تفرد به فلان ، وأغرب
به فلان ، والمعنى واحد .

أقسامه

1 - ما قيد بثقة كقوفهم : لم يروه ثقة إلا فلان ، انفرد به عن فلان ،⁽²⁰¹⁾
ومعناه أنه قد يكون رواه غيره ، لكن من غير الثقات .⁽²⁰²⁾

(197) صحيح البخاري - كتاب الفرائض 21 باب ائم من تبرأ من مواليه . وصحيح مسلم كتاب العتن حديث
ج 2 : 1145 ، وخرجه أصحاب السنن ومالك .

(198) ابن حجر - نزهة النظر : 28 .

(199) صحيح مسلم 2 / 1145 .

(200) القاسمي - قواعد التحديث : 128 ، وابن حجر - نزهة النظر : 28 .

(201) محمد حمي الدين عبد الحميد - توضيح الأفكار للصناعي 2 / 8 تعليق .

(202) القاسمي - قواعد التحديث : 128 و محمد حمي الدين عبد الحميد - توضيح الأفكار 2 / 8 تعليق .

2 - ما قيد براو عن راوٍ كقولهم : تفرد بهذا الحديث فلان ، أو لم يرو الحديث
كذا عن فلان إلا فلان . ومعنى أنه قد رواه غير فلان ، لكن عن غير الذي رواه
فلان عنه . (203)

3 - ما قيد ببلد معين ، كقولهم : لم يرو هذا الحديث ، غير أهل البصرة أو تفرد
به أهل الكوفة .

وإذا ، عني بتفرد البلد واحد من أهلها ، فيكون من الفرد المطلق .

حكم الفرد النسي

إن تقييد الفرد بما ذكر من القيود يقتضي ضعفه ، وإن التقييد بالثقة في قوله لم
يروه من الثقات غير فلان ، حكمه قريب من حكم الفرد المطلق ، فكان الثقة إنفرد
انفراداً مطلقاً ، لأن روایة غير الثقة لا الثقات إليها إلا أن يكون من يعتبر به . (204)
ورأى محمد محبي الدين عبد الحميد أن حكم النوعين الآخرين تابع لاستيفاء طريق
الحديث شرط الصحة أو ما دونها : فإن استوفاها فالحديث صحيح ، وإن لم يكن
كذلك فحسن أو ضعيف . (205)

أمثلة تفرد ثقة

هذا القسم أمثلته كثيرة ومثال ما قيد بثقة : حديث « كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يقرأ في الأضحى والفطر بيّن وأقربت الساعة » ، اندفع به ضمورة بن سعيد
 المازني عن عبيد الله بن فتبية عن أبي واقد الليثي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم ، ولم يروه أحد من الثقات غير ضمورة ، وجاء من روایة ابن هبعة مرفوعاً من

8 (203) محمد عجاج الطيب - أصول الحديث : 359 ، محمد محبي الدين عبد الحميد توضيح الأفكار 2 / تعليق .

(204) أحمد شاكر - شرح ألفية السيوطي : 43 .

(205) محمد محبي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصنعاني 2 / 8 تعليق .

غير طريق ضمرة عند الدارقطني . (206) وابن هبعة ضعيف .

تفود راو عن راو

مثاله : حديث « سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ولده بكر بن وائل عن الزهرى عن أنس » أن النبي صلى الله عليه وسلم أعلم على صفة بسوق وتمر لم يروه عن بكر إلا وائل يعني أباه . ولم يروه عن وائل غير ابن عيينة (207) .

تفرد أهل بلد عن صحابي

مثاله : حديث أبي سعيد الخدري قال « أمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ». قال الحاكم : تفرد بذكر الأمر فيه أهل البصرة من أول الإسناد إلى آخره ، ولم يشركهم في هذا اللفظ سواهم . (208) ا

ومن أمثلته حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : « القضاة ثلاثة واحد في الجنة وإناث في النار ، أما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجاء في الحكم ، فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » .

(206) السخاوي - فتح المغيث 1/ 206 ، والحديث خرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة العيددين ، حديث 14 و 16 ج 2 / 607 ، ومالك الموطأ ، كتاب العيددين باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيددين ، حديث 8 ج 1 / 180 .

ولفظ مسلم : عن ضمرة عن سعيد المازني عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأله أبا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والغطير فقال : « كان يقرأ بي القرآن الجيد ، واقتربت الساعة وانشق القمر » .

(207) السخاوي فتح المغيث 1/ 205 ، والحديث خرجه أبو داود ، السنن كتاب الأطعمة 2 باب في يستحب باليتمة عند النكاح 3/ 341 وابن ماجة السنن ، كتاب النكاح 24 باب اليتمة 2/ 615 والترمذني - السنن نكاح 11 باب ما جاء في اليتمة 3/ 403 وعند الترمذني عن وائل بن داود عن أبيه عن الزهرى .. مثل ما عند ابن ماجة ، وعند أبي داود (ثنا وائل بن داود عن ابنه بكر) .

(208) الحاكم أبو عبد الله النسائيوري معرفة علوم الحديث 97 ، والحديث خرجه أحمد في المسند 3/ 2 ، 5 و 97 .

قال الحكم : هذا حديث تفرد به الحرسانيون فإن رواته على آخرهم
مراوزة .⁽²⁰⁹⁾

الغريب

تعريفه

الغريب لغة صفة مشبّهة بمعنى المنفرد أو البعيد عن أقاربه⁽²¹⁰⁾ .
وفي الاصطلاح عرفه ابن منده بأنه « الحديث الذي تفرد راويه بروايته عن
يجمع حديثه لضبيطه وعدالته كالزهري وفتادة وأشباهها » .⁽²¹¹⁾
وبيّن ابن الصلاح أن التفرد يكون في الحديث كله أو في بعضه فعلى رأيه يعرف
الحديث الغريب بأنه ما افرد به الراوي عن إمام يجمع حديثه لضبيطه وعدالته
كالزهري وفتادة سواء انفرد الراوي بالحديث كله أو بعض متنه أو في إسناده⁽²¹¹⁾
وسيغريباً لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر ، أو لأنه كالغريب الوحيد من
الناس الذي بعد عن أهله .

وشرطه أن يكون الحديث المروي عنه من الرواة المشهورين الذين كثُر طلاقهم
فتفرد عنه أحدهم بما لم يروه بقيتهم .

وهو يجتمع مع الفرد المطلق في أصل معناه ، ويفترق عنه بهذا الشرط ، وبه
يفارق الفرد النسبي ، وإن كانت الحقيقة أنه لا فرق بينهما .⁽²¹²⁾ قال ابن حجر

(209) الحكم أبو عبد الله التيسابوري : معرفة علوم الحديث 99 . والحديث خرجه أبو داود السنن كتاب الأقضية 2 باب في القاضي يخطيء 2 / 299 وإن ماجة السنن 3 كتاب الأحكام باب الحكم يجتهد فيصيّب الحق 2 / 776 . واللفظ الذي أثبته لأبي داود .

(210) محمد عبي الدين عبد الحميد ، توضيح الأفكار للصنعاني 2 / 402 تعليق .

(211) ابن الصلاح - علوم الحديث : 243 .

(212) محمد عبي الدين عبد الحميد : توضيح الأفكار للصنعاني 2 / 402 تعليق .

« الغريب والفرد متراوكان لغة واصطلاحا ، إلا أن أهل الإصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق ، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسيي : وهذا من حيث إطلاق الأسمية عليهم . وأما من حيث استعماهم الفعل المشتق فلا يفرقون ، فيقولون في المطلق والنسيي : تفرد به فلان ، أو أغرب به فلان .⁽²¹³⁾

درجة الغريب و موقف أئمة الحديث منه

من الغريب صحيح وهو نادر ، ومثاله حديث أبي هريرة مرفوعا : « السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه وتزمه ، فإذا قضى أحدكم نهمته فليجعل إلى أهله ». أخرجه مالك والبخاري ومسلم .⁽²¹⁴⁾

وأكثر الغريب ضعيف ، تجنبه الأئمة . قال مالك « شر العلم الغريب وخيره الظاهر الذي قد رواه الناس ». وقال الزهري – عندما حدثه علي بن الحسين بن علي بحديث يعلمه – « أرأني حدثتك بحديث أنت أعلم به مني . قال : « لا تقل ذلك فليس من العلم ما لا يعرف ، إنما العلم ما عرف وتوطأت عليه الألسن ». وقال عبد الرزاق الصنعاني : « كنا نرى أن غريب الحديث خير، فإذا هو شر » .

وقال أحمد بن حنبل : « لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها منا كبر ، وعامتها عن الضعفاء ».⁽²¹⁵⁾

وبسبب ضعف الغرائب أن من الرواية من يغرب ليعرب بغرائبه ، ومن كان هذا غرضه قل تحريره ، وربما كذب في الحديث .

. (213) ابن حجر- زهرة النظر : 28.

(214) الصناعي - توضيح الأفكار 2 / 408 - 409 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه كتاب العمرة 19 باب السفر قطعة من العذاب ، وفي كتاب الجهاد 136 ، وكتاب الأطعمة : 3 . ومسلم : الصحيح كتاب الإمارة حديث 179 ج 3 / 1526 ومالك ، الموطأ ، كتاب الاستذان بباب ما يؤمر به من العمل في السفر ، حديث 39 ج 2 / 980 . ولللفظ هنا للبخاري .

. (215) الصناعي - توضيح الأفكار 2 / 409 .

أقسام الغريب

ينقسم الغريب إلى غريب المتن والسنن معاً ، وإلى غريب السنن دون المتن .
القسم الأول ما سبق بيانه وهو الذي تفرد برواية متنه راو واحد ، والثاني هو
الحادي الذي يعرف متنه عند جماعة من الصحابة . فينفرد راو بروايته عن صاحباني
آخر ، فهو غريب من هذا الوجه أي هذا الطريق ، ومتنه غير غريب .

ومصطلح الترمذى فيما كان على هذا الحال قوله : « غريب من هذا الوجه . »
ولا يكون الحديث غريب المتن دون السنن ، لأن المتن إذا كان غريباً بإسناد معين
كان الإسناد إليه غريباً ، فيكون من القسم الأول . ⁽²¹⁶⁾

« وقد يشتهر الحديث الفرد ⁽²¹⁷⁾ عمن تفرد به ، فيرويه عنه عدد كثير فيصير
غريباً مشهوراً ، وغريباً متناً وغير غريب إسناد ، لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد
فإن إسناده متصل بالغرابة في طرفه الأول متصل بالشهرة في طرفه الثاني ، ⁽²¹⁸⁾
فيكون غريباً سيناً ومتناً . ومن هذا : حديث « إنما الأعمال بالنيات » ⁽²¹⁹⁾ فلم يرو
عن عمر إلا من رواية علقة بن وقاص ، ولا عن علقة إلا من رواية محمد بن
ابراهيم ، ولا عن محمد بن ابراهيم إلا من رواية يحيى بن سعيد . ثم اشتهر بل توادر
فرواه عنه مائتان وخمسون نفساً عند البعض ونحو المائة عند الآخرين .

والفرد الذي وصف به رويعي فيه صحة الطريق وسياق المتن حيث روى باللفظ
من طرق ضعيفة ، وروي بالمعنى بطرق صحيحة . ⁽²²⁰⁾

الشاذ

إن معرفة الحديث الشاذ أدق من معرفة المعل بالرغم من غموض العلل في
الحديث ، فلا يقوم بالشاذ إلا من رزقة الله الفهم الثاقب والحفظ الواسع والمعرفة

. 245) ابن الصلاح - علوم الحديث : 244 - 246)

(217) استعمل الفرد هنا بمعنى الغريب .

. 245) ابن الصلاح - علوم الحديث :

. 339) أنظر تَخْرِيجَه في هذه الدراسة ص

. 11/1) ابن حجر - فتح الباري

الثامة بمراتب الرواة والأسانيد والمتون ، فهو يشترك مع مباحث التفرد وزيادة الثقات والمنكر ، ولعسره لم يؤلف فيه .⁽²²¹⁾

تعريفه

الشاذ لغة : المنفرد عن الجمهر . يقال شذ يشد بضم الشين وكسرها شذوذًا: إذا انفرد .

واصطلاحاً عرفه ثلاثة من أئمة الحديث هم : الشافعي والخليلي والحاكم أبو عبد الله النيسابوري . نورد تعاريفهم ، ثم نقارن بينها .

تعريف الشافعي

« الشاذ ما رواه الثقة مخالفًا لرواية الناس لا أن يروي الثقة مala يروي غيره »⁽²²²⁾ . فله عنده قيدان أحدهما يتعلق بالراوي ، وهو صفة الثقة ، والثاني يتعلق بالمردود ، وهو مخالفته لرواية الثقات . وأكّد هذا القيد لينفي عن الشاذ صفة التفرد المطلق . فراويه لم ينفرد بروايته بل خالف فيها غيره بزيادة أونقص في السند أو المتن بحيث لا يمكن الجمع بينها وبين غيرها .

وهذا التعريف محكي عن جماعة من أهل العجائز وغيرهم من المحققين ، ويقتضي أن العدد الكبير من الحفاظ أولى بقبول حدوثهم من الواحد ، وإن مخالفة الواحد لفرد أحفظ منه كافية في الحكم بالشذوذ .⁽²²³⁾

تعريف أبي يعلى الخليلي⁽²²⁴⁾

نسب تعريفه إلى حفاظ الحديث فقال : « الذي عليه حفاظ الحديث أن

(221) السيوطي - تدريب الراوي 1 / 233 .
السخاوي - فتح المغيث 1 / 187 ونسب هذا الرأي لابن حجر ، ولم تقف عليه في شرح النخبة عند تعرّضه لمبحث الشاذ فلعله ذكره في موضع آخر .

(222) السيوطي - تدريب الراوي 1 : 232 .

(223) السخاوي - فتح المغيث 1 / 185 .

(224) الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي الفزوني (أبي يعلى) محدث، حافظ عارف بالرجال (ت 446).
(1055)

الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد ، يشد به ثقة أو غيره ⁽²²⁵⁾ وبين حكمه فجعله قسمين : متوقف فيه لا يحتاج به ، وهو رواية الثقة ، ومتردد ، وهو رواية غير الثقة . فللشاذ عنده قيد واحد ، وهو مطلق التفرد ، أما راويه فيكون ثقة ، وغير ثقة . وتعريفه مختلف عن تعريف الشافعى في تحديد معنى الشاذ ، وفي حكمه بشموله الصحيح وغير الصحيح .

تعريف الحاكم

«الشاذ: ما انفرد به ثقة، وليس له أصل يتابع لذلك الثقة» ⁽²²⁶⁾ | فخاصيته هي : تفرد الثقة . وتعريفه أخص من تعريف الخليلي ، لأنه خص الشاذ برواية الثقة . وأعم من تعريف الشافعى ، لأنه لم يقيده بقيد مخالفة الثقات .

الفرق بين الشاذ والمعل

فرق الحاكم أبو عبد الله بين الشاذ والمعل بأن المعل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه كإدخال حديث في الحديث أو إرسال حديث من راو ووصله من آخر ، والشاذ خفيت علته .

ولم يصرح الحاكم بهذه الجملة الأخيرة ، ولكن كلامه يدل عليها ، وصرح بها ، السيوطي ⁽²²⁷⁾ والسخاوي ⁽²²⁸⁾ . فالمعل والشاذ يشتركان في احتمال العلة ، وفي خفائها ⁽²²⁸⁾ .

رد ابن الصلاح على الحاكم والخليلي

رأى ابن الصلاح إن اقتصار الخليلي والحاكم في تعريف الشاذ على تفرد الراوى

من تصانيفه الإرشاد في معرفة المحدثين ^{وأقول إنه} بعنوان الإرشاد في معرفة البلاد . ابن العاد - شذرات الذهب / 3 . 274

الكتاني - الرسالة المستطرفة : 97 .

(225) السيوطي - تدريب الراوى 1 / 233 .

(226) الحاكم أبو عبد الله النسابوري - معرفة علوم الحديث : 119 .

(227) السيوطي - تدريب الراوى 1 / 233 .

(228) السخاوي - فتح المغيث 1 / 187 .

يتقاض بالأحاديث المخرجة في كتب الصحيح ، وانفرد بها عدول ضابطون، لأن العدد ليس شرطا في الصحيح ، بل إن الصحة تجتمع الغرابة ، ومن هذه الأحاديث « حديث » « إنما الأعمال بالنيات ». (229)

قال البزار في مسنده « لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من حديث عمر ، ولا عن عمر إلا من حديث علقة ، ولا عن علقة إلا من حديث محمد بن ابراهيم ، ولا عن محمد إلا من حديث يحيى ». (230)

- وحديث النبي عن بيع الولاء وهبته (الذى تقدم)

- وحديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمر في حصار الطائف . (231) تفرد به ابن عيينة عن عمرو بن دينار، وعمرو بن دينار عن أبي العباس . وأبو العباس عن عبد الله بن عمر .

و الحديث مالك عن الزهرى عن أنس «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح ، وعلى رأسه المغفر». (232)
تفرد به مالك عن الزهرى .

(229) صحيح البخاري ، بده الوجي 1 ، وكتاب الإيمان 41 وغيرها من الموضع وصحيف مسلم ، كتاب الإيمان : حديث 155 ج 3 / 1515 . وخرجه أصحاب السنن .

(230) السيوطي - تدريب الرواى 1 / 238 ، وابن حجر - فتح البارى 11/1 .

(231) نص الحديث عن عبد الله بن عمر قال : حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم يبن منهم شيئا ، فقال «إنا قاتلون إن شاء الله ». قال أصحابه نرجح ، ولم نفتحه . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أغدوا على القتال فعدوا عليه ، فأصابهم حرج قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنا قاتلون غدا » قال فأعاجبهم ذلك فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

صحيف البخاري ، كتاب المغازي 56 باب بغرة الطائف وكتاب الأدب 68 باب التبسم والضحك وكتاب التوجيد 31 باب المشية والإراحة ، وصحيف مسلم كتاب الجهاد والسير ، حديث 82 ج 3 / 1402 – 1403 وهو عنده عن عبد الله بن عمرو والصواب عبد الله بن عمر ذكره البخاري وصوبه الدارقطني .
محمد فؤاد عبد الباقي : صحيح مسلم 3 / 1402 تعليق 5 .

(232) خرجه أصحاب الصحاح الستة ومالك في الموطأ ، كتاب الحج حديث 247 ج 1 / 423 وبقيته عنده فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله ابن خطل متعلق بأستان الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقتلوه » ، وهو عند البخاري في عدة مواضع منها كتاب الصيد 918 . ومسلم في الحج حديث 450 ج 2 / 990 – 989

فكل هذه الأحاديث مخرجة في الصحيح مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد يؤدّيه ثقة . ومنها الأحاديث التي انفرد بها الزهري بأسانيد جياد لا يشاركه فيها أحد ، وعددها نحو التسعين ، وشهد مسلم بصححتها قال : « ولزهري نحو تسعين حديثاً يرويه عن النبي صلّى الله عليه وسلم لا يشاركه فيه أحد بأسانيد جياد » ⁽²³³⁾ . وحاول بعض المحدثين دفع التفرد عن هذه الأحاديث ، ولكن إجابتهم غير مقنعة . ⁽²³⁴⁾

ونظر ابن الصلاح في الحكم بالشذوذ إلى المقارنة بين درجتي حفظ الراوي المنفرد ومن خالقه ، فرأى أن الثقة إذا انفرد عمن هو أولى منه بالحفظ لذلك ، كان ما انفرد به شاذآً مردوداً ، وإن لم يخالف بتفرده غيره ⁽²³⁵⁾ . ناظر إلى أعداته ودرجة ضبطه فإن كان عدلاً حافظاً ضابطاً كان حديثه صحيحاً ، وإن كان غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده كان حديثه حسناً وإن كان بعيداً من ذلك رد ما انفرد به ، وكان من قبيل الشاذ والمنكر . ⁽²³⁶⁾ ومثال ما انفرد به الثقة الحفيظ الضبيط ولم يخالف فيه غيره فكان حديثه حسناً ما رواه الترمذى « كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء ، قال غفرانك ». وقال فيه : « حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بربة . قال ولا يعرف في هذا الباب إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بربة . قال ولا يعرف في هذا الباب إلا حديث شاذآً منكراً مردودآً ⁽²³⁷⁾ . ونسب النووي رأي الحاكم في تعريف الشاذ إلى جماعة من أهل الحديث وضعفه . ⁽²³⁸⁾

(233) صحيح مسلم ، كتاب الأيمان والندور حديث 5 ج 2 / 1268 ، والسيوطى : تدريب الراوى 1 : 234 والسخاوي ، فتح المغيث 1 / 187 – 188 .

(234) السيوطى : تدريب الراوى 1 / 236 – 238 .

(235) ابن الصلاح علوم الحديث : 70 .

(236) السخاوي : فتح المغيث 1 / 188 . والحديث خرجه الترمذى السنن كتاب الطهارة : 5

. 235 – 234 / 1 .

(237) النووي – التقريب ضمن التدريب 1 / 187 .

(238) السخاوي – فتح المغيث 1 / 187 .

رأي ابن قيم الجوزية

أكَدَ ابن قيم الجوزية على شرط مخالفة الثقة لغيره في وصف الحديث بالشذوذ .
قال : « وإنما الشذوذ أن يخالف الثقات فيها رواوه ، فاما إذا روى الثقة حديثاً منفرداً به، ولم يرو الثقات خلافه ، فإن ذلك لا يسمى شاذًا ، وإن اصطلاح على تسميته « شاذًا » بهذا المعنى لم يكن هذا الإصطلاح موجباً لرده ولا مسوغاته » .⁽²³⁹⁾

رأي ابن حجر

قال ابن حجر : « فإن خولف الراوي بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات ، فالراجح يقال له المحفوظ ، ومقابلة يقال له الشاذ » .⁽²⁴⁰⁾

رأي السخاوي

لخص السخاوي ببحث الشاذ فذهب إلى أن الشاذ المردود عند ابن الصلاح
قسمان : أحدهما الحديث الفرد المخالف الذي عرفه الشافعي .
ثانيهما : « الفرد الذي ليس في راوية من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجب
التفرد والشذوذ من النكارة والضعف ». ولاحظ أن تسمية ما انفرد به غير الثقة شاذًا
كتسمية ما جرح راويه بجرح ظاهر كسوء الحفظ مثلاً ، هي تسمية منافية
لعموم الشاذ والمعل ، والأليق في حد الشاذ هو تعريف الشافعي ،⁽²⁴¹⁾ قوله
الشاذ المردود يفهم منه أن هناك شاذًا مقبولاً ، ولكنه لم يشر إليه . وعندنا أن الشاذ
عند الجمهور ما جمع بين رواية الثقة ومخالفة الثقات فهو من الضعيف الناشيء عن
جرح ضبط راويه لأنه لو كان تام بالضبط لما خالف الثقات .
ولا يعمل به لترجح ما رواه العدد الأكثُر عليه .

(239) ابن قيم الجوزية إغاثة الهناء 160 نقلًا عن صبحي الصالح : علوم الحديث: 196 ..

(240) ابن حجر ، نزهة النظر : 35 .

(241) السخاوي ، فتح المبث 1 / 189 .

من أمثلة شاذ المتن

حديث عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا صلَّى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه» قال البيهقي : خالف عبد الواحد العدد الكبير في هذا فإن الناس إنما رواوه من فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا من قوله، وإنفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا النقطة .⁽²⁴²⁾

الشذوذ في المسند

مثاله ما رواه الترمذى وأبو داود وابن ماجة ⁽²⁴³⁾ من طريق ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن عوسجة عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رجلاً توفي على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يدع وارثًا إلا مولى هو أعتقه...» الحديث وتتابع ابن عيينة على وصله ابن جريح وغيره، وخالقهم حماد بن زيد فرواوه عن عمرو بن دينار عن عوسجة ، ولم يذكر ابن عباس . قال أبو حاتم : «المحفوظ حديث ابن عيينة . فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه» .⁽²⁴⁴⁾

الشذوذ والصحة

عرفنا مما تقدم أن الرأي الراجح هو أن الشاذ ضعيف ولزيادة البيان نحاول بيان العلاقة بين الشذوذ والصحة ، ونقل في ذلك ما أثاره الصناعي في المسألة فقد تساءل هل يلزم من تقديم الرواية الراجحة : رواية الثقات على الرواية المرجوحة رواية الثقة المخالف لهم عدم الحكم بصحتها . وأحاجب بالتوقف ، وأثار ما في تعريف

(242) السيوطي - تدريب الراوى 1 / 235 ، والحديث خرجه أبو داود ، السنن كتاب الصلاة باب الاستطجاع بعدها 1 / 21 .

(243) الحديث خرجه أبو داود ، السنن ، كتاب الفرائض 8 باب في ميراث ذوي الأرحام ج 3 / 123 - 124 . وسنن ابن ماجة فرائض 11 باب من لا وارث له ج 2 / 915 .

(244) ابن حجر - نزهة النظر: 25 ، والسعدي فتح المنيت 1 / 186 ، والسيوطى : تدريب الراوى 1 / 235 .

الصحيح من قيد نفي الشذوذ عنه ، ثم لاحظ أن الشاذ ليس ب صحيح بالمعنى الوارد في تعريف الصحيح ، ونقل إجابة أخرى ، وهي أن الشذوذ يقبح في الاحتجاج لا في التسمية .⁽²⁴⁵⁾

النَّكْرُ

تعريفه

لغة : «اسم مفعول ، فعله أنكره بمعنى جحده ، أو لم يعرفه ، وجمعه منا كير ويقابل المعروف .⁽²⁴⁶⁾»

واصطلاحاً : لم يعرفه علماء الحديث تعريفاً يضبط حقيقته ، وإنما بين بعضهم علاماته ، وقارنه بعضهم بالحديث الفرد وبالشاذ ، وننج عن ذلك رأيان في تحدide .

الرأي الأول

خص مسلم بن الحجاج الحديث المنكر بالمعنى الذي يرويه متزوك ، ويختلف به روایة الحفاظ . قال : «وعلامة المنكر في حديث الحدث إذا ما عرضت روایت روایة الحديث على روایة غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روایته روایتهم ، أو لم تكن توافقها ، فإن كان الأغلب من حدیبه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله .⁽²⁴⁷⁾»

وفرق بينه وبين الحديث الفرد المقبول بأن الفرد المقبول هو ما يتفرد به الحديث الذي يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ثم زاد شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته .⁽²⁴⁸⁾

وأما التفرد المردود فهو ما كان فيه المروي عنه إماماً كالزهري أو هشام بن عروة أو غيرهما من عرفت أحاديثهم وتناقلها الحفاظ واتفقوا على أكثرها وانفرد الرواية عنه بما

(245) الصناعي - توضيح الأنكار / 1 378 .

(246) لسان العرب مادة (نَكْرٌ) ج 3 / 715 - 716 .

(247) صحيح مسلم : المقدمة 1 ج 1 / 7 .

(248) صحيح مسلم - المقدمة 1 ج 1 / 7 .

لا يعرفه أحد من أصحابه ، وكان من لم يشارك طلاب الإمام فيما رواه عنه من الحديث الصحيح . قال مسلم بن الحجاج في الحكم على هذه الرواية « فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس ». ⁽²⁴⁸⁾

إذا أضفنا إلى هذا التحديد الدقيق لمفهوم مخالفة الراوي للثقات ما أورده مسلم من أسماء الرواة الذين وصف حديثهم بالمنكر تبين لنا أن الحديث المنكر عنده هو ما كان راويه ضعيفا ، وخالف فيه الثقات فيكون منه غير معروف ، وحكمه الرد . قال متتحدثا عن رواة المنكر - « فلسنا نرج على حديثهم ولا نتشاغل به ». ⁽²⁴⁹⁾ ويبدو أنه عند البخاري بهذه الصفة حيث أنه لا يبيع الرواية عن منكر الحديث . ⁽²⁵⁰⁾

وحدد ابن حجر المنكر بما ذهب إليه مسلم ، فكان عنده ما خالف فيه الضعيف الثقة قال : « وزيادة راوي الصحيح والحسن مقبولة ما لم تقع منافية لمن هو أوئق منها ، فإن خولف بأرجح ، فالراجح المحفوظ ، ومقابلة الشاذ ، ومع الضعف فالراجح المعروف ، ومقابلة المنكر ». ⁽²⁵⁰⁾

وابن حجر بهذا حدد المنكر ، وفرق بينه وبين الشاذ ، وكنا فرغنا من مبحث الشاذ لكن نشير هنا بإيجاز إلى نقط تلاقيه وأفتراقه مع المنكر ، فهما يلتقيان في مخالفة الراوي للثقة ، ويفترقان في أن راوي الشاذ ثقة أو صدوق وراوي المنكر ضعيف أو متزوك .

قال ابن حجر : « وبين الشاذ والمنكر عموم وخصوص من وجه لأن ينبعا اجتهادا في إشارة المخالفة وأفتراقا في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق والمنكر راويه ضعيف ». ⁽²⁵¹⁾

(248) صحيح مسلم المقدمة 1 / ج 1 / 71

(249) الذهبي - ميزان الإعتدال 1 / 6.

(250) ابن حجر - نزهة النظر 34 - 35 ومحمد عبدي الدين عبد الحميد توضيح الأفكار للصناعي 2 / 3 تعليق .

(251) ابن حجر - نزهة النظر : 36 .

ويتتج عن اختلافها الاختلاف في العمل بها ، فالنكر بالمفهوم الذي عرضناه مردود ، والشاذ يقبله البعض .

الرأي الثاني في تحديد المنكر

أطلق بعض المحدثين المنكر على الحديث الفرد الذي لا متابع له ، قال ابن حجر المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجاءة على الحديث الفرد الذي لا متابع له⁽²⁵²⁾ فهو عنده الفرد المطلق ، ونقل عنه الصناعي تقيد ذلك بقوله : « ... ولكن حيث لا يكون المنفرد في وزن من يحکم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعنصده » .⁽²⁵³⁾ ونفس الرأي عند أبي بكر أحمد بن هارون البرديحي (ت 301 هـ) قال :

« الحديث المنكر هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولا يعرف متنه من غير روايته لا من الوجه الذي رواه منه ، ولا من الوجه الآخر »⁽²⁵⁴⁾ .

ونقل ابن الصلاح هذا التعريف ، وقسم المنكر إلى قسمي الشاذ في نظره ، وهما الحديث الفرد المخالف لرواية الثقات ، والفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرالله⁽²⁵⁵⁾ . يوجب التفرد والشذوذ من النكارة والضعف⁽²⁵⁶⁾ وسوى ابن الصلاح بين المنكر والشاذ .

وعلق ابن حجر على التسوية فقال « وقد غفل من سوئي بينها » .⁽²⁵⁷⁾ وعلق على تقسيمه . فقال : « هما مشتركان في كون كل منها على قسمين وإنما اختلفاه في مراتب الرواة » . وقسمها على النحو التالي⁽²⁵⁸⁾ .

ينقسم الشاذ إلى قسمين :

– القسم الأول : منه انفراد الضعيف الذي ليس له من الضبط ما يشرط في

(252) ابن حجر - هدي الساري : 437.

(253) الصناعي - توضیح الأفکار / 6 .

(254) ابن الصلاح - علوم الحديث 71 و 72 . والصناعي : توضیح الأفکار / 2 / 5 .

(255) ابن الصلاح - علوم الحديث 71 .

(256) ابن حجر ، نزهة النظر 36 .

(257) نقلنا هذا التقسيم عن الصناعي : توضیح الأفکار / 2 / 5 ، والسحاوي : فتح المغثث / 1 / 190 – 191 .

حد الصحيح والحسن بما لا متابع له ولا شاهد وإن انصاف إلى الانفراد المخالفة كان أشد شذوذًا وربما سماه بعضهم منكراً.

– القسم الثاني : ان يخالف الراوي الذي له من الضبط ما يشترط في حد الصحيح والحسن من هو أرجح منه في الثقة والضبط .
وهذا القسم هو المعتمد في تسمية الشاذ .

تقسيم المنكر

ينقسم المنكر إلى قسمين :

– القسم الأول : انفراد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ في بعض دون بعض أو الضعف في بعض مشائخه بشيء لا متابع له ولا شاهد عليه .
وهذا هو المنكر الذي يعنيه من أطلقوا على مجرد التفرد كأحمد بن حنبل والنسائي .

– القسم الثاني : هو القسم الأول إذا انصاف إليه مخالفة الراوي للثقات ، وهو المعتمد على رأي الأكثرين .

وبان بهذا التقسيم فصل المنكر عن الشاذ ، وأن كلًا منها قسمان يجمعهما مطلق التفرد أو مع قيد المخالفة .⁽²⁵⁸⁾

النقد برواية المنكر

تبين من خلال استعراضنا لتحديد المنكر اختلاف معناه عند المحدثين فمن قال فيه البخاري «منكر الحديث» لا تحل الرواية عنه .⁽²⁵⁹⁾ ومن قال فيه الإمام أحمد «منكر الحديث» يعني بذلك أنه يغرب على أقرانه بالحديث⁽²⁶⁰⁾.
وقد يطلقون ذلك على الثقة الذي روى المناكير عن الضعفاء .

_____. (258) الصناعي - توضيح الأفكار 5/2

(259) الذهبي - الميزان 1/6 و 2/202 والتوكيد الرفع والتکيل 29 و 149

(260) التهاني - قواعد في علوم الحديث 260

وهناك فرق بين قول نقاد الحديث : منكر الحديث ، وقولهم روى المناكير أو
يروى أحاديث منكرة .⁽²⁶¹⁾

فنكر الحديث وصف يستحق به الراوي الترك على الرأي الأرجح في تحديد
المنكر ، و «روى المناكير» لا تقتضي ذلك وقد أطلقت على الثقات من خرج لهم
الشيوخان .⁽²⁶²⁾ وذلك يؤكد التثبت في مثل هذا النقد .

أمثلة الحديث المنكر

نورد فيما يلي . مثالين للمنكر ، وننسبها إلى من وصفها بذلك التزاماً باختلاف
معاني النكارة ، وهذا الاعتبار أعرضنا عن كثير من الأمثلة كي لا ثبت ما اشتد فيه
الاختلاف بين علماء الحديث .

المثال الأول : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حبيب بن حبيب وهو أخو حمزة
ابن حبيب الزيارات المقرئ عن أبي إسحاق عن العيزار بن حرث عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم . قال : «من أقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، وحج البيت ،
وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة» .

قال أبو حاتم : «هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحاق موقوفا ،
وهو المعروف». ⁽²⁶³⁾

- حديث ابن ماجة ⁽²⁶⁴⁾ من روایة أبي زكرياء يحيى بن محمد بن قيس المدنی
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة . قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«كلوا البلح بالتمر ، كلوا الحلق بالجديد ، فإن الشيطان يغتصب ويقول بي ابن آدم
حتى أكل الحلق بالجديد» .

(261) انظر - المسألة في اللکوی - الرفع والتکیل في الجرح والتعديل : 113 .
والتهانی - قواعد في علوم الحديث : 258 .

(262) التهانی - قواعد في علوم الحديث : 260 - 261 .

(263) ابن حجر - نزهة النظر 35 - 36 . السیوطی - تدريب الراوی 1/240 .

(264) سنن ابن ماجة ، الأطعمة 40 باب أكل البلح بالتمر 2/1105 ، واستشهد به ابن الصلاح . علوم
الحديث 74 ، والسيوطی - تدريب الراوی 1/240 . والساخاوي فتح المغيث 1/191 .

قال النسائي هذا حديث منكر . قال السخاوي : « وتبغه ابن الصلاح وهو منطبق على أحد قسميه فإن أبا زكرياء : يحيى بن محمد بن قيس المدنى راويه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة هو المتفرد به كما قال الدارقطنى وابن عدى وغيرهما وكذا قال العقيل لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به ». (265)
وتتوسع ابن الجوزي فأدخله في الموضوعات ، وكان الحامل له على ذلك نكارة معناه وركرة لفظه . (266)

. 191 / المبحث فتح السخاوي (265)

. 192 / المرجع نفس (266)

الباب الخامس

نقد معنى الحديث

تمهيد

التعارض بين النصوص الشرعية

الفصل الأول

مختلف الحديث

الفصل الثاني

الترجيح والنسخ في الحديث

الفصل الثالث

الحديث المشكل

نقد معنى الحديث

تمهيد

تمثل نقد معنى الحديث فيما قام به فقهاء المحدثين والأصوليون من نقد داخلي عميق للمنطق دفعوا به ما بدا من تعارض بين الأحاديث وبينها وبين أدلة أخرى . وسنتين في مقدمة وجيزه مفهوم التعارض بين النصوص الشرعية وحقيقة وشروطه ، ثم نكشف عن ذلك النقد بيان مختلف الحديث ومنهج دفع الاختلاف عنه ، وناسخه ومنسونه وطريقة الكشف عنها ، ومشكله ووجه تأويته .

التعارض بين النصوص الشرعية

تعريف التعارض

التعارض لغة : المانع وال مقابل يقال عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله والمقابلة : المواجهة^(١) لأن المعارضين يمنع كل منها الآخر من النفوذ إلى وجهته^(٢) والكلام المعارض يقف بعضه في عرض بعض فيمنعه من النفوذ^(٣). وفي اصطلاح أهل الأصول : «كون الدليلين بحيث يقضي أحدهما ثبوت أمر ، والآخر انتقاءه في محل واحد ، في زمان واحد ، بشرط تساويهما في القوة ، أو زيادة أحدهما بوصف هو تابع »^(٤)، وفي هذا التعريف دقة في تحديد معنى التعارض بالإشارة إلى شروط تتحققه .

وما يؤدي معناه في إيجاز تعريف الأسنوي «التعارض بين الأمرين هو تقابلها على وجه يمنع كل منها مقتضى صاحبه »^(٥) .

ويستعمل الأصوليون مصطلح التعارض والترجح^(٦) أحيانا ، والتعادل والترجح أحيانا أخرى . وتنمية للتعريف نبين مفهوم التعادل .

التعادل في اللغة هو التساوي ، يقال تعادل الخصمان إذا تساويا ، وتعادلت الأمتان إذا استوتا .^(٧)

(١) ابن منظور ، لسان العرب مادة (عارض) 2/737.

(٢) عرض السيد صالح - دراسات في التعارض والترجح : 12 وما بعدها .

(٣) بدران - أصول الفقه : 485 .

(٤) المرجع نفسه : 485 .

(٥) عرض السيد صالح - دراسات في التعارض والترجح : 25 ..

(٦) القرافي : التقيق : 369 .

(٧) الأسنوي : نهاية السول 4/432 .

وفي الاصطلاح ، «التعادل هو تقابل الدليلين بأن يدل كل واحد منها على منافي ما يدل عليه الآخر» .⁽⁸⁾

ومن تعريف التعادل تبين أنه فرع من التعارض⁽⁹⁾ لأنه يدل على المنافاة بين الدليلين، والتعارض أعم من المنافاة ، ويشمل معها الجمع والترجح .

شروط التعارض

– أن يتساوى الدليلان المتعارضان حتى يتحقق التقابل والتدافع ، فلا تعارض بين دليل قوي ودليل ضعيف بل يتراجح القوي .

– أن يتضاد الحكمان اللذان ثبتا بالدليلين كأن يثبت أحدهما حلا والآخر حرمة .

– أن يتحد محل الدليلين المتعارضين بأن يثبت أحدهما حل شيء ويثبت الآخر تحريم ذلك الشيء بنفسه .

– أن يتحدد زمان ورود الدليلين مع اتحاد المخل والتضاد⁽¹⁰⁾ ويعبر البعض عن هذه الشروط بوحدة النسبة أو اتحاد النسبة الحكيمية الذي يتوقف على اتحاد الوحدات التالية : وحدة الحكم على ، والمحكوم به ، والزمان ، والمكان ، والإضافة ، والقوة، والفعل ، والشرط . ويضيف البعض وحدة الحقيقة والمجاز ، ويردها البعض إلى الإضافة ، وجمعها يرجع إلى وحدة الحكم عليه وبه .⁽¹¹⁾

حقيقة التعارض

إن تعارض الدليلين الشرعيين ليس حقيقيا في واقع الأمر، لأن المشرع هو الله تعالى . ويستحيل أن يتناقض فيما شرعه من أحكام فما بدا من التعارض، فهو ظاهري

(8) الحلي : شرح جمع الجواعع 2 / 373 وقارن بهيتو : الوجيز في الشريعة الإسلامية : 465 .

(9) الأسنوي : نهاية السول 1 / 581 .

(10) بدران : أصول الفقه : 476 .

(11) السماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث : 103 .

سببه قصور فهم المحدث عن إدراكه حقيقة معنى النص أو جهله بتاريخ الدليلين ، وما حصل في أحدهما من نسخ .⁽¹²⁾

ويرى ابن حزم أنه لا تعارض بين شيء من نصوص القرآن ونصوص كلام النبي صلى الله عليه وسلم وما نقل من أفعاله لقول الله تعالى (وما ينطق عن الهوى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) .⁽¹³⁾ قوله تعالى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً)⁽¹⁴⁾ .

وقوله عزّ من قائل : (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوْجِدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)⁽¹⁵⁾ .

وقال ابن حزم إنه لا تعارض ولا اختلاف في شيء من القرآن والحديث الصحيح ، وأنه كله متفق كما قلنا ضرورة ، وبطل مذهب من أراد ضرب الحديث ببعضه البعض، أو ضرب الحديث بالقرآن ، وصح أن ليس شيء من كل ذلك مخالفًا لسائره .⁽¹⁶⁾

ونص على وجوب العمل بالآيتين المتعارضتين والحاديدين المتعارضين لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض » .⁽¹⁷⁾

ونفس المعنى عند ابن القيم .

قال : « وأصول الشرع لا يضرب بعضها ببعض كما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يضرب كتاب الله ببعضه ببعض ، بل يجب اتباعها كلها ، ويقر كل منها على أصله وموضعه ، فإنها كلها من عند الله الذي أتقن شرعه وخلقه وما عدا ذلك فهو الخطأ الصرير ».⁽¹⁸⁾

(12) بدران : أصول الفقه 485 – 486 .

(13) سورة التجميم آية 4 .

(14) سورة الأحزاب آية 21 .

(15) سورة النساء : آية 82 .

(16) ابن حزم : الأحكام 2 / 35 .

(17) المرجع نفسه 2 / 21 .

(18) عرض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح : 145 .

قال الشاطئي : « على الناظر في الشريعة أن يوقن أنه لا تضاد بين آيات القرآن الكريم ، ولا بين الأخبار النبوية ، ولا بين أحدهما مع الآخر ، بل الجميع جار على مهيع واحد .

فإذا أدأه بادئ الرأي إلى ظاهر اختلاف فواجد عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف لأن الله تعالى قد شهد له أنه لا اختلاف فيه فليقف وقوف المضرط السائل عن وجه الجمع أو المسلم من غير اعتراض، فإن كان الموقف مما يتعلق به حكم عملي التس الخرج حتى يقف على الحق اليقين أو ليق بحثا إلى الموت ، ولا عليه من ذلك ، فإذا اتضحت له المغزى ، وتبيّنت له الواضحة فلا بد أن يجعلها حاكمة في كل ما يعرض له من النظر فيها، ويضعها نصب عينيه في كل مطلب ديني كما فعل من تقدمنا من أئمّة الله تعالى عليهم ». ⁽¹⁹⁾

وفرق الأسنوي بين الأدلة القطعية والأدلة الظنية فنعت التعادل بين الدليلين القطعيين وبين القطعي والظني . وأجازه بين الأمارتين بمعنى الدليلين الظنين بالنسبة إلى نفس المجتهد ، ونقل الخلاف في جوازه في نفس الأمر فنسب الجواز إلى الجمهور استنادا إلى أنه لا مانع من أن يخبر أحد العدول بوجود شيء، ويخبر الآخر بعدمه . وحكى المنع عن بعض الخنفية لأن التعادل معناه اجتماع المتناففين عند العمل بهما وعدم المستند إن عمل بأحدهما وترك الآخر .

وانعدام الجدوى عند تركهما ، ومحال أن يوجد الله ما لا فائدة فيه فيعمل به بدون مستند أو يترك . ⁽²⁰⁾ وأجاب عن أدلة المانعين بأنه يمكن العمل بمجموع الدليلين بأن يجعل كالدليل الواحد فيقف المجتهد أو يتخير ، ويمكن ترك العمل بهما والرجوع إلى غيرهما ، أو إسقاطها والرجوع إلى البراءة الأصلية . ⁽²¹⁾

وجاء في حاشية جمع الجواب : « يمتنع تعادل القاطعين ، وكذا الأمارتين في

(19) الشاطئي : الاعتصام / 2 310 ، وعرض السيد صالح : 171 – 172

(20) الأسنوي : نهاية السول / 4 435 .

(21) المرجع نفسه : 4 / 435 .

نفس الأمر على الصحيح ، فإن توهם التعادل فالتخير أو التساقط أو الوقوف أو التخير في الواجبات ». (22)

ولتوضيح القطعي والظني نذكر أن النصوص الشرعية يراعى في قطعيتها وظنيتها الثبوت والدلالة فالقرآن قطعي الثبوت، وأما دلالته فتكون قطعية وظنية .

والستة قسمان : المتوترة ، وهي قطعية الثبوت ، وخبر الآحاد وهو ظني ، والدلالة تكون في القسمين قطعية وظنية ، ولا تعارض في القرآن ، وما وقع فيه من نسخ فهو تشريع لأحكام جديدة عوضاً عن أحكام سابقة انتهى العمل بها فلا معارضة بين نصين بعد ثبوت نسخ أحدهما ، وكنا رأينا أن لا تعارض في نفس الأمر في الأحاديث فما المراد بمختلف الحديث إذن ؟

(22) البناي : حاشية على جمع الجماع 2 / 372 - 373 .

الفصل الأول

مختلف الحديث

مخالف الحديث

تعريفه

عرفه النووي بقوله : « هو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوْقَد بينهما أو يرجع أحدهما ». ⁽²³⁾

قبل تحليل هذا التعريف ، وبيان ما يشمله ، وما يخرج عنه نذكر الآراء في وقوع الاختلاف في الأحاديث بعد أن عرضنا بعضها في حقيقة التعارض .

إن المصدر في هذا المبحث هو كتب الشافعى « الرسالة » و « الأم » ، و « اختلاف الحديث ». فقد سبق غيره إلى بحثه ، وكانت له فيه آراء قيمة انتهت بها إلى نفي حقيقة الاختلاف إلا في النسخ . وإمكانية دفع ما سواه .

قال الشافعى : « ولم نجد عنه صلى الله عليه وسلم شيئاً مختلفاً فكشفناه إلا وجدنا له وجهاً يحتمل أن يكون مختلفاً ... أو نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبوت الحديث ، فلا يكون الحديثان اللذان نسباً إلى الاختلاف متكافئين . فيصير إلى الأثبت من الحديثين ، أو يكون على الأثبت منها دلالة في كتاب الله تعالى أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم . أو شواهد أخرى فيصير إلى الذي هو أقوى وأولى إن ثبت بالدلائل ». ⁽²⁴⁾

وجاء عنه قوله : « لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان صحيحان متضادان يعني أحدهما ما يثبته الآخر من غير جهة العموم والخصوص والإجمال والتفصيل إلا على وجه النسخ ». ⁽²⁵⁾

(23) النووي : التقريب بشرح السيوطي في التدريب / 2 196 .

(24) الشافعى : الرسالة : 216 .

(25) عرض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجمة : 163 .

وقال : « كلما احتمل حدثان أن يستعملا معاً ، ولم يتعطل واحد منها الآخر ». ⁽²⁶⁾

وعن ابن خزيمة قوله : « لا أعرف أنه روی عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثان متضادان بإسنادين صحيحين ، فلن كان عنده ، فليأت به حتى أولف بينهما ». ⁽²⁷⁾

وقال أبو جعفر الطحاوي : « فالواجب على ذوي اللب أن يعقلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخاطب به أمته ، فإنه إنما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم ، وعلى الآداب التي يستعملونها فيه ، أو على الأحكام التي يحكمون بها فيه ، وأن يعلم أنه لا تضاد فيها ، وأن كل معنى فيها يخاطبهم به يخالف ألفاظه فيه الألفاظ التي قد كان يخاطبهم فيما قبل من جنس ذلك المعنى ، وأن يطلبوا ما في كل واحد من ذينك المعنين إذا وقع في قلوبهم إن في ذلك تضاداً أو خلافاً فإنهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه . وإن خفي ذلك على بعضهم فإنما هو بتقصير علمه عنه ، لأن فيه ما ظنه من تضاد أو خلاف ، لأن ما تولاه الله بخلاف ذلك . كما قال تعالى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) ». ⁽²⁸⁾

ونفي القاضي أبو بكر الباقلاني المنافة بين الأحاديث النبوية ، وأشار إلى طريقة دفعها . قال : « وكل حبرين علم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم تكلم بها فلا يصح دخول التعارض فيها على وجه . وإن كان ظاهرهما متعارضين لأن معنى التعارض ، بين الخبر والقرآن من أمر ونبي وغير ذلك ، أن يكون موجب أحدهما منافياً لموجب الآخر ، وذلك يبطل التكليف إن كانا أمراً ونبياً ، وإباحة وحظراً ، أو يوجب كون أحدهما صدقاً والآخر كذباً إن كانوا حبرين ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم متزه عن ذلك أجمع ، ومعصوم منه باتفاق الأمة ، ومتي علم أن قولين ظاهراً

(26) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7/56.

(27) الططيب البغدادي : الكفاية : 606.

(28) الطحاوي : مشكلاً الأثار 1/61 ، والآية من سورة النساء : 82.

التعارض وجب أن يحمل النفي والإثبات على أنها في زمانين أو فريقين أو على شخصين أو على صفتين مختلفتين⁽²⁹⁾ »

وأرجع ابن القيم تعارض الأحاديث إلى أوجه ثلاثة :

ـ أن يكون كلاما غلطا لبعض الرواة الثقات .

ـ أن يكون أحد الحديثين ناسخا للآخر .

ـ أن يكون التعارض في فهم السامع لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم ، ثم قال « وأما حديثان صحيحان متناقضان من كل وجه ليس أحدهما ناسخا للأخر فهذا لا يوجد أصله ». ⁽³⁰⁾

والوجه الأول من هذه الثلاثة لا يعتبر من التعارض لأن سنة النبي صلى الله عليه وسلم لا يعارضها قول بشر ثقة كان أو غير ثقة ، وأما الوجهان الآخرين فهما سبب التعارض ، وانطلاقا منها وجد مبحث مختلف الحديث ، وناسخ الحديث ومنسوخه ، فهل الثاني من الأول أو مستقل عنه ؟

قسم ابن حجر الحديث المقبول إلى معمول به وغير معمول به ، والمعمول به أقسام : الأول الحكم « وهو ما سلم من المعارضة » ⁽³¹⁾ ويعمل به بلا شبهة ، وأمثلته كثيرة لأنه يمثل كل الأحاديث إلا عددا يسيرا عارضه غيره ، والمعارض إن كان مردودا فلا أثر له لأن القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف ، وإن كان قويا فهناك صورتان :

ال الأولى : أن يمكن الجمع بين مدلولي الحديثين ، ويسمى هذا النوع مختلف الحديث .

والصورة الثانية أن لا يمكن الجمع ، ولها صورتان :

ـ أن يعرف تاريخ الحديث ، فيكون الثاني ناسخا والأول منسوحا .

ـ أن لا يعرف التاريخ ، فيستعمل الترجيح ثم التوقف إن لم يتم الترجح .

(29) الحطيب البغدادي : الكفاية 606 - 607.

(30) عرض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجح 146 ، 147 .

(31) ابن حجر : نزهة النظر : 37 .

ويبدو من هذا التقسيم أن ابن حجر خصّ مختلف الحديث بالحدثين المتعارضين اللذين يمكن الجمع بينهما ، وجعل الناسخ والمنسوخ وما وقع بينهما ترجيح قسمين مستقلين . وهذا ما فهمه علي القارئ في شرحه لزهوة النظر، فقال : « والطبي جعل الناسخ والمنسوخ ، وما عمل فيه بالترجح داخلاً في مختلف الحديث » : (32)

واعتبر السحاوي الناسخ والمنسوخ من المختلف لاختلافها ، ولم يعتبر المختلف من الناسخ والمنسوخ لإمكانية الجمع في مختلف دون النسخ . قال : « وكان الأنساب عدم الفصل بين مختلف الحديث وبين الناسخ والمنسوخ ، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ، ولا عكس » . (33)

وأفرد ابن الصلاح ناسخ الحديث ومنسوخه بقسم مستقل هو النوع الرابع والثلاثون و مختلف الحديث بالنوع السادس والثلاثين . وقسمه إلى قسمين : الأول : ما يمكن الجمع فيه بين الحدثين ، والثاني ما لا يمكن فيه الجمع ، ويشمل الناسخ والمنسوخ ، والراجع والمرجوح . وأضاف السيوطي في أفتفيته قسماً آخر هو المتشابه (34) وهو ما يسمى بالمشكل ، ونبه إلى ما سماه ابن حجر بالمحكم (35) وكان المحكم أبو عبد الله سبقها إليه ، وعده من أنواع علوم الحديث وسماه : « الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه » . (36) ويبعد من تعريف مختلف الحديث الذي تقدم في أول هذا البحث أن له قيدين : التعارض الظاهر بين الحدثين ، وإمكانية التوفيق بينهما ، فيكون المختلف هو ما يمكن فيه الجمع ، ويلحق به ما وقع فيه الترجيح ، لأن الترجح حالة بين الاتفاق والتضاد ، فال الأول لم يتم ، والثاني لم يدفع كلياً ، ولا يشمل الناسخ والمنسوخ ، لأن التضاد فيه حقيقي كما سرر ، وليس منه ما عرف بالمشكل أو المتشابه لأن هذا يقتصر على ما خالقه دليل آخر غير الحديث

(32) الطبي : الخلاصة في أصول الحديث 59 ، 60 وعلي القاري: شرح نخبة الفكر 96.

(33) السحاوي : فتح المغيث 2 / 76 .

(34) السيوطي : أفتفيه السيوطي : شرح أحمد محمد شاكر : 212 .

(35) ابن حجر : زهوة النظر : 37 .

(36) الحكم أبو عبد الله النسابوري : معرفة علوم الحديث : 129 .

كالقرآن وما تقرر في الدين والعقل وغيرها . ولذا فاننا لا نساير من ساوي بين مختلف الحديث ومشكله .

ونرى أنها مختلفان باعتبار المعارض ، وإن اشتراكا في غموض المعنى كما أن بين المختلف والناسخ والمنسوخ فرقا في حقيقة الاختلاف فهو في المختلف ظاهر وفي النسخ حقيقي ، فالناسخ والمنسوخ نوع مستقل يجتمع مع المختلف في الاختلاف ، ويختلف في حقيقته ، ويفرد المشكل بنفسه . وعندنا أن الاختلاف يدفع عن كل قسم بما يقتضيه من الجمع أو الترجيح أو النسخ ، وأهل الاختصاص جعلوا لذلك مراتب .

منهج دفع الاختلاف

سن الأصوليون وفقاء المحدثين مهاجا لدفع الاختلاف بين المحدثين المعارضين يختلف في ترتيب المراحل بين الشافعية والحنفية .

منهج الشافعية

يرى الشافعية البدء بالجمع بين النصين فإن استحال لتناقضها فتش عن تاريخها ، فإن عرف المقدم والتأخر حكم بنسخ المقدم ، سواء كانا قطعين أو ظنين عاميين أو خاصين ، وإن جهل التاريخ بحث عن دليل آخر ، وإنما يرجع أحدهما على الآخر إذا لم يمكن العمل بكل واحد منها ، فإن أمكن ولو من وجه دون وجه فلا يصار إلى الترجيح ، لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما بالكلية لكون الأصل في الدليل هو الإعمال لا الإهمال .⁽³⁷⁾ فإذا لم يكن ذلك يلتجأ إلى التخيير بينهما لأن المكانت أربعة :

العمل بها وهو غير ممكن .

طرحها وإخلاء الواقعة عن الحكم ، وفيه تعطيل .

استحال واحد بغير مرجع وهو تحكم .

فلا يبقى إلا التخيير الذي يجوز ورود التعبد به ابتداء لأنها لو كلفنا واحدا بعينه⁽³⁸⁾ .

(37) الأستوي - نهاية السول / 4 449 . 450 .

(38) الغزالى : المستصفى / 2 139 وما بعدها .

قال ابن السبكي : «إِنْ تَوَهَّمَ التَّعَادُلَ فَالْتَّخِيرُ بَيْنَهَا فِي الْعَمَلِ أَوِ التَّسَاقِطِ لَهَا، فَيُرْجَعُ إِلَى غَيْرِهَا، أَوِ الْوَقْفُ عَنِ الْعَمَلِ بِواحِدٍ مِنْهَا، أَوِ التَّخِيرُ بَيْنَهَا فِي الْوَاجِبَاتِ لِأَنَّهُ قَدْ يُخْيِرُ فِيهَا كَمَا فِي خَصَالِ كَفَّارَةِ اليمينِ، أَوِ التَّسَاقِطُ فِي غَيْرِهَا». ⁽³⁹⁾

منهج الخفية

يرى الخفية اتباع المراحل التالية في الجمع بين النصين المتعارضين :

- النسخ إن علم النص المتقدم والتأخر.

الترجح إن أمكن ، ويعمل بالراجح .

- الجمع بقدر الإمكان .

- التساقط عند تعدد الجمع لأن العمل بأحدهما على التعين ترجيح من غير مرجع ، والتخيير لا وجه له .

- المصير في الحادثة إلى ما دونها مرتبة إن وجد ، فإن كان التعارض بين آيتين فالمصير إلى السنة ، وإذا كان بين حديثين فالمصير إلى إقرار الصحابة أو القياس . ⁽⁴⁰⁾

- الرجوع إلى الأصل في المسألة إذا لم يوجد دليل أقل مرتبة من الدليلين المتعارضين . ⁽⁴¹⁾

والفرق بين المنهجين في ترتيب الحلول المشتركة بينهما ، وفي الحل المختار .

منهج ابن حجر

ثبت منهج ابن حجر باعتباره محدثا . قال : «فصار ما ظاهره التعارض واقعا على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن ،فاعتبار الناسخ والمسوخ ، فالترجح إن تعين ، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين ، والتعبير بالتوقف أولى من التعبير بالتساقط لأن

(39) ابن السبكي جمع الجواب 2 / 375 – 376 .

(40) الأنسوي : نهاية السول 4 / 468 .

(41) الأنصاري : فواحة الرحموت 2 / 189 – 190 .

خفاء ترجيح أحدهما على الآخر ، إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه ، والله أعلم » .⁽⁴²⁾

ودون تفصيل بين هذه المناهج نوضع الحلول المشتركة بينها مرتبة على ترتيب الشافعية : الجمع ، فالترجيع ، فالناسخ والمنسوخ ، وهذا الترتيب موافق لاختيارنا في تحديد مفهوم المختلف .

الجمع بين الأحاديث المختلفة

هذا البحث خصه الشافعي بكتاب « اختلاف الحديث » فضممه نماذج من الجمع بين الأحاديث المختلفة متبوعة بيان الأوجه التي جمعت عليها حسب قواعد أشار إليها في إيجاز ، وتبعه من جاء بعده من اهتموا بهذا الموضوع ، ففتثروا عن الأحاديث المتعارضة ، وجمعوا بينها تطبيقا . وأفاض الأصوليون القول في مباحث العام والخاص والمطلق والمقييد وغيرها . ومثلوا لها بالقرآن ، وندر تمثيلهم بالحديث .

وتبعا لهذا فإن الجمع بين الأحاديث كمبحث مستقل مقتن لم به نظريا بينما ألفت فيه كتب كاملة من الناحية التطبيقية كما سبق أن أشرنا .

والذين وجهوا إليه عناية خاصة جمعت بين التطبيق والتعميد الختصر ، هم : الشافعي في اختلاف الحديث ، وابن حزم في « الأحكام » والسيد عوض صالح في كتابه « دراسات في التعارض والترجيع »، ويمكن إرجاع قلة الاهتمام بجانبه النظري لعاملين :

1) التشابه الكلي في طريقة الجمع بين الأحاديث .

2) ضرورة تقديم الجانب التطبيقي على الجانب النظري لأنه المقصود .

وفي الجمع يظهر تعامل الأصوليين وفقهاء المحدثين مع دلالات ألفاظ المتن ومعانيه لدفع ما يبدو بينها من تعارض أو توضيح ما فيها من ليس فهو صورة للنقد

. 39 (42) ابن حجر : تزهية النظر .

الداخلي العميق طبق على عدد من الأحاديث متعددة الموضوعات مختلفة المقاصد فتبين معناها الدقيق ، وكشف سبب غموضها .

ونحاول أن نتبين في هذا البحث الوجيز أوجه الجمع بين الأحاديث وشروطه وبعض قواعده ، وأمثلة له بطريقة نسعي إلى أن تكون حديثة أصلية .

تعريف الجمع

لم يعرف تعريفا يضبط معناه ، ويمكن استنتاج تعريف له بالمقارنة بينه وبين الترجيح ، والنسخ .

في الترجيح تغليب للعمل بأحد الحديثين مع إبقاء الآخر ، وفي النسخ عمل بأحدهما وإبطال للأخر . وفي الجمع عمل بهما لوجود دليل يدفع تعارضهما . فعناصر التعريف هي : التعارض ، والدليل الذي يدفعه ، والتبيجة وهي العمل بالحديثين .

وقد عرضه عوض السيد صالح بأنه : « التوفيق بين الحديثين المتعارضين للعمل بهما » .⁽⁴³⁾

وهو تعريف مقبول ، لكن يمكن أن يضاف إليه مستند دفع التعارض ، فيكون هو « التوفيق بين الحديثين المتعارضين استنادا إلى دليل دفع تعارضهما » . وهذا التعريف اعتمد قاعدة أصلية ، وهي : « أن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما » .

شروطه

يجمع بين الحديثين المتعارضين بشرطه هي :

- أن يكونا صحيحين ، فلا يعارض الصعيف الصحيح لأن القوي لا يؤثر فيه خلافة الضعيف⁽⁴⁴⁾

(43) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجح : 338 .

(44) ابن حجر : نزهة النظر 37 ، وقارن بعوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجح : 354 .

- أن لا يكون التعارض على وجه التناقض بحيث يستحيل الجمع بينها ، وكذا ذكرنا قبل قليل الحلول التي يلتّجأ إليها في هذه الحالة .⁽⁴⁵⁾
- أن لا يؤدي الجمع إلى بطلان أحد الحديثين المتعارضين فإذا أدى إلى ذلك ألغى ، لأن الغاية العمل بالحديثين لا بأحدهما .
- أن يتم الجمع وفق أساليب اللغة العربية ومقاصد الشريعة دون تعسف . هذه شروط أربعة أشار ابن حجر إلى إثنين منها⁽⁴⁶⁾ ونقلنا الثالث والرابع بالإضافة إلى الأولين عن عوض السيد صالح⁽⁴⁷⁾ وقد ذكر بالإضافة إلى هذه الأربعة ثلاثة أخرى بعضها مختلف فيه ، وبعضها تغنى بهذه الأربعة عنه فاكتفيت بها .

قواعد الجمع

- لشخص هذه القواعد القليلة من الإمام الشافعي ، وموجزها :
- الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمومه وظاهره حتى تأتي دلالة عن النبي صلى الله عليه وسلم بأنه أراد به خاصا دون عام .⁽⁴⁸⁾
- حمل الاختلاف على إباحة الأمر .
- قال : « ومنه ما يكون اختلافا في الفعل من جهة أن الأمرين مباحثان »⁽⁴⁹⁾ .
- الجمع بين الجمل والمفسر العام والخاص .
- قال : « ومنها ما جاء جملة وآخر مفسرا ، وإذا جعلت الجملة على أنها عامة رويت بخلاف المفسر ، وليس هذا اختلافا ، إنما هو مما وصفت من سعة لسان العرب ، وأنها تنطق بالشيء عاما ، تزيد به الخاص ، وهذا يستعملان معا ».⁽⁵⁰⁾

(45) انظر ما سبق ص 370 وابن حجر ، نزهة النظر : 38 ، 39 .

(46) ابن حجر : نزهة النظر : 37 - 38 .

(47) عوض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجيح 354 - 359 .

(48) الشافعي : اختلاف الحديث ، على هامش الأم 55/7 - 56 .

(49) المرجع السابق : 57 .

(50) المرجع نفسه : 58 .

وتقتضي هذه القواعد أن لا يحمل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم على معنى غير ظاهر إلا بدليل شرعي أو دلالة قوية تبين مراد الشارع منه ، وعلى هذا المنهج سار الذين جمعوا بين الأحاديث المتعارضة فكيف جمعوا بينها ؟

أوجه الجمع

اعتمد في الجمع بين الأحاديث على التأويل ، والخصيص ، والتقييد .⁽⁵¹⁾ والتأويل عرفه الأصوليون عدة تعاريف متقاربة نختار منها تعريف ابن الحاجب « التأويل حمل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل بصيره راجحا ». ⁽⁵²⁾ وهو الوجه المعتمد بنسبة غالبة عند كل الذين ألفوا في مختلف الحديث ومشكله كابن قتيبة والطحاوي ، وابن حجر الطري ، وابن فورك ، وعند شراح الحديث ، وكل من تعرض إلى الأحاديث المتعارضة .

وأما الجمع بحمل العام على الخاص وبتقيد المطلق فأقل بكثير من الجمع بطريق التأويل ، وأكثر من اعتماده شراح الحديث .⁽⁵³⁾ وكثير ما يقع الخلاف فيه ، ويتجز عنه اختلافات في المعاني المستنبطة ، ونكتفي بهذه الإشارة الموجزة في الحديث عن العام والخاص والمطلق والمقييد لأنها مفصلة في كتب الأصول .

آراء ابن حزم في الجمع بين الأحاديث المختلفة

ذكر ابن حزم من صور الجمع بين الحديدين المتعارضين ما يلي :

– أن يكون أحدهما أقل معانٍ من الآخر . أو يكون أحدهما حاظراً والآخر مبيحاً ، أو أحدهما موجباً والثاني نافياً ، وذكر أن الجمع في هذه الصور يتم باستثناء الأقل معانٍ من الأكثر معانٍ ، وأورد لذلك أمثلة اخترنا منها المثالين التاليين :

(51) علي القارئ ، شرح نخبة الفكر . 96

(52) عرض السيد صالح : دراسات في التعارض والترجح : 343 – 344 .

(53) سند ذكر مثلاً للجمع بحمل العام على الخاص بعد قليل ، وانظر مثلاً له في الشوكاني نيل الأوطار / 4 201 – 203 بباب زكاة الزرع والثار ، ومثلاً للجمع بتقييد المطلق في المرجع نفسه / 6 80 ، وما بعدها : كتاب الشفعة .

- أمره عليه الصلاة والسلام : أن لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت وإذنه للحائض أن تنفر قبل أن تودع ، فوجب استثناء الحائض من جملة النافرين . ⁽⁵⁴⁾

- نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر مع إياحته ذلك في العرايا فيما دون خمسة أوسق . ⁽⁵⁵⁾

ثم قال ابن حزم : « ولا نبالي في هذا الوجه كنا نعلم أي النصين ورد أولاً أو لم نعلم ذلك سواء كان الأكثر معانى ورد أولاً أو ورد آخرًا . كل ذلك سواء ولا يترك واحد منها للأخر لكن يستعملان معاً كما ذكرنا » . ⁽⁵⁶⁾

أمثلة للجمع بين الأحاديث المختلفة

راعينا في اختيار هذه الأمثلة مقاييسين :

- اختصاص من اخترناها من كتبهم في الجمع بين الأحاديث المتعارضة .
- عامل الزمن ، ففضلنا الاختيار من الأسبق ، وتبعنا المثال عند من جاء بعده إن تكرر التمثيل به .

- واخترنا أمثلة للشافعي من كتابه « اختلاف الحديث » جمعها على طريقة فقهاء المحدثين والأصوليين ، فاستخدم قواعد أصول الفقه أكثر من بقية المستندات الأخرى .

- واخترنا مثلاً لابن قتيبة من كتابه تأویل مختلف الحديث عالجه على طريقة المحدثين اللغوين .

(54) صحيح مسلم . كتاب الحج . حديث 380 ج 2 / 963 ، ولفظه عن ابن عباس قال : « أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خُفَفَ عن المرأة الحائض »

(55) صحيح البخاري . كتاب البيوع 83 باب بيع الثمر على رؤوس النخل بالذهب أو الفضة ، ولفظه عن سهل بن أبي حمزة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخيص في العربية أن تباع بغير صها » .

وصحيح مسلم . كتاب البيوع ، حديث 67 - 71 ج 3 : 1170 .

(56) ابن حزم : الأحكام 1 / 22 - 23 ،

والمثال نفسه وقفتنا عليه عند ابن جرير الطبرى فى «كتابه تهذيب الآثار». وقد بعثه بطريقة تماثل طريقة ابن قتيبة فى نوعها ، وتميزت عليها بالتوسيع والعمق ، ثم تبعنا المثال نفسه عند البعض من ذكره إلى زماننا ، فوقعنا على صورة متكاملة من الجهد المبذولة فى توضيح معانى الأحاديث النبوية والجمع بينها للعمل بها .

أمثلة من كتاب اختلاف الحديث للشافعى

جمع الشافعى بين الأحاديث التالية على هذا النحو :

الجمع بحمل الاختلاف على الإياحة

عن ابن عباس : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضأ وجهه ويديه ومسح برأسه مرة مرة» .⁽⁵⁷⁾

وعن حمران مولى عثمان بن عفان «أن النبي صلى الله عليه وسلم توضاً ثلاثة ثلثاً» .⁽⁵⁸⁾

وعن عبد الله بن زيد أنه سئل عن وضعه النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بماء ثم ذكر أنه غسل وجهه ثلاثة ويديه مرتين ومسح رأسه وغسل رجليه .⁽⁵⁹⁾
قال الشافعى «ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث مختلفاً مطلقاً ، ولكن الفعل فيها مختلف من وجه أنه مباح لا اختلاف الحلال والحرام والأمر والنهى ، ولكن يقال : أقل ما يجزىء من الوضوء مرة ، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاثة» .
قال الشافعى : «ولا يقال لمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحفين

(57) صحيح البخارى : كتاب الوضوء 22 باب الوضوء مرة ولفظه ، عن ابن عباس «تواضاً النبي صلى الله عليه وسلم مرة مرة» .

(58) صحيح البخارى ، كتاب الوضوء 24 باب الوضوء ثلاثة ثلثا .
وصحى مسلم ، كتاب الطهارة حديث 3 ج 1 : 204 واللفظ هنا مختصر اختصاراً كبيراً .

(59) صحيح البخارى ، كتاب الوضوء 23 باب الوضوء مرتين ، ولفظه عن عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرتين مرتين .

خلاف غسل رجليه على المصلي ، إنما يقال الغسل كمال ، والمسح رخصة وكمال ، وأيتها شاء فعل » .⁽⁶⁰⁾

فطريقة الجمع هي اعتبار الخلاف الوارد في الأحاديث بياناً لحالات جائزة في عدد مرات الغسل في الموضوع .

وروى الشافعي أيضاً أحاديث متعلقة بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح ، وجمع بينها بمثل هذه الطريقة .

قال : « وليس نعد شيئاً من هذا اختلافاً لأنه قد صلى الصلوات عمره ، فيحفظ الرجل قراءته يوماً ، والرجل قراءته يوماً غيره ، وقد أباح الله في القرآن بقراءة ما تيسر منه . وسن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرأ بأم القرآن وما تيسر ، فدل على أن اللازم في كل ركعة قراءة أم القرآن ، وفي الركعتين الأولتين ما تيسر معهما » .⁽⁶¹⁾

الجمع بحمل العام على الخاص

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « العجماء جرحاً جبار » .⁽⁶²⁾

عن حرام بن سعد بن محبصه « أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطاً لقوم فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل الأموال حفظها بالنهار ، وما أفسدت المواشي بالليل ، فهذا ضامن على أهلها » .⁽⁶³⁾

(60) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7 / 60 .

(61) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7 / 61 .

(62) صحيح البخاري ، كتاب الديات 28 باب المعدن جبار و 29 باب العجماء جبار و صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، حديث 45 ج 3 / 1334 .

والعمماء كل حيوان غير الإنسان وفسرت بالذلة المفلترة من أصحابها فما أصابت زمن انفلاتها فلا غرم على أصحابها . وجبار: الهدي الذي لا غرم فيه .

(63) رواه مالك في الموطأ بلفظ قريب من هذا . كتاب الأقضية ، باب القضاء في الطوارئ ، حديث 37 ج 2 : 747 - 748 .

عن البراء بن عازب «أن ناقة البراء دخلت حائط رجل من الأنصار فأفسدت فيه ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الحوائط حفظها بالنهار ، وعلى أهل الماشية ما أفسدت بالليل ». (٦٤)

قال الشافعي : «فأخذنا به – أعني الحديث المتعلق بناقة البراء – لثبوته باتصاله ومعرفة رجاله ، ولا يخالف هذا الحديث حديث «العمماء جرحها جبار» ، جملة من الكلام العام المخرج الذي يراد به الخاص . فلما قال صلى الله عليه وسلم «العمماء جرحها جبار» ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها أفسدت العمماء بشيء في حال دون حال دل ذلك على أن ما أصابت العمماء من جرح وغيره في حال جبار وفي حال غير جبار .

قال : وفي هذا دليل على أنه إذا كان على أهل العمماء حفظها ضمنوا ما أصابت فإذا لم يكن عليهم حفظها لم يضمنوا شيئاً مما أصابت . فيضمن أهل الماشية السائمة بالليل ما أصابت من زرع ، ولا يضمنونه بالنهار ، ويضمن القائد والراكب والسائل لأن عليهم حفظها في تلك الحالة ولا يضمنون لو انفلت .

وحيث «جرح العمماء جبار» مطلق ، وجرحها إفسادها في حال يقضي فيه على رب العمماء بفسادها ، ومثله نهيه عليه السلام عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح جملة ، وهو يأمر من نسي صلاة أن يصلحها إذا ذكرها ، ولا يمنع من طاف وصلى أية ساعة شاء». (٦٥)

مثال للجمع بين الأحاديث عند ابن قتيبة

روى ابن قتيبة أحاديث نفي العدوى والطيرة بغير إسناد .

قال : قالوا رويتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : «لا عدوى ولا طيرة ». (٦٦)

(٦٤) سنن أبي داود كتاب البيوع ٩٠ باب الماشي نفسد زرع قوم ج ٣ ص ٢٩٨ .

(٦٥) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الأم ٧ / ٤٠٣ .

(٦٦) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث ١٠٢ . وسنخراج هذه الأحاديث بعد قليل عند تمثيل ابن جرير الطبرى بها لأنه أوردها مستندة كاملة فغزوها إلى مصادرها هناك أثبت .

وأنه قيل له : إن النقبة تقع بمشفر البعير فتجرب لذلك الإبل .
فقال « فما أعددى الأول »؟ قال هذا أو معناه .

ثم روitem في خلاف ذلك « لا يوردن ذو عاهة على مصح ».
وأناه رجل مجنون لبياعه بيعة الإسلام ، فأرسل إليه باليعة ، وأمره
بالانصراف ، ولم يأذن له عليه .

وقال : الشؤم في المرأة والدار ، والدابة .

ونص ابن قتيبة على شبهة التعارض ونقاها باختلاف معاني الأحاديث ووقتها ،
وموضعها . ثم بين المعنى فرcker على توضيح مفهوم العدوى ، وقسمها قسمين .
وأطنب في توضيحيها ، وبين أن الحكمة من الهي عن مخالطة الصحيح للمربيض
مرضا معديا هي مظنة حصول الإصابة من ذوات العاهة ، فيأثم الطان . وربط بين
الشئوم والعدوى ، واستنتاج لها مفهوما ثالثا إضافة للقسمين السابقين حمل عليه معنى
الحديث .

وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : « إذا كان بالبلد الذي أنت به فلا تخرجوا
منه » وقال أيضا « إذا كان بيلد فلا تدخلوه ».
يريد بقوله « وإذا كان بيلد فلا تدخلوه » أن مقامكم بالموضع الذي لا طاعون
فيه أسكن لأنفسكم ، وأطيب لعيشكم .

ومن ذلك تعرف المرأة بالشئوم ، أو الدار فينال الرجل مكروه ، أو جائحة
فيقول : « أعددني بشئومها » ، فهذا هو العدوى الذي قال فيه رسول الله صلّى الله
عليه وسلم « لا عدوى ». .

وأجاب عن حديث الشئوم في المرأة والدار والدابة « بايراد جزئه المقصول عنه
الموضع لمعناه ، ورمى أبي هريرة بالغلط في روايته ورواه مسندا كاما .

قال ابن قتيبة : وأما الحديث الذي رواه أبو هريرة عن النبي صلّى الله عليه
وسلم أنه قال « الشئوم في المرأة والدار والدابة ». فإن هذا حديث يتوهם فيه الغلط
عن أبي هريرة وأنه سمع فيه شيئا من رسول الله صلّى الله عليه وسلم فلم يحفظه .

عن أبي حسان الأعرج : أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها فقالا إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنما الطيرة في المرأة ، والدابة والدار ، فطارت شفقا ، ثم قالت : « كذب - والذي أنزل القرآن - على أبي القاسم ما حدث بهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان أهل الجاهلية يقولون : إن الطيرة في الدابة والمرأة والدار » ثم قرأت (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها) . ⁽⁶⁷⁾

وروى حديثا آخر في أمر الرسول صلى الله عليه وسلم من شكا إليه من شؤم داره بالارتحال منها ، وفسر أمره عليه الصلاة والسلام تفسيرا نفسيا يدفع الاختلاف بين هذا الحديث والحديث الذي يبني الشؤم .

قال : « ليس هذا ينقض للحديث الأول ، ولا الحديث الأول ينقض هذا ، وإنما أمرهم بالتحول منها لأنهم كانوا مقيمين فيها عن استقبال لظلها واستريحوا بما نالهم فيها ، فأمرهم بالتحول . وقد جعل الله تعالى في غرائز الناس وتركيبهم استقبال ما نالهم السوء فيه ، وأن لا سبب له في ذلك ، وحرب من جرى على يده التير لهم ، وإن لم يردهم به ، وبغض من جرى على يده الشر لهم ، وإن لم يردهم به ». ونفي الطيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر أن من أهل الجاهلية من كانوا لا يرونها ، واستدل على ذلك بالشعر ، ثم أورد حديثا يتضمن وصف أغلب الناس بالطيرة والظن والحسد ويبيّن مقاومة هذه الأمراض الباطنية .

عن اسماعيل بن أمية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يسلم منه أحد ، الطيرة ، والظن ، والحسد ». .

قيل : فما المخرج منه ؟

قال : إذا تطيرت فلا ترجع ، وإذا ظنت فلا تتحقق ، وإذا حسدت فلا تبغ » ⁽⁶⁸⁾

(67) سورة الحديد آية 22.

(68) رواه الطبراني بلفظ قريب من هذا ... وسوء الظن ... وإذا حسدت فاستغفر ... وفي استاده راو ضعيف . الميشي : بجمع الروايد 78 / 8

هذه الألفاظ أو نحوها ، وتحدث بعد على الفأل الحسن ، ورآه مما جبل عليه الناس واستحبوه كالأنس والتبشير بالخير والاسم الحفيف وغيرها مما تألفه الفوس وترغب فيه .⁽⁶⁹⁾

يستخلص من جمع ابن قتيبة بين الأحاديث السابقة اعتماده على الدلالة اللغوية والتركيز على التحليل النفسي ، وهذه أهم مستنداته في دفع الاعتراض بين الأحاديث .

– التركيز على بيان الدلالة اللغوية للكلمة في أصل وضعها ، وحسب ما اكتسبته من المعاني في الإسلام .

– الاستشهاد بأقوال العرب وأشعارهم .

– الإحالة على كتابه غريب الحديث .

– الاستشهاد بالقرآن .

– الاستشهاد بالحديث النبوى .

– مراعاة اختلاف الحال في الحديثين .

هذه الأدوات هي المستخدمة في مجموع الأحاديث ، وقلَّ استخدامها في حديث ، واحد ، والذي تكرر في كل حديث هو التدقير في الغوص عن المعنى .

مثال للجمع بين الأحاديث المتعارضة من تهذيب الآثار

محمد بن جرير الطبرى

وهي نفسها التي جمع بينها ابن قتيبة .

روى محمد بن جرير الطبرى بسنده إلى ثعلبة بن يزيد الحنفى قال : سمعت عليا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا صفر، ولا هامة ، ولا يعدي سقىم صحيحًا ». قلت : ألم سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ».⁽⁷⁰⁾

(69) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 102 – 109 .

(70) الطبرى : تهذيب الآثار 1: 3 والمبيني ، جمع الرواية 101/5 بدون الجملة الأخيرة ، وضعف أحد روايته .

ونقد هذا الحديث بالتفرد ، ولاحظ أنه مقبول عنده ، معلول عند غيره لتفريده ، لأن أسانيده الأخرى غير معتمدة . وساق منها إثنين ، ثم روى الحديث موضوع البحث وما وافقه أو عارضه عن غير علي . فقال عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا عدو ولا صفر ولا طيرة ولا هامة ، فقال الأعرابي يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء ، فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فتجرب كلها قال : فمن أعدى الأول » ؟⁽⁷¹⁾

وبقية الأحاديث في نفس المعنى مع زيادات ونقص ، وإثرها شرح بإيجاز الحديث الأصلي منها فاستخرج منه المعاني التالية :

– إبطال النبي صلى الله عليه وسلم عادات الجاهلية كالتطير وتجنب مخالطة المريض خوفاً من العدو .

– إعلامه صلى الله عليه وسلم أمنته أن كل واحد لن يصيبه إلا ما قدره الله له ، واستشهاد على هذا بالقرآن الكريم .⁽⁷²⁾

ثم أثار مسألة تعارض الأحاديث السابقة مع أحاديث أخرى منها في النهي عن مخالطة المريض ما جاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يورد مرض على مصح ».⁽⁷³⁾

وفي التطير عن أبي حسان الأعرج أن رجلين دخلا على عائشة فحدثاها أن أبا هريرة قال : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الطيرة في المرأة والفرس والدار . فغضبت غضباً شديداً ، وطارت شقة في الأرض وشقة في السماء ،

(71) الطبرى : تهذيب الأكابر 1 / 5 ، وصحىح البخارى كتاب الطب 25 باب لا صفر و 53 باب لا هامة و 54 باب لا عدوى .

وصحىح مسلم ، كتاب السلام ، حديث 101 ج 4 / 1742

(72) الطبرى : تهذيب الآثار 1 / 13 – 14 .

(73) الطبرى : تهذيب الآثار 1 / 13 ، وصحىح البخارى ، كتاب الطب 54 باب لا عدوى وصحىح مسلم ، كتاب السلام حديث 104 – 105 ج 4 / 1743 – 1744 .

وقالت ماقاله إنما قال : كان أهل الجاهلية يتظرون من ذلك ». (٧٤)
 وفي الفرار من المجنوم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 « فُرّ من المجنوم كفراوك من الأسد ». (٧٥)
 وفي نفي العدو والطيره ، والأمر بالفرار من المجنوم . عن رجل من أهل مكة
 عن أبي هزيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا عدو ولا طيره وفَرَّ
 من المجنوم كفراوك من الأسد ». قال : فأنكر عليه ذلك القوم . فقال : سمعته من
 أبي هريرة وإلا فصمتا . (٧٦)

وفي امتناع النبي صلى الله عليه وسلم عن الإذن لمجنوم بالدخول إليه عن عمرو
 ابن الشريد يرويه عن أبيه قال : « كان في وفد ثقيف رجل مجنوم فأرسل إليه النبي
 صلى الله عليه وسلم ، وهو على الباب »أن قد بايعناك فأرجع« . (٧٧)
 وفي النهي عن إدامة النظر إلى المجنوم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال : « لا تديموا النظر إلى المجنومين ». (٧٨)
 واستمر الطبرى في عرض أحاديث في هذه الموضوعات ، بلغ مجموعها ثمانية
 وأربعين حديثا .

وعلى تعليقا قصيرا بين فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أبطل العدو فأكل مع
 مجنوم خلافا لأهل الجاهلية ، واستدل بمحديثن في مجالسته صلى الله عليه وسلم
 مجنوما . وأورد إثرهما الاعتراض القائل : أمر النبي صلى الله عليه وسلم بمجانبة
 المجنوم اتقاء للعدو ، وتلاه بأثرين موقفين عن عمر بن الخطاب في تجنبه الاقتراب

(74) الطبرى : تهذيب الأثار / 1 - 15 ، وأحمد بن حنبل المسند / 6 150 و 240 و 246 .
 والطحاوى : مشكل الأثار / 1 341 ، وشرح معانى الآثار / 4 314 . وابن قتيبة تأويل مختلف الحديث 105 مع
 اختلاف فى اللفظ .

(75) الطبرى ، تهذيب الأثار / 15 وأحمد بن حنبل ، المسند / 2 443 .

(76) الطبرى ، تهذيب الأثار / 15 والحديثان خرجناهما قبل قليل ، والجديد فى هذه الرواية المسند وادماج
 المتنين معا .

(77) الطبرى : تهذيب الآثار / 14 - 15 وصحيحة مسلم ، كتاب السلام حديث 36 ج 4 1752 .

(78) الطبرى : تهذيب الآثار / 16 ، وسنن ابن ماجة ، كتاب الطب 44 باب الجنام / 2 1172 .

من المذوم ، وثالثاً مقطوعاً عن أبي قلابة : عبد الله بن زيد في نفس المعنى .⁽⁷⁹⁾
وبلغ عدد ما رواه في المسألة من الأحاديث المرفوعة خمسة وسبعين حديثاً ،
ومن الموقوفات ثلاثة عشر ، ومن أقوال التابعين أثراً واحداً . فيكون المجموع تسعة
وثمانين بين حديث وأثر ، منها ما خرجه أصحاب الصحاح الستة ، وما خرجه أحمد
ابن حنبل . ورواه ابن حبان والطحاوي ، وعبد الرزاق الصنعاني . ففيها الصحيح
والحسن . والضعيف الذي تقوى بغيره ، وأصلها مخرج في الصحيحين .

وجمع بينها كلها .⁽⁸⁰⁾ فقرر إفادتها نفي العدوى والطيرة ، وأن كل ما يصاب به
البشر مقدر من الله تعالى ، وحمل أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالابتعاد عن
المصاب بالمرض المعدى على الاحتياط خوفاً من أن يصاب فيتوقع أن إصابته سبباً
الاقرابة من صاحب العاهة ، فيقع فيها نهي عنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأبطله
من العدوى والطيرة .

ونهى ما بدا من تعارض بين أمره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفرار من المذوم ورفضه
اقتباله مذوماً وبين مؤاكلته آخر .

ويبين نفيه العدوى ، ونفيه عن اختلاط المريض بالصحيح .

ويبين نفيه الطيرة وإثباته الشوئم في ثلاثة : المرأة والدار والفرس .

وتحمل كل ذلك على تعدد وجه أمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كالتدبر والإباحة
وغيرها ، فكان يأمر ثم يترك ما أمر به ليعلم أن الأمر غير ملزم ، وينهي عن الشيء
نهي كراهة وتأديب ، ثم يفعل ما نهى عنه ليبين أنه ليس على وجه التحرم . وأتى
بعد ذلك على العبارات المشكلة ، وبين قصد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها .

قوله : « لا عدوى » أخبار بالعدوى ، ونبي لتأثيرها بنفسها ولا دلالة فيه على
النبي وقوله « لا يورد مرض على مصح » نهي منه المرض أن يورد ماشيته المرضى
على ماشيته أخيه الصحاح لثلا يتوجه المصح لأن مرضت ماشيته الصحاح أن مرضها

(79) الطبرى ، تهذيب الآثار / 1 - 27 .

(80) المرجع نفسه / 1 - 29 .

حصل من أجل ورود المرضى عليها فيأثم باعتقاده ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، ونفس الجواب أجاب به عن أمره صلى الله عليه وسلم بالفارار من المخذوم ونفيه العدوى والصفر . ولم ير في قوله صلى الله عليه وسلم : « إن كان الشؤم في شيء في الدار والمرأة والفرس » إثباتا لصحة الطيرة . لأن هذه العبارة في نظره إلى النبي أقرب منها إلى الإثبات .

وبعد فراغه من فقه الحديث بين ما فيه من الغريب ، فوقف على الكلمات الغربية وبين أصلها واشتقاقاتها ، وتتبع معانيها في شمول وعمق توسيع ، مكثرا من الاستشهاد بالشعر مقتضرا على ما لم يفسره من قبل من الألفاظ .
وفيمالي نص جمعه بين الأحاديث السابقة بلفظه .

نص ابن حجر الطبرى في جمعه بين حديث « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر» وما عارضه من الأحاديث

قال : « والصواب من القول في ذلك عندنا ما صح به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه قال : « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ». وأنه لا يصيب نفسها إلا ما كتب الله لها ، وقضى عليها في ألم الكتاب ، فأما دنو عليل من صحيح أو قرب سقيم من بريء فإنه غير موجب لل الصحيح علة وسقا . وليس دنو سقيم من ذي الصحة بأولى بأن يوجب له سقما من الصحيح بأن يوجب بدنوه من ذي السقم للسقيم صحة ، غير أن الأمر وإن كان كذلك فإنه غير جائز للممرض أن يورد على مصح ، ولا ينبغي لذى صحة الدنو من ذى الجذام والعاهة التي هي بطيرة الجذام التي يتكرهها الناس لأن ذلك حرام ، ولكن حذار من أن يظن الصحيح إن نزل به ذلك يوما أو أصابه أنه إنما أصابه ذلك لما كان من دنوه منه وقربه ، أو من مؤاكنته إياه ومشاربته ، فيوجب له ذلك الدخول فيما قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأبطله من أمر الجاهلية في العدوى والطيرة .

وليس في أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالفارار من المخذوم كما يفتر من الأسد خلاف لأكله صلى الله عليه وسلم معه ولا في إرساله إليه وقد جاء يريد مبايعته بأن أرجع فقد بايعناك ، وتركه إدخاله عليه للبيعة خلاف لإدخال آخر منهم إليه وإعاده

إياته معه على طعامه ومؤاكلته إياته ، ولا في قوله صلى الله عليه وسلم « لا عدوى » خلاف لقوله « لا يورد مرض على مصح ». ولا في قوله « لاطيرة» خلاف لقوله « إن يكن الشؤم في شيء في ثلاثة : المرأة والدار والفرس »، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يأمرنا الأمر على وجه التدب، وأحياناً على وجه الإعلام بالإيابحة وعلى غير ذلك من الوجوه . ثم يترك فعله ليعلم بذلك أن أمره به لم يكن على وجه الإلزام . وكان ينفي صلى الله عليه وسلم عن الشيء على وجه التكره والتزه أحياناً وعلى وجه التأديب أخرى وغير ذلك من الوجوه على ما قد بينا في كتاب الرسالة ، ثم يفعله لنعلم أن نهيه عنه لم يكن على وجه التحرير ، فقوله صلى الله عليه وسلم « لا عدوى ولا طيرة ولا صفر » إعلام منه صلى الله عليه وسلم أمره أن يكون لذلك حقيقة ، ونبي منه أن يكون له صحة لا وهي . وقوله صلى الله عليه وسلم « لا يورد مرض على مصح » نهي منه المرض أن يورد ماشيته المرضى على ماشية أخيه الصاحح ، لثلا يتوهم المصح إن مرضت ماشيته الصحيحة أن مرضها حدث من أجل ورود المرضى عليها فيكون داخلاً بتوهمه ذلك في تصحيف ما قد أبطله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك أمره بالفار من الجنوم مع إبطاله العدوى والصفر على ذلك من المعنى ، وهو لثلا يظن الصحيح الذي قرب من الجنوم وطعم معه وشرب إن أصابه يوماً من الدهر جذام أن الذي أصابه من ذلك إنما أصابه من الجنوم لما كان منه من قربه من الجنوم ومؤاكلته إياته ومشاربته .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « إن كان الشؤم في شيء في الدار والمرأة والفرس » فإنه لم يثبت بذلك صحة الطيرة بل إنما أخبر صلى الله عليه وسلم أن ذلك إن كان في شيء في هذه الثلاثة ، وذلك إلى النبي أقرب منه إلى الإيجاب لأن قول القائل ، إن كان في هذه الدار أحد فزيده. غير إثباتاته منه أن فيها زيداً ، بل ذلك من النبي أن يكون فيها زيد أقرب منه إلى الإثباتات أن فيها زيداً ». (٨١)

(٨١) الطبرى : تهذيب الآثار / 1 - 29 .

طريقة ابن حجر الطبرى في جمعه بين الأحاديث المختلفة

إن طريقة محمد بن جرير الطبرى في جمعه بين الأحاديث السابقة على الحو
ال التالي :

- روایته الحديث مسندًا بطرق إلى الصحابي الذي يروى مسنه.
- إقراره تصحيح سنه واحتمال سقمه عند غيره.
- تنبئه إلى ما فيه من العلل.
- تحليل معانى المتن بعمق.

روايتها بقية الأحاديث التي في معناه عن صحابة آخرين بطريقة إحصائية.

- تفسير الكلمات تفسيراً دقيقاً اعتماداً على :

- تحقيق مقاصد الشريعة.
- علم النفس.
- الدلالات اللغوية.

وامتاز على ابن قتيبة باحصائه روایات الأحاديث التي نقدتها ، وإبرادها
مسندة ، وبيانه عللها ، وتنظيم عرضه المعلومات ، واشترك معه في الغوص عن معانى
الحديث .

جمع ابن الصلاح بين هذه الأحاديث

جمع بينها ابن الصلاح جمعاً مختصرًا مقتضاه أن هذه الأمراض لا تعدى
بطبعها ولكن الله تبارك وتعالى جعل مخالطة المريض بها لل الصحيح سبباً لاعدائه بمرضه
ثم قد يتختلف هذا عن سببه كما في سائر الأسباب ، في الحديث الأول نهى صلى الله
عليه وسلم ما كان يعتقد الجاهلي من أن المرض يعدى بطبيعته ، وهذا قال : فمن
أعدى الأول؟ وفي الثاني أعلم بأن الله سبحانه جعل ذلك سبباً كذلك ، وحذر من
الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله سبحانه وتعالى .⁽⁸²⁾

(82) ابن الصلاح : علوم الحديث 257 - 258

جمع ابن حجر بينها

نقل ابن حجر جمع ابن الصلاح ، ثم أثبت جمعا رآه أولى ، مقتضاه نفي العدوى وحدوث المرض في المريض الثاني بتقدير الله تعالى ، وحمل الفرار من المخذوم على سد الذرائع خشية أن يصاب الصحيح بتقدير الله تعالى ابتداء فيظن أن إصابته سببها مخالطة المريض ، فيعتقد صحة العدوى فيقع في الخرج ، فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بتجنب المخالطة دفعا لحصول هذا الاعتقاد .⁽⁸³⁾

جمع محمد السماحي من المعاصرين

أورد محمد السماحي وجها للجمع نسبة إلى القاضي أبي بكر الباقلاني ، وهو أن العوم مخصوص بالجذام والطاعون ونحوهما فيكون المعنى لا عدوى إلا في هذه الأمراض ونحوها .

ورجع هذا الوجه لثبوت العدوى في بعض الأمراض ، ولعدم اطرادها في جميع من يخالط المريض . كما رجع رأي ابن الصلاح لقرب المخاطبين به من الجاهلية .⁽⁸⁴⁾

وترجح هذين الوجهين على الوجه القائل بنفي العدوى صواب ولكن ترجح رأي الباقلاني أولى لجمعه بين ما صح من الحديث وما ثبت في العلم دون تعسف ، والمهم تعدد أوجه الجمع والعنابة بالملن إلى زماننا هذا ، ودفع ما رماه به المغرضون من التناقض .

(83) ابن حجر ، نزهة النظر 37 - 38 ، والسماحي : النجح الحديث في علوم الحديث 106 .

(84) السماحي : النجح الحديث في علوم الحديث 106 .

الفصل الثاني

الترجيح والنسخ في الحديث

الترجح

تعريفه :

الترجح لغة: التمييل والتغلب من قوله رجح الميزان فهو راجح، وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله لوزان «زن وأرجح»⁽⁸⁵⁾ وفي الاصطلاح: «اقتران الدليل بما يترجح به على معارضه في افاده الظن».

آراء الأصوليين في الترجح

رأى القاضي أبو بكر الباقلاني التوقف في العمل بالدلائل المتعارضين إذا كان الترجح ظنياً، إذ لا ترجح يظن عنده، فلا يعمل بوحد منها لفقد المرجح وقال عيره بالتخير.⁽⁸⁷⁾.

واستدل الذين أنكروا الترجح بأن الدلائل إذا تعارضوا ورجح أحدهما ففي كل واحد منها مقدار معارض بمثله فيسقط المثلان، ويبقى مجرد الرجحان، وبمجرد الرجحان ليس بدليل، وما ليس بدليل لا يجوز الاعتماد عليه، فلا يعتمد على الرجحان بل ينبغي تخريج هذه الصورة على صورة تساوي الامارتين، والحكم هناك التخير على المشهور، والتوقف على الشاذ، فكذلك يجري هنا القولان.

(85) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب الرجحان في الوزن 7 / 284، وسنن ابن ماجة كتاب التجارات 347، باب الرجحان والوزان 2 / 748.

(86) عرض السيد صالح: دراسات في التعارض والترجح 415 والتعريف الاصطلاحي للغزالى: المستصفى 2011/2

٢٠١٦

(87) بخيت حاشية بخيت على نهاية السول 4 / 446

والجواب أن القول بالترجح ليس حكما بمجرد الرجحان بل بالدليل الراجح ، والخصة المتساوية في جهة الرجحان لا تسقط بمقابلها لأن الرجحان يعوضها ، والسقوط يكون مع المساواة ، وهذا كالقضاء بأعدل البيتين ، فليس معناه القضاء بمزيد العدالة دون أصلها بل بأصل العدالة مع الرجحان فتعتمد البينة الراجحة أصلا ورجحانها » .⁽⁸⁸⁾

قال ابن السبكي « والعمل بالراجح واجب » ، وقال المحلي - توضيحا لذلك - « والعمل بالمرجوح ممتنع ، سواء كان الترجح قطعيا أو ظنيا » .⁽⁸⁹⁾
والجمهور على جواز الترجح لإجماع الصحابة رضي الله عنهم عليه .

مسائل في الترجح

- لا ترجح في القطعيات عقلية كانت أو نقلية لأن الترجح ناتج عن التعارض ، والعارض فيها محال إلا عند ما يكون نسخا ، لأنه في غير النسخ يلزم منه اجتماع التقىضين .⁽⁹⁰⁾

- لا ترجح بين قطعي وظني لكون القطعي مقدما ، فلا تعادل بينهما ، والترجح إنما يكون عند التعادل .⁽⁹¹⁾

- الترجح بين الأمرين إنما يقع في الحقيقة بعد الاشتراك في الوصف الذي تفاوتا فيه ، وإلا فهو إبطال لأحدهما ، ومثل هذا لا يسمى ترجيحا .⁽⁹²⁾

- يرجح بين النصين المتعارضين إذا لم يمكن الجمع بينهما ، ولم يعرف تاريخهما عند الشافعية ، ويرجح بينهما عند الحنفية إذا لم يعرف تاريخهما ، لأن الجمع يتأخر عن الترجح عندهم .

. (88) القرافي : شرح التفريح : 373.

. (89) المحلي شرح جمع المجموع ج 2 / 377.

. (90) المرجع نفسه 4 / 446 - 447.

. (91) المرجع نفسه 4 / 448 - 449.

. (92) الشاطبي : المواقفات 4 / 294.

- يرجح بكترة الأدلة عند مالك والشافعي، لأن كثرة الأدلة توجب مزية الظن بالدلائل خلافاً لأبي حنيفة .⁽⁹³⁾

المرجحات بين الأحاديث المتعارضة

بحث المحدثون من أهل القرون المnejriah الثلاثة الأولى الترجيح بين الأحاديث المتعارضة من الناحية التطبيقية فرجحوا وبينوا مستنداتهم فيه ، وجاء من بعدهم المتأخرن فأشار بعضهم للموضوع إشارة ، واهتم به الأصوليون ففصلاه . ولخصه الحازمي في مقدمة كتابه الاعتبار في الناسخ والمنسوخ تلخيصاً مفيداً ، فعدد خمسين مرجحاً ، وذكر السيوطي في التدريب أكثر المرجحات ، ولم يتسع المعاصرون في الترجيح . ومن اعنى به من وقفت على مؤلفاتهم محمد السماحي في كتابه « المرجح الحديث في علوم الحديث » (قسم الرواية) فقد نقل المرجحات عن السيوطي ، وبحث مختلف الحديث ومشكله بحثاً مناسباً .

والترجح بين الحديثين المتعارضين يكون بالسند ، والمعنى ، والدلالة ، وبأمر خارجي ، وبالنسبة للسند يتم بالنظر في حال الراوي وطرق التحمل ، وألفاظ الحديث ، وصفة الرواية ، وتاريخ الحديث .

وهذه المسائل أرجعها البعض إلى السند ، وكثير منها من مباحث المتن كسبب وروده وصفة روایته ، وطرق تحمله ، والترجح بأمر خارجي قليل منه يتعلق بالسند والمعنى كتخریج الشیخین للحديث ، وأکثره يتعلق بالمعنى كتقديم ما وافقه ظاهر القرآن . وسائل المتن المرجح بها هي لفظه ، وسياقه ، ومضمونه ، ودلالته .

والدلالة رأى البعض أنها قسم مستقل غير المتن ، ونعتبرها منه ، وسند كبعضها من كل قسم من أقسام هذه المرجحات ، ونخصي ما يتعلق بالمعنى أو ما يعود إليه ، ونعرضها مبسطة في صورة قواعد تمثل منهج فقهاء المحدثين والأصوليين في الترجيح بين الأحاديث ، ولا تلتفت إلى الخلاف في بعضها ، فالذى يعنينا اعتمادها سواء من الجمھور أو من البعض . وبإثر الفراغ من تعدادها نورد نماذج من تطبيقاتها لت Dell على نقد المحدثين لمضمون الأحاديث عند اختلافها .

(93) البزلي على شرح التتفیع: 373 .

الترجيح بالسند

يرجح الحديث الذي يتصف إسناده بأحد الأوصاف التالية على الحديث الذي خلا منها :

- كثرة الرواية وتعدد الطرق .

يرجح الحديث الذي كثر روايته وتعدد طرقه على ما قل عدد رواته . لأن التعدد يقوي الحديث ويرفعه إلى الشهرة أو التواتر ، فالذي ينقل عن عدد من الصحابة مقدم على ما ينفرد به راو عن أحدهم ، فحديث إيجاب الرضوء من مس الذكر « إذا مس أحدكم ذكره فليتوضاً »^(٩٤) مرجع على الحديث المرخص في مسه للمتوضئ « إنما هو حِذْيَةٌ مِنْكُمْ »^(٩٥) لأن الأول مروي عن عدد من الصحابة ، هم : أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وزيد بن خالد ، وسعد بن أبي وقاص ، وجابر ابن زيد ، وعائشة ، وأم سلمة ، وأم حبيبة ، والثاني حديث فرد رواه صحابي واحد ، هو طلق بن علي ، والخلفيون لا يرون هذا الترجيح في هذا الحديث .^(٩٦)

- علو الإسناد .

الإسناد العالي مقدم على الإسناد النازل عند تعارض الحديثين لقلة الوسائل في العالي بشرط توفر العدالة والضبط في رجاله ، والاتصال في السند وإلا رجع النازل .

- حجازية الإسناد .

إذا كان إسناد أحد الحديثين حجازيا وإسناد الآخر عراقيا أو شاميَا قدما الإسناد الحجازي ، لا سيما إذا كان مدنيا ، لأن المدينة موطن الصحابة كبارهم وصغارهم

- معرفة رجال الإسناد .

(٩٤) مالك الموطأ ، كتاب الطهارة بباب الوضوء من مس الفرج حديث 58 ج 1 / 42 . وسن أبي داود كتاب الطهارة 69 باب الوضوء من مس الذكر : 46 ،

(٩٥) سنن ابن ماجة كتاب الطهارة 64 باب الرخصة في ذلك 1 / 163 ، ولفظه : إنما هو حِذْيَةٌ مِنْكُمْ ، وفي رواية « ليس فيه وضوء إنما هو منك ». وعند أبي داود « هل هو إلا مضيعة منه » أو قال « بضعة منه » السنن 1 / 46 .

(٩٦) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمتسوخ : 20 .

تقدم روایة من سمع من مشائخ بلده على من تحمل على الغرباء لمعرفة كل راوٍ
بأهل بلده ، لذلك قبلت أحاديث اسماعيل بن عياش عن الشاميين ، وردت
أحاديثه عن غيرهم من أهل بقية الأنصار لما فيها من نكارة .
- اشتئال الإسناد على ألفاظ الاتصال .

يقدم الإسناد المصحح فيه بالألفاظ الدالة على الاتصال كالسماع والتحديث على
الإسناد المعنون .

- رفع السنن .

يرجع الحديث المتفق على رفعه على المختلف في رفعه ووقفه .
- اتصال السنن

السنن المتفق على وصله مقدم على المختلف في وصله وإرساله للاختلاف في
حجية المرسل .

هذه مرجحات تتعلق في جملتها بالإسناد وأنواعه وألفاظه .

الترجيح بطرق التحمل

جعل المحدثون شرطًا وطريقًا لتحمل الحديث فاختلفت أحوال الرواية عند التحمل
وتفاوتت مراتب الطرق فحصل تفاصيل بين المتحملين بها . فمن تحمل بعد البلوغ
روايته راجحة على من تحمل قبله لاعتئاته بما يسمع ، لذلك قدمت روایة مالك عن
الزهري على روایة ابن عبيدة عنه لأن ابن عبيدة صحب الزهري ، وهو صغير⁽⁹⁷⁾ ومن
تحمل بالسماع حديثه مرجع على من تحمل بالقراءة عند من يفضل السماع . والعكس
بالعكس ، ومن تحمل بإحدى هاتين الطريقتين روايته مرجحة على من تحمل بسوهاهما .

الترجح بأحوال الراوي وصفاته

ومن مرجحات السنن بأحوال الراوي وصفاته وظروف روایته وهي متعددة . وقد
تبينها في كتب الأصول وبعض كتب الحديث ، وحاولنا حذف ما بدا مكررا منها .
وجمع ما يتعلق بedula الراوي ، وضبطه ، وعナイته بالحديث ، وشهرته فيه ،

(97) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمتسوخ : 32

وإطلاعه على ظروف روايته ، وعلمه ، واحتياصه في موضوع حديثه ، وشيوخه . وهذه الصفات هي الشروط الأساسية للرواية وبعض الشروط التكميلية والمعتبر في الترجيح بها هو التفوق فيها ، فالضبط شرط لكل راو ، ومن تفوق بإتقانه رجحت روايته على من كان دونه في الضبط . وهكذا بقية المرجحات ، وحاولنا أن نختار منها ما كان أقوى صلة بال Mellon ، وهذا ما اخترنا :

– فقه الراوي . الحديث الذي يكون راويه فقيها مقدم على الحديث الذي راوه ليس بفقيئه ، سواء كان الحديث مرويا باللفظ أو بالمعنى لأن الفقيئ يفقه ما يسمعه . وفسر الفقه بالإجتهد وبالتعتمد في فهم الحديث ، والتفسير الثاني أولى . وكنا بينما معنى الفقه في فصل الضبط . قال وكيع بن الجراح « حديث يتداوله الفقهاء خير من حديث يتداوله الشيوخ » (٩٨)

– علم الراوي بالعربية وقواعدها مما يساعدها على صيانة ألفاظ الحديث وتراكيمه فيسلم معناه .

– أن يكون أحد الراوين أكثر حضورا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من الآخر .

– أن يكون الراوي جليس المحدثين لأنه أعرف بالرواية وأحكامها من البعيد عنهم . ويقدم جليس غير المحدثين من العلماء على غير الجليس .

– رواية من ثبتت عدالته بالمارسة والاختيار مقدمة على من عرفت عدالته بالتركية أو بطريق من طرق الخبر دون المعاينة .

– رواية من كثر مزكوه راجحة على من قل عدد الذين زکوه .

– رواية الأحفظ مقدمة على رواية الحافظ ، ورواية الحافظ صاحب الكتاب مقدمة على من يروي من حفظه ، وليس له كتاب ، وعلى من يروي من كتابه ، وليس بحافظ .

– ترجيح رواية من لم يختلط عنم اختلط وحدث زمن الاختلاط .

– ترجيح رواية الراوي الإمام في الحديث على غير الإمام .

(٩٨) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 39.

- ترجيح روایة من حسن اعتقاده ، فالحديث الذي يرويه السنی مقدم على الذي يرويه المتمم للفرق الإسلامية إذا لم يكن هذا المتمم داعية ، واشترك مع السنی في باقي شروط الروایة . أما الداعية فروايتها في الأكثر مردودة .

- ترجح روایة من يلتزم الروایة باللفظ على من يروي بالمعنى .

- اختصاص راوي أحد الحدّيثن المعارضين في موضوع الحديث كرواية علي بن أبي طالب في الأقضية ، ومعاذ بن جبل في الحلال والحرام ، وزيد بن ثابت في الفرائض ، فتقدّم روایة هؤلاء كل في اختصاصه على روایة غيرهم في الموضوع نفسه .

الترجح بالمتين

يرجح حديث على آخر عند تعارضها إذا اشتمل منه على إحدى التّفاصيـات التالية :

- ألا يكون في لفظه اضطراب .

- أن يكون المتن أحسن سياقاً من الآخر ، وأكثر شمولاً للمسألة كأن يسمعه راوٍ كاملاً ، ويسمع آخر بعضه ، فيظنه مستقلاً ، ولا يتبعه لبقيته .

- أن يكون أحد المتنين قوله ، والمعارض له فعلاً ، فيرجح القول لأنّه أبلغ في البيان ولم يقع الخلاف في حجيـته بينما اختلف في الفعل .

- يقدم العام الباقـي على عمومه على العام المخصوص ، لأن التخصيص يضعف اللفظ وينـعنه من جريانه على مقتضاه .

- أن يقترن أحد المتنين بـتفسير من الراوي يدل على زيادة علمـه به فيقدم على المـتن الحالـي من تلك الزيـادة .

- أن يكون أحدهما نصاً في الدلالة والآخر ظاهراً .

- أن يدل أحدهما على الحكم بالمنطق ، فيرجح على الدال عليه بالمفهـوم .

- أن يرد المـتن بـلفظـ الحقيقةـ فيرجـح علىـ الـوارـدـ بـلفـظـ الجـازـ ، لأنـ دـلـالـةـ الحـقـيقـةـ أـظـهـرـ .

– أن يكون أحد المتنين مطلقاً ، فيرجح على ما ورد على سبب .

– أن يروي المتن باللفظ ، فيرجح على ما روی بالمعنى .

الترجح بأمر خارجي

الترجح بأمر خارجي يرجع إلى المتن لأن نص الحديث يعصب بما يرجحه على الآخر بالمؤيدات التالية :

– موافقة الحديث لظاهر القرآن ، فحدث « من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك »⁽⁹⁹⁾ مرجع على الحديث المتضمن النهي عن الصلاة في أوقات شروع الشمس وغروبها ، لأن الأول يؤيده مثل قوله تعالى (حافظوا على الصلوات)⁽¹⁰⁰⁾

– وجود حديث آخر موافق لأحد الحديثين المعارضين ، فيقدم على ما لا مؤيد له

– موافقة الحديث للقياس .

– موافقة الحديث عمل أهل المدينة لأنها مهبط الوحي ، فأهلها أعرف بالأحكام قال الغزالي : « ما رأه مالك حجة وإنما إن لم يصلح حجة فيصلح للترجح لأن المدينة دار الهجرة ومهبط الوحي فيبعد أن يتحقق عليهم ».⁽¹⁰¹⁾

بعض هذه المرجحات ليس محل اتفاق بين المحتددين من أهل المذاهب الفقهية وقد أعرضنا عن ذكر بعضها ، وذكرنا ما استضعفنا فيه الترجح ، لأن الذي يهمنا هو معرفة بيان فقهاء الحديثين لمعنى الحديث ودفعهم للبس عنه وتقعدهم لقواعد الترجح ، وخلافهم لا يعني بطلان المرجح الذي لا يعتبره بعضهم بقدر ما يعني تدقيقهم في المسألة . وتعمقهم فيها مما أدى إلى تعدد وجهات النظر ، وكلها تعين على فهم النصوص الحديثية ، وتدفع ما يبدو فيها من تعارض . وعلى الحديث الإفاده منها جميعاً ، وللفقيه إثبات الخلافات إن رغب في المقارنة بين الآراء .

(99) صحيح البخاري ، كتاب المواقف 37 باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها، وصحیح مسلم ، كتاب المساجد حديث 309 ج 1 / 471 – 472

(100) سورة البقرة آية 238 .

(101) الغزالى : المستصفى 2 / 396 .

أمثلة من الترجيح بين الأحاديث

روى الشافعي حديثاً عن السيدة عائشة ينص على صحة صوم من أصبح جنباً وروى حديثاً آخر عن أبي هريرة ينص على إفطار من أصبح جنباً، فرجح حديث عائشة للمرجحات التالية :

قال الشافعي رحمه الله : «فأخذنا بحديث عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم دون ما روى أبو هريرة عن رجل عن رسول الله بمعان منها : أنها زوجاته ، وزوجاته أعلم بهذا من رجل إنما يعرفه ساماً أو خبراً .

– إن عائشة مقدمة في الحفظ ، وإن أم سلمة حافظة ، ورواية إثنين أكثر ، من رواية واحد .

– إن الذي روتا عن النبي المعروف في المعمول والأشباه بالسنة». (102)

اعتمد الشافعي في الترجيح بين الحديدين على :

تفوق علم الراوي وإتقان حفظه ، ومشاركة غيره له في الرواية وكون المتن من المعروف في المعمول والأشباه بالسنة .

وروى حديثاً مرفوعاً من طريقين أحدهما عن عبد الله بن عمر ، وثانيهما عن أبيه . ونقل رواية ثانية لنفس الحديث عن عائشة فيها بيان للإشكال الوارد في المتن في روايتي عبد الله وأبيه عمر ، فرجح الشافعي رواية عائشة لموافقتها روایتها القرآن والسنة ولتفوق حفظ الراوي عنها . (103)

وروى الطحاوي أحاديث تنص على أن الفسخ عورة وأخرى تعارضها ، ورجح الأولى استناداً إلى القياس . (104)

ناسخ الحديث ومنسوخه

ناسخ الحديث ومنسوخه من أوكد الفنون الحديثية التي تجب معرفتها تمييزاً بين

(102) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7 / 234 .

(103) الشافعي : اختلاف الحديث بهامش الأم 7 / 266 ، 269 .

(104) الطحاوي مشكل الآثار 2 / 286 .

ال الحديث المعمول به والمنسخ . مَرَّ عَلَيْ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِأَحَدِ الْقَصَاصِينَ فَسَأَلَهُ أَتَعْرِفُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُخَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ «هَلْكَتْ وَأَهْلَكَتْ»، وَنَفَسُ الْجَبَرِ نَقْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَكَدَهُ الزَّهْرِيُّ، فَقَالَ: «أَعْبَى الْفَقَهَاءِ وَأَعْجَزَهُمْ أَنْ يَعْرُفُوا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنْسُوخَهِ». ⁽¹⁰⁵⁾

وَجَاءَ الشَّافِعِيُّ فَكَشَفَ أَسْرَارَهُ وَاسْتَفْتَحَ بِابِهِ حَتَّى قَالَ أَحَدُ مَجَالِسِيهِ «مَا عَرَفْنَا الْجَمْلَ مِنَ الْمُفَسَّرِ، وَلَا نَاسِخَ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنْسُوخَهِ حَتَّى جَالِسَنَا»، وَلَمْ يَنْصُصْهُ بِالْتَّأْلِيفِ، وَإِنَّمَا تَنَاولَهُ فِي غَضْبُونَ الْأَبْوَابِ مُفَرِّقاً ⁽¹⁰⁶⁾ وَكَنَا قَدْ ذَكَرْنَا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ أَلْفِ فِيهِ بَعْدِهِ، وَأَجَدْنَا مَا كَتَبَ فِيهِ كِتَابُ الْاِعْتِبَارِ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُخِ لِلْحَازِمِيِّ قَالَ - فِي مَقْدِمَتِهِ - «هَذَا كِتَابٌ أَذْكُرُ فِيهِ مَا انتَهَيْتُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ مِنْ نَاسِخِ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْسُوخِهِ إِذْ هُوَ عِلْمٌ جَلِيلٌ ذُو غُورٍ وَغَمْوضٍ، دَارَتْ فِيهِ الرُّؤُوسُ، وَتَاهَتْ فِي الْكَشْفِ عَنْ مَكْنُونِهِ الْفَوْسِ». ⁽¹⁰⁷⁾

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ ابْرَاهِيمَ الْوَزِيرِ الْيَهَانِيُّ «وَأَحْسَنُ كِتَابٍ صَنَفَ فِي نَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ كِتَابَ الْاِعْتِبَارِ لِلْحَازِمِيِّ، وَهُوَ مُبِسْطٌ كَثِيرَ الْفَوَائِدِ، وَلَيْسَ بِخَرْجٍ مِنْهُ إِلَّا مَنْسُوخَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَكَثِيرٌ مِنْهُ مَعْلُومٌ ضَرُورَةٌ لَا يَحْتَاجُ إِلَى ذِكْرٍ» ⁽¹⁰⁸⁾ وَنَحَاوَلُ فِي هَذَا الْمَبْحَثِ تَقْدِيمُ مَعْلُومَاتٍ ضَرُورَيَّةٍ لِنَفْتَصِرُ فِيهَا عَلَى مَا يَتَعلَّقُ بِنَاسِخِ الْحَدِيثِ وَمَنْسُوخِهِ دُونَ مَا يَتَعلَّقُ بِالنَّسْخِ عُمُومًا. فَذَلِكُّ مِنْ اهْتِمَامَاتِ الْأَصْوَلِيِّينَ.

تعريف النسخ

للنسخ في اللغة معنيان : أولها الإزالة ، ومنه قولهم : نسخت الشمس الظل :
أزالته ، والثاني : النقل ، ومنه قولهم : نسخت الكتاب بمعنى نقلته .

(105) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسخ 20 - 21 .

(106) المرجع نفسه 18 - 19 .

(107) المرجع نفسه : 17 - 18 .

(108) اليهاني محمد الوزير - الروض الباسم: 104.

قيل إن إطلاقه على هذين المعنين من قبيل المشترك ، وقيل من قبيل الحقيقة والمحاجز .

قال الحازمي : « ثم إن النسخ في اللغة موضوع بإزاء معنيين : أحدهما الزوال على جهة الانعدام ، والثاني على جهة الانتقال . أما النسخ بمعنى الإزالة فهو أيضا على نوعين : نسخ على بدل نحو قولهم نسخ الشباب ، ونسخت الشمس الظل : أي أذهبته ، وحلت محله . ونسخ إلى غير بدل إنما هو رفع الحكم وإبطاله من غير أن يقيم له بدلا . يقال نسخت الآثار أي أبطلتها وأزالتها ، وأما النسخ بمعنى النقل ، فهو نحو قولك نسخت الكتاب إذا نقلت ما فيه ، وليس المراد به إعدام ما فيه ». (109)

والنسخ في القرآن وفي السنة إبطال حكم الآية أو الحديث وإبقاء لفظيهما وقد لا يبقى اللفظ .

تعريفه في الشرع وشروطه

عرفه الشاطئي « بأنه رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر ». (110)

وهذا التعريف يتضمن شروط النسخ ، وهي التالية :

– أن يكون المنسوخ حكماً شرعاً ، فرفع البراءة الأصلية بایحاب العادات ليس نسخاً .

– أن يكون النسخ بدليل شرعي لأنه إذا ارتفع بدليل عقلي لا يكون نسخاً ، كارتفاع التكليف عن النائم .

– أن يكون الخطاب الناسخ متراخيًا عن الحكم تحرزاً من الغاية فإنها لا تكون ناسخة للحكم ، فالصيام إذا انتهى إلى الليل فأفطر الصائم لا يقال إن فريضة الصيام قد نسخت في حقه لقوله تعالى (ثم أتموا الصيام إلى الليل) (111) (112)

(109) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 23.

(110) الشاطئي : المواقفات 3 / 107.

(111) سورة البقرة آية 187.

(112) التلمساني : مفتاح الوصول 775 وقارن بالغزالى المستصنف 1 / 122 – 123 .

مفهوم النسخ عند بعض الصحابة ومن تبعهم

أطلق البعض من السلف كعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود النسخ على ما عرفه به الأصوليون للتأخر، وعلى بيان المجمل ، وتحصيص العام ، وتقيد المطلق ، والاستثناء ، والشرط لشبهها النسخ في الانتقال في العمل من النص الأول إلى الثاني⁽¹¹³⁾ وزيادة في توضيح المسألة نبين الفرق بين النسخ والتقييد والتخصيص .

الفرق بين النسخ والتقييد

ذكر الأصوليون عدة فروق بينها اخترنا منها ما رأينا لازماً :
- ليس بين المطلق والقييد تعارض . وإنما يضيق القيد دائرة الإطلاق في المطلق ولا يرفع حكمه ، وفي النسخ تعارض ورفع للحكم .
- التقييد يقع بالسابق والمقارن واللاحق ، أما النسخ فلا يكون إلا بالتأخر نزوله عن المنسوخ .⁽¹¹⁴⁾

الفرق بين النسخ والتخصيص

النسخ إزالة الحكم المنسوخ ، والتحصيص قصر حكم العام على بعض أفراده الباقية بعد التخصيص ، فالنص المنسوخ لم يعد حجة بعد ورود الناسخ ، والنص العام الخالص ما زال حجة بعد تخصيصه .

- الناسخ يجب أن يكون متاخراً عن المنسوخ في التزول ، فلا يجوز أن يسبقه ولا أن يقترب به . أما التخصيص فاشترط فيه الحنفية أن يقترب الخاص بالعام في التزول وأجاز غيرهم سبق الخاص على العام وتأخره عنه ، إلى جانب الأصل ، وهو الاقتران أو الاتصال .⁽¹¹⁴⁾

. 35 / المواقف 3 / 109 ، وما بعدها ، وقارن بابن قم الجوزية : اعلام الموقعين 1 / الشاطبي .

. 66 / الأحكام 4 - 475 وقارن بابن حزم : الأحكام 4 / بدران : أصول الفقه .

علامات النسخ

سمى ابن الصلاح علامات النسخ أقساماً له ، والأولى تسميتها بالعلامات ، ومنها ما هو موضع اتفاق ، وما هو موضع اختلاف ، ونكتفي بايراد ما اتفق عليه منها ، ووجدنا له شواهد في الأحاديث ، وهي التالية :

- تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بالنسخ .

مثاله : قوله عليه الصلاة والسلام «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»⁽¹¹⁵⁾

- ما دل عليه لفظ الصحابي .

ومنه قول جابر بن عبد الله «كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار»⁽¹¹⁶⁾

- ما عرف بالتاريخ .

قال ابن حجر : «إن هذا النوع كثير»⁽¹¹⁷⁾ ونبه إلى أنه لا يعتبر من النسخ الذي يعرف بالتاريخ ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضًا للمتقدم عليه، لاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله، لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبي صلى الله عليه وسلم فيتجه أن يكون ناسخاً بشرط ألا يكون المتأخر لم يتحمل من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً قبل إسلامه»⁽¹¹⁸⁾

(115) ابن الصلاح ، علوم الحديث: 250 ، والمحدث بدون لفظ كنت في صحيح مسلم كتاب الجنائز حديث 106 ج 2 / 672 . وفي سن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور ج 3 / 218 بلفظ مختصر . وسن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور بصيغتين . ولفظ مسلم عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، ونبهتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة فامسكونا ما بدمكم ، ونبهتكم عن النبض إلا في سقاء فاشربوا في الأسبة كلها ، ولا تشربوا مسکرا» .

(116) ابن الصلاح : علوم الحديث: 250 ، وابن حجر ، نزهة النظر: 38 ، والمحدث في سن أبي داود ، كتاب الطهارة ، باب في ترك الوضوء مما مست النار 1 / 48 – 49 وسن النسائي ، كتاب الطهارة ، باب ترك الوضوء مما غيرت النار 1 / 107 – 108 .

(117) ابن حجر : نزهة النظر: 38 .

(118) ابن حجر : نزهة النظر: 38 .

وذكر ابن الصلاح أن من النسخ ما يعرف بالإجماع ، ولاحظ أن الإجماع لا ينسخ ولا ينسخ به ولكن يدل على النسخ .⁽¹¹⁹⁾ لأن النسخ إنما يكون في زمن الولي ، والإجماع لا ينعقد في زمنه عليه الصلاة والسلام ، فإن وقع على خلاف نصّ فهو متضمن للناسخ ، وهو مستند للإجماع إذ لا إجماع إلا عن مستند.⁽¹²⁰⁾

ولخص الشافعي علامات النسخ فقال : « ولا يستدل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر ، فيعلم أن الآخر هو الناسخ أو بقول من سمع الحديث ، أو العامة كما وصفت أو بوجه آخر يبين فيه الناسخ والمنسوخ ، وقد كتبته في كتابي ، وما ينسب إلى الاختلاف من الأحاديث ناسخ ومنسوخ فيصار إلى الناسخ دون المنسوخ »⁽¹²¹⁾

الاختلاف في المنسوخ

إن من الأحاديث ما اتفق على نسخها ، وكثير منها اختلف فيها فجمع بينها البعض ، ورجم بينها آخرون ، وقالت طائفة بالنسخ . وقد جمع محمد بن الوزير الباجي صاحب الروض باسم عناوين المسائل التي اتفق على نسخها ، والتي اختلف فيها ، سواء وقع النسخ في القرآن أو في السنة . وصنفها إلى خمسة أصناف بلغ مجموع مسائلها تسعه وتسعين مسألة قال : « النسخ قليل في الشريعة بالنظر إلى التخصيص ، وما يدخله من التعارض ، وقد جمع كثير من العلماء المنسوخ في مختصرات يسيرة »⁽¹²²⁾

وذكر المسائل ثم قال « بهذه تسعه وتسعون حكماً أجمع أهل العلم على حكم سبعة وعشرين منها ، وأشهر النسخ من غير خلاف نعرفه في ثمانية وأربعين حكماً . أكثرها أو كثير منها لم يجمع فيه شرائط النسخ بل يكون من العموم والخصوص أو المتعارض الذي يرجع إلى الترجيح ».⁽¹²³⁾

(119) ابن الصلاح : علوم الحديث: 251.

(120) البازلبي ، حاشية على شرح التبيع: 267 - 268.

(121) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الأم 7 / 57 وقارن بابن حزم : الأحكام 4 / 88 .

(122) الباجي : محمد بن الوزير : الروض باسم 1: 101 .

(123) الباجي محمد بن الوزير : الروض باسم 1: 104 .

وإنما للفائدة نذكر هذه الأصناف متبوعة بما حوتة من المسائل .

ما أجمع أهل العلم على نسخه

وعدد مسائله سبع وعشرون مسألة وهي : استقبال بيت المقدس ، والكلام في الصلاة ، وحكم المسبوق ، وترك الصلاة في الحوف ، وصلاة الجمعة قبل الخطبة ، والصلاحة على المنافقين ، وتحريم زيارة القبور على الرجال ، وجواز الاستغفار للكفار بعد موتهم على الكفر ، ووجوب صوم عاشوراء ، والسحور بين طلوع الفجر وشروق الشمس على خلاف شاذ في تفسير الفجر ، وجواز لحوم الحمر الأهلية ، ورجعة المطلقة أبدا ، واعتداد المتوفى عنها حولا ، وجواز شرب الخمر ، وتحريم الأكل والنكاح ليلا في رمضان والتخيير فيه بين الصوم والكافارة ، وتحريم الجهاد بالسيف للكفار ، وتحريم قتال أمي البيت الحرام منهم ، ووجوب قيام الليل على غير النبي صلى الله عليه وسلم ، واعتبار العشر الرضعات في تحريم الرضاع ، وتحريم كتابة غير القرآن ، ووجوب الوصية للأقربين والتوارث بغير القرابة وحبس الزانين حتى يموتا ، ووجوب قتال المسلم لعشرة ، وأجمع المسلمون على أن الرباعية في الصلاة لا تصل ركعتين ، وإن كانت في الأصل لكنهم اختلفوا في الزيادة في العبادة هل هي نسخ على قولين ، وأجمعوا على وجوب الحجاب للنساء فإن كان جواز تركه من قبل على أصل الإباحة، فليس من المنسوخ في شيء، وإن كان ترخيصاً شرعاً ناسخاً لشرع متقدم فهو منسوخ، والأول أقرب» .
وفي ذكرنا ما لم يجمع على ثبوته أولاً مثل اعتبار عشر رضعات ، ولكن أجمعوا الآن على عدم اعتباره فهو عند من ثبت عنده في حكم المجمع على نسخه (124)

ما اشتهر نسخه من غير خلاف معروف

وعدد مسائله تسعه ، وهي : «نسخ الأمر بالفرع ، وقتل شارب الحمر في الرابعة والأمر بأذى الزانين ، وتحريم كنز الذهب والفضة بعد اخراج الزكاة ، وتحريم قتال

(124) الباني محمد بن الوزير : الروض الباسم 101 - 102 .

الكافر والبغاء في الأشهر الحرم ، وجواز التغسيل قبل القسم ، ولبس خواتيم الذهب ، والأمر بقتل الكلاب إلا الأسود ، وجواز المثلة». (125)

ما اشتهر نسخه ، وذهب إليه المشاهير وشذ الخالف فيه

ذكر أن عدد هذه المسائل ثلاث عشرة ، ونص منها على إثنى عشرة فقط . قال : «في المنسوخ ما اشتهر نسخه ، وذهب إليه المشاهير ، وشد الخالف فيه وذلك مثل نسخ الماء من الماء ، والوضوء مما مسست النار ، والتطبيق في الركوع ، والأمر بضرب النساء مطلقاً . موقف الإمام بين الإثنين ، والقول بأنه لا ربا إلا في النسبة ، ووجوب حقوق في المال غير الزكاة ، والأمر بالعتيره ، وهي ذبيحة في رجب ، ومتنة النساء ، وتحريم لحم الصحبة بعد ثلاث ، والرضاع بعد الحولين ، وعدم وجوب الشياه في زكاة البقر على تفصيل فيه». (126)

ما شذ الخالف للنسخ فيه

وهو مسألتان ، قال : «وشذ الخالف في جواز لبس الحرير للرجال مدعيا نسخ التحرم ، والخالف في المسح على الحففين مدعيا لنفسه ، شذ في الصدر الأول ، ثم كثُر القائل به من الشيعة» (127)

ما اشتهر الخلاف فيه

وعدد مسائله ثمانية وأربعون ، وكثير من الأحاديث التي تضمنها لم تجتمع فيها شرائط النسخ . قال : «وشاع الخلاف في نسخ تحريم استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ، وفي ترك الوضوء من مس الذكر ، وفي متنة الحج ، وفي طهارة جلود الميتة بالدین ، وفي التيمم إلى المناكب ، وصح نسخه . وفي جواز مسح القدمين من غير

(125) المرجع نفسه 1 : 102 .

(126) المرجع نفسه 1 : 102 - 103 .

(127) المرجع نفسه 1 : 103 .

غسل والمجيز له أقرب إلى الشذوذ . وفي الالتفات في الصلاة ، وفي جواز إقامة غير المؤذن ، وفي قطع المار للصلاحة ، وفي الصلاة إلى التصاوير ، ووضع اليدين قبل الركبتين ، والجهر بالتسمية ، وفي ثبوت القنوت ، وفي القراءة خلف الإمام ، وأفضلية الإسفار بالصبح ، وصلاة المأمور جالسا إذا صلى الإمام كذلك ، وسجود السهو بعد السلام ، والقيام للجناز ، ونسخ عدد تكبيرات صلاة الجناز إلى أربع ، والنهي عن الجلوس حتى توضع الجنازة ، وفساد صوم المتصبع جنبا ، والجمهور على صحته ، وفساد صوم المختجم ، ونسخ إباحة الفطر في السفر إلى وجوبه ، والجمهور على خلافه ، ونسخ النهي عن شرب النبيذ في الآنية المسروعة بالتخمير كالدباء والإماء المطلي ، ولم يقل بعد النسخ فيه إلا أحمد بن حنبل وأتباعه ، واختلفوا في نسخ قوله تعالى في الممتحنة (فأنروا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا) ⁽¹²⁸⁾ لاختلافهم في معناه على ما هو مقرر في كتب التفسير ، والنهي عن الرقى ، وعن القيران في التمر ، وعن قول ما شاء الله وشاء فلان ، والاشترط في الحج ، وابتداء الكفار بالقتال في الحرم ، وشهادة غير المسلمين في السفر عند الحاجة إلى ذلك ، وتحريم لحوم الخيل ، وجواز المزارعة ، والإذن للمتوفى عنها في القلة أيام عدتها ، وصح نسخه ، وقتل المسلم بالذمي ، والتحرق بالنار في غير الحرب ، واستيفاء القصاص قبل اندمال الجرح ، وجلد المحسن قبل الرجم ، وحكم الزاني بأمة أمراته ، ووجوب الهجرة من دار الكفر ، والدعوة قبل القتال ، وجواز قتل النساء الكافرات ، وقتل ولدان الكفار ، والنهي عن الاستعانة بالشركين ، وأخذ السلب بغير بينة ، وجواز الحلف بغير الله ، وقبول هدايا الكفار ، والنهي عن البول قائما ، ووجوب الغسل يوم الجمعة». ⁽¹²⁹⁾

أمثلة من ناسخ الحديث ومنسوخه

ذكرنا عند بيان علامات النسخ إثنين منها باختصار ، ونكتفي هنا بايراد إثنين آخرين ، أحدهما للشافعي من كتابه «اختلاف الحديث» ، والثاني للحازمي من كتابه

٤١٤

(128) سورة الممتحنة آية ١١.

(129) الياني محمد بن الوزير: الروض الباسم ١: ١٠١ - ١٠٤.

«الاعتبار في الناسخ والمنسوخ» ، وقد احتوى هذا الكتاب على أغلب الأحاديث التي صح نسخها أو اختلف فيها . فعرضها الحازمي وبين في الغالب درجتها ، وذكر أحيانا من خرجها ، وقارن بينها مستخدما وسائل الترجيح مثبا النسخ فيما ثبت نسخه ، وناصا على الخلاف فيما اختلف فيه .

وقد اختصرنا مثال الحازمي ، وأوردنا مثال الشافعي بلفظه مع حذف الأسانيد لما فيه من مقارنة بين الحديثين لمعرفة ما استمر حكمه وما نسخ .

مثال للشافعي

- عن شداد بن أوس قال كنت مع النبي زمن الفتح ، فرأى رجلا يجتمع ثمان عشرة خلت من رمضان ، فقال - وهو آخذ بيدي - «أفتر الحاجم والمحجوم»⁽¹³⁰⁾ .

- عن ابن عباس «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمع محاما صائما»⁽¹³¹⁾ .

قال الشافعي : «وسماع ابن أوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، ولم يكن يومئذ محرما ، ولم يصحبه محرم قبل حجة الإسلام ، فذكر ابن عباس حجامة النبي عام حجة الإسلام سنة عشر ، وحديث «أفتر الحاجم والمحجوم» في الفتح سنة ثمان قبل حجة الإسلام بستين» .

قال الشافعي : «إذا كانا ثابتين ، ف الحديث ابن عباس ناسخ ، وحديث أفتر الحاجم والمحجوم منسوخ» . قال : « وإن ساد الحديثان معاً مشتبه ، و الحديث ابن عباس أمثلهما إسنادا ، فإن توقّر رجل الحجامة كان أحب إلى احتياطنا ، ولئلا يعرض

(130) سنن أبي داود ، كتاب الصوم ، باب في الصائم يجتمع 2 / 308.

(131) سنن أبي داود كتاب الصوم ، باب الرخصة في ذلك الحديث الثاني في الباب بلفظ «اجتمع وهو صائم حرم » ج 2 / 309.

و سنن ابن ماجة ، كتاب الصوم 18 باب ما جاء في الحجامة للصائم ج 1 / 537 وأنخرج البخاري الحديث في صحبيه بلفظ «اجتمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم» كتاب الطه 11 باب أي ساعة يجتمع ، وبلفظ «اجتمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو حرم» كتاب الطه 12 باب الحجوم في السفر والإحرام .

صومه أن يضعف فيفطر، وإن احتجم فلا تفطره الحجامة إلا أن يحدث ما يفطره مما لم يتحجم فعله فطر».

قال الشافعي : « ومع حديث ابن عباس القياس أن ليس الفطر من شيء يخرج من جسد إلا أن يخرجه الصائم من جوفه متقيا ، وإن الرجل قد يتزل غير متلذذ فلا يبطل صومه ، ويعرق ويتوضأ وينخرج منه الخلاء والريح والبول، ويغتسل فلا يبطل صومه إنما الفطر من إدخال البدن أو التلذذ بالجماع أو التقيع . والذي حفظ عن بعض أصحاب رسول الله والتابعين وعامة المدحبيين أنه لا يفطر أحد بالحجامة » . (132)

أثبت الشافعي النسخ بالتاريخ ، فالمنسوخ حدث به النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح والناسخ حدث به بعده بستين . ودعمه بترجيع إسناد الناسخ وموافقته القياس ، فرغم ثبوت التاريخ ، وهو من أقوى علامات النسخ، فإن الشافعي استند إلى مدعيات أخرى تعتمد في الترجيح ليدعم بها النسخ ، فاستعمل الأسلوبين معا لإثبات أحدهما .

مثال للحازمي

روى الحازمي الحديث الذي يقتضي قتل شارب الحمر في الرابعة مسندًا بأربع طرق متقابلة نكتفي بايراد متن إحداها .

عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من شرب الحمر فاجلدوه ، فإن شرها فاجلدوه ، فإن شرها فاجلدوه ، فإن شرها الرابعة فاقتلوه » . (133)

(132) الشافعي : اختلاف الحديث على هامش الام / 7 - 238 .

(133) سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب إذا تنازع في شرب الحمرج 4 / 164 . وسنن ابن ماجة : كتاب الحدود 17 .

باب من شرب الحمر مراراً ج 2 / 859 .
وسنن الترمذى ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في شرب الحمر .

وروى بعد ذلك خبرين يدلان على نسخه نكتفي بأحدهما لتقاريرها في اللفظ .
عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذويب يرفعه إلى النبي صلّى الله عليه وسلم .
قال : « إن شرب الخمر فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ،
ثم إن شرب فاقتلوه . قال فأتي برجل فجلده ، ثم أتى به الثانية فجلده ، ثم أتى به
الثالثة فجلده ، ثم أتى به الرابعة فجلده ، ووضع القتل فكانت رخصة » . ⁽¹³⁴⁾

وختم الحازمي الاستدلال على النسخ برأي الشافعي .

قال : قال الشافعي : « والقتل منسوخ بهذا الحديث وغيره ، وهذا ما لا اختلاف
فيه عند أحد من أهل العلم علمته » . ⁽¹³⁵⁾

(134) سنن أبي داود كتاب الحدود باب إذا تابع في شرب الخمر ، الحديث الرابع في الباب ج 4 / 164 - 165 .

وسنن الترمذى كتاب الحدود باب ما جاء في شرب الخمر، ونص على الإجماع على نسخ القتل في الرابعة .

(135) الحازمي : الاعتبار في الناسخ والمنسوخ : 368 - 365 .

الفصل الثالث

الحديث المشكّل

الحديث المشكل

تعريفه

المشكل لغة : اسم فاعل من أشكّل الأمر : «التبس». وفي الاصطلاح «الحديث المشكل» هو حديث صحيح أخرج في الكتب المعتبرة المشهورة ولكنه عورض بقاطع من عقل أو حجّ أو علم أو أمر مقرر في الدين ويمكن تخرّجه على وجه التأويل⁽¹³⁶⁾.

ولتوضيح هذا التعريف ينبغي التنبيه إلى أمرين :

- 1) حمل المعارضة على توقعها في الذهن دون حصولها في نفس الأمر لأنها لو ثبتت في نفس الأمر لأبطلت الحديث أو شكت فيه ، أو كان منسوحا .
- 2) التوفيق بين قول المعرف «يمكن تخرّجه على وجه التأويل» ، وقوله «وهو حديث صحيح» فما ثبت صحته فلا يؤثر فيه استعصاء التأويل ، فجائز ألا يعلم تأويله ، والأولى الاكتفاء بشرط الصحة لأن من علماء الحديث من عرف متشابهه بأنه «ما لا سيل إلى معرفة حقيقة المراد منه» ، ومثل له بمحديثين صحيحين.⁽¹³⁷⁾ فالأولى أن يكون للمشكل تعريف يجمع بينه وبين المتشابه على النحو التالي : «الحديث المشكل : هو حديث صحيح بدا معارضًا بدليل مقبول ، وقبل التأويل أو كان مما لا يعلم تأويله».

وللحديث المشكل شرطان :

- أن يكون صحيحا لأن المردود لا يبحث في معناه مشكلا كان أو غير مشكل .
- أن يكون معارضته مقبولا ، فإن طعن في المعارض سلم الحديث من المعارضة .

(136) السماحي : المتيج الحديث في علوم الحديث : 157.

(137) السيوطي : ألفية السيوطي، شرح أحمد محمد شاكر 212.

الفرق بين المشكل والتشابه

هل المشكل هو نفسه التشابه أو بينهما فرق؟ لم نر من أثار هذا السؤال؟ ولا تعرض للمسألة لكن إيراد السيوطي للتشابه عند بحثه مختلف الحديث إثر ما يقع فيه الترجيح ، وتمثيله له بمثال قابل للتأويل إشعار منه بأنه هو المشكل .

وبالنظر في الأحاديث التي بحثها ابن قتيبة في كتابه «تأويل مختلف الحديث» نجد أنها تشمل كل ما فيه اختلاف مع دليل آخر كالقرآن والحديث والإجماع والقياس والعقل والحسن . فقد أورد الكل ضمن المختلف ، وهو تعميم سبق أن لاحظناه أننا لا نقره ، وأننا نفرق بين المختلف والمشكل .

وأقرب منه عمل الطحاوي في كتابه مشكل الآثار فقد أطلق المشكل على كل حديث فيه اختلاف مع دليل آخر ، ونحا ابن فورك نحو التخصيص فركز على بحث الأحاديث المتعلقة بذات الله تعالى وصفاته مثل يد الله، وينيه ، واصبعه ، وعرشه ، ونزوله ، وفرجه ، وضحكه ، ورؤيته ونحوها . فكل أحاديث كتابه ترجع إلى هذه الموضوعات .

وقسم في المقدمة القرآن إلى قسمين : حكم يفهم المراد منه بظاهره . وقسم لا يوقف على معناه إلا بالرد على الحكم وانتزاع وجه تأويله منه .

وقسم الحديث النبوى إلى نفس القسمين . فقال : «فكذلك أخبار الرسول صلى الله عليه وسلم جارية هذا المجرى ومتزلة على هذا الترتيل ، فهنا الكلام البين المستقل في بيانه بذاته ، ومنها المفتقر في بيانه إلى غيره .»⁽¹³⁸⁾

وهذا التقسيم ظاهر في إطلاقه المتشارب على ما سماه في عنوان الكتاب المشكل ، والاصطلاحان يلتقيان في أصل المعنى ، وهو غموضه فيستعمل أحدهما بدل الآخر ، ويمكن اعتبار المشكل أعم من التشابه ، فيشتمل قسمين : الأول الحديث الذي بدا معارضًا بدليل آخر، والثاني الحديث الذي أشكل معناه بسبب لفظه أو موضوعه فأوهم ظاهره لبسا في مفهوم من مفاهيم العقيدة الإسلامية ، وهذا القسم

. (138) ابن فورك : مشكل الحديث : 4

الثاني هو المتشابه ، وعما أن الإسلام كل ، وإشكال أي مفهوم من مفاهيمه يؤثر في بقيتها فإننا إذا أطلقنا المشكّل قصدنا عمومه ليشمل المتشابه .

أسباب الإشكال

أشرنا في التعريف إلى هذه الأسباب ، ويمكن تقسيمها إلى قسمين : أسباب ناشئة عن إشكال معنى الحديث واستصعب العقل البشري فهمه لتعلق موضوعه بعنصر من عناصر العقيدة كذات الله تعالى وصفاته والقضاء والقدر واليوم الآخر والنبوة .

والقسم الثاني ما نتج بالإشكال فيه عن توهם معارضته بالنص المحكم أو العقل أو العلم أو الحس .

قال التهامي نقرة : «في القرآن آيات وفي السنة أحاديث يشتبه فهمها على العقول، وذلك إما لعلاقتها بعالم الغيب الذي يخرج إدراكه كنه عن قدرة عقولنا . وإنما لاستبعاده في العادة .

وإما لتهكم معارضتها للعقل أو العلم .

وإنما لتهكم وجود اختلاف أو تعارض بينها وبين الآيات المحمّات أو السنن
الصحيحة » ، (139)

درجة الحديث المشكّل

إن المعتبر من الحديث المشكّل هو المقبول بنوعيه : الصحيح والحسن « ومنه ماله ما يعاثله في القرآن ، فيعتبر ذلك بالإضافة إلى صحة متنه وسنته مرجحا آخر لوجوب قبوله وامتناع رده » . (140) .
ومنه ما ليس له نظير في القرآن . (141)

(139) التهامي نقرة : الاتجاهات السنّية والمعتزليّة في تأویل القرآن : 189 – 190 .

(140) المرجع نفسه . 174 .

(141) التهامي نقرة : الاتجاهات السنّية المعزلة في تأویل القرآن : 184 .

وهذا النوع يحتاج إلى النقد أكثر من الأول فما ثبت منه قبل ، وما لم يصح ردّ
وقد نبه ابن قتيبة إلى وضع الزنادقة أحاديث مشكلة .⁽¹⁴²⁾

« وجود المتشابه في السنة لا ينافي أسمى مقاصدها وغاياتها وهو البيان أول
وظائف السنة لأن هذا التشابه كثيراً ما يكون متأناً من موضوع الحديث لعجز العقول
عن إدراكه تمام الإدراك ، وقصور اللغة أحياناً عن تصوير حقيقته وأبعاده » .⁽¹⁴³⁾
يضاف إلى ذلك أن المشكّل جمّعَ وعُولجَ ودفعَ الإشكالَ عن كثيরه .

رفع الإشكال عن الحديث

يرفع الإشكال عن الحديث بالتأويل ، وينبغي أن يكون المؤول أهلاً له يستطيع
استخراج المعنى الذي باستخدام الوسائل المساعدة على ذلك ويفيد ما توصل إليه
بأدلة مسلمة من جمهور علماء المسلمين . وأن يكون نزهتها في تعامله مع الحديث
متجرداً عن المؤثرات التي تميل به إلى تأييد فكرة سابقة عنده .

وقام بعض علماء الحديث بتأويلات نزهة حاولوا فيها الغوص عن المعنى المراد
من الحديث واستنتاجه فعملوا جدهم في دفع الإشكال وتقريب المعنى من
العقل ، وقصور بعضهم في تحقيق هذا المطلب ليس تقصيراً منهم بل هو الأمر
الممكن الذي استطاعوه .

أمثلة من تأويل مشكل الحديث

نعرض فيما يلي أمثلة من تأويل مشكل الحديث نمثل بالأول لما قيل فيه يناقض
الواقع ، والثاني لما أدعى فيه مناقضة العلم ، والثالث لما عارض العقل في زعم من لم
يتأنّ له ، والرابع والخامس لما أوهم ظاهره تشبيه الله بمحلوقاته ، فنكشف بذلك عن
جهود المحدثين منذ القرن الثالث الهجري إلى زماننا في نقد معنى الحديث بالكشف
عن الوجه الذي يحمل عليه لدفع ما بدا فيه من إشكال التبس على البعض فخالفوه

(142) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 279.

(143) التهامي نقرة : الاتجاهات السنّية والمعتزية في تأويل القرآن : 178 .

تناقضًا مع الواقع أو العقل أو العلم أو ما تقرر في الدين من تنزيهه الله تعالى عن شبهه بخلوقاته وغيرها من المعلومات الثابتة.

حديث ينافسه الواقع

روى ابن قتيبة الحديث الآتي وبين وجه الطعن فيه ، وهو مخالفة الواقع المعاش لأنّه يقتضي - في نظر المعارض - موت كل الناس في آخر القرن الهجري الأول ، بينما هم ظلوا موجودين بعد ذلك .

قال : قالوا : رويم عن أبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وذكر سنة مائة أنه لا يبقى على ظهرها يومئذ نفس منفوسه ». (144)

قالوا : « وهذا باطل ، بين للعيان ، ونحن طاعنون في سني ثلاثة ، والناس أكثر مما كانوا ».

وأجاب ابن قتيبة على ذلك بإثباتات ذلك أسقطها الرواية من متن الحديث فغيرت معناه . قال : « إن هذا حديث قد أسقط الرواية منه حرفا إما لأنهم نسوه أو لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخفاه ، فلم يسمعوا ، ونراه - بل لا شك - أنه قال : « لا يبقى على الأرض منكم نفس منفوسه - يعني من حضره في ذلك المجلس ، أو يعني الصحابة - فأسقط الراوي « منكم » .

(144) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث: 99 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب العلم 41 باب المسمر في العلم . وفي كتاب مواقيت الصلاة 20 باب ذكر العشاء والعتمة ومن رأه واسعا بالفظ « أرأيتم ليتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى من هو على ظهر الأرض أحد ». وخرجه مسلم ، في الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث 217 ج 4 / 1965 - 1966 عن عبد الله بن عمر بالفظ « ... أرأيتم ليتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى من على ظهر الأرض أحد ». قال ابن عمر : فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض أحد . يريد بذلك : ينخرم ذلك القرن .

ثم استدل على ذلك بأثر عن عبد الله بن مسعود سقطت فيه الكلمة . وبتصحيح
علي بن أبي طالب للحديث المعارض عليه هنا .⁽¹⁴⁵⁾
وبنفس الطريقة قوم الطحاوي هذا الحديث .⁽¹⁴⁶⁾

وفي رواية مسلم التي أثبناها في المامش ذكر ابن عمر أن الكلمة الساقطة هي
لفظ «اليوم» فلعل ابن قتيبة والطحاوي اعتمدَا على رواية أخرى .

وهذا الحديث من معجزاته صلى الله عليه وسلم ، وعليه تحمل الأحاديث
المطلقة التي لم ترد فيها كلمة «اليوم» فقد قاله قبل موته بشهر ، وكان آخر الصحابة
موتاً عامر بن وائله مات سنة مائة وعشرة ، فتحقق ما أخبر به صلى الله عليه
وسلم .⁽¹⁴⁷⁾

ويثبت الصواب في هذا الحديث ظهر فشل الذين حاولوا أن ينقولوه من معجزة
إلى شبهة ، بعضهم عن جهل ، وبعضهم عن خبث .

حديث ينافق العلم

ادعى جماعة من المقدمين وبعض المتأخرین مناقضة حديث الذباب للعلم
ووافت إجابات كثيرة على هذا الادعاء ، وكثير الكلام على هذا الحديث .
وتردنا في التمثيل به لكتلة ما مثل به لكن تجدد الاعتراض عليه دفعنا إلى
إثباته ، ورأينا أن نبدأ بتأويله عند ابن قتيبة ثم ننتقل إلى المعاصرين لثبت رأي
الطب المعاصر في تأكيد صحته بثبات محتواه علمياً .

تأويل ابن قتيبة⁽¹⁴⁸⁾

اعتبره مما يكذبه النظر في رأي المعارض عليه ، ورواه كعادته بدون إسناد ثم
أثبت الاعتراض عليه ورده .

(145) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث: 99 - 100 .

(146) الطحاوي ، مشكل الآثار / 1 : 161 .

(147) سيد أحمد رمضان المسير : السنة المطهرة 28 - 29 .

(148) ابن قتيبة تأويل مختلف الحديث 228 - 232 .

قال : قالوا حديث يكذبه النظر .

قالوا : روitem أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه ، (١٤٩) فإن في أحد جناحيه سما ، وفي الآخر شفاء ، وأنه يقدم السم ويؤخر الشفاء» . (١٥٠)

قالوا كيف يكون في شيء واحد سم وشفاء؟ وكيف يعلم إذا وقع الذباب بموضع السم فيقدمه؟ وبموضع الشفاء فيؤخره؟ .

قال ابن قتيبة : إن هذا الحديث صحيح وقد روي بغير هذه الألفاظ ثم وصف بالتعطيل وتكذيب النبي صلّى الله عليه وسلم من يحمل أمر الدين على المشاهدة ولا يجتهد في فهم معاني نصوصه ، واعتمد في دفع الاعتراض على الطب فعرض آراء الأطباء في المداواة بلحم الحية من سماها ومن لدغ العقارب وعض الكلاب الكلبة ، والمداواة من لسع العقرب بوضع العقرب بعد شق بطنه على اللسعة ، وبتنقية البصر بالاكتحال بالذباب المسحوق ، وتسكينه وجع لسعة العقرب ، وإلحاقه الضرر بمن عضه الكلب مما يدل على أن فيه شفاء وسما ، واستدل على فهم البهائم والمحشرات بادخار النملة الطعام ونشره ومنعه من النبات . وضرب عدة أمثلة من هذا النوع ،

(١٤٩) امقلوه : أغمسوه .

(١٥٠) خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الطب 58 باب إذا وقع الذباب في الإناء ، ولفظه عن أبي هريرة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمسسه كله ، ثم ليطرحوه فإن في إحدى جناحيه داء وفي الآخر شفاء» وخرجه في كتاب بده الحقن 17 باب إذا وقع الذباب في شراب فليمسسه ... بنفس اللفظ مع حذف كلمة «كله» واستبدال يطرحوه بـ «فلينمسسه» .

وخرجه أبو داود في السنن ، كتاب الأطعمة باب الذباب يقع في الطعام 3/365 ايلفظ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء ، وإنه يتبقي بجناحه الذي فيه الداء فلينمسسه كله» . وخرجه النسائي في سنته كتاب الفرع والعبرة ، باب الذباب يقع في الإناء 7/178 عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليمسله» ، وخرج ابن ماجة في سنته كتاب الطب 31 باب يقع الذباب في الإناء 2/1159 عن أبي سعيد الخدري مع تقديم وتأخير وعن أبي هريرة بلفظ قريب من الروايات التي أثبناها ، وخرجه الدارمي في سنته 12، وأحمد بن حنبل في المسند 2: 229 ومواضع أخرى .

وذكر خصائص بعض الأحجار في المداواة ليبين أن في الذباب شفاء وسما، وأنه يعرف ذلك⁽¹⁵¹⁾

وما أخبر به من خصائص الحيوانات منه المشاهد بالعيان المسلم به ، ومنه ما يحتمل الصحة والبطلان . أما طريقة تأويله لهذا الحديث فمحكمة اعتمدت المراحل التالية :

- تأكيد صحة الحديث دون بيانه لذلك سوى إيراده رواية ثانية له .
- تنييه إلى وجوب فهم أبعاد النصوص الشرعية وعدم الوقوف على ظاهرها وعدم الاعتراض على ما لم يفهم منها .
- اعتماده على الطب في عرض معلومات تدعم مضمون الحديث ، ومنها المشاهد المسلم ، ومنها ما يحتاج إلى إثبات ، وسواء صحت كلها أو بعضها فإنها من حيث النتيجة من أقوى الأدلة في دفع الاعتراض سينا إذا قصرنا بعضها على زمن ابن قتيبة .

اعتراض المعاصرین على حديث الذباب

رغم صحة هذا الحديث ما زال البعض يعارضه مدعيا الاستناد إلى الطب . والاعتراض هو نفسه الاعتراض القديم كيف يكون في الذباب سم وشفاء؟ وكيف يستعمل الطعام الذي وقع فيه الذباب وهو حامل للجرائم؟ والنفس البشرية تشمئز من ذلك؟

هذا نوع من الاعتراض وقع الرد عليه في عدة كتب⁽¹⁵²⁾ اعتمادا على الطب ، ورأينا أن ثبت هنا بعض التصرف والاختصار تحليلا الدكتور الجراح أمين رضا أستاذ جراحة العظام والتقويم بجامعة الاسكندرية في الرد على زميل له رفض حديث

(151) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 230 - 232 .

(152) السماحي ، النتيجة الحديث في رواية الحديث 156 - 157 . الحسيني ، الإمام البخاري محدثا وفقها 245 - 248 . التهامي نقرة : الاتجاهات السنوية والمعترضة في القرآن : 188 - 189 .

الذباب استنادا - في نظر الرافض - إلى التحليل العلمي لضمون الحديث ، وهذا (153)

الرد بلفظ صاحبه مع حذف ما أمكن حذفه منه ، مما لم يؤثر في بقية النص .

قال : « ليس من حقه أن يرفض هذا الحديث أو أي حديث نبوي آخر مجرد عدم موافقته للعلم الحالي ، فالعلم يتطور ويتغير ويتقلب ، كذلك فن النظريات العلمية ما تتصف شيئاً اليوم بأنه صحيح ، ثم تصفه بعد زمن قريب أو بعيد بأنه خطأ .

ليس من حقه رفض هذا الحديث أو أي حديث آخر لأنه (اصطدام بعقله اصطداماً على حد تعبيره) ، فالعيب الذي سبب هذا الاصطدام ليس من الحديث بل من العقل .

- ليس صحيحاً أنه لم يرد في الطب شيء على علاج الأمراض بالذباب فعندى من المراجع القديمة ما يصف وصفات طيبة لأمراض مختلفة باستعمال الذباب .

أما في العصر الحديث فجميع الجراحين الذين عاشوا السنوات العشر التي سبقت اكتشاف مركبات السلفا - أي السنوات العشر الثالثة من القرن الحالي - رأوا بأعينهم علاج الكسور المضاعفة والقرحات المزمنة بالذباب ، وكان الذباب يرى لذلك خصوصيات ، وكان هذا العلاج مبنياً على اكتشاف فيروس البكتériوفاج القاتل للجراثيم على أساس أن الذباب يحمل في آن واحد الجراثيم التي تسبب المرض ، وكذلك البكتériوفاج الذي يهاجم هذه الجراثيم ، وكلمة ، (بكتériوفاج) هذه معناها (آكلة الجراثيم) . وجدير بالذكر أن توقف الأبحاث عن علاج القرحات بالذباب لم يكن سببه فشل هذه الطريقة العلاجية ، وإنما كان ذلك بسبب اكتشاف مركبات السلفا التي جذبت أنظار العلماء جديداً .

- في هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود سم في الذباب ، وهذا شيء لم يكتشفه العلم الحديث بصفة قاطعة إلا في القرنين الآخرين ، وقبل ذلك كان يمكن للعلماء أن

(153) أمين رضا : مناقشة هادئة في حديث الذباب .

مجلة التوحيد العدد الخامس القاهرة جادى الأولى 1397 هـ

يكذبوا الحديث النبوى لعدم ثبوت وجود شيء ضار على الذباب . ثم بعد اكتشاف الجراثيم يعودون فيصححون الحديث .

– إن كان ما تأخذه على الذباب هو الجراثيم التي يحملها فيجب مراعاة ما نعلمه عن ذلك :

أ – ليس صحيحاً أن جميع الجراثيم التي يحملها الذباب جراثيم ضارة أو تسبب أمراضاً .

ب – ليس صحيحاً أن عدد الجراثيم التي تحملها الذبابة كاف لإحداث مرض فيمن يتناول هذه الجراثيم .

ج – ليس صحيحاً أن عزل جسم الإنسان عزلاً تماماً عن الجراثيم الضارة ممكن ، إن كان مكاناً فهذا أكبر ضرر له ، لأن جسم الإنسان إذا تناول كميات متكررة من الجراثيم الضارة تكونت عنده مناعة ضد هذه الجراثيم تدريجياً .

في هذا الحديث إعلام بالغيب عن وجود شيء على الذباب يضاد السموم التي تحملها ، والعلم الحديث يعلمنا أن الأحياء الدقيقة من بكتيريا وفيروسات وفطريات تشن الواحدة منها على الأخرى حرباً لا هوادة فيها ، فالواحدة منها تقتل الأخرى بأفراز مواد سامة ، ومن هذه المواد السامة بعض الأنواع التي يمكن استعمالها في العلاج وهي ما نسميه (المضادات الحيوية) مثل البنيسيلين والكلوروميسين وغيرهما .

إن ما لا يعلمه ، وما لم يكتشفه المتخصصون في علم الجراثيم حتى الآن لا يمكن التكهن به ، ولكن يمكن أن يكون فيه الكثير مما يوضح الأمور توضيحاً أكمل . ولذلك يجب علينا أن نترى قليلاً قبل أن نقطع بعدم صحة هذا الحديث بغير سند من علم الحديث ، ولا سند من العلم الحديث .

هذا الحديث النبوى لم يدع أحداً إلى صيد الذباب ووضعه عنوة في الإناء ولم يشجع على ترك الآنية مكسوفة ، ولم يشجع على الإهمال في نظافة الشوارع والبيوت ، وفي حماية المنازل من دخول الذباب إليها .

إن من يقع الذباب في إناءه ، ويشمئز من ذلك ، ولا يمكنه تناول ما فيه فإن الله لا يكلف نفسا إلا وسعها .

هذا الحديث النبوى لا يمنع أحداً من الأطباء والقائمين على صحة الشعب من التصدي للذباب في مواطنه ومحاربته وإعدامه وإبادته ، ولا يمكن أن يتadar إلى ذهن أحد علماء الدين أن هذا الحديث يدعو الناس إلى إقامة مزارع أو مفارخ للذباب . أو أنه يدعو إلى التهاون في محاربته ، ومن صنع ذلك أو اعتقد فيه فقد وقع في خطأ كبير» .⁽¹⁵⁴⁾

معارضة العقل

أولَ ابن قتيبة عدة أحاديث يبطلها العقل في نظر بعض المعارضين ومنها حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبّر ، فإذا عبرت وقعت ».⁽¹⁵⁵⁾

وأورد نص الاعتراض قالوا : كيف تكون الرؤيا على رجل طائر؟ وكيف تتأخر عما تبشر به أو تنذر منه بتأخر العبارة لها ، وتقع إذا عبرت؟ وهذا يدل على أنها إن لم تعبّر لم تقع .⁽¹⁵⁶⁾ وأجاب عليه بمجيء الحديث على الأسلوب العربي . وضرب لذلك أمثلة من الاستعمالات العربية واستشهد بالشعر . وقال : « إن هذا الكلام خرج مخرج كلام العرب ، وهم يقولون للشيء : إذا لم يستقر » هو على رجل طائر وبين مخالب طائر » « وعلى قرن ظبي » .
يريدون : أنه لا يطمئن ولا يقف » .

ويبين أن الرؤيا ما لم تعبّر فهي تجول في الهواء ، وأن تعييرها يكون من العالم بها المصيب الموقف .⁽¹⁵⁶⁾ وحمل قوله تعالى « إن كنتم للرؤيا تعبرون »⁽¹⁵⁷⁾ على العلم

(154) أمين رضا : مناقشة هادئة في حديث الذباب .

مجلة التوحيد ، العدد الخامس ، القاهرة جادى الأولى 1397 هـ

(155) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 347 ، والحديث في سنن أبي داود ، كتاب الأدب 88 باب ما جاء في الرؤيا ج 4 ص 305 وفيه عنده زيادة نصها قال : وأحسبه قال : ولا يقصها إلا على وادٌ أو ذي رأي ، وسن ابن ماجة كتاب تعيير الرؤيا ، باب الرؤيا إذا عبرت وثبتت ج 2 ص 1288 .

(156) ابن قتيبة ، تأويل مختلف الحديث : 347 .

(157) سورة يوسف آية 43 .

بالرؤيا وقسمها أقساماً على أن الصحيحه منها ما كانت عن طريق ملك الرؤيا ، واستشهاد بالحديث المتضمن أقسامها ، وهو قوله عليه الصلاة والسلام « الرؤيا ثلاثة ، رؤيا بشري من الله تعالى ، ورؤيا تخزين من الشياطين ، ورؤيا يحدث بها الإنسان نفسه فيراها في النوم »⁽¹⁵⁸⁾ ونقل خبراً عن ابن سيرين مفاده أنه كان لا يعبر كل رؤيا تعرض له بل يتنى منها فلا يعبر إلا القليل ، والرؤيا الصحيحة في نظره هي التي تجول حتى يعبرها العالم فإذا عبرها وقعت .⁽¹⁵⁹⁾

وبالإضافة إلى موافقة هذا الحديث النبوى للأسلوب العربى ، وهو الدليل الذى اعتمدته ابن قتيبة فى التأويل فإن الحديث أشار إلى ظاهرة نفسية يعيشها الناس ، وهى انشغالهم بأمر الرؤيا وشعورهم بالقلق فى انتظار تعبيرها فلا يرتحون إلا عند تبشيرهم من المعبربخير ، لذلك أكد ابن قتيبة على أن يكون التعبير من العالم المصيب ليكون تعبيره اطمئناناً لصاحب الرؤيا وعبر الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك بوقوعها .

حديث ثان يخالف العقل

ومما اعتبر مخالف للعقل عند بعض المعارضين لإيمانه وصف الله تعالى بما لا يليق به قوله صلى الله عليه وسلم : « أكلفوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا »⁽¹⁶⁰⁾ وأوله ابن قتيبة والطحاوى وابن فورك .

قال ابن قتيبة : قالوا حديث يكذبه النظر ، وأورد نص الاعتراض وهو قوله : « جعلتم الله تعالى ميل إذا ملوا . والله تعالى لا يمل على كل حال ، ولا يكل »⁽¹⁶¹⁾ وأوجاب عليه بتوضيح مفهوم الملل استناداً إلى الاستعمال العربى نثراً وشعرًا . قال :

(158) سنن ابن ماجة ، كتاب تعبير الرؤيا 3 باب الرؤيا ثلاث ج 2/ 285 بلفظ قريب من هذا .

(159) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 349 .

(160) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين ، حديث 215 ج 1 / 540 - 541 . بهذا المعنى مع تغيير في اللفظ ، وخرجه ابن ماجة في السنن ، كتاب الزهد 28 باب المداومة على العمل ج 2 / 416 بلفظ قريب من هذا .

(161) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث: 349 .

«إن التأويل لو كان على ما ذهبوا إليه كان عظيماً من الخطأ فاحشاً، ولكنه أراد فإن الله سبحانه لا يمل إذا ملتم. ومثال هذا قوله «هذا الفرس لا يفتر حتى تفتر الخيل» لا تزيد بذلك أنه يفتر إذا فترت، ولو كان هذا هو المراد ما كان له فضل عليها، لأنه يفتر معها، فأية فضيلة له؟ وإنما تزيد أنه لا يفتر إذا فترت».

وكذلك تقول في الرجل البليع في كلامه والمكثار الغزير «فلان لا ينقطع حتى ينقطع خصومه. تزيد أنه لا ينقطع إذا انقطعوا» ولو أردت أنه ينقطع إذا انقطعوا لم يكن له في هذا القول فضل على غيره، ولا وجبت له به مدحه». ⁽¹⁶²⁾ واستدل على بيانه بالشعر.

الحديث نفسه عند الطحاوي

عنون له بقوله «بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله «إن الله لا يمل حتى تملوا».

ورواه بسنده عن عائشة مرفوعاً «أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها، وعندها إمرأة فقال من هذه؟ قالت فلانة لا تناه (فذكرت من صلاتها فقال: «عليكم مانطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا ، وكان أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه». ⁽¹⁶³⁾

ورواه من طريقين آخرين إلى السيدة عائشة مرفوعاً ، ثم أورد الاعتراض وأجاب عليه .

ـ الاعتراض :

قال قائل : «وكيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيه إضافة الملل إلى الله تعالى في حال ما ، وذلك متنفس عن الله وليس من صفاته .»؟

ـ الإجابة :

. 350) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث :

. 273) الطحاوي : مشكل الآثار: 1/

أجب بطريقة مشابهة تماماً لطريقة ابن قتيبة في التحليل والمستند إلا أنه لم يستشهد بالشعر .

وأنهـ التأوـيل بقولهـ قالـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ «ـ لاـ يـلـ اللهـ حـتـىـ تـعـلـواـ »ـ أـيـ إـنـكـمـ قـدـ تـعـلـونـ فـتـنـقـطـعـونـ وـالـلـهـ بـعـدـ مـلـكـمـ وـانـقـطـاعـكـمـ عـلـىـ الـحـالـ الـيـ كـانـ عـلـيـهـ قـبـلـ ذـلـكـ مـنـ اـنـفـاءـ الـمـلـلـ وـالـانـقـطـاعـ ». ⁽¹⁶⁴⁾

الحاديـثـ نـفـسـهـ عـنـ ابنـ فـورـكـ ⁽¹⁶⁵⁾

رواـهـ بـغـيرـ إـسـنـادـ مـثـلـ مـاـ عـنـدـ ابنـ قـتـيبةـ ،ـ وـأـورـدـ عـلـيـهـ اـعـتـرـاضـاـ كـلـامـيـاـ مـفـادـهـ أـنـ هـذـاـ الحـدـيـثـ يـقـضـيـ حلـولـ الـحـوـادـثـ فـيـ اللـهـ تـعـالـىـ ،ـ وـهـوـ مـسـتـحـيلـ فـيـ وـصـفـهـ ،ـ قـالـ:ـ «ـ اـعـلـمـ أـنـ وـصـفـ اللـهـ تـعـالـىـ بـالـمـلـلـةـ عـلـىـ مـعـنـىـ السـاـمـةـ وـالـاستـقـالـ لـلـشـيـءـ عـلـىـ مـعـنـىـ نـفـورـ نـفـسـهـ عـنـهـ حـمـالـ لـأـنـ ذـلـكـ يـقـضـيـ تـغـيـرـهـ وـحـلـولـ الـحـوـادـثـ فـيـهـ وـذـلـكـ غـيرـ جـائزـ فـيـ وـصـفـهـ ».ـ ثـمـ فـسـرـ الـمـلـلـ بـتـفـسـيرـيـنـ أـحـدـهـماـ:ـ أـنـ اللـهـ سـبـحـانـهـ لـاـ يـغـضـبـ عـلـيـكـمـ .ـ وـلـاـ يـقـطـعـ عـنـكـمـ ثـوابـهـ حـتـىـ تـرـكـواـ الـعـلـمـ ،ـ وـتـرـهـلـوـاـ فـيـ سـؤـالـهـ وـالـرـغـبـةـ إـلـيـهـ فـسـمـيـ الـفـعـلـانـ مـلـلاـ تـشـيـيـهاـ بـالـمـلـلـ ،ـ وـلـيـساـ بـعـلـلـ عـلـىـ الـحـقـيـقـةـ ⁽¹⁶⁶⁾ـ وـثـانـيـهـاـ نـفـسـهـ مـاـ جـاءـ عـنـدـ ابنـ قـتـيبةـ ،ـ وـخـتـمـ تـأـوـيلـهـ بـقـولـهـ:ـ فـعـلـيـهـ دـيـكـونـ الـخـبـرـ «ـ إـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ يـوـصـفـ بـالـمـلـلـ عـلـىـ الـحـقـيـقـةـ وـلـاـ تـرـكـواـ هـمـ طـاعـتـهـ وـقـصـرـواـ فـيـهـ ». ⁽¹⁶⁶⁾

أـورـدـنـاـ تـأـوـيلـ هـذـاـ الحـدـيـثـ عـنـ ثـلـاثـةـ مـنـ الـخـتـصـيـنـ فـيـ التـأـوـيلـ ،ـ فـلـاحـظـنـاـ اـتـفـاقـ أـسـلـوـبـهـمـ فـيـ التـحـلـيلـ وـالـتـدـلـيلـ باـسـتـشـاءـ مـاـ اـنـفـرـدـ بـهـ ابنـ فـورـكـ مـنـ التـنـصـيـصـ عـلـىـ الـجـانـبـ الـكـلـامـيـ لـلـحـدـيـثـ ،ـ وـمـاـ اـمـتـازـ بـهـ الطـحاـوـيـ مـنـ روـايـتـهـ لـلـحـدـيـثـ بـصـورـةـ أـشـمـلـ مـنـ طـرـقـ مـتـعـدـدـةـ ،ـ وـقـدـ أـثـبـتـنـاـ مـاـ تـشـابـهـ مـنـ تـحـالـيـلـهـمـ ،ـ وـحـذـفـنـاـ مـاـ نـقـلـهـ أـحـدـهـمـ عـنـ الـآـخـرـ ،ـ وـكـانـ مـكـنـاـ أـنـ نـثـبـتـ تـأـوـيلـ الـأـوـلـ مـنـهـمـ ،ـ وـنـكـتـيـ بـهـ عـمـنـ بـعـدـهـ ،ـ وـلـكـنـاـ فـضـلـنـاـ إـثـبـاتـ مـاـ نـقـلـنـاهـ لـتـوـكـدـ بـهـ عـلـىـ أـمـرـيـنـ :ـ الـأـوـلـ تـأـكـيدـهـ عـلـىـ ضـرـورةـ مـعـالـجـةـ الـأـحـادـيـثـ الـمـشـكـلـةـ ،ـ وـالـثـانـيـ تـأـوـيلـهـمـ الـمـشـابـهـ دـلـلـ عـلـىـ تـقـارـبـ طـرـيـقـةـ التـأـوـيلـ

(164) الطـحاـوـيـ :ـ مشـكـلـ الـآـثارـ /ـ 1ـ /ـ 273ـ ،ـ 274ـ .

(165) ابنـ فـورـكـ :ـ مشـكـلـ الـحـدـيـثـ :ـ 122ـ .

(166) المرـجـعـ نـفـسـهـ :ـ 123ـ .

عندهم وعند غيرهم والهم دفع الإشكال وكشف المعنى الحقي وإن اتحدت الطريقة .

حديث ثان

من أمثلة المتشابه الموهم للتشبيه حديث يصف الله تعالى بالنزول إلى السماء الدنيا . وقد أورده ابن قتيبة ، ثم ابن فورك فنورد تأويلاً لها ونخت به التمثيل لتشابه طريقة التأويل في الأحاديث عند المؤولين .

جعله ابن قتيبة تحت عنوان « قالوا حديث في التشبيه يدفعه القرآن والإجماع » (١٦٧) .

ورواه بدون إسناد ، وبزيادة على اللفظ المخرج في الصحيح .

قال : قالوا رويتم « إن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا في الثالث الأخير من الليل ، فيقول هل من داع فأستجيب له . أو مستغفر فأغفر له ؟ .

(١٦٨) وينزل عشيّة عرفة إلى أهل عرفة ، وينزل في ليلة النصف من شعبان « وأورد الاعتراض ، وهو الإجماع على أن الله تعالى بكل مكان ولا يشغله شأن عن شأن واكتفى بهذا ، والأولى تكنته ببيان اقتضاء الحديث تنقل الله تعالى في زمن معلوم إلى مكان معلوم ، وهو ما يتناهى مع تنزيله تعالى عن المكان والزمان ، وعن اتصافه بكل حادث . ودفع الاعتراض مبيناً أن المراد من وجود الله تعالى بكل مكان علمه بما في كل الأماكن ، وليس حلوله بها ، على أنه انتقل من وصف الله تعالى

(١٦٧) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث : 270 .

(١٦٨) المرجع نفسه 270 ، والحديث خرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التجدد 14 باب الدعاء والصلوة من آخر الليل ، ولفظه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير يقول « من يدعوني فأستجيب له ، من يسألني فأعطيه ، من يستغفرني فأغفر له » .

وخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين حديث 168 - 170 ج 521/1 522 ولفظه قريب من لفظ البخاري . ومالك : الموطأ كتاب القرآن باب ما جاء في الدعاء حديث 30 ج 1/214 .

بالعلو إلى وجوده في السماء ، واعتبر ذلك من مقتضيات الفطرة ، وأيده بشواهد من القرآن وغيره وجّهها الوجهة التي أرادها .

ولئن كانت غايتنا البحث عن دفع الإشكال عن الحديث ، وليس تصويب آرائه الكلامية فإننا نشير إلى أنه لم يوق في هذه المسألة ، وخالف فيها جمهور المسلمين ، وكان بإمكانه أن لا يثيرها ، ويركز على ما ألف الكتاب لأجله .

وانقل بعد ذلك إلى تفسير المراد من نزول الله تعالى فين أن التزول بالنسبة للمخلوقات يكون بمعنىين :

أحد هما الانتقال من مكان إلى مكان كالنزول من الجبل إلى الحضيض ومن السطح إلى الدار .

والمعنى الآخر : الإقبال على الشيء بالإرادة والنية .⁽¹⁶⁹⁾

وضرب أمثلة للنزول بالمعنى الثاني ، وحمل قوله تعالى : (إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون)⁽¹⁷⁰⁾ على أن الله تعالى مع المتقين بالنصرة والتوفيق والحياطة لا بالحلول . واستشهد بنقول في هذا المعنى ، ومقصده من ذلك أن نزول الله تعالى معنوي وليس ماديا .⁽¹⁷¹⁾

تأويل ابن فورك للحديث نفسه⁽¹⁷²⁾

عنون له بقوله : ذكر خبر آخر مما يقتضي التأويل ويوبه ظاهر التشبيه⁽¹⁷²⁾ وقدم له بمقدمة نص فيها على كثرة رواته وثقهم وعلى درجته فاعتبره كالمجمع على صحته عند أهل النقل ، ولاحظ أنه روى بألفاظ متغيرة في أخبار متفرقة تؤول إلى معنى واحد . ورواه بدون إسناد . قال : وهو ما روی عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن الله تعالى يتزل إلى السماء الدنيا » ، وفي بعض الأخبار « في

(169) ابن قتيبة : تأويل اختلاف الحديث 274 .

(170) سورة التحل آية 128 .

(171) ابن قتيبة : تأويل مختلف الحديث 270 - 276 .

(172) ابن فورك : مشكل الحديث 75 - 81 .

كل ليلة » ، وفي بعضها « في ليلة النصف من شعبان » فيقول : هل من مستغفر فأغفر له؟ وهل من سائل فأعطيه ». الخبر. ⁽¹⁷³⁾

قبل الشروع في التأويل نبه إلى أن صفات الله تعالى توقيفية من الكتاب والسنة وعن اتفاق الأمة ، ولا مجال فيها للقياس : واكتفى بهذا التنبية إلى هذه المسألة المشكلة التي وردت في الأخبار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوهم التشبيه ، وجحدها أهل البدع لتوهّمهم أن ذلك مما لا يمكن أن يحمل على تأويل صحيح من غير أن يكون فيه تشبيه أو تحديد أو تكيف ، ووصف للرب عزّ وجلّ بما لا يليق . ⁽¹⁷⁴⁾

ونبه إلى ندرة ورود هذه الألفاظ في الحديث دون القرآن وأن أهل البدع - كما ساهم - يقبلون ما جاء في القرآن ويردون ما جاء في السنة ، لأنهم يحدّونها . واستشهد بآيات من القرآن متضمنة وصف الله تعالى بما يشبه ما جاء في الحديث وأرجع الوصف الذي تضمنه الحديث إلى نفس معنى الآيات بالنسبة للمخلوقات ولاحظ استحالة إضافته إلى الله تعالى ، فيكون معنى ما يضاف إليه من الإثبات على حسب ما يليق بوصفه إذا ورد في القرآن ، وكذلك إضافة التزول إليه في الخبر الصحيح يحمل على نحو ما حمل عليه معنى المجيء في القرآن .

وعلى هذا الأساس ينزل معنى التزول على الوجه الذي يليق به تعالى ، وعلى المعنى المقبول في اللسان .

« وإذا كان كذلك تأملنا معنى ما ورد في هذا الخبر من لفظ التزول ، ونزلناه على الوجه الذي يليق بوصفه ، وعلى المعنى الذي لا ينكر استعمال مثله في اللسان في مثل معناه ». ⁽¹⁷⁵⁾

وأورد بعد ذلك معاني التزول في اللغة ، وما ذكره منها : الانتقال ، والاعلام

(173) خرجناه قبل قليل ص 428.

(174) ابن فورك ، مشكل الحديث : 76.

(175) ابن فورك ، مشكل الحديث 77 .

والقول ، والإقبال على الشيء ، ونزول الحكم ، واستشهاد على بعضها بالقرآن وعلى بعضها بالاستعمال العربي .

ثم بين معاني التزول في القرآن فذكر منها الخلق ، والإعلام ، والإفهام ، وانتقل بعدها إلى بيان معناه في الحديث فحمله على إقبال الله تعالى على أهل الأرض برحمته أو نزول ملائكته ، واستدل على المعنى الثاني برواية الحديث بصيغة « ينزل » بضم الياء وكسر ما قبل الآخر .

ونقل عن الأوزاعي تفسيره نزول الله بفعله ، وعن مالك تفسيره بأمره .

طريقة ابن فورك في تأويله الحديث

يستخدم ابن فورك في تأويله مشكل الحديث .

- علم الكلام ويركز عليه كثيراً تبعاً لموضوعات الأحاديث .

- الإشارة بالآيات القرآنية .

- الاستشهاد بالاستعمال العربي .

ويهدف إلى استنباط المعنى الدقيق للحديث ليدفع ما أوهمه ظاهره من تشبيه دون تعسف .

وامتاز على ابن قتيبة بإحكام طريقة التأويل والتقييد بالموضوع والدرج في استنباط المعنى المقصود .

وحقق بذلك مقصداً ساماً له جانباً : جانب عملي هو دفع الإشتباه عن معاني حملة من أحاديث العقيدة الإسلامية ، وجانب منهجي هو نقد الأحاديث نقداً داخلياً اقتصر فيه على معالجة المتن دون السند إلا نادراً .

الباب السادس

منهج المحدثين في نقد متن الحديث

الفصل الأول

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

الفصل الثاني

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

الفصل الأول

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث

إن المتبع لتاريخ السنة النبوية المطهرة يلاحظ أنه وجهت إليها شبه متنوعة من مصادر متعددة في القرون المجرية الثلاثة الأولى ، وفي القرنين الأخيرين .
طعن بعضها في جماعة من الصحابة لإسقاط مروياتهم ، وبعضها في أبي هريرة ، وبعضها في غيرهم كابن شهاب الزهري لتشيلها طبقي الصحابة والتابعين ولكثرة مروياتها .

فالطعن فيها تضليل أو إسقاط لقسم كبير من السنة . وسلط بعضها على مقاييس النقد في تصحيح الأحاديث ، وركز كثيرها على المتن للتقليل من قيمته التشريعية أو التشكيك في صحته أو في منهج نقه .

وهذا النوع الأخير هو الذي يعنينا ، ويتمثل في الشبه التالية :

- إنكار السنة كلها .
- إنكار خبر الآحاد .
- ادعاء الوضع في السنة .
- ادعاء نقد المحدثين للسند دون المتن .

وجميعها راجع إلى منهج النقد لأن الطعن في روایة السنة هو الذي جعل أصحاب الشبه ينكرونها ، أو يتشككون فيها .

وسنعرضها بليجاز سواء منها ما أثارها المتسبون إلى الإسلام أو التي أثارها المستشرقون ، ونرد عليها ردوداً مختصرة في هذا الفصل ، ونؤجل الرد على ادعاء إهمال نقد المتن إلى الفصل المولى الخاص بمقاييس نقد متن الحديث فيكون الفصل كله ردًا على هذا المطعن بالخصوص ، وعلى كل المطاعن على وجه العموم .

شَبَهَةُ ردِ الأخْبَارِ كُلُّهَا قَدِيْعًا ورُدُ الشَافِعِيُّ عَلَيْهَا

نص الشافعي في كتابه الأم على إجماع المسلمين على العمل بالكتاب والسنّة وأن الفرض قبول الخبر عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ، وأخبر عن فرقه وصفتها بأنها ردت الأخبار كلها ، وحکى مناظرة جرت بينه وبين أحد أفرادها من نسبه إلى العلم بمذهب أصحابه ، ولم يسمه ، ولا سمى الفرقة التي يتميّز إليها . وخلاصة ما ركز عليه المناظر للشافعي في مناظرته هو دعوه الاستغناء بالقرآن عن السنّة لاحتواه على كل شيء ، ولعدم إمكانية بيان القطعي بالظني ⁽¹⁾ ورد عليه الشافعي بجملة من الردود لخصها السباعي فيما يلي : ⁽²⁾

- إيجاب الله تعالى علينا اتباع الرسول يقتضي إيجابه علينا قبول الخبر لأنّه طريق وصول سنّته إلينا ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .
- من أحكام القرآن ما لا يعرف إلا بالسنّة كالناسخ والمنسوخ فتعين قبولها .
- السنّة هي الطريق لمعرفة كثير من الأحكام المتفق عليها والتي يعمل بها منكر السنّة أنفسهم .
- إن الأخبار وإن احتملت الخطأ فإن دقة شروط الخبر المقبول ونقده تؤكد صدقه .
- إن الشرع قد جاء بتخصيص القطعي بالظني كما في الشهادة على القتل والمال باثنين مع أن حرمة المال والدم مقطوع بها ، وقد قبلت فيها شهادة الإثنين وهي ظنية .
- ولاحظ السباعي أن الشافعي لم يجب بوضوح على شبهة الاستغناء بالقرآن عن السنّة .

هذه أدلة قبول الأخبار عند الشافعي كما استنتاجها السباعي من المناظرة التي دارت حول علاقة القرآن بالسنّة ، ومسألة القطعي والظني ، وما يلفت الانتباه قول

(1) الشافعي الأم 7 / 250 - 254 .

(2) السباعي ، السنّة ومكانها في التشريع الإسلامي : 152 .

الشافعي « حكاية قول الطائفه التي ردت الأخبار كلها » .⁽³⁾
 فالذى يطالع المناظرة لا يتضح له ذلك ، ويبدو له المناظر في موقف المتوقف
 الباحث عن رفع إشكال ما استشكله . وأبدى السباعي عقب إيراده المناظرة
 ملاحظتين :

ـ دوى عدم تسمية الشافعى من ناظره .
 والثانية توضح ما أشرنا إليه حيث حمل المراد من إنكار حجية السنة على الشك
 في طريقها لا إنكارها جملة . قال « فإن مسلما لا يقول بذلك ، ولم يقل عن طائفه
 من طائف المسلمين أنها قالت بأن اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
 بواجب ، وأن أقواله وأفعاله ليست من مصادر التشريع . ولا شك أن القول بذلك
 رد لأحكام القرآن ، وما أجمع عليه الصحابة والمسلمون »⁽⁴⁾ ودعم رأيه بقول
 الشافعى - قبل بداية الرد السابق - « ولم أسمع أحدا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى
 علم يخالف في أن فرض الله عز وجل اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والتسليم لحكمه بأن الله عز وجل لم يجعل من بعده إلا اتباعه ، وأنه لا يلزم قول بكل
 حال إلا بكتاب الله أو سنة رسول الله صلى عليه وسلم ، وأن ما سواهما تبع لها ،
 وأن فرض الله تعالى علينا ، وعلى من بعدها . وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله
 واحد لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ، إلا فرقه سأصف قوله إن شاء الله تعالى »⁽⁵⁾ ولزيادة التوضيح ، قال
 السباعي : « إنك لمحت من خلال النقاش أن مدار الإنكار هو الظن في ثبوت السنة
 بحيث لا تقف في وجه القرآن المقطوع بصحته »⁽⁶⁾ . ويبدو أن من ساهم الشافعى
 فرقه هم جماعة صغيرة ، وليسوا فرقة بالمفهوم الاصطلاحى في تاريخ الفرق لها مبادئها
 ومشاركتها العامة في الحياة ، فلو كانت كذلك لعرفت وتعددت مراجعها . كما أن
 أسلوب المناظرة يدل على أن المناظر ليس مصرا على آرائه .

(3) الشافعى ، الأم 7 / 250 .

(4) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 149 .

(5) الشافعى ، الأم 7 / 250 .

(6) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 150 .

وبعد هذه الفرقة ومنذ نهاية القرن الهجري الثالث خمدت فتنة إنكار السنة أو الطعن فيها حتى أثيرت من جديد في القرن الماضي .⁽⁷⁾

شبهة إنكار حجية خبر الآحاد

ذكر الشافعي في كتابه الأم⁽⁸⁾ جماعة أنكروا حجية خبر الآحاد ، ولم يسمهم ، «وخبر الآحاد ما لم يوجد فيه شروط المتواتر سواء كان الرواى له واحد أو أكثر». ⁽⁹⁾ ويمثل القسم الأكبر من الأحاديث النبوية لأنها عند الجمهور قسمان متواتر، وعدهما قليل ، وأحاد ، وهو القسم الأكبر ، ويضيف الحنفية قسما ثالثا هو المشهور ، وعرفوه بأنه ما كان فردا ثم اشتهر . والجمهور على إفاداة المتواتر القطع والآحادقطن . وشبهة منكري خبر الآحاد هي أن طريقه ظني لاحتمال الخطأ والنسيان على رواته فلا يفيد في الاستدلال . قال تعالى (ولا تقف ما ليس لك به علم)⁽¹⁰⁾ وقال (وإنقطن لا يعني من الحق شيئا)⁽¹¹⁾

ولو جاز العمل بخبر الواحد في الفروع لجاز في الأصول والعقائد ، والإجماع حاصل على أن أخبار الآحاد لا تقبل في هذه ، فكذلك في الأولى .⁽¹²⁾ قالوا : والدين يجب أن يكون قطعيا ، وفي الأخذ بخبر الآحاد يصبح ظينا ، لأن مجموع القطعي والظني ظني ، فلا يمكن اعتماده .⁽¹³⁾ وزعم أصحاب هذه الشبهة أن الرسول صلى الله عليه وسلم سها فسلّم من الركعتين في إحدى صلاتي العشاء فأخرجه ذو اليدين فتوقف حتى أكده له من كان معه في

(7) الأعظمي دراسات في الحديث النبوي 1 : 25.

(8) الشافعي ، الأم 7 / 254.

(9) القاسمي ، قواعد التحديد: 147.

(10) سورة الاسراء : آية: 36.

(11) سورة النجم : آية: 28.

(12) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 168.

(13) الأعظمي ، دراسات في الحديث النبوي 1 : 30.

الصف فأتم الصلاة وسجد للسهو . وقالوا أيضاً إن أبا بكر رفض قبول خبر من أحبره عمراً الحدة لأنه واحد .

ورد عمر بن الخطاب خبر أبي موسى الأشعري في الاستئذان حتى شهد معه غيره . ⁽¹⁴⁾

الجواب عن هذه الشبهة

للإجابة عن هذه الشبهة نقل رد السباعي عليها ببيانه مجال العمل بخبر الآحاد ، ونجيب عنها أثير من توقف الرسول صلى الله عليه وسلم وخليفيه من بعده في قبول خبر الواحد - في زعم المعارض - ثم نوجز أدلة حجية خبر الآحاد عند الشافعي .

رد السباعي

قال السباعي : « إن خبر الآحاد لا يفيد الاستدلال في أصول الدين وقواعده العامة كما ذكرنا ، أما في فروع الدين وجزئياته فالعمل بالظن واجب ولا سبيل إليها إلا بالظن غالباً ، إلا ترى أن الأفهام تختلف في نصوص القرآن ، والجتهدون يذهبون فيها مذاهب متعددة ، وليس أحد منهم يقطع بصحة اجتهاده . ومع ذلك فالإجماع قائم على وجوب العمل بما أدى إليه اجتهاده ، وليس لذلك سبيل إلا الظن ، وأيضاً فإن حجية خبر الآحاد ليست ظنية بل هي مقطوع بها لانعقاد الإجماع على ذلك بين العلماء منذ عصر الصحابة فمن بعدهم ، ولا يضر دعوى الإجماع مخالفة هؤلاء فإنه خلاف لا يعتد به ، فلا يكون العمل بها دليلاً ظنياً بل بدليل مقطوع به مفيد للعلم بذلك ، وهو الإجماع . »

والإجماع منعقد على أن أصول الدين والعقائد لا يجوز أخذها من طريق ظني قطعاً ، وليس الأمر كذلك في الفروع .

والحق أن قياس الفروع على الأصول في وجوب القطع تحكم ومحال إذ لا سبيل

. (14) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي 168 – 169

إلى ذلك في الفروع ، والأمر على العكس في الأصول » .⁽¹⁵⁾
وكنا ذكرنا من قبل في رد الشافعي على من يرد الأخبار كلها تمثيله لتخصيص
القطعي بالظني .

الإجابة على توقف النبي صلّى الله عليه وسلم وتوقف خليفته من بعده في خبر الواحد

وأما توقف الرسول في خبر ذي اليدين فالأجل الشبت لأن معرفة قول بقية
الحاضرين متأكدة لأنهم معه في الصلاة فوجب الاستماع إلى شهادتهم .
وأما أبو بكر وعمر فلم يردا قول الصحابيين لأنهما آحاد ، وإنما قصدما سن سنة
الشبت في قبول الحديث ، وموقفها دليل على العمل بخبر الآحاد لأنهما قبلًا خبر إثنين
والإثنان آحاد .

حجية خبر الآحاد

يقبل خبر الآحاد ويعمل به إذا اجتمعت فيه شروط القبول المنصوص عليها في
كتب علوم الحديث وأصول الفقه ، وخصه الشافعي بفصل في الرسالة عنوانه الحجة
في ثبّت خبر الآحاد⁽¹⁶⁾ ضمنه الأدلة على قبوله .

واخترنا منها ما يلي :

- دعوة الرسول صلّى الله عليه وسلم أفراد أمهه إلى تبلغ سنته .
- تحول الصحابة بقباء في الصلاة من القبلة إلى المسجد الأقصى إلى الكعبة بخبر
ثقة واحد .
- قبول جماعة من الصحابة خبر أحدهم بتحريم الخمر وإهراقهم إياها .
- إرسال النبي صلّى الله عليه وسلم عماله إلى النواحي .

(15) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 169 – 170 .

(16) الشافعي ، الرسالة : 401 .

وذهب البخاري إلى قبول خبر الآحاد فخصه في صحيحه بكتاب روى فيه اثنين وعشرين حديثاً تشهد بقبوله. وبدأه بقوله (باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الآذان والصلوة والصوم والفرائض والأحكام) .⁽¹⁷⁾ وفي هذا الباب إشارة إلى شروط خبر الواحد المقبول وإلى الموضوعات التي يقبل فيها .

ونقل النووي حجية خبر الآحاد فقال « اختلف العلماء في حكمه فالذى عليه جاهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها . ويفيد الظن ولا يفيد العلم ، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل ، وذهبت القدرة والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل به » .⁽¹⁸⁾

وأورد ابن حجر عدة أدلة على حجية خبر الواحد نكتفي منها بهذا الدليل ، قال : « إن بعض العلماء احتاج لقبول خبر الواحد بأن كل صاحب أو تابع سئل عن نازلة في الدين فأخبر السائل بما عنده فيها من الحكم أنه لم يشترط عليه أحد منهم أن لا يعمل بما أخبره به من ذلك حتى يسأل غيره فضلاً عن أن يسأل الكوافر بل كان كل منهم يخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكر عليه ذلك ، فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد » .⁽¹⁹⁾

منكرو السنة حديثاً

أثار هذه الفتنة في مصر توفيق صدقى في مقالين نشرهما بمجلة المنار لرشيد رضا

(17) صحيح البخاري ، كتاب أخبار الآحاد 1 باب ما جاء في إجازة خبر الواحد .

(18) القاسبي ، قواعد التحديد : 147 – 148 .

(19) ابن حجر ، فتح الباري 13 / 238 .

في العددين السابع والثاني عشر من السنة التاسعة تحت عنوان : « الإسلام هو القرآن وحده ». ⁽²⁰⁾

ثم نشر اسماعيل أدهم سنة 1353 هـ رسالة عن تاريخ السنة شكك فيها في أحاديث الصحيحين ، وما قاله : « إنه يغلب عليها صفة الوضع »، ومن بعد هؤلاء جاء أبو رية في كتابه « أضواء على السنة المحمدية » ولم يأت بجديد بل خلط ما قاله الطاعنون من تقدمه . ⁽²¹⁾

وفي القارة الهندية كان للاستعمار الانجليزي أثره في الطعن في السنة فدفع جماعة من مدعى العلم من القادريين وغيرهم إلى إنكار أحاديث الجهاد بالسيف . ثم ظهر غلام أحمد بروير ، وأسس جمعية باسم (أهل القرآن) ، وأصدر مجلة شهرية ، ونشر عدة كتب في هذا الصدد ، وكان يدعي الاجتهاد ويتبع أفكار توفيق صدقى ثم تجاوزه بكثير فنفى القيمة التشريعية للأحاديث النبوية ورفضها كلها حتى المتواتر العملي منها . ⁽²²⁾

ومن ظهر من مثيري الشبه من الذين يتسبون إلى الإسلام بعد توفيق صدقى ردّ أفكاره ، وأضاف ما أراده فيعتبر هو صاحب الشبهة التالية كما نسبها إليه السباعي .

- الشبهة الأولى

إن القرآن حوى كل أمر من أمور الدين حسب الآية (ما فرطنا في الكتاب من شيء) ⁽²³⁾ وبينه بياناً كافياً حسب الآية (وزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) ⁽²⁴⁾ فلا حاجة إلى السنة لا للتشرع ولا للبيان . ⁽²⁵⁾

(20) السباعي ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 153 .

(21) الأعظمي ، دراسات في الحديث النبوي 1 : 27

(22) المرجع نفسه 1 : 28 - 29 .

(23) سورة الانعام آية: 38 .

(24) سورة التحل آية: 89 .

(25) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي: 153.

وهذه الشبهة تردید لما أثیر في القرن الثاني من رد عليهم الشافعی ، وقد فصل الأعظمی بين اشیاء القرآن على كل أمر من أمور الدين ، وبيانه لكل شيء ، وجعلها حجة للقائلين بالاستغناء بالقرآن عن السنة ، ولم نر موجباً لهذا الفصل ، واتبعنا السباعي في جمعه بينهما ، واعتبرناهما شبهة واحدة وليس دليلاً على الشبهة .

- الشبهة الثانية

قالوا : لو كانت السنة حجة كالقرآن لتکفل الله بحفظها ، وقوله تعالى «إنا نحن نزلنا الذکر وإنما له لحافظون»⁽²⁶⁾ دليل على أن الله تکفل بحفظ القرآن دون السنة .⁽²⁷⁾

- الشبهة الثالثة

لو كانت السنة حجة لأمر النبي صلی الله عليه وسلم بكتابتها ولجمعها الصحابة من بعده ودونها لتصان من الخطأ ، ويكون طريق وصوتها مقطوعاً به ، لكن النبي صلی الله عليه وسلم نهى عن كتابتها ، وتجنب ذلك أبو بكر ، وأجرق جملة من الأحاديث ، وأمر عمر بالتقليل من التحدث .⁽²⁸⁾

- الشبهة الرابعة

هي المرتبة عن علاقة القطعی بالظنی ، وقد أدرجها السباعي ضمن الثالثة هنا ، وذكرها من قبل مستنداً للقائلين برد خبر الآحاد ، وأفردتها الأعظمی ، ورأينا أن نكتفي في الرد عليها بما ذكرناه من قبل عند الرد على منكري خبر الآحاد .

هؤلاء المنكرون للسنة عملوا بالسنة المتواترة كھیئة الصلاة وكیفیة الزکاة والحج وشد أهل القرآن فقالوا إن الإسلام نظام اجتماعي بنى على الشورى فالقرآن يأمرنا بالأمور الكلية ويرک تفصیلها لمجلس الشورى للمسلمین الذي يقرر طریقة الصلاة ونسبة الزکاة حسب الزمان والمکان .⁽²⁹⁾

(26) سورة الحجر . آیة 9

(27) السباعي . السنة ومکانتها في التشريع الإسلامي: 153

(28) السباعي . السنة ومکانتها في التشريع الإسلامي : 153 – 154

(29) الأعظمی . دراسات في الحديث النبوی ١ : 33

الرد على الشبهة الأولى

يقع الرد على هذه الشبهة ببيان علاقة القرآن بالسنة فاشتمال القرآن على كل أمر من أمور الدين يراد به اشتغاله على أصوله وقواعد الأحكام العامة . فالعقيدة منصوص عليها في القرآن ، وفي السنة تأكيد لها ، وبيان لأثرها في توجيه السلوك وزيادة الإيمان بالطاعات ونفيه بالمعاصي .

وفي القرآن النص على وجوب العبادات من صلاة وزكاة وصوم وحج ، وفي السنة تفصيل كامل لكيفياتها وأحكامها ، وفي القرآن دعوة إلى الفضائل وتحريم الفواحش وتسمية أكثرها ، وفي السنة ترغيب في الأولى وتنفير من الثانية .

ويجب العمل بها لإيجاب الله تعالى طاعة رسوله في القرآن في آيات كثيرة منها : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ⁽³⁰⁾ ولقوله تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم) . ⁽³¹⁾ وكل ما أتى به النبي صلى الله عليه وسلم ينبغي العمل به سواء كان منصوصاً عليه في القرآن أو بياناً من السنة أو تشيرياً تأسيسياً فيها .

قال الشافعي : « فكل من قبل عن الله فرائضه قبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنته بفرض الله طاعة رسوله على خلقه ، وأن ينتها إلى حكمه ، ومن قبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن الله قبل لما افترض الله من طاعته فيجمع القبول لما في كتاب الله ولسنة رسول الله القبول لكل واحد منها عن الله » . ⁽³²⁾

وأوجب ابن قيم الجوزية طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيما بينه القرآن وفيما سنه زائداً عليه ، وهو نفسه من البيان فقال «والله سبحانه ولاه منصب التشريع عنه ابتداء كما ولاه منصب البيان لما أراده بكلامه ، بل كلامه كله بيان عن الله والزيادة بجمع وجهها لا تخرج عن البيان بوجه من الوجوه » ⁽³³⁾

. (30) سورة الحشر : 7 .

(31) سورة البحير : 44 .

(32) الشافعي - الرسالة 33 والسباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي - 156 .

(33) ابن قيم الجوزية : اعلام الموقعين 294/2 .

الرد على الشبهة الثانية

يكتفي للرد عليها بيان أن الذكر الذي وعد الله بحفظه عام يشمل القرآن والسنة ، ويتمثل شرع الله الذي بعث به رسوله حسب الآية الكريمة (فاسألو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) .⁽³⁴⁾ فأهل الذكر هنا هم أهل العلم بدين الله ، وليس صحيحاً أن الله لم يتکفل بحفظ سنته ، فقد حفظها تعالى بما هيأ لها من رواة حفاظ أتقنوا حفظها ، وبلغوها كما جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن آئمه نقاد تتبعوا نقلتها ، وشرطوا فيهم الشروط ، وسنوا من قوانين النقل ما صان المقول عن التحرير خطأً أو عمداً .

وقد رد ابن حزم على من خص الذكر بالقرآن . فقال : « ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر متزل ، فالوحى كله محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين ، وكل ما تکفل الله بحفظه فضمونه أن لا يضيع منه وأن لا يحرف منه شيء أبداً تحريفاً لا يأتي البيان ببطلانه ، ثم قال » والذکر إسم واقع على كل ما أنزل الله تعالى على نبيه صلى عليه وسلم من قرآن أو سنة وحي بين بها القرآن »⁽³⁵⁾ .

الرد على الشبهة الثالثة

يرد على هذه الشبهة بأمور كثيرة نقتصر على بعضها ، ومنها :

– أن نبيه صلى الله عليه وسلم عن كتابة الحديث الغرض منه الاهتمام بالقرآن وصيانته من أن يختلط بغیره .

– وقعت الكتابة الخاصة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وما وصل منها ودون في مدونات السنة صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص ، وصحيفة جابر بن عبد الله ، ثم صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة ، والذي تأخر هو التدوين الرسمي .

. 43) سورة التحـلـ : آية 43 .

. 157) ابن حزم : الأحكـم / 121 ، والسباعـي : السـنة ومـكانـتها في التـشـريع الإـسـلامـي :

- وردت أحاديث صحيحة نافية عن الكتابة وأخرى آمرة بها ، والراجح أن أحاديث النهي نسخت .
- إن تقليل الصحابة من التحدث كان خوفاً من الواقع في الخطأ وليس اعراضاً عن السنة .
- اعتمد المسلمون في حفظ السنة على الحفظ ، وبه صانوها فحفظت من التحرير الخطأ والعمد .
- وأما دعوى احرق أبي بكر جملة من الأحاديث فقد نقل الذهبي الخبر عن الحاكم ، ثم نفى صحته .⁽³⁶⁾

شبه المستشرقين ومنتبعهم من المسلمين

أقبل المستشرقون منذ بدء الاستشراق على دراسة العلوم الإسلامية بنَّهم يدفعهم في الغالب البحث عن ثغرات في نظرهم يوجهون منها طعونهم لتضعيف قيمة هذه العلوم وتوهين منهج المسلمين فيها ، وعرفوا من خلال ممارستهم لأمهات الكتب الإسلامية أن للحديث النبوي الشريف أثراً فعالاً في تقنين حياة المسلمين وتنظيمها وتوجيهها الوجهة الصائبة ، وأنه المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ، وهو وثيق الصلة به ، يبيّنه توكيدها ، وبياناً للمجمل ، وتحصيصاً للعام ، وتقييداً للمطلق ، ونسخاً على القول المشهور . فالعبادات كلها إنما عرفت كيفياتها ببيان السنة ، وهذه العلاقة المتينة بين القرآن والسنة تؤكد منزلة السنة عند المسلمين ، وتحتم وجوب اتباعها والعمل بمحاجتها ، وقد عرف المستشرقون ذلك فسعوا إلى التقليل من القيمة التشريعية للسنة ، وإلى الطعن في مناهجها للتشكك في طريق تبليغها ، وليس من المستبعد أن يكونوا وجدوا في مواقف بعض الطاعنين في حجية السنة من الفرق الإسلامية وبعض الأفراد مستنداً دفعهم إلى الجهر بما راموا نشره .

قال السباعي - معقباً على موقف الشيعة والخوارج من السنة - : « إن السنة الصحيحة لقيت من عنت الشيعة والخوارج عناداً كبيراً ، وكان لأرائهم الجاحظ في

(36) الذهبي : تذكرة الحفاظ 1 / 5

ال الصحابة أثر كبير في اختلاف الآراء والأحكام في الفقه الإسلامي ، وفيما أثير حول السنة من شبه المستشرقين وأشياعهم » .⁽³⁷⁾

وقال – متحدثاً عن بعض رؤساء المعتزلة – « فتح رؤساء المعتزلة ثغرات في مكانة الصحابة استطاع منها أن يلجم المتعصبين من المستشرقين حمى أولئك الزاده الميامين من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن يجرؤوا على رميهم بالكذب والتلاعب في دين الله مستتدلين على ما افتراه النظام وأمثاله عليهم ، وما استطال بلسانه على مقامهم ، وقد تبع المستشرقين في هذا بعض الكتاب المسلمين كما سقطت عليه من صنع الأستاذ أحمد أمين وبعض أدعياء العلم المغزوريين » .⁽³⁸⁾

آثار المستشرقون شبّهات عديدة في السنة طبعـ . في رواتها ، وفي تحديد مفهومها وزمن تدوينها ، ومنهج نقدها وغير ذلك .

وبالطبع دراستنا فإننا نختار من شبّههم ما يتعلّق بالمتّن ، وهي زعمهم أن أغلبه موضوع ، وأن الحديثين لم ينقدوه .

نورد هاتين الشبهتين عند المستشرقين ومن تبعهم ، ونكتفي في الأولى بإثبات نصّهم في تهمة الوضع ، ولا نتوسّع فيه ، لأنّ ما يعنينا هو إبطال زعمهم في إثبات الوضع ، ونورد الثانية كما نصّوا عليها بألفاظهم ، ونرد هنا ردّاً مختصراً على الأولى ونعتبر الفصل التالي كله ردّاً على الشهتين لبيانه مقاييس نقد المتّن عند الحديثين .

شبّه الوضع

كان المستشرق اليهودي المجري جولد تسيرن الناشر الأكبر لهذه الشبهة في كتابه « العقيدة والشريعة الإسلامية »⁽³⁹⁾ و « دراسات إسلامية »⁽⁴⁰⁾ ونقل هذه الشبهة عنه على حسن عبد القادر في كتابه « نظرية عامة في تاريخ الفقه الإسلامي » . . .

(37) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 133 .

(38) السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي : 142 .

(39) طبع هذا الكتاب باللغة العربية بترجمة محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلى حسن عبد القادر .

(40) ترجم هذا الكتاب إلى العربية ورد عليه محسن عبد الناظر ونال به درجة دكتوراه الدولة في الحديث من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين .

وعن هذا الكتاب نقل أغلب من تعرض لهذه الشبهة ، وتولى مصطفى السباعي في كتابه السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي الرد على هذه الشبهة وشبها أخرى رداً علمياً مقنعاً ، صار به مرجعاً لمن بعده .

ادعى جولد تسهير أن القسم الأكبر من الحديث النبوى وضع نتيجة للتطورات التي حدثت في المجتمع الإسلامي .

قال : « إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الدينى والسياسي والاجتماعي للإسلام في القرنين الأول والثانى ، وأنه ليس صحيحاً ما يقال من أنه وثيقة للإسلام في عهد الطفولة ، ولكنه أثر من آثار جهود الإسلام في عصر النضوج » .⁽⁴¹⁾

وأتهم بالوضع من ساهم رجال الإسلام القدامى ، ويعنى بهم الصحابة والتابعون . قال : « ولا نستطيع أن نعزّز الأحاديث الم موضوعة للأجيال المتأخرة وحدتها بل هناك أحاديث عليها طابع القدم ، وهذه إما قالها الرسول أو هي من عمل رجال الإسلام القدامى » .⁽⁴²⁾

وجعل من أسباب اشتباه الأحاديث الصحيحة بال موضوعة بعد الزمان والمكان عن عهد الرسالة ، وأتهم أصحاب المذاهب والأحزاب بالوضع في مختلف موضوعات الدين كالعقيدة والعبادات والمعاملات وغيرها .

قال : « ولكن من ناحية أخرى فإنه ليس من السهل تبيّن هذا الخطر المتجدد عن بعد الزمان والمكان من المنبأ الأصلي بأن يخترع أصحاب المذاهب النظرية والعلمية أحاديث لا يرى عليها شائبة في ظاهرها ، ويرجع بها إلى الرسول وأصحابه . فالحق أن كل فكرة وكل حزب وكل صاحب مذهب يستطيع دعم رأيه بهذا الشكل ، وأن الخالف له في الرأي يسلك هذا الطريق .

ومن ذلك لا يوجد في دائرة العبادات أو العقائد أو القوانين الفقهية أو السياسية مذهب أو مدرسة لا تعزز رأيها بحديث أو بجملة من الأحاديث ظاهرها لا تشوهه أية

(41) محسن عبد الناظر : دراسات جولد تسهير في : السنة ومكانتها العلمية / 1 - 38 . رسالة دكتوراه الدولة . خطوط بالكلية الربانية ، ومحمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين - 249 .

(42) جولد تسهير : العقيدة والشريعة في الإسلام : 41 ترجمة محمد يوسف موسى ومن معه ، ومحمد عجاج الخطيب : السنة قبل التدوين 249 - 250 .

شائنة ، ولم يستطع المسلمون أنفسهم أن يخفوا هذا الخطر» .⁽⁴²⁾
واعترف بقيمة علم نقد الحديث عند المسلمين لكنه رأى أن وجهة نظر النقد
الإسلامية تختلف عن وجهة نظر النقد الغربي في تصحيح الأحاديث ، فكثير مما
صحيحه النقاد المسلمين لم يقبله المستشركون .

قال «من أجل هذا وضع العلماء علما خاصا له قيمته ، وهو علم نقد الحديث
لكي يفرقوا بين الصحيح وغير الصحيح من الأحاديث إذا أعزهم التوفيق بين
الأقوال المتناقضة .

ومن السهل أن يفهم أن وجهات نظرهم في النقد ليست كوجهات النظر عندنا
التي نجد لها مجالاً كبيراً في النظر في تلك الأحاديث التي اعتبرها النقد الإسلامي
صحيحة غير مشكوك فيها ، ووقف حيالها لا يحرك ساكناً .»⁽⁴³⁾
واستصغر نتائج النقد الإسلامي فوصف أحاديث الكتب الصاحح ستة بأنها
كانت مبعثرة فجمعت، واعتبرت صحيحة .

قال : «ولقد كان من نتائج هذه الأعمال النقدية الاعتراف بالكتب ستة
أصولاً . وكان ذلك في القرن السابع الهجري ، فقد جمع فيها علماء من رجال
القرن الثالث الهجري أنواعاً من الأحاديث كانت مبعثرة ، رأوها أحاديث
صحيحة»⁽⁴³⁾ .

الرد على هذه الشبهة

إن الدين الإسلامي اكتمل بانتهاء رسالة النبي محمد صلى الله عليه وسلم
وانتقاله إلى الرفيق الأعلى . قال تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديننا) .⁽⁴⁴⁾ ولا تشريع بعد ذلك ، والرسالة الحمدية
شاملة لكل جوانب الحياة ومقتضياتها ، وعامة لكل الناس على مختلف ظروفهم

(42) جولد. تسيير: العقيدة والشريعة في الإسلام: 41 ترجمة محمد يوسف موسى ومن معه، ومحمد عجاج
الخطيب: السنة قبل التدوين 249 – 250.

(43) جولد تسيير: العقيدة والشريعة في الإسلام: 42 ترجمة محمد يوسف موسى ومن معه.

(44) سورة المائدة 3.

وأزمانهم وقد نظمت حياة كل مجتمعات البلدان المفتوحة بنفس العقيدة والعبادة والأخلاق وأحكام المعاملات المالية والاجتماعية ، وحدثت في المجتمع قضايا جديدة طلبت أحكاماً ، اجتهد فيها المجتهدون ، واستنبتوا أحكاماً من القرآن والسنة الثابتة ، وفي نشأة المذاهب الفقهية دليل على مرونة الشريعة الإسلامية ، واستطاعتها قبول الآراء المختلفة الناتجة عن تفاوت الأفهام في المسألة الواحدة، وعلى استجابتها لمتطلبات الحياة استمداداً من مصدر التشريع اللذين بلغهما النبي عن ربها إلى أمته . قال عليه الصلاة والسلام « تركت فيكم أمرين لن تصلوا ما مسّكم بهما كتاب الله وسنة نبيه »⁽⁴⁵⁾.

وأما تهويل جولد تسير الوضع في الحديث واتهامه به كل المسلمين في كل الموضوعات فغالطة منه لم ليس على علم كاف بتاريخ نقد الحديث النبوى ومراحله منذ الصحابة ، وعلى طول القرون الموقرة ، ولا سيما قبل انتهاء التدوين . وفيما قدمناه من عرض لذلك ، وما سنشير إليه في الفصل الموجي رد على مزاعمه .

أما قوله إن مقاييس النقد عند المسلمين تختلف عن مقاييسه عندهم فهو ينفي لادعائه بطلان صحة كثير من أحاديث الصحاح الستة وغيرها ، ولا ندري كيف تلتقي مقاييس المسلمين الصحيحة التزهية التي صانت السنة المطهرة مما حاول أهل الأهواء مزجها به من الأباطيل مع طرق الحيث المغطاة بستار موضوعية البحث الخداعة التي رمت إلى نشر الشبهات للتشكيك في مادة السنة النبوية والطعن في طريقة جمعها وتدوينها ومنهج نقدها بغية تحقيق ما عجز عنه الزنادقة وبقية الوضاعين من إبطال السنة النبوية .

الشبهة الواردة على منهج المحدثين في نقد المتن

تمثل هذه الشبهة في وصف منهج النقد الحديثي بالشكلية لاقتصره - في زعم المستشرقين ومن معهم - على نقد السند دون المتن ، وقد أثارها جمع من المستشرقين في ألفاظ متقاربة .

٤٥) الإمام مالك : الموطأ ، كتاب القدر باب النهي عن القول بالقدر حدث ٣ ج / ٢ ٨٩٩ .

زعم جولد تسهير أن المحدثين نقدوا السنن دون المتن فقال : « نقد الأحاديث عند المسلمين قد غالب عليه الجانب الشكلي منذ البداية فالقوالب الجاهزة هي التي يحكم بواسطتها على الحديث بالصحة أو بغيرها .

وهكذا لا يخضع للنقد إلا الشكل الخارجي للحديث ، ذلك أن صحة المضمون مرتبطة أوثق الارتباط بفقد سلسلة الإسناد . فإذا استقام سند حديث القوالب النقد الخارجي ، فإن المتن يصحح حتى ولو كان معناه غير واقعي ، أو يحتوى على متناقضات داخلية أو خارجية ، فيكون لهذا الإسناد أن يكون متصل بالحلقات وأن يكون رواته ثقات اتصل الوارد منهم بشيخه حتى يقبل متن مرويه ، فلا يمكن لأحد أن يقول بعد ذلك إني أجد في المتن غموضاً منطقياً أو أخطاء تاريخية ، لذلك فإني أشك في قيمة سنته » .⁽⁴⁶⁾

وادعى الشكلية في طريقة دفع التعارض بين الأحاديث فقال :

« إذا ما رويت أحاديث متناقضة بأسانيد صحيحة . فإن المحدثين يسعون إلى تضييف سلاسل الإسناد بعضها حتى لا يبقى عندهم إلا حديث واحد يمتاز سنته بالصحة ، أما إذا لم يستطعوا القيام بهذا العمل الانتقائي فإنهم يميلون إلى التأويل الذي يكون واهياً في أغلب الأحيان وهم بيسط الجزئيات ، أما إذا تعذر الجمع بين هذه الأحاديث حتى عن طريق التأويل ، فيقع اللجوء عند ذلك إما إلى مبدأ الناسخ والنسوخ إذا تضمنت الأحاديث أحكاماً شرعية أو إلى علم علل الحديث » .⁽⁴⁷⁾

وقال : « وإذا ما وجد الباحث نفسه أمام حديثين متناقضين ، ولكل منها إسناد جيد فإنه يتبع أيضاً طرفاً شكلية لترجيح أحدهما » .⁽⁴⁸⁾
ونسب ما قع أحياناً من الحكم على المتن بالظلمة مثلاً إلى ذوق الناقد فقال :

(46) محسن عبد الناظر: دراسات جولد تسهير في السنة ومكانتها العلمية 1/238.

رسالة دكتوراه الدولة مخطوط بالكلية الزيتونية .

(47) المرجع نفسه 1/238 .

(48) المرجع نفسه 1/216 .

« ولكن مثل هذه الأحكام قد ترك أمر معرفتها إلى ذوق الناقد دون الرجوع إلى قواعد منطقية » .⁽⁴⁸⁾

وابع غاستون وايت جولد تسيير في دعواه خلو منهج المحدثين من النقد الداخلي فقال : « ينبغي أن تتفق مرة واحدة على أن المحدثين لم يعتدوا بالقواعد الأساسية للنقد الداخلي - نقد المتن - أصلا ولم يبحثوا عناية كافية فيها إذا كان الرواة على ثقتهن قد نخلوا على النبي في أحاديثه »⁽⁴⁹⁾

وقال جيوم : « وعلى كل حال لم ينقدوا الحديث من مضمونه أي على أساس موافقته لصريح العقل ، حيث يمكن تصديقه، وإنما على أساس ازدياد شهرة رواة الحديث » .⁽⁵⁰⁾

موقف أحمد أمين

قال : « وقد وضع العلماء للجرح والتعديل قواعد ليس هنا محل ذكرها ، ولكلهم - والحق يقال - عنوا بنقد الإسناد أكثر مما عنوا بنقد المتن فقل أن تظفر منهم ببنقد من ناحية أن ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا يتفق والظروف التي قيلت فيه، أو أن الحوادث التاريخية الثابتة تناقضه، أو أن عبارة الحديث نوع من التعبير الفلسفي يخالف المأثور في تعريف النبي، أو أن الحديث أشبه في شروطه وقيوده بمعتقداته ، وهكذا لم تظفر منهم في هذا الباب بعشر معاشر ما عنوا به من جرح الرجال وتعديلهم » .⁽⁵¹⁾

وقسم في كتابه « ضحى الإسلام » النقد إلى نوعين خارجي يستند فيه على الرواية وصحتها والرجال ومقدار الثقة بهم ، وداخلي يعتمد فيه على الحديث نفسه من حيث معناه وعلاقته بالظروف التي قيل فيها وموافقته أو مخالفته لقواعد الإسلام ، قال : « وفي الحق إن المحدثين عنوا عناية بالنقد الخارجي ، ولم يعنوا هذه العناية

. (48) المرجع نفسه 216 / 1.

(49) محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين 254 ، والزعاري : ابن حجر ومقدمته هدي الساري : 464 . دكتوراه المرحلة الثالثة مخطوطة بكلية الزيتونة .

(50) الراجحي : مصطلح الحديث : 188 .

(51) احمد أمين : فجر الإسلام : 217 - 218 .

بالنقد الداخلي) . ثم قال : (... ولكنهم لم يتسعوا في النقد الداخلي ، فلم يعرضوا متن الحديث هل ينطبق على الواقع أو لا؟) .⁽⁵²⁾

الرد

احتوت هذه الشبهة على أمرين : أحدهما اشترك فيه المستشركون الثلاثة الذين ذكرناهم وأحمد أمين وهو ادعاء شكلي منهج نقد الحديث باقصاره على نقد السنن وإيماله نقد المتن ، ونرد عليها في الفصل المواري ببيان مقاييس نقد المتن عند الحدثين وتقديم نماذج منه ، ونكتفي هنا بمحاجرات حول إثارات أحمد أمين . ثانيةاً ادعاء جولد تسيهير شكلي المنهج في دفع التعارض بين الأحاديث ونوجز الرد عليها هنا .

الرد على جولد تسيهير في طعنه في طرق دفع التعارض بين الأحاديث

عدد طرق دفع التعارض كما استنتاجها ، ووصفها بالشكلية موهن بعضها ، وهي عنده على النحو التالي :

- تضليل أحد الإسنادين ليقوى الآخر .
- الجمع بالتأويل ، ويكون واهيا في أغلب الأحيان .
- الناسخ والمنسوخ .
- اعتبار العلل .

أما ما سماه تضليل أحد الإسنادين فليس تضليلًا كما ادعى ، وإنما هو إقرار للدرجة الحديث باعتبار السنن ، فإن كان أحد الحدثين ضعيفاً والآخر قوياً لم يعارض الضعيف القوي ، فلا ينتقل إلى المراحل الموالية .
وأما التأويل فيتم بحمل المتن على المعنى الذي ثبته دلالة لغوية أو شاهد من القرآن أو مدعم آخر دون إسقاط معنى الحديث المعارض ، وقد ضعف جولد تسيهير

(52) أحمد أمين : ضحى الإسلام 2 / 130 .

هذا الوجه للجمع بين الحديثين لأنَّه لم يُطبَّ له خاطره فِيمَا يَبْدُو، وقد قال من قَبْلِ إِنْ مقاييس نقدنا ليست كمقاييس نقدِهم، فلا غرابة من أن يضعف ما قواه النقاد المسلمين.

وأما النسخ فبحث داخلي صرف ، وله علامات ثابتة فإن وجدت نسخ الحديث المتأخر المتقدم ، ولا دخل للإسناد فيه .

وأما مسامه اعتبار العلل فيبدو أنه يقصد به الترجيح ، وكما نقلنا من قبل أن المرجحات منها ما هو راجع إلى السندي ، وما هو راجع إلى المتن ، وما هو راجع إلى أمر خارجي ، وفي حقيقته يعود إلى المتن ، فحالة واحدة من الترجيح يتنظر فيها إلى السندي وثلاثة إلى المتن . ومن مرجحات السندي ما يعود إلى المتن فأين هي الشكلية التي يعنيها ؟ إنه ادعاء منه بدون مستند .

وأما ما ادعاه من اعتماد نقد المتن على ذوق الناقد ، فهذا تعميم للملكات فردية فإن بعض نقاد الحديث لكتُّرة معايشهم له تكونت لهم ملكات نقدية استطاعوا أن يهتدوا بواسطتها إلى معرفة علل الحديث ونقد متنه ، وكانت إلى جانب هذه الملكات الخاصة قواعد قارة ومقاييس ثابتة ينقد بها المتن سراها قريباً إن شاء الله .

الرد على أحمد أمين

عادب أحمد أمين منهج نقد الحديثين للمتن بالعيوب التالية :

- التقصير فيه بالمقارنة بنقد الإسناد .

- عدم المقارنة بين متن الحديث والظروف التي قيل فيها .

- عدم مقارنته بالواقع التاريخية .

- تركهم مقارنة لغته بلغة الفلاسفة والفقهاء .

ويمكن الرد عليه بسرعة فيما يلي :

- إن نقد الإسناد والرجال وتقيين الرواية جعل المتن مصاناً ، ولم يتناول الحديثون

إلا ما صحّ منه ، فلم تدع الحاجة إلى نقد المتن بمثل نقد الإسناد .

ـ إذا كانت الأحاديث الصحيحة مناقضة للواقع والتاريخ وشبيهة بنظريات الفلسفه وقواعد الفقهاء وشروطهم فلماذا لم يجمعها أَمِين بشكل إحصائي حتى ينقدوها اللاحقون من ذري الاختصاص ، والحال أنه ذكر في كتبه أمثلة قليلة من الأحاديث التي نقدتها ، وكانت على غير الماوصفات المذكورة هنا .

ـ إن فيما وضعه المحدثون من علامات الحديث الموضوع ومقاييس نقد المتن أجوبة كافية على إثارات أَمِين .

الفصل الثاني

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

مقاييس المحدثين في نقد متن الحديث

تتحدد معالم منهج نقد المتن في المقاييس التي ضبطها المحدثون لعرض متن الحديث عليها – إن استوجب ذلك – لأن مرحلة نقد الرواية والسنن أو ما يسمى بالنقد الخارجي تفضي إلى إيجاد قسمين من الأحاديث الحديث المقبول ، والحديث المردود .

– وهذا القسم الثاني طرح ، وإنما سمي بالحديث في زعم واضعه وهو لا يثبت أمام مقاييس النقد الثابتة ومنه استنتجت علامات الحديث الموضوع . وأما المقبول فربما يعرض على مقاييس النقد بسبب ما قد يلاسه من أمور ترجع في غالبيتها إلى وهم أحد رواته كحذف سبب وروده فينتقل من التخصص إلى العموم مثلاً أو إسقاط بعض كلماته أو جملة منه فيتغير معناه .

والمقاييس الرئيسية لنقد المتن هي :

– عرض الحديث على القرآن الكريم .

– مقارنة روایات الحديث بعضها ببعض .

– عرضه على الواقع والمعلومات التاريخية .

– عرضه على المسلمات العقلية .

وهنالك مقاييس أخرى خاصة بالحديث الموضوع بالإضافة إلى هذه .

ويستنتج من تطبيقات المحدثين أنهم نبهوا إلى مقاييس مردودة ، وهي قسمان :

أولاً : المقاييس الذاتية وتنشأ عن قصور الفهم واعتماد الرأي أو نقص المعرفة .

كعدم العلم بالحديث .

ثانياً : المقاييس غير الثابتة كالنظريات العلمية .

وعدد الأعظمي بعض هذه المقاييس، ثم لاحظ أنه يمكن اختصارها في مقاييسين هما : المقارنة . والنقد العقلي .

وارتأينا أن نعتمد التصنيف الذي ذكرناه ، وأن ثبت رأي الأعظمي للاطلاع عليه ، قال : « أما منهج الحدثين في نقدمهم للحديث المروي ومدى صحته أو بتعبير آخر مدى ضبط الرواية ، فهو منهج متشعب ومتتطور ، فنارة يقارنون بين الروايات ، وأخرى يعارضونها بالقرآن الكريم ، ومرة يفحصون المواد الكتابية من حبر وورق ، وأحياناً يحكمون عقوفهم ، وفي ضوئه كانوا يحكمون ، وإذا وضعنا النقد العقلي جانباً يمكننا إرجاع كل هذه الطرق على الأغلبية تحت عنوان « المقارنة » ⁽⁵³⁾ »

وقبل توضيح هذه المقاييس ثبت الملاحظات التالية :

1 – إن منهج نقد الحديث متكامل يشمل الرواية والمروي . قال الأعظمي : « ينظر المحدثون في نقدمهم للحديث من زاويتين أساستين أولاً : شخصية حامل الحديث ومستواه الخلقي ، ثانياً صحة ما روى من العلم ومدى ضبطه » ⁽⁵⁴⁾ وقد خصصنا هذا الفصل لمنهج نقد المتن فقط تبعاً لموضوع دراستنا ، واكتفاء بما لاحظناه سابقاً في الفصل الخاص بنشأة النقد وتطوره من الإشارة إلى كل مراحله المتعلقة بالسند وبالمتن .

2 – لنقد متن الحديث مرحلتان : الأولى تصحيحه حسب المقاييس السابقة ، والثانية رفع الإشكال عن معنى الصحيح منه ، ودفع التعارض بين الحدثين الصحيحين المتعارضين حسب المنهج الذي بناه في الباب السابق الخاص بـ نقد معنى الحديث .

3 – لبيان منهج نقد المتن لا بد من مراعاة عامل الزمن وتأثيره في رواية الحديث ونقده ، ولذا فإننا مضطرون إلى بيان هذا المنهج في عهد الصحابة ثم عند المحدثين

. (53) الأعظمي : مقدمة التبييز لمسلم بن الحجاج : 23.

. (54) الأعظمي : مقدمة التبييز لمسلم بن الحجاج : 21.

من بعدهم مراعاة لتطور هذا المزاج فقد استمرت مقاييس الصحابة وأضيفت إليها مقاييس أخرى.

ـ 4ـ نكث في هذا الفصل من الأمثلة لتكون شاهدة على نقد متن الحديث منذ عهد الصحابة :

مقاييس نقد المتن في عهد الصحابة

يعتبر المزاج الذي سنه الصحابة لنقد متن الحديث صورة دقيقة لا هم لهم بحفظ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرصهم على سلامة نقلها ، وتطبيقها وروأة الحديث في هذا العهد لم يكذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لكن بعضهم أخطأ فيها رواه عنه ، فتبين بعض الصحابة إلى الخطأ وصوبوه ، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كانت أكثرهم انتباها إلى ما حصل في بعض متون الأحاديث من تغيير، وإلى ما في فتاوى بعض الصحابة من مخالفة لما أثر عن النبي عليه الصلاة والسلام، فكانت تنبه المخطئ إلى خطئه.

وجمع بدر الدين الزركشي⁽⁵⁵⁾ أعداداً كثيرة من استدراكات عائشة وغيرها على الصحابة في كتابه: «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة». ولخصها جلال الدين السيوطي في رسالة صغيرة سماها «عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة».⁽⁵⁶⁾

وستختار من كتاب الزركشي وتلخيصه للسيوطى شواهد دون أن نأتي على كل ما فيها ، فليست كل الاستدراكات موثقاً بصحتها ، ولبيت كلها من نقد المتن . قال الأعظمي : «أما الأحاديث التي أوردها الإمام بدر الدين الزركشي فالبعض منها غير ثابت سندًا ، والبعض الآخر كان في الواقع فتاوى ، بعض الصحابة خالفوا

(55) محمد بن عبد الله (بدر الدين) الزركشي ، تركي الأصل ، مصرى المولد والوفاة ولد 745 / 1344 ت 794 / 1391 ، فقيه ، أصولي ، له عدة مصنفات.

الأفغاني : مقدمة الإجابة : 7 وما بعدها .

(56) حقق هذا الكتاب سعيد الأفغاني . وانجزت طبعته الثالثة بالمكتبة الإسلامية بيروت 1400 / 1980 .

(57) رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية تونس رقم 14020 .

فيها الأحاديث النبوية لعدم معرفتهم بها فصحيحت فتواهم وبعد هذا وذاك أيضاً تصفو عدة أحاديث رواها الصحابة عن النبي صلّى الله عليه وسلم ، فأنكرت عليهم إما معارضته بالقرآن الكريم ، أو مبينة الخطأ في الرواية حسب نظرتها ، أو استعملت الآيات القرآنية ، وأضافت إليها الرواية التي كانت ترى أنها صحيحة » .⁽⁵⁸⁾ وسنعتبر من نقد المتن الاستدراكات على فتاوى الصحابة لأن تلك الاستدراكات تنبئ إلى ما في الفتوى من مخالفة لسنة النبي صلّى الله عليه وسلم ، فلو تركت شكوكت فيها.

ونقتصر في فتاوى الصحابة على ما خالف السنة النبوية ، ولا نستشهد بما خالفوا فيه آراء بعضهم .

وقد رتب الزركشي الاستدراكات على أسماء الصحابة المستدرك عليهم ، ورتبتها السبويطي على الأبواب الفقهية ، ورتبها على مقاييس النقد وأسبابه ونورد لكل مقاييس مثلاً أو أكثر يتضمن موضوع النقد ، والصحابي المستدرك عليه ، والصحابي الناقد ، ومن الحديث ، ونص النقد . ولا نذكر في الغالب الجواب على النقد لأن الذي يهمنا في هذا الفصل الاستشهاد على وقوع النقد ، سواء قبل أو لم يقبل ، ولا نستشهد إلا بالشواهد الواردة في كتب الحديث الصاحح .

وبالنظر في نقد الصحابة لروايات بعضهم أمكننا أن نتعرف على الأسباب التالية لهذا النقد :

– معارضة الحديث للقرآن الكريم .

– مخالفة رواية الصحافي أو فتواه لسنة النبي صلّى الله عليه وسلم .

– الخطأ في نقل متن الحديث .

– الخطأ في فهمه .

– الخطأ في نقل أخبار السيرة النبوية .

ونتج النقد أحياناً عن عدم بلوغ الحديث إلى الناقد ، أو نقده الحديث اعتماداً على رأيه ، وهذا النوع من النقد تراجع فيه الناقد عندما نبه إلى خطئه فيه ، ورغم

(58) الأعظمي : مقدمة كتاب التبييز لسلم بن الحاجاج : 47

عدم اعتبار سببه فإنه صورة لاعتماد الصواب عند معرفته من غفل عنه قبل أن يتبه
إليه وصورة مقاييس النقد المردودة .

ويتلخص من هذه الأسباب أن المقاييس التي اعتمدها الصحابة لنقد المتن
هي :

- عرض الحديث على القرآن .
- عرضه على الحديث المحفوظ الثابت .
- عرضه على الواقع والمعلومات التاريخية .

عرض الحديث على القرآن الكريم

المثال الأول :

موضوع النقد :

الحديث المتضمن تعذيب الميت ببكاء الحي عليه
الناقد : عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

عمر بن الخطاب وابنه عبد الله .

نص الحديث وصيغة النقد :

روى عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الميت ليذبب بيقاء أهله عليه » .⁽⁵⁹⁾

والحديث نفسه رواه عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي
رواية عبد الله بن عمر عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الميت ليذبب
بيقاء الحي » .

قال ابن عباس رضي الله عنها : « فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت

(59) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يذبب الميت ببعض بكاء
أهله عليه ، وصحيف مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يذبب بيقاء أهله عليه ، حديث 16 : 2 / 638 .

ذلك⁽⁶⁰⁾ لعائشة رضي الله عنها فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله ليذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله ، وقالت : حسبكم القرآن (ولا تزد وازرة وزر أخرى) ». ⁽⁶¹⁾

قال ابن أبي مليكه : ⁽⁶²⁾ « والله ما قال ابن عمر رضي الله عنها شيئاً » ⁽⁶³⁾.

وفي رواية أخرى عن عمارة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة ، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول : « إن الميت ليذب ببكاء الحي ». فقالت عائشة : « إنما من رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها أهلها ، فقال إنهم ليكونون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها ». ⁽⁶⁴⁾ فسبب نقد عائشة رواية عمر وابنه عبد الله تضمن روایتها إلقاء تبعة عمل الحي على الميت ، وهو أمر يعارض ما في القرآن من صريح الدلالة بتحمل كل شخص مسؤوليته ، وترى السيدة عائشة أن الحديث الذي روياه فضل عن سبب وروده ، وهو مرور الرسول صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها أهلها ، فتغير معناه من الخصوص إلى العموم .

وفي خصوص تعذيب الكافر يهودية أو غيرها يفسر بأن العذاب حاصل بالبكاء وبدونه . وفضل الحديث عن سبب وروده لا يطعن في عدالة عمر أو ابنه عبد الله ، لأن سببه نسيانها ، والروايات التالية في صحيح مسلم تبين ذلك :

(60) الإشارة إلى رواية عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الميت ليذب ببكاء أهله عليه ». ⁽⁶⁵⁾

انظر الجزء الأول من هذا الحديث في صحيح مسلم : كتاب الجنائز . باب الميت يذب ببكاء أهله عليه حديث . 641 ، 123 .

(61) الانعام : 164 ، وفاطر : 18 .

(62) عبد الله بن أبي عبيد الله بن أبي مليكه أدرك ثلاثة من الصحابة ت 117 / 735 . الخزرجي : الخلاصة : 205 .

(63) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 باب قول النبي : يذب الميت بعض بكاء أهله عليه ، وصحيف مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يذب ببكاء أهله عليه حديث 23 ، 3 / 641 .

(64) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 ، باب الميت يذب ببكاء أهله عليه . حديث 27 ، 2 / 643 .

ذكر عند عائشة رواية ابن عمر : « الميت يعذب ببكاء الحي » ، فقالت : « رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئاً فلم يحفظه ، إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه ، فقال أنت تكون ، وإنه يعذب ». (٦٥)

وفي رواية أخرى ، قالت في ابن عمر : « وَهُل » (٦٦) إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنه ليذنب بخططيته أو بذنبه ، وإن أهله ليكون عليه الآن ». (٦٧)

وفي رواية ذكرت لها رواية ابن عمر ، فقالت : « يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، أما إنه لم يكن ذنباً ، ولكن نسي أو أخطأ ». (٦٨)

وفي رواية ، قالت في عمر وابنه عبد الله : « إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين ، ولكن السمع يخطئ ». (٦٩)

الروايات الأربع تصف ابن عمر بالنسوان ، ورواية واحدة يذكر فيها عمر ، فتصفه عائشة بالخطايا ، وتني عنها معاً الكذب .

وبعد معرفة أسباب نقد أم المؤمنين عائشة لعمراً بن الخطاب وابنه عبد الله ، نتساءل هل من معرض على هذا النقد ؟ لم يشك أحد في وقوعه ، فقد ورد في أصح كتب الحديث لكنه لا يقتضي إلغاء رواية عمر وابنه ، وإنما حملت على تعذيب الميت الذي أوصى بالبكاء عليه . (٧٠)

ورأى البخاري حمل الرواية المطلقة على المقيدة ، ليعرف أن المذور من البكاء بعضه ، وهو النوح ، لا جميعه إذا كان من عادة أهل الميت فعل ذلك ، ولم ينفهم ، فإذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة . واستدل على إباحة البكاء

(٦٥) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . حديث 2.25 / 643.

(٦٦) (وَهُل) بفتح الواو ، وفتح الماء وكسرها : غلط ونبي .

(٦٧) صحيح مسلم : كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه . حديث 2.26 / 643.

(٦٨) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه : حديث 2.27 / 643.

(٦٩) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، حديث 2.22 / 641.

(٧٠) الزركشي : الإجابة : 113.

ببكائه صلى الله عليه وسلم على إحدى بناته ، وعلى أحد أحفاده .⁽⁷¹⁾

المثال الثاني

موضوع النقد :

الحديث المتضمن : مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم لقتلى المشركين في بدر .
الناس قد :

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

عبد الله بن عمر .

نص الحديث وصيغة النقد :

عن ابن عمر ، قال : « اطلع النبي صلى الله عليه وسلم على أهل القليب ، فقال : « وجدتم ما وعد ربيكم حقاً : » ؟ فقيل له تدعوا أمواتاً ! فقال : « ما أنت بأسمع منهم ، ولكن لا يحييون » .

وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : « إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم « إنهم ليعلمون الآن أن ما كنت أقول حق ، وقد قال الله تعالى : « إنك لا تسمع الموتى »⁽⁷²⁾ .

وفي رواية مسلم تصريح منها بتخطتها ابن عمر ، قالت - عطفاً على تخطتها إياه في حديث « إن الميت يذب ببكاء أهله عليه » - : وذاك مثل قوله : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب يوم بدر وفيه قتلى بدر من المشركين ، فقال لهم ما قال : « إنهم ليسمعون ما أقول » ، وقد وَهَلَ ، إنما قال : إنهم

(71) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 32 باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يذب الميت ببعض بكاء أهله عليه .

(72) صحيح البخاري : كتاب الجنائز : 86 باب ما جاء في عذاب القبر ، وصحيف مسلم : كتاب الجنائز : باب الميت يذب ببكاء أهله عليه حديث 26 - 643/2 .

(73) قال لهم . ما قال هو قوله هل وجدتم ما وعدتم . محمد قواد عبد الباقى . تعليق على صحيح مسلم ج 2 . 3 تم 463

يعلمون أن ما كنت أقول لهم حق ». ثم قرأت (إنك لا تسمع الموتى) ،⁽⁷⁴⁾ (وما أنت بسمع من في القبور) ،⁽⁷⁵⁾ يقول « حين تبؤوا مقاعدهم من النار ».⁽⁷⁶⁾ فسبب نقد عائشة لابن عمر ما تضمنته روایته من سماع الموتى لخطاب الرسول صلى الله عليه وسلم اياهم، وهو يعارض مع ما في القرآن من التنصيص على عدم سماعهم .

وتحتاج المعنى المستدركة عليه عن إحلال لفظة (ليسمعون) محل (يعلمون)، وتغيير الجملة الواقعة بعدها ، وعارضت عائشة المعنى الذي سمعته ، ودعمت نقادها بآيتين تنصان على عدم سماع الموتى من يخاطبهم . وأرجعت سبب التغيير الحاليل إلى نسيان عبد الله بن عمر .

ورأى السهيلي أنها لم تحضر الحادثة ، وغيرها من حضر أحفظ منها وسوى بين دلالة السماع والعلم ، فقال : « إذا جاز أن يكونوا عالمين : جاز أن يكونوا سامعين » ، وخرج الآية على معنى أن الله هو الذي يسمعهم .⁽⁷⁷⁾
وقال اليهبي : العلم لا يمنع من السماع ، وقال ابن حجر : « والجواب عن الآية أنه لا يسمعهم ، وهم موتي ، ولكن الله أحيائهم حتى سمعوا ».⁽⁷⁸⁾
المثال الثالث : موضوع النقد .

الأحاديث المتضمنة رؤية النبي عليه الصلاة والسلام لله عند المراج

الناقد : عائشة أم المؤمنين .

المستدركة عليه .

80) الف1 74)

22) فاطر

(76) صحيح مسلم كتاب الجنائز باب الميت يذهب بيكماء أهله عليه حديث 26 . 2 : 643 . وصحح البخاري ، كتاب الجنائز : 86 . باب ما جاء في عذاب القبر . واللفظ مسلم .

(77) السهيلي : الروض الأنف : 5 / 175 - 176 .

(78) ابن حجر : فتح الباري : 7 / 303 .

كل من أثبت رؤية النبي صلى الله عليه وسلم الله .
نص الأحاديث وصيغة النقد :

روى البخاري بسنده إلى عائشة ، قالت «من زعم أن محمدا رأى ربه فقد
⁽⁷⁹⁾ أعظم الفرية ، ولكن رأى جبريل في صورته وخلقه سادما ما بين الأفق» .

وللبخاري رواية أخرى : عن مسروق قال : قلت لعائشة رضي الله عنها «يا
أمها هل رأى محمد ربه؟ فقلت : لقد قف شعرى مما قلت ، أين أنت من ثلاثة
من حدثكم فقد كذب من حدثك أن محمد صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد
كذب ، ثم قرأت الآية (لا تدركه الأ بصار وهو يدرك الأ بصار وهو اللطيف
⁽⁸⁰⁾ الخير) . (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب)⁽⁸¹⁾

وأورد مسلم في المسألة الروايات التالية :

عن ابن عباس ، قال : «رأه بقلبه»⁽⁸²⁾

عن مسروق ، قال : «كنت متكتنا عند عائشة فقالت : يا أمها عائشة : ثلاثة
من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية ، قلت : ماهن؟ قالت : «من
زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية». قال :
وكنت متكتنا فجلست ، فقلت يا أم المؤمنين أنظريني ، ولا تعجليني ألم يقل الله عزّ
وجلّ (ولقد رأه بالأفق المبين) .⁽⁸³⁾

(ولقد رأه نزلة أخرى) ،⁽⁸⁴⁾ فقالت : «أنا أول هذه الأمة سأله عن ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق

(79) صحيح البخاري : كتاب بهذه الخلق : 7 . باب إذا قال أحدكم آمين (حديث 3234) . وكتاب
التوحيد 4 باب قول الله «علم الغيب فلا يظهر على غيره أحدا» (الجنس : 26
⁽⁸⁰⁾ الانعام : 103) .

(81) الشورى : 51 ، والحديث في صحيح البخاري،كتاب التفسير سورة النجم : باب 1

(82) صحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب معنى قول الله عز وجل : ولقد رأه نزلة أخرى (النجم : 13
وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء؟ حديث 284 . 3 / 158 .

(83) التكوير : 23

(84) النجم : 13

عليها غير هاتين المرتين ، رأيته منبسطاً من السماء ساداً عظماً خلقه ما بين السماء إلى الأرض ». فقالت : أو لم تسمع أن الله يقول (لا تدركه الأ بصار) ، وهو يدرك الأ بصار ، وهو اللطيف الخبير)⁽⁸⁵⁾ أو لم تسمع أن الله يقول : (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولاً فيوحي بياذنه ما يشاء إله على حكيم)⁽⁸⁶⁾ .

قالت : « ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفريدة ، والله يقول (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته)⁽⁸⁷⁾ » . قالت : « ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفريدة . والله يقول (قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله)⁽⁸⁸⁾ ».

وعن مسروق قال : « سألت عائشة هل رأى محمد ربه ؟ فقالت : « سبحان الله لقد قف شعري لما قلت ، وساق الحديث بقصته »⁽⁹⁰⁾ .

عن مسروق ، قال : قلت لعائشة فأين قوله ثم (دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى)⁽⁹¹⁾ . قالت : « إنما ذاك جبريل صلى الله عليه وسلم كان يأتيه في صورة الرجال ، وأنه أتاه في هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد أفق السماء »⁽⁹²⁾ .

(85) الأنعام : 103 .

(86) الشورى : 51 .

(87) المائدة : 67 .

(88) الفيل : 65 .

(89) صحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب معنى قول الله عزّ وجلّ (ولقد رأه نزلاً أخرى) ، النجم : 13 . حديث 287 . 1 / 159 .

(90) المرجع نفسه حديث 289 . 1 : 160 .

(91) النجم : 8 - 10 .

(92) صحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب قول الله عزّ وجلّ (ولقد رأه نزلاً أخرى) حديث 290 . 1 / 160 . 161 -

وعن أبي ذر قال : « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك ؟
قال « نور أني أراه ». ⁽⁹³⁾

وفي رواية أخرى عن أبي ذر ، قال : قد سألت – أعني الرسول – فقال « رأيت
نورا » ⁽⁹⁴⁾

هذه جملة من الأحاديث الصحيحة ترقى فيها السيدة عائشة رؤية النبي عليه
السلام الله تعالى ، وتدعم رأيها بآيات قرآنية ، وتصريح بتكذيب من يثبت ذلك على
التعيم دون أن تسمى أحدا . وكل المtron التي أثبناها أقوال للصحابية تخبر عن حالة
من حالات الرسول صلى الله عليه وسلم إثباتا أو نفيا . ولئن كانت مما لا يقال
بالرأي ، فإننا لم نقف على نقل عن النبي يدعمها ، وما وجدناه من النقل عنه عليه
السلام هو ما جاء عن السيدة عائشة في سؤالها النبي عن المراد بقوله تعالى : (ولقد
رأاه بالافق المبين) ⁽⁹⁵⁾ فقال : « إنما هو جبريل ». ولم يرد عنها نقل عنه عليه السلام
في نفي الرؤية ، وإنما اعتمدت الاستنباط من الآيات واستنباطها يمكن الجواب عنه
بأجوبة أخرى .

ولابن عباس قوله : « أتعجبون أن تكون الحلة لابراهم ، والكلام لموسى ،
والرؤبة لحمد صلى الله عليه وسلم ». ⁽⁹⁶⁾

« وإذا صحت الروايات عن ابن عباس في إثبات الرؤبة وجوب المصير إلى
إثباتها . فإنها ليست مما يدرك بالعقل ويؤخذ بالظن ، وإنما يتلقى بالسماع ، ولا
يستجيـز أحد أن يظن بابن عباس أنه تكلـم في هذه المسـألـة بالـظـن والـاجـتـهـاد ». ⁽⁹⁷⁾
وليس من موضوعنا تبعـيـة مـسـأـلـة رـؤـيـة النـبـي للـه تـعـالـى بـيـنـ المـشـبـيـنـ وـالـمـنـكـرـيـنـ وإنـماـ

(93) صحيح مسلم : كتاب الإيمان : باب في قوله عليه السلام : نور أني أراه . حديث 291 . 161 .

(94) المرجع نفسه ، حديث : 292 .

(95) التكوير : 23 .

(96) الحكمـ أـبـوـ عـدـ اللهـ النـيـساـبـوريـ :ـ الـمـسـتـدـرـكـ :ـ 2 / 649ـ ،ـ وـقـالـ :ـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ ،ـ وـلـمـ
يـخـرـجـاهـ ،ـ وـأـورـدـ لـهـ شـواـهـدـ ،ـ الزـركـشـيـ :ـ الـإـجـاـبـةـ :ـ 85ـ .ـ

(97) التـوـيـ :ـ شـرـحـ مـسـلـمـ عـلـىـ هـامـشـ الـقـسـطـلـانـيـ :ـ 2 / 92ـ .ـ

بهمنا ما استشهادنا به من نصوص ثبتت نقد السيدة عائشة الروايات المتعلقة بالرؤيا ، أما مدى صحة رأيها المعتمد على الاستنباط من الآيات في المسألة فيمكن قبوله ، ويمكن رد بحجج أقوى منه .

قال النووي : « والصحابي إذا قال قوله وخالفه غيره منهم ، لم يكن ذلك القول بحجة اتفاقا » .⁽⁶⁷⁾

المثال الرابع

موضوع النقد :

حديثان يتعلقان بولد الزنا .

النادر

عائشة أم المؤمنين
المستدرك عليه .

أبو هريرة .

نص الحديثين وصيغة النقد :

استدركت عائشة على أبي هريرة حديثين الأول يتضمن التغفير من عتق ولد الزنا ، والثاني يتضمن ذم ولد الزنا⁽⁶⁸⁾ خرجها الحاكم أبو عبد الله في المستدرك⁽⁶⁹⁾ مع الحديث السابق « إن الميت يذب بيكلاء الحي » ، وأورد إثرها وصف السيدة عائشة لأبي هريرة بإساءة السمع ، وفصله الحديثين عن سبب ورودهما مما نقلها من الخصوص إلى العموم وصوبيت روایتها .

روى الحاكم بسنده إلى أبي هريرة ، قال : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لأن أقعن بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا » ، وقال عليه السلام : « ولد الزنا شرّ ثلاثة » ، وقال « إن الميت يذب بيكلاء الحي » فقالت عائشة : « رحم الله أبا هريرة أساء سمعاً فأساء إجابة » . أما قوله : « لأن أقعن بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد الزنا » فإنها لما نزلت (فلا أقتحم

(68) الزركشي : الإجابة : 107 - 109 .

(69) الحاكم أبو عبد الله النسابوري : المستدرك 2 / 214 - 215 .

العقبة وما أدرك ما العقبة فلَكَ رقبة) .⁽¹⁰⁰⁾ أُقيل يا رسول الله « ما عندنا ما نعتق إلا أن أحدهنا له الجارية السوداء تخدمه ، وتسعى إليه ، فلو أمرناهن فزين فجئ بأولاد فأعتقدنهم » . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لأن أقنع ببساط في سبيل الله أحب إلى من أن آمر بالزنا ، ثم أعتقد الولد » .

وأما قوله « ولد الزنا شرّ ثلاثة » فلم يكن الحديث على هذا إنما كان رجل من المافقين يؤذني رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : « من يعذري من فلان ؟ قيل يا رسول الله « إنه مع ما به ولد زنا » ، فقال : « هو شرّ ثلاثة » ، والله تعالى يقول (ولا تزر وازرة وزر أخرى) .⁽¹⁰¹⁾

وذكر الحاكم إثر هذا نقد عائشة الحديث الثالث ، وكنا نقلناه من قبل . ونص على أن حديثي ولد الزنا صحيحان على شرط مسلم ، ولم يخرجها الشیخان .

المثال الخامس

موضوع النقد :

الحديث المتضمن إسقاط نفقة وسكنى المطلقة ثلاثة .

الناقد : عمر بن الخطاب .

المستدرک عليه .

فاطمة بنت قيس .

نص الحديث وصيغة النقد :

سمع عمر قول فاطمة بنت قيس⁽¹⁰²⁾ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة حينها طلقت ثلاثة . فقال عمر : « لا تترك كتاب الله وسنة نبينا لقول إمرأة لا نdry لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة . قال الله عزّ

. 13 – 11) البلد :

(100) الأنعام : 164 ، وفاطر : 18 .

(102) فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية كانت من أول المهاجرات ، تزوجت أبي بكر بن عبد الله المخزومي ، ثم طلقها ، فتزوجت أسامة بن زيد ، اشتهرت بجمالها وعقلها . لها أربعة وثلاثون حديثا . اتفق الشیخان على واحد ، وانفرد مسلم بثلاثة .

ابن حجر : الإصابة 4 / 373 .

وجلَّ : (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجون إلا أن يأتيهن بفاحشة مبينة) .⁽¹⁰³⁾

فعمُر لم يكذب الصحابية ، وإنما توقع نسيانها ، والنسيان يعرض لكل أحد ، ورفض قولها لتعارضه مع الكتاب والسنَّة الثابتة حسب ما في الرواية المثبتة في صحيح مسلم ، وسنَّ أبي داود ،⁽¹⁰⁴⁾ وأحترز الدارقطني من صحة قول عمر : « وسنة نبينا » فقال هذه زيادة غير محفوظة لم يذكرها جماعة من الثقات ،⁽¹⁰⁵⁾ ولو صحَّ احتراز الدارقطني . فإنَّ نقد عمر يظل قائمًا لأنَّه استند في نقاده إلى آية من القرآن ، والعلماء قالوا الذي في كتاب الله إثبات السكَّنى ، وفاطمة قد نفتها فصح الاعتراض عليها ، ولئن كان الحكم الشرعي المستنبط من الحديث ، ومن هذه الآية ، ومن آيات أخرى ، وهو نفقة وسكنى المطلقة ثلاثة محل خلاف في وجوبها معاً ، أو نفيها ، أو التفصيل⁽¹⁰⁶⁾ فالذى يعنيها أنَّ نقد عمر بن الخطاب وقع ، وأنَّه لم يتمَّ الصحاَبة بغير النسيان .

نقد عائشة لفاطمة بنت قيس فيما نقدتها فيه عمر

نقدت السيدة عائشة فاطمة بنت قيس في روايتها الخبر المتضمن إسقاط سكناتها ونفقتها عندما طلت ثلثاً ، ورأىت عائشة أنه لا حجة في جواز انتقال المطلقة من منزلها بغير سبب .

واعتبرت الأذن لفاطمة بنت قيس بالخروج من منزلها خاصاً بها لوحشة المسكن ، وخصوصيتها مع أقارب زوجها .

روى البخاري بسنده إلى عائشة ، أنها قالت : ما لفاطمة ألا تبني الله؟ يعني في قولهما « لا سكَّنى ولا نفقة » .

وروى بسنده إلى عروة بن الزبير : « قال عروة لعائشة ألم ترين إلى فلانة بنت

1 (103) الطلاق :

(104) صحيح مسلم: كتاب الطلاق: باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها. حديث 46. ج 2/ 1118-1119، سنَّ أبي داود : كتاب الطلاق : 40 باب من أنكر على فاطمة 2 / 288.

(105) النووي ، شرح مسلم ، على هامش القسطلاني 6 / 287.

(106) محمد شمس الحق العظيم آبادي : عون المعبد شرح سنَّ أبي داود : 6 / 388 وما بعدها .

الحكم طلّقها زوجها البتة فخرجت ؟ فقالت بئس ما صنعت .⁽¹⁰⁷⁾ قال : ألم تسمعي قول فاطمة ؟ قالت : أما إنه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث . وزاد ابن أبي الزناد عن هشام عن أبيه : عابت عائشة أشد العيب ، وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها النبي صلى الله عليه وسلم .⁽¹⁰⁸⁾

ولئن اختللت صيغة النقد بين عمر وعائشة فهدف نقدهما واحد ، وهو الحفاظ على تطبيق سنة النبي عليه السلام بالتبنيه إلى كل تغيير فيها منها كان سببه .. المثال السادس .

موضوع الحديث :

حديث ظاهره يبني دخول أي أحد من عصاة المؤمنين النار .

الناقد :

أبو أيوب الأنصاري .

المستدرك عليه :

محمد بن الربيع .

نص الحديث وصيغة النقد :

روى البخاري بسنده إلى محمد بن الربيع عن عتبان بن مالك الأنصاري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ... فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يتغى بذلك وجه الله ». قال محمد : « فحدثها قوماً منهم أبو أيوب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوه التي توفي فيها ، ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم ، فأنكرها علي أبو أيوب ». .

قال : « والله ما أظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت فقط ». فكبر ذلك علي ، فجعلت الله علي إن سلمني حتى أُغلق من غروتي أن أسأل عنها عتبان بن مالك رضي الله عنه ، إن وجدته حياً في مسجد قومه . فعقلت

(107) السيوطي : عين الإصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ورقة 103 ظ .

(108) صحيح البخاري : كتاب الطلاق : 41 باب قصة فاطمة بنت قيس .

فأهللت بمحجة أو بعمره ، ثم سرت حتى قدمت المدينة ، فأتيت بنى سالم ، فإذا عتبان شيخ أعمى يصلى لقومه ، فلما سلم من الصلاة سلمت عليه ، وأخبرته من أنا ، ثم سأله عن ذلك الحديث ، فحدثنيه كما حدثنيه أول مرة » .⁽¹⁰⁹⁾

ووجه إنكار أبي أيوب على محمود بن الريبع استشكاله الحديث الذي رواه ، لأن ظاهره يعني دخول أي أحد من عصاة الموحدين النار . وهو مخالف لآيات كثيرة وأحاديث ، منها حديث الشفاعة ، لكن الجمع ممكن بأن يحمل التحريم على الخلود .⁽¹¹⁰⁾

وبسب رجوع محمود إلى عتبان للتأكد من الحديث الذي كان سمعه منه : شكه في حفظه .

هذا مثال من جملة أمثلة يؤكّد ثبت الصحابة فيما تحملوه ، وفيما أدوه ، فالثبت يقع من المتلقى ومن الراوي، ومنطلق النقد كان متن الحديث .

المثال السابع

موضوع النقد :

حديث الشؤم في ثلاثة .⁽¹¹¹⁾

النقد :

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

أبو هريرة .

نص الحديث وصيغة النقد :

قال الإمام أحمد في مسنده : حدثنا روح حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي حسان⁽¹¹²⁾ أن رجلين دخلا على عائشة فقالا : « إن أبا هريرة يحدث أن نبي الله

(109) صحيح البخاري : كتاب التجد : 36 باب صلاة التوافل جماعة .

(110) ابن حجر : فتح الباري : 3 / 61 - 62 .

(111) الطحاوي : مشكل الآثار : 1 / 339 - 341 ، السيوطي : عين الإصابة ورقة 104 ظ .

(112) أبو حسان الأعرج ويقال له الأجرد : مسلم بن عبد الله عن علي وعائشة ، وعن قتادة ، وثقة ابن معين . المحرجي : الخلاصة : 447 .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « إِنَّمَا الطِّيرَةَ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالْدَّارِ ». قَالَ : فَطَارَتْ شَقَّةٌ مِّنْهَا فِي السَّمَاءِ وَشَقَّةٌ مِّنْهَا فِي الْأَرْضِ ، وَقَالَتْ : وَالَّذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ مَا هَكُذا كَانَ يَقُولُ ، وَلَكِنْ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهْلِيَّةِ يَقُولُونَ الطِّيرَةَ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالْدَّارِ . ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةَ (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ أَنْ نَبِرَّهَا) . الآية . ⁽¹¹³⁾

نقد عائشة هذا الحديث كان بسبب روايته ناقصاً مما جعل الحذف منه ينفله من الخصوص إلى العموم ويعارض القرآن، سواء قبل نقدتها أم رد ، فالذى يهمنا أنه وقع .

مخالفة روایة الصحابي القرآن والحديث المحفوظ

موضوع النقد :

رواية الصحابي وقتها ببطلان صوم من أدركه الفجر جنبا .

الناقد :

عبد الرحمن بن الحارث ، ورجح في نقهء إلى زوجي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عائشة وأم سلمة .

المستدرک عليه :

أبو هريرة .

الفتوى والنقد :

كان أبو هريرة يفتى ببطلان صوم من أدركه الفجر جنبا ، ولما علم بمخالفة فتواه لسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تراجع فيها وأخبر أنه لم يسمع ما كان يفتى به من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل من صحابي .

عن ابن جريج أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر قال : « سمعت أبا هريرة يقص يقول في قصصه : « من أدركه الفجر جنبا فلا يصوم » .

(113) الزركشي : الإجاجة : 104 وأحمد بن حنبل : المسند 6/ 150 و 240 ، 246 ، الآية من سورة الحديدة : 22 .

فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث فأنكر ذلك ، فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنها ، فسألها عبد الرحمن عن ذلك . قال : فكلتاها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم . قال فانطلقا حتى دخلنا على مروان . فذكر ذلك له عبد الرحمن ، فقال مروان : عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة . فردت ما يقول : قال : فجئنا أبا هريرة ، وأبوبكر حاضر ذلك كله . قال : فذكر له عبد الرحمن ، فقال أبو هريرة : أهاما قالنا لك ؟ قال : نعم . قال : هما أعلم ، ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن عباس . فقال أبو هريرة : سمعت ذلك من الفضل ، ولم أسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ⁽¹¹⁴⁾ قال : فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك .

قلت لعبد الملك : أقالنا في رمضان ؟ قال : كذلك كان يصبح جنبا من غير حلم ⁽¹¹⁵⁾ ثم يصوم .

ويفسر تراجع أبي هريرة بقوة مرجحات حديث عائشة وأم سلمة ، وهي التالية :

ـ موافقته للقرآن ، فالله تعالى أباح الأكل وال مباشرة إلى طلوع الفجر ، قال تعالى : (فالآن باشروهن وابتغوا ماكتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتين لكم الخيط الأبيض من الخطط الأسود من الفجر ، ثم أنتموا الصيام إلى الليل) . ⁽¹¹⁶⁾
ـ وإذا جاز الجماع إلى طلوع الفجر أمكن أن يطلع الفجر والجماع لم يغتنس بعد ، فلزم منه أن يصبح جنبا ، ويصبح صومه ، لقوله تعالى : « ثم أنتموا الصيام إلى الليل » .

(114) قال البزار في مستنه : ولا نعلم روى أبو هريرة عن الفضل بن عباس إلا هذا الحديث الواحد .
السيوطى : عين الإصابة : ورقة 100 ظ .

(115) صحيح مسلم : كتاب الصوم : باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب ، حدث 75 : 2
. 779

(116) البقرة : 187 .

- موافقته لفعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- تفوق زوجتي الرسول عليه السلام في علمهما بأحواله⁽¹¹⁷⁾
- وإذا ثبت صحة الصوم لمن أصبح جنباً وجب الجواب عن حديث أبي هريرة عن الفضل عن النبي عليه الصلاة والسلام بالأوجه التالية :
- إنه إرشاد إلى الأفضل ، وهو الاغتسال قبل طلوع الفجر.
- حمله على من أدركه الفجر يجامع فاستدام بعد طلوع الفجر عالماً ، فإنه لا صوم له .

ذهب بعضهم إلى أنه منسوخ ، في الأول كان الجماع حرماً في الليل بعد النوم مثل الطعام والشراب ثم نسخ ولم يعلمه أبو هريرة ، فكان يفتى بما علمه حتى بلغه الناسخ فعمل به .⁽¹¹⁸⁾

مخالفة فتاوى الصحابة لسنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نورد فيها يلي أمثلة لنقد الصحابة فتاوى بعضهم لمخالفتها سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

المثال الأول:

موضوع النقد.

فتوى الصحابي بمنع التطيب عند الإحرام.

الساقد:

عائشة أم المؤمنين.

المستدرك عليه :

عبد الله بن عمر.

الفتوى والسننة المعارضة لها.

اعتراضت السيدة عائشة أم المؤمنين على عبد الله بن عمر في منعه التطيب عند

117) النووي : شرح مسلم على هامش القسطلاني 5 / 84 - 85 .

118) المرجع نفسه : 5 / 85 - 86 .

الإحرام ، لئلا يبقى أثره بعده . واعتراضها هذا – وإن كان على فتوى الصحابي وعمله – فإنه من نقد المتن ، لأنه تنبئه منها إلى مخالفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهي التي أمكنها أن تطلع على السنن التي لم يطلع عليها غيرها من الصحابة ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكره استدامة الطيب بعد الإحرام ، وتروي عائشة أن النبي عليه السلام استعمل الطيب في بدء الإحرام ، ويستفاد من حديثها استحباب الطيب عند الإحرام ، وجواز استدامته بعده ، وحرمة ابتدائه في الإحرام ، وهو قول الجمهور .⁽¹¹⁹⁾

عن ابراهيم بن محمد بن المنشري عن أبيه قال « سمعت ابن عمر يقول : « لأن أصبح مطلياً بقطران أحب إلى من أن أصبح محramaً أنسخ طيباً »
قال فدخلت على عائشة فأخبرتها بقوله : فقالت « طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف على نسائه ثم أصبح محrama ».⁽¹²⁰⁾
وفي رواية النسائي زيادة توضيح فقد نصت على استدامة طيب الرسول صلى الله عليه وسلم بعد إحرامه .

عن ابراهيم بن محمد بن المنشري عن أبيه ، قال : سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال : لأن أطلي بالقطران أحب إلى من ذلك فذكرت ذلك لعائشة فقالت : « يرحم الله أبا عبد الرحمن كنت أطيب رسول الله فيطوف في نسائه ثم يصبح ينصح طيبا »⁽¹²¹⁾

المثال الثاني :

موضوع الحديث .

فتوى عمر بن الخطيب عند التحلل من الحج .⁽¹²²⁾
النافق .

(119) ابن حجر : فتح الباري : 3 / 397 – 398 .

(120) صحيح البخاري : كتاب الفسل : 14 باب من تطيب ثم أغسل ، وصحيف مسلم : كتاب الحج : باب الطيب للحرم عند الإحرام . حديث 49 . 2 / 850 واللفظ له .

(121) سن النسائي : كتاب مناسك الحج 40 باب موضوع الطيب 5 / 141 .

(122) الزركشي الاجابة 72 .

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

عمر بن الخطاب .

الفتوى والسنة المعاشرة لها .

روى اليهقي في سننه عن سالم عن ابن عمر ، قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول : « إذا رأيتم الحمر بسبعين حصيات ، وذبحتم ، وحلقتم ، فقد حل لكم كل شيء إلا النساء والطيب ». قال سالم : وقالت عائشة رضي الله عنها : حل لك كل شيء إلا النساء . قال : وقالت عائشة رضي الله عنها : أنا طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني لحله » .⁽¹²³⁾

وعن عمرو بن دينار عن سالم : قال : قالت عائشة رضي الله عنها : « أنا طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله وإحرامه . قال سالم : وسنة رسول الله أحق أن تتبع » .⁽¹²⁴⁾

ردت عائشة رضي الله عنها فتوى عمر بمنع الطيب عند التحلل الأول من الحج اعتماداً على تطبيها النبي عند تحلله ، ووافقتها في اعترافها سالم بن عبد الله بن عمر مخالفًا في ذلك جده ومرجحاً سنة النبي على قول عمر .

المثال الثالث .

موضوع النقد :

فتوى الصحابي بنقض المرأة شعرها عند الغسل .

الناقد .

عائشة أم المؤمنين .

المتقد .

عبد الله بن عمرو بن العاص .

الفتوى والسنة المعاشرة لها :

135) اليهقي : السنن الكبرى / 5 / 135

136) المرجع نفسه : 135 - 136 .

أمر عبد الله بن عمرو بن العاص النساء بنقض شعورهن إذا اغتسلن ، بلغ ذلك عائشة فرددت فتواه بإقرار الرسول غسلها رأسها بإفراغ الماء عليه ثلاثة دون نقض الشعر .

عن عبيد بن عمير قال : « بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن ، فقالت : يا عجباً لابن عمر ، هذا يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن أولاً يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن ، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إماء واحد ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ⁽¹²⁵⁾ ثلاثة إفراغات ».

مخالفة المعلومات التأريخية

الخطأ في نقل خبر من أخبار السيرة النبوية

موضوع النقد

الخبر المتضمن بيان زمن وعدد عمرات النبي صلى الله عليه وسلم .
الناقد :

عائشة أم المؤمنين .
المستدرك عليه :
عبد الله بن عمر .

عملت عائشة رضي الله عنها على صيانة حديث رسول الله منها كان موضوعه .
سواء منه ما تعلق بالجانب الشرعي أو بغيره ، فصوّرت أقوال الرسول التي غيرت ،
وأنكرت أفعال الصحابة التي كانت على خلاف سنته صلى الله عليه وسلم ،
وصحّحت أخبار السيرة .

والرواية التالية تثبت تصحيحها لعدد عمرات النبي ، وقد أخطأ فيها عبد الله بن
عمر رضي الله عنها ، وسكت عند سماعه تصويبها وحمل ابن الجوزي سكوته على
شكه فيها رواه ، أو على تذكرة بعد نسيانه . ⁽¹²⁶⁾

(125) صحيح مسلم : كتاب الحيض : باب حكم ضياف المغتسلة ، حديث 59 : 1 / 260 .

(126) الزركشي : الإجابة : 115 .

عن مجاهد قال : دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد . فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة والناس يصلون الصحن في المسجد ، فسألناه عن صلاتهم فقال :
⁽¹²⁷⁾
بدعه .

قال له عروة : يا أبا عبد الرحمن كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
قال : أربع عمرٍ : إحداها في رجب ، فكرهنا أن نكذبه ، ونرد عليه ، وسمعنا استنان عائشة في الحجرة . فقال عروة : ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ قالت : وما يقول ؟ قال : يقول : اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع عمر ، إحداها في رجب ، فقالت : « يرحم الله أبا عبد الرحمن ، ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو معه ، وما اعتمر في رجب قط ». ⁽¹²⁸⁾

المقاييس الذاتية

بعد عرضنا جملة من أمثلة لنقد الصحابة متن الحديث النبوى اعتمدوا فيه على مقاييس ثابتة دعمت نقادهم ، وجعلته مقبولا عند الأكثريه . نعرض الآن ثلاثة أمثلة اعتمدت على مقاييس ذاتية ، الأول حصل لعدم علم الناقد بالحديث الذي نقاده ، والثانى استند فيه الناقد إلى رأيه ، والثالث اعتمد فيه على فهمه ، وحملنا على ايرادها تراجع الناقد الأول معتراً بتفوق علم من استدرك عليه . وتوقف المحدثين في نقد الثاني رغم صدوره عن عائشة أم المؤمنين ، وتقديمهم سنته الرسول صلى الله عليه وسلم على رأيها ، ورد السيدة عائشة نفسها نقد من اعتمد على فهمه فأخطأ .

المثال الأول :

سبب النقد :

عدم العلم بالحديث .

موضوعه :

الحديث المتضمن ثواب من شيع جنازة وحضر الصلوة عليها .

الناقد :

(127) مراده أن اظهارها في المسجد ، والاجماع لها هو البدعة لأن أصل صلاة الصحن بدعة .

- محمد عبد الباقى : تعليق على صحيح سلم 2 / 917 .

. (128) صحيح مسلم : كتاب الحج حديث : 220 ج 2 / 917

عبد الله بن عمر .

المرجع :

عائشة أم المؤمنين :

المستدرك عليه .

أبو هريرة .

نص الحديث وصيغة النقد .

سمع ابن عمر حديثاً عن أبي هريرة موقوفاً في ثواب من شيع جنازة ، وحضر دفناً ، فقال له : «أكثرت علينا» .

وسأل ابن عمر عائشة عن الحديث فصحت أبا هريرة ، فقبله ابن عمر ، واعترف لأبي هريرة بتفوقه في العلم بالحديث : «كنت أزمعنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعلمنا بحديثه» ، وتأسف على ما فرط فيه من الأجر بعدم مواظبه على حضور دفن من شيعه ، فقد كان يصلى على الجنازة ثم ينصرف .

وحمل ابن التين قول ابن عمر : «أكثروا علينا أبو هريرة» على أنه لم يتممه ، بل خشي عليه السهو ، أو أن الحديث لم يبلغه مرفوعاً ، فظننه رأياً له⁽¹²⁹⁾ .

والوقف ورد في رواية البخاري ،⁽¹³⁰⁾ ولم يرد في رواية مسلم .

ونقد ابن عمر لأبي هريرة ، وتراجعه ، والاعتراف بتفرغه للحديث دليل على تميز أبي هريرة في الحفظ ، ونقد الصحابة لبعضهم للتبث في الحديث النبوي ، وحرصهم على العمل بما يبلغهم من العلم.⁽¹³¹⁾

عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه كان قاعداً عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال : «يا عبد الله بن عمر : ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ؟ إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من خرج مع جنازة من بيته ، وصلى عليها ، ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر كل

(129) ابن حجر : فتح الباري : 3 / 195.

(130) صحيح البخاري : كتاب الجنائز 57 باب فضل اتباع الجنائز.

(131) ابن حجر : فتح الباري 3 / 195 - 196.

قيراط مثل أحد ، ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد .
 فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة ليسألاها عن قول أبي هريرة ، وطلب منه أن يرجع إليه ليخبره بما قال : وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد يقلبها في يده حتى رجع إليه الرسول ، فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة ، فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض ، ثم قال : « لقد فرطنا في قواريط كثيرة » .⁽¹³²⁾

المثال الثاني :

سبب النقد :

اعتماد الرأي

موضوعه :

الحديث المتضمن النهي عن المشي في نعل واحدة .
 الناقد .

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه .

أبو هريرة .

نص الحديث وصيغة النقد .

روى أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « لا يمش أحدكم في نعل واحدة . لينعلها جمِيعاً أو ليخلعها جمِيعاً » .⁽¹³³⁾

ووافق جابر بن عبد الله أبو هريرة في رفع هذا الحديث ،⁽¹³⁴⁾ وعارضته عائشة .
 قال ابن عبد البر : « ولم يلتفت أهل العلم إلى ذلك لأن السنن لا تعارض

(132) صحيح مسلم : كتاب الجنائز : باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها حديث 56 / 2 : 653 .

(133) صحيح البخاري : كتاب اللباس 40 باب « لا يمشي في نعل واحدة . وصحيح مسلم كتاب اللباس باب استحباب ليس النعال . حديث 68 . 3 / 1660 .

(134) انظر الحديث في صحيح مسلم : كتاب اللباس : باب النبي عن استعمال الصماء حديث 71 : 3 / 1661 .

بالرأي⁽¹³⁵⁾ وضعف ما روي عنها من مشي النبي صلّى الله عليه وسلم في نعل واحدة . قالت : « رعما مشى النبي صلّى الله عليه وسلم في نعل واحدة » ، وعنها « إنها مشت بنعل واحدة ». ⁽¹³⁶⁾

قال ابن حجر : « ورجح البخاري وغيره وفقه على عائشة ». ⁽¹³⁷⁾
وعلم أبو هريرة أن من الناس من ينكر عليه ، فأكذد روایته ، عن أبي رزين ،
قال : « خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته ، فقال : « ألا إنكم تحدثون
أني أكذب على رسول الله صلّى الله عليه وسلم لتهتدوا . وأضل ألا وإنني أشهد
لسمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول : إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمش في
الأخرى حتى يصلحها ». ⁽¹³⁸⁾

وورد عن علي وابن عمر أنها مشيا في نعل واحدة ، فـإما أن يكونا حملان النبي
على التنزيه أو كان فعلهما يسيراً بحيث يؤمن معه المذكور . ⁽¹³⁹⁾

إن تأكيد أبي هريرة لروايته هو رد منه على من نقده ، وإن موافقة عمل
صحابيين لرأي عائشة لا يضعف رواية أبي هريرة للسبعين اللذين فسراً عملها . والذى
يهمنا في هذا الفصل إثبات النقد قبل البحث عن صوابه أو خطئه، ولذلك أثبتنا نقداً
تراجع فيه صاحبه .

المثال الثالث .

سبب القدر :

صور فهم الناقد .

موضوعه .

الحديث «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه».

140) الزركشي : الإجابة : 140.

244) سنن الترمذى : كتاب اللباس 36 ، باب ما جاء في الرخصة في المشي في النعل الواحدة / 4

(137) فتح الباري 10 / 310 .

(138) صحيح مسلم : كتاب اللباس : باب استحباب لبس النعال ، حديث 69 . 3 / 1660 .

(139) ابن حجر : فتح الباري 10 / 310 .

المراجع :

شريح بن هانئ .

المرجع .

عائشة أم المؤمنين .

المستدرك عليه :

أبو هريرة .

راجع شريح بن هانئ⁽¹⁴⁰⁾ عائشة في حديث لأبي هريرة مرفوعاً فاستمعت إليه ، وتبينت خطأ فهمه فصوته له ، وصدقت أبا هريرة في روایته .

عن شريح بن هانئ عن أبي هريرة قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » . قال فأتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين أسمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ، إن كان كذلك فقد هلكنا ، فقالت : إن المالك من هلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه » . وليس من أحد إلا وهو يكره الموت ، فقالت : قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس بالذى تذهب إليه ، ولكن إذا شخص البصر ، وحشرج الصدر واقشعر الجلد ، وتشنجت الأصابع ، فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه . » ⁽¹⁴¹⁾ .

وأورد الزركشي حديثاً رواه الدارقطني يدعم فهم السيدة عائشة ⁽¹⁴²⁾ .

(140) شريح بن هانئ بن يزيد ، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وهاجر بعد موته ، عَدَّه مسلم من الخضرمين ، وروى عن عائشة وهي وبلال وغيرهم ، وكان من أصحاب علي ، توفي بسجستان 78 هـ / 698 م ابن حجر : الأصابة 2 / 166 .

(141) صحيح البخاري كتاب الرقاق 1 باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه وصحح مسلم كتاب الذكر والدعاء باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه . حديث 17 ، ج 4 / 2066 .

(142) الزركشي : الإجابة 138 - 139 .

الصحابة من خلال نقدهم لبعضهم

إن في الشواهد التي أثبتناها دليلا على يقظة الصحابة رضوان الله عليهم وانتباهم إلى كل ما طرأ على متون الأحاديث النبوية من زيادة أو نقص أو تغير. وعلى ما تخلوا به من روح علمية نزهة دل عليها أدبهم في نقدهم فصدقوا من صدقوا ، وخطئوا من خطئوا دون استعمال ألفاظ جارحة ، وقبلوا النقد وتراجعوا في الخطأ .

وينبغي أن لا يفهم من نقدهم اتهام بعضهم لبعض بل حرصهم على حفظ الحديث النبوي . مما جعل بعضهم ناقدا للآخر في خبر ، وشاهداصدقه في خبر آخر ، نقدت عائشة أبا هريرة في أخبار ، وصدقته في أخرى ، ونقده ابن عمر ، وصدقه وشهد بعلمه . فغاية الصحافي هي صحة الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومبادئ الصحابة في النقد توارثها من بعدهم أئمة الحديث وبها وبغيرها من المقاييس حفظت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

منهج نقد متن الحديث عند المحدثين

بعد الصحابة

لهذا المنهج جانبان : جانب تقني ، وجانب تطبيقي . تمثل الجانب الأول في تقنين مسائل علوم الحديث المتعلقة بالمتن ، وتمثل الجانب الثاني في نقد المتن : كلمات وأسلوباً ومعنى ، وكنا بينا الجانبين في الأبواب السابقة، ونريد هنا زيادة توضيح بعض مقاييس النقد التي صدرنا بها هذا الفصل فتشير إلى أنها استمرت ثابتة متفاعلة مع الزمن والظروف الاجتماعية يستعمل كل منها عند الحاجة إليه .

ظل عرض الحديث على القرآن وعلى ما حفظ وعرف من الأحاديث مقاييس ثابتتين يطرح كل ما عارض القرآن مما نسب إلى الأحاديث ولم يمكن تأويله ، وكل ما خالف الحديث الصحيح وكان دونه في درجة الصحة .

وكانت المعلومات التاريخية الثابتة ميزانا يحكم بها على خطأ ما خالفها من الروايات وباستعمال هذه المعايير وغيرها طرح أئمة الحديث الآفًا من الروايات التي تلقواها ، ولم تثبت أمام النقد .

«روى مالك بن أنس مائة ألف حديث ، وجمع في الموطأ عشرة آلاف حديث . ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة ويخبرها بالآثار والأخبار حتى رجعت إلى خمسةٍ» .

وفي رواية أخرى «كان الموطأ تسعة آلاف حديث ، فلم يزل مالك ينتقيها حتى بي في سبعاءٍ» .⁽¹⁴³⁾

ومن المقاييس التي استعملت كثيراً في هذا العهد مقارنة روايات الحديث بعضها ببعض فقد بعُد الزمن عن عهد الرسالة ، وطالت الأسائد ، وتعددت طرق الحديث واختلفت أحياناً ألفاظ متنه فوُقعت المقارنة بينها لمعرفة الصواب فيها من الخطأ . قال عبد الله بن المبارك : «إذا أردت أن يصح لك الحديث فاضرب بعضاً

⁽¹⁴⁴⁾ ببعض» .

وتتم المقارنة على أوجه متعددة .

- منها ما وقعت بين شكل الكلمات المتن فتتج عنها الانتباه إلى التصحيح .

- وما وقعت بين موقع الكلمات فعرف بها المقلوب .

- ووُقعت بين معاني روايات المتن الواحد فعرف بها المصطرب .

- وبين أصل المتن وما زيد فيه فعرف بواسطتها مدرج المتن .

- وبين ما نقله الجماعة الحفاظ عن الإمام الواحد ، وما انفرد به الواحد الحافظ والضعيف فكانت زيادة الثقات والشاذ والمنكر .

- وبين معاني الأحاديث المستقلة عن بعضها فتتج عنها تأسيس منهج دفع التعارض بينها بالجمع أو الترجيح أو النسخ .

- بين معنى الحديث الصحيح والقرآن وما ثبت من الحديث الصحيح وما هو من المسلمات العقلية، ونشأ عنه رفع الإشكال عن الحديث المشكك .

وقد بحثنا هذه المباحث كلها فيما تقدم .

(143) ابن عاشور : كشف المغطى : 15 - 16 .

(144) الحطيب البغدادي : الجامع لأخلاق الراوي 2 / 296 (مكتبة المعرف) الرياض .

ونذكر هنا أن مسلم بن الحجاج ركز في كتابه «التبیز» على أسلوب المقارنة بين روایات الحديث الواحد فیین ما نشأ عن وهم الرواة من نبی معنی أو زیادة في المتن أو غير ذلك مما یغير معنی الحديث فيخالف ما ثبت عن النبی صلی الله علیه وسلم من صحيح حديثه ، وهذا مثالان من أمثلة مسلم الكثیرة أوردناهما بلفظیهما لظهور لنا المقارنة بين روایات الحديث الواحد من أحد كبار أئمۃ القد .

المثال الأول

حديث تضمن نبی سنة من سن الصلاة

قال مسلم بن الحجاج :

ومن الأخبار المقولة على الوهم في المتن دون الإسناد حدثنا الحسن الحلواي ، ثنا يعقوب بن ابراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن النبی صلی الله علیه وسلم صلی رکعتين ثم سلم . فقال ذو الشماليين بن عبد عمرو «يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فقال رسول الله لم تقصر الصلاة ولم أنس قال ذو الشماليين لقد كان ذلك يا رسول الله . فأقبل رسول الله صلی الله علیه وسلم على الناس فقال أصدق ذو اليدين ؟ قالوا نعم فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فأتم ما بقی من الصلاة ولم یسجد السجدين اللتين تسجدان إذا شکَ الرجل في صلاته حتى لقيه الناس». ⁽¹⁴⁵⁾

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن المسیب عن أبي هريرة وأبی سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وأبی بکر بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله . ⁽¹⁴⁶⁾

سمعت مسلما يقول ، وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم غير محفوظ لظهور الأخبار الصحاج عن رسول الله صلی الله علیه وسلم في هذا .
حدثنا عمرو الناقد ، ثنا أبی أيوب ، سمعت ابن سیرین يقول سمعت أبا هريرة ، وساقه في هذا . ⁽¹⁴⁷⁾

(145) الحديث خرجه أبو داود في السنن بباب السهو في السجدين حديث رقم 1013 ج 1 / 266 .

(146) المرجع نفسه حديث 1012 ولم یذكر أبو داود أبا بکر بن عبد الرحمن وذکر أبا هريرة بعد تسمیة من ذکرهم .

(147) صحيح مسلم كتاب المساجد حديث 97 ج 1 / 403 .

حدثنا أبو كريب ثنا أبوأسامة ، ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر⁽¹⁴⁸⁾
حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن أبي
قلابة عن المهلب عن عمران .⁽¹⁴⁹⁾

كل هؤلاء ذكروا في حديثهم أن رسول الله حين سها في صلاته يوم ذي اليدين
سجد سجدين بعد أن أتم الصلاة .

سمعت مسلما يقول فقد صح بهذه الروايات المشهورة المستفدية في سجود رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم ذي اليدين أن الزهرى واهم في روايته إذ نفى ذلك في
خبره من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم .⁽¹⁵⁰⁾

المثال الثاني

رواية للحديث تضمنت زيادة غيرت حكم ركن من أركان الحج .

سمعت مسلما يقول : ذكر رواية فاسدة بلا عاصد لها في شيء من الروايات عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتفق العلماء على القول بخلافها .

حدثنا مسلم ثنا حجاج بن شاعر أنا يعقوب بن ابراهيم ، ثنا أبي عن ابن اسحاق
حدثني شعبة بن أبي هند عن رجل من المغرب من أهل البادية . وقليل من أهل
البادية من يكذب في مثل هذا الحديث – أن أباه حدثه ، قال لرسول الله صلى الله
عليه وسلم يا نبى الله أرأيت من فاتته الدفعة من عرفات ؟

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن وقفت عليها قبل الفجر فقد
أدركت قلت : يا نبى الله أرأيت إن أدركني الفجر ؟ فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم : إن وقفت عليها قبل أن تطلع الشمس فقد أدركت ». .

ذكر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف هذه الرواية ، ثم عن
الصحابة والتابعين بعده .

(148) سنن أبي داود كتاب الصلاة باب السهو في السجدين حديث 1017 ج 1/267

(149) صحيح مسلم،كتاب المساجد حديث 101 ج 1 ص 404 – 405 .

(150) مسلم التبييز 135 – 136 .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع عن سفيان ، عن بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر . قال : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة وأتاه أناس من أهل الكوفة ⁽¹⁵¹⁾ فقالوا يا رسول الله كيف الحج ؟ قال الحج عرفة فلن جاء قبل طلوع الفجر ليلة جمع فقد تم حجه ، أيام مني ثلاثة أيام ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه ، ثم أردف رجالا ينادي هن ⁽¹⁵²⁾ ». [»]

حدثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن بكير بن عطاء بهذا ، حدثنا ابن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس وابن الزبير قالا : « من نزل عرفة بليل فقد أدرك الحج ». وذكر حديث جابر بن عبد الله وابن الزبير وابن عمر أنه كان يتزل من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة .

فقد تواتأت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء الأمصار إن إدراك الحج هو أن يطأ الماء عرفات مع الناس ، أو بعد ذلك إلى قرب الصبح في ليلة الفجر ، فإن أدركه الصبح ، ولما يدخل عرفات قبل ذلك فقد فاته الحج ولا اختلاف بين أهل العلم في ذلك .
ودلل بما ذكرنا من تواتر الأخبار واتفاق العلماء على ما وصفنا أن روایة ابن اسحاق التي رواها فجعل إدراك الحج فيها إلى بعد الصبح ، قبل طلوع الشمس روایة ساقطة ، وحديث مطرح إذ لو كان محفوظاً وقولاً مقولاً يمثل سائر الموجبات لم يذهب عن جميعهم . ⁽¹⁵³⁾

(151) قال الحق الأعظمي ، كذا في الأصل ، وهو خطأ يقينا ، لأن الكوفة لم تكن قد نشأت ، والكوفة في اللغة : الرملة الحمراء المستديرة أو كل رملة تغطّلها حصبة ، على هذا قد يكون المراد منه نجداً كما هو في روایة أبي داود .

(152) سنن أبي داود كتاب الناسك باب من لم يدرك عرفة ج 2: 196 .

(153) مسلم التبيّن : 152 – 154

(154) المقياس العقلي

من المؤهلات لتحمل الحديث التمييز بين الأشياء ، ومن شروط الأداء العقل ومن موانع التحدث الاختلاط ، هذه المؤشرات الثلاثة لبدء التلقي ، والترخيص في العطاء ، والكف عنه . هي سمات دالة على منزلة العقل عند المحدثين وأنهم لا يتحملون ولا يؤدون إلا ما لم يتعارض معه ، وهذا لا يعني أنه مقياس لقبول الشرع أورده ، فالشرع هو الذي يوجه العقل ، وإنما المقصود أن ما ثبت في الشرع لا يتنافى مع العقل السليم الذي لا يتجاوز مجالاته ويتجرد صاحبه عن ميوله الشخصية ، فإذا وردت أخبار منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وتضمنت ما يرفضه العقل ، فإن ذلك مدعاه للثبات فيها أو رفضها .

قال ابن أبي حاتم الرازي: « تقاس صحة الحديث بعدلة ناقليه وأن يكون من كلام النبوة » .
(155)

والتمييز بين كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكلام غيره أسلوباً ومعنى من طرق الوصول إليه العقل ، وقد اعتمد المحدثون في مراحل التحدث كلها .

قال المعلمي : « راعي المحدثون العقل في أربعة مواطن عند السماع ، وعند التحدث ، وعند الحكم على الرواية ، وعند الحكم على الأحاديث . فالمثبتون إذا سمعوا خبراً تمنع صحته أو تبعد لم يكتبوه ، ولم يحفظوه ، فإن حفظوه لم يحدثوا به ، فإن ظهرت مصلحة الذكره ذكروه مع القدح فيه ، وفي الرواية الذي عليه تبعته .

قال الإمام الشافعي في الرسالة: « وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث الحديث ما لا يجوز ، أو يكون مثله أو ما يخالفه ما هو ثابت وأكثر دلالات

بالصدق منه » .
(156) وقال الخطيب في الكفاية في علم الرواية .
(157)

باب وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث .
(158)

(154) قارن بالأعظمي مقدمة التمييز لمسلم بن بن الحجاج : 65 .

(155) الرازي : تقدمة الجرح والتعديل 1 : 355 .

(156) الشافعي : الرسالة : 399 .

(157) الخطيب البغدادي ، الكفاية : 602 .

(158) المعلمي : الأنوار الكاشفة : 6 .

- وذكر من أقسام الخبر ما يعلم فساده وأفاد أن من علاماته .
- أن يكون مما تدفع العقول صحته .
- أو ما يدفعه نص القرآن .
- أو ما أجمعـت الأمة على رده .⁽¹⁵⁹⁾

ورفض قبول الخبر الواحد في منافاة حكم العقل وحكم القرآن والسنة المعلومة والفعل الجاري بمحارها ، وكل دليل مقطوع به .⁽¹⁶⁰⁾
وباعتـاد العقل وغيره من مقاييس نقد المتن تم التوصل لضبط علامات الحديث الموضوع بالنظر في متنـه .

علامات الوضع في المتن

حدد ابن قيم الجوزية في كتابه «المنار المنيف»⁽¹⁶¹⁾ علامات يعرف بها الحديث الموضوع بالنظر في متنـه دون سنته يدخل معظمها تحت المقياس العقلي، لأن المتون التي تشتمـل عليها يرفضـها العقل ، وهذه العلامات هي :

- اشتغال الحديث على مجازفات لا يقول مثلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهي كثيرة جدا ، ومنـها الخبر المكذوب «من قال لا إله إلا الله خلق الله من تلك الكلمة طائرا له سبعون ألف لسان ، لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون الله له »

- تكذيب الحسن له كـحديث «الباذنجان لما أكل له»
- سهاحة الحديث وكـونـه مما يـسخر منه .
- كـ الحديث «لو يـعلم الناس ما في الخلبة لا شتروـها بوزنـها ذهبا» .
- مناقضة الحديث لما جاءـت به السـنة الصـريحة مناقضة بيـنة ، فـكلـ حـديث

(159) الخطيب البغدادي : الكفاية : 51.

(160) المرجع نفسه : 606.

(161) ابن قيم الجوزية : المنار المنيف 50 - 100.

يشتمل على فساد أو ظلم ، أو عبث ، أو مدح باطل ، أو ذم حق ، أو نحو ذلك .
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بريء منه .

ومن هذا الباب أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار .

وهذا منافق لما هو معلوم من دينه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إن النار لا يجár منها بالأسماء والألقاب وإنما النجاة منها بالإيمان والأعمال الصالحة .

– أن يدعى أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل أمراً ظاهراً بمحض من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه كخبر الوصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة .

– أن يكون الحديث باطلًا في نفسه فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

كحديث الحجامة على القفا تورث النسيان .

– أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلاً عن كلام الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي هو وحي يوحى .

كحديث « ثلاثة تزيد في البصر النظر في الخضراء والماء الجاري والوجه الحسن » .

– أن يكون الحديث بوصف الأطباء أشبه .

كحديث « أكل السمك يوهن الجسد ». .

– ومنها أحاديث العقل فكلها كذب كقوله : « لما خلق الله العقل قال له أقيل فأقبل ، ثم قال له أدبر فأدبر ، فقال ما خلقت خلقاً أكرم على منك ، بك آخذ وبك أعطي ». .

– ومنها : الأحاديث التي يذكر فيها الخضر وحياته ، كلها كذب ، ولا يصح في حياته حديث واحد .

كحديث « يجتمع بعرفة جبريل وميكائيل والحضر ... »

– ومنها أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كحديث « إن قاف جبل زبرجدة خضراء يحيط بالدنيا ك乜اطة الحائط بالبستان والسماء واضعة أكتافها ففرقها منه ». .

- مخالفة الحديث صريح القرآن .

كحديث « مقدار الدنيا سبع آلف سنة ونحن في الألف السابع ». هو خلاف قوله تعالى (يسألونك عن الساعة أيان مرساها قل إنما علمها عند ربها لا يجلبها لوقتها إلا هو نقلت في السموات والأرض لا تأتكم إلا بعنة يسألونك كأنك حني عنها ، قل إنما علمها عند الله).⁽¹⁶²⁾

- ركاكة ألفاظ الحديث وساحتها بحث يجدها السمع ويدفعها الطبع .

كحديث [ذم الحاكمة والأساكفة والصواغين أو صنعة من الصنائع المباحة] فهو كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لا يلزم الله ورسوله الصنائع المباحة . هذه هي العلامات التي نص عليها ابن قيم الجوزية⁽¹⁶³⁾ أوردنا معظمها بترتيبه مقتضرين على ما كان منها في شكل قاعدة وعلى مثال واحد لكل منها ، وقد أضاف إليها تنبهات على موضوعات لم تصبح فيها أحاديث ولم نقل لها عنه اكتفاء بالأولى لشمولها أسلوب الحديث ومعناه وتنصيصها على كل المقاييس التي يرد الحديث مخالفتها ، وبها نهي بيان المقاييس التي اعتمدها الصحابة والمخذلون من بعدهم في نقد متن الحديث .

(164) المقارنة بين منهج المحدثين ومنهج المؤرخين

تكون المقارنة بين منهج النقد الحديثي بجزئيه التقنيي الاحتياطي والتطبيقي الشامل للراوي والمروي وبين منهج النقد التاريخي ، وتستوجب إبراز مراحل المنهجين ، وبيان ما يسمى من التلاقي والافتراق .

. 187 (762) الاعراف :

. 100 (163) ابن قيم الجوزية : المنار المنيف 50 -

. (164) قارن بالأعظمي مقدمة التبز لمسلم بن الحجاج : 71 ، والحسيني ، الإمام البخاري محدثاً وفقيها 216

مجمل مراحل منهج المحدثين

المبحث التقني الاختياطي

مصدر الحديث : النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مراحل التلقي : تلقي الصحابة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

تلقي التابعين عن الصحابة .

تلقي الحديث عن المحدث من التابعين ومن بعدهم .

صفة التلقي : التلقي عن المحدث بإحدى طرق التحمل ، وأصحها السماع .
من لفظ الشيخ أو القراءة عليه .

عرض الحديث المتلقي عن الشيخ أو مقابلة كتاب الطالب بكتابه
ضبط ما حفظ ، وصيانته ما دون .

أهلية الأداء .

إذا تحمل المحدث بالصفة السابقة ، وتتوفرت فيه العدالة والضبط والملائكة
الحاديةحة رُخص له في الأداء .

المبحث التطبيقي

نقد الرواية :

البحث عن عدالة الراوي وضبطه .

البحث عن توثيق مروياته بالإسناد ، ويبحث فيه عن الاتصال والانقطاع .
وثقة رجاله .

نقد المروي :

ويتمثل في البحث عن ضبط الراوي وأنثره في المروي .

صحة المروي

نقد لغته

نقد السياق .

نقد المعنى

مholm مراحل منهج البحث التاريخي

نقلها بلفظها عن حسن عثمان :

- جمع الأصول والمصادر .

- إثبات صحتها .

- تعين شخصية المؤلف وتحديد زمان التدوين ومكانه .

- تحري نصوص الأصول وتحديد العلاقة بينها .

- نقداً نقداً باطنياً إيجابياً وسلبياً .

- إثبات الحقائق التاريخية .

- تنظيمها ، وتركيبها ، والاجتهداد فيها ، وتحليلها ، وإنشاء الصيغة التاريخية ، ثم

عرضها عرضاً تارخياً معقولاً .⁽¹⁶⁵⁾

ويراد بالفقد الباطني الإيجابي : تحليل النص التاريخي للتحقق من معنى الألفاظ ، ومن قصد المؤلف بما كتبه .⁽¹⁶⁶⁾

ويراد بالفقد الباطني السلبي :

1 - التثبت من صدق المؤلف وعدالته ، ومن عدم انداده ووقوعه في الخطأ .

2 - التثبت من صدق المعلومات التي أوردها ومتى دقتها ، وهل أخطأ المؤلف ؟

وهل خدع بشأنها ؟ أم لم يخطئ ولم يخدع ؟⁽¹⁶⁷⁾

بدا لي بعد التأمل في مراحل المنهجين أنها يلتقيان في اعتماد الرواية حيث يعتمدها الحديث بصفة كلية ، ويعتمدتها التاريخ إلى جانب مستندات أخرى كالآثار ، وأنهما يشتبهان في بعض المراحل . ويختلفان في أمور جوهيرية تصير معها المقارنة بينهما لا تشمل كل المراحل ولا كل المقاييس ، لأن بين مادتي الحديث النبوي والتاريخ مفارقات .

. (165) حسن عثمان : منهج البحث التاريخي : 20.

. (166) المرجع نفسه : 117 - 118 .

. (167) حسن عثمان : منهج البحث التاريخي : 127 .

1) الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبحث فيه عن جرح رواته وتعديلهم وعلى نقد ملابساته فإذا ثبت صحته قيل ، وقد يتناوله النقد – إن لزم – لرفع الإشكال عن معناه أو دفع التعارض عنه مع حديث آخر فيؤول ، أو ينسخ بحديث ثان ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف النص التاريخي فإن صحة نسبته إلى قائله لا تقتضي قبوله لأنه قد يطعن فيه لعدم صحته في نفسه لأسباب حفت بقائله .

2) الموجه إليه النقد في التاريخ هو المؤلف ، وفي الحديث هو الراوي ، وبينهما فرق كبير .

3) من بين مراحل النقد التاريخي تعين شخصية المؤلف ، وتحديد زمان التدوين ومكانه ، وهذا لا وجود له في الحديث ، فالآمور الثلاثة معروفة فيه ، ومعرفة الزمان والمكان مقاييسان للنقد فقد ينص الخبر الموضوع على ما لم يكن في الحجاز أو لم يقع في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فيدل ذلك على وضعه .

4) يبحث في نقد التاريخ في مرحلة النقد الإيجابي عن قصد المؤلف ، ولا يبحث عن المؤلف ولا عن قصده في الحديث ، فقصد النبي صلى الله عليه وسلم معروف وهو هدف رسالته الإلهية الموجهة إلى العالمين ، و قريب من هذه الملاحظة يقال في النقد السليبي ، فلا بحث عن عدالة المؤلف في الحديث ولا عن صدقه ، وإنما البحث عن الراوي .

5) المرحلة الأخيرة من مراحل البحث التاريخي : إنشاء الصيغة التاريخية وعرضها عرضا تاريخيا معقولا ، وليس في الحديث صياغة بل نقل الأحاديث كما ثبت نقلها عن النبي صلى الله عليه وسلم .

6) هذه المفارقات تغنى عن بيان الفوارق بين المنهجين وخصائص كل منها . واستنادا إلى صيغ مراحل البحث التاريخي عند حسن عثمان يتضح أن عناصر المقارنة غير متوفرة إلا إذا بدل في الصيغ السابقة المؤلف بالراوي ، وهذا يتم في أشياء ، ولا يتم في أخرى ! أو إذا استعملت مراحل البحث التاريخي في الأخبار الموضوعة المنسوبة كذبا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس هذه من الحديث حتى تخسبها منه .

لذلك لا يطبق منهج المؤرخين على منهج المحدثين ، ولو جاز ذلك فلسنا في حاجة إليه .

وقد تنبه ابن خلدون إلى الفرق بين التاريخ والحديث النبوى فرأى وجوب البحث عن صدق أخبار المؤرخين في نفسها ، وأقر صدق ما نقله الرواة الثقات من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه لا يحتاج إلى عرضه على ما عرف في الواقع .

قال : « وتحقيق الخبر إنما هو بمعرفة طبائع العمران ، وهو أحسن الوجه وأوثقها في تمحیص الأخبار وتميیز صدقها من كذبها ، وهو سابق على التحیص بتعديل الرواۃ ، ولا يرجع إلى تعديل الرواۃ حتی یعلم أن ذلك الخبر في نفسه ممکن أو ممتنع ، وإنما إذا كان مستحیلا فلا فائدة للنظر في التعديل والتجریح ، ولقد عد أهل النظر من المطاعن في الخبر استحاللة مدلول اللفظ وتأویله بما لا یقبله العقل ، وإنما كان التعديل والتجریح هو المعتبر في صحة الأخبار الشرعية ، لأن معظمها تکالیف إنسانية أو جب الشارع العمل بها حتی حصل الظن بصدقها ، وسیل صحة الظن الثقة بالرواۃ بالعدالة والضبط ، وإنما الأخبار عن الواقعات فلا بد في صدقها وصحتها من اعتبار المطابقة فلذلك وجب أن ینظر في إمكان وقوعه وصار فيها ذلك أھم من التعديل ومقدما عليه إذ فائدة الإنشاء مقتبسة منه فقط ، وفائدة الخبر منه ومن الخارج بالطابقة » .⁽¹⁶⁸⁾

وهذا القول یقرر فيه ابن خلدون قبول أحاديث الثقات دون النظر في متها وهو الغالب على هذه الأحاديث إلا إذا ثبت وهم الثقة ، فيضعف حديثه أو يرد .

(168) ابن خلدون - المقدمة : 37

الخاتمة

تبين لنا من خلال هذه الدراسة ما بذله المحدثون من جهود في نقد متن الحديث النبوى ، بدأت مع الصحابة واستمرت إلى عصرنا ، حسب منهج حكم متتطور متفاعل مع المستجدات في المجتمع، فالصحابية لاحظوا ما وقع في المتن من نقص غير معناه ، فنبهوا إليه ، واحتكموا إلى القرآن وإلى المحفوظ من حديث النبي صلى الله عليه وسلم يستدلون بها على تحرير معنى الحديث المتقد .

واستخدم المحدثون من بعدهم عدة مقاييس للتصحيح ، وتعيين موضع الخطأ ، وفهم المعنى ، فشمل القسم الاحتياطي من نقدمهم ضبط الرواوى . وصحة نسبة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، والمحافظة على لفظه وصيانته من التغيير محفوظاً ومكتوباً .

وشمل القسم التطبيقي نقد ألفاظ الحديث وأسلوبه ومعناه ، وقام به جماعات من أصحاب الاختصاصات المتنوعة هم :

1) أئمة الحديث وحفاظه أصحاب الملة الحديثية المتمثلة في كثرة الحفظ وإنقانه والمعايشة المستمرة للحديث مما تكون لهم حاسة نقدية ميزوه بها عما سواه مما نسب إليه كذلك مستتدلين في ذلك إلى مقارنة لغته وأسلوبه بلغة النبي صلى الله عليه وسلم ، ومعناه بمعنى الوحي قرآناً وسنة ، فردوا بهذه الموازين كل ما لم يصلح أن يكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن معناه من مضمون رسالته وتأملوا فيها صحة إسناده فجمعوا طرقه ، وقارنوا بين نصوصه، فنبهوا إلى ما اعتبراه من تحرير لفظة أو إسقاطها أو تغيير موضعها ، أو حذف في المتن ، أو زيادة فيه ، أو اختلاف بين معناه ناشئ عن اضطرابه .

2) المحدثون اللغويون الذين فسروا غريبه وقوموا لحنه وتصحيفه .

3) فقهاء المحدثين والأصوليون الذين تعمقوا في استنباط معانيه فكشفوا عنها ، وقارنوا بينها فجمعوا بين ما بدا متعارضاً منها أو رجحوا بينها ، ونظروا في تاريخ التشريع فيزوا الناسخ من المنسوخ .

4) علماء العقيدة من المحدثين الذين رفعوا الإشكال عن الحديث الذي يفيد ظاهره وصف الله تعالى بما ينتزه عنه .

وقد استند جميعهم في تأويل المتن أو ترجيحه إلى القرآن الكريم أو المحفوظ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو الدلالة اللغوية أو غيرها من المستندات التي توفرت أحياناً كلها وأحياناً بعضها.

ولحق بهؤلاء جماعة من المعاصرين تصدوا لشبهات الطاعنين في معاني بعض الأحاديث فبينوا حقيقة المراد منها.

وأثمرت هذه الجهود تصحح الحديث وتقوم لغته وبيان مشكل معناه ودفع تعارضه مع أحاديث أخرى.

ورغم ما لمقاييس نقد المتن من دقة وما له من أهمية لاحظناها في شموله وغمراهه فإن منهج تصحح الحديث اعتمد أيضاً على تعديل الرواية وتجزئتها وعلى توثيق مروياتهم بالإسناد فأوجد المحدثون بذلك منهجاً فريداً اشتربطاً فيه عدالة الراوي ووضبطه وتبعه في رحلاته وعلاقته بشيوخه والبحث عن أسباب جرمه.

ومن المترتب القول بأن البحث عن الراوي يسبق النظر في المتن وأنني بعض أئمة الحديث التلازم بين السنده والمتن صحة وضعفاً ينطبق على الأسانيد المفتولة التي ركب عليهاوضاعون أباطيل، أما أسانيد الثقات فإنها لا تثبت إلا الحديث الصحيح، وغاية ما يحصل فيها أثبتته وهو يتبعه إليه بالمقارنة مع ما ورد من طريق آخر.

فالمنهج النقدي عند المحدثين اعتمد نقد الراوي والمروي وأوجد من المقاييس والضوابط ما عرف به الثقات من الجروحين ومقبول الحديث من مردوده.

وما يجدر التنبيه إليه أن من الحديث ينبغي أن لا ينقد بغير المقاييس الثابتة التي قررها المحدثون. فليس لغير المختصين إعمال عقوفهم فيما ثبتت نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرض قبوله أورده، ولهم النظر فيه لفهمه والعمل به.

ثبات المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الأثير المجزري .

- جامع الأصول في أحاديث الرسول ، تحقيق عبد القادر الأناؤوط .
ط 1 . 1389 / 1969 .

- الكامل في التاريخ ، ط 1 المنيرية ، مصر 1348 .

- النهاية في غريب الحديث والأثر ، 5 أجزاء ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي

ومحمود محمد الطناحي . نشر المكتبة الإسلامية .

أحمد أمين .

- ضحى الإسلام 3 أجزاء ط 3 دار الكتاب العربي لبنان .

- ظهر الإسلام 4 أجزاء ط 3 . لجنة التأليف والترجمة القاهرة 1962 .

- فجر الإسلام ط 10 . دار الكتاب العربي بيروت 1969 .

أحمد بن حنبل .

- المسند 5 أجزاء - المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت

- الأدلبي صلاح الدين بن أحمد

- منهاج نقد المتن عند علماء الحديث النبوى ط 1 دار الافق الجديدة .

. 1403/1983

الأزهري: أبو منصور محمد بن أحمد .

- تهذيب اللغة 15 جزءا . تحقيق عبد السلام محمد هارون ط . دار القومية العربية 1384 / 1964 .

الأستوى: جمال الدين عبد الرحيم .

- نهاية السول في شرح منهاج الأصول للبيضاوي ومعه الحاشية المسماة سلم الوصول لشرح
نهاية السول تأليف محمد بخيت المطبي . 4 أجزاء في مجلدين نشر جمعية نشر الكتب العربية ،
القاهرة 1345 .

الإصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله .

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء . 10 أجزاء .

- ط 2 دار الكتاب العربي بيروت 1387 / 1967 .

الأعظمي: محمد مصطفى .

- دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه . جزان .

ط . المكتب الإسلامي 1400 / 1980 .

الأنصارى: عبد العلي محمد بن نظام الدين .

- فوائح الرحموت شرح مسلم الشبوت بهامش المستصنف

ط . دار الكتب العلمية بيروت 1403 / 1983 .

البخاري: محمد بن إسماعيل .

- الجامع الصحيح بشرح ابن حجر (فتح الباري) 13 جزءا . السلفية .

بدران: أبو العينين .

- أصول الفقه - ط دار المعرف 1969 .

البرقاني .

- سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه ، تحقيق عبد الرحيم القشقرى

ط 1 نشر أحمد تهانوى - لاهور .

البراقسي : حسين بن السيد أحمد .

- تاريخ الكوفة . ط 3 الحيدرية ، النجف 1388 / 1968 .

البزدوى .

- أصول فخرالدين البزدوى ضمن كشف الأسرار لعلاء الدين البخارى .

ط . دار الكتاب العربي بيروت 1394 / 1974 .

ابن بشكوال : أبو القاسم خلف بن عبد الملك .

- الصلة في تاريخ أمم الأنجلوس وعلمائهم ... جزان ط . مجريط 1883 .

البغدادى: اسماعيل باشا

- هدية العارفين - جزان . ط . استانبول 1951 .

البلقيني: سراج الدين عمر بن رسلان .

- محسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح . مخطوط رقم 135 .

دار الكتب الوطنية تونس .

البناني :

- حاشية على شرح شمس الدين محمد بن أحمد الحلبي على متن جمع الجوامع لتأج الدين عبد الوهاب بن السبكي . جزآن ط . المكتبة التجارية الكبرى . مصر
- البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين
- معرفة السنن والأثار . مطابع الاهرام 1389 / 1969 .
- تحقيق أحمد سقر .
- السنن الكبرى 10 أجزاء .

التربرizi : شمس الدين محمد الحنفي .

- شرح الديبايج المذهب للسيد الشرييف علي الجرجاني ط 2 : الحلبي مصر 1371 / 1952 .

الترمذى : أبو عيسى محمد بن عيسى .

- سنن الترمذى 6 أجزاء في 3 مجلدات . ط . استانبول (مجموعة الكتب الستة) .
- ابن تغري بردي جمال الدين أبو الحاسن يوسف .
- النجوم الزاهرة في أخبار ملوك مصر والقاهرة 10 أجزاء .
- طبعة مصورة عن طبعة دار الكتب .

التلمسانى : الشرييف محمد بن أحمد .

- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول . المطبعة الأهلية تونس 1346
- الثانوي ظفر أحمد العثماني .
- قواعد في علوم الحديث ، تحقيق عبد الفتاح أبي غدة ط 3 . دار القلم بيروت 1392 / 1972 .

ابن تيمية: أحمد بن علي .

- الفتاوى 36 جزاً (استعملنا منها الجزء 18) مكتبة المعارف الرباط . المغرب .

الجزائري : طاهر بن صالح

- توجيه النظر إلى أصول علم الأثر ط 1 الجمالية مصر 1328 / 1910 .
- ابن الجوزي : جمال الدين (أبو الفرج) عبد الرحمن .
- صفة الصفة 4 أجزاء ط 1 النهضة الجديدة القاهرة 1390 / 1970 .
- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية جزآن ط 1 دار الكتب العلمية بيروت 1403 / 1983 .

- الموضوعات الكبرى 3 أجزاء ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

الجواني: محمد الطاهر

- الجرح والتعديل (تحت الطبع) .

رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة مخطوط بالكلية الزيتونة للشريعة وأصول الدين .

جولد تسيير

- العقيدة والشريعة في الإسلام ، ترجمة محمد يوسف موسى وعبد العزيز عبد الحق وعلى حسن عبد القادر . طبعة مصورة عن طبعة دار الكتاب المصري بتاريخ 1946 .

ابن حبان : محمد البستي .

- مشاهير علماء الأمصار (دار الكتب العلمية بيروت) .

- المسند الصحيح على التقاسيم والأ نوع ، ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، تحقيق أحد محمد شاكر (دار المعارف مصر 1372 / 1952) .

- كتاب المخوين من الحدثين والضعفاء والمتروكين (3 أجزاء في مجلدين)
تحقيق محمود ابراهيم زايد . (دار الوعي . حلب) .
ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني .

- الإصابة في تمييز الصحابة 4 أجزاء ، نشر مصطفى محمد . مصر 1358 / 1939 .

- تهذيب التهذيب 12 جزءا . حيدر إباد 1327 .

- فتح الباري 13 جزءا المطبعة السلفية القاهرة 1380 .

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة 4 أجزاء ، تحقيق محمد سيد جاد الحق .
ط 2 ، المدنى القاهرة 1385 / 1966 .

- هدي الساري مقدمة فتح الباري .
تصحيح محى الدين الخطيب (المكتبة السلفية) .

- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر دار الكتب العلمية 1981 .
ابن حزم : علي بن أحمد .

- الأحكام في أصول الأحكام (ط 1 1400 / 1980) دار الآفاق الجديدة بيروت .
حسن ابراهيم حسن .

- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي . 3 أجزاء .
(ط 3 النهضة مصر 1953)

حسين عثمان

- مهـج الـبحـث التـارـيـخـي طـ 3 . 1970 دـار المـعـارـف مـصـر .
الحسيني أبو الحاسـن .
- ذيل تذكرة الحفاظ (دار إحياء التراث العربي) .
الحسيني عبد الجيد هاشـم .
- الإمام البخارـي مـحدثـا وـفقـيـها . نـشرـ المـكتـبةـ العـصـرـيـةـ صـيـداـ بـيرـوتـ
الحسيني ابراهـيمـ بنـ مـحـمـدـ
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف(3 أجزاء) طـ 1 مـطبـعةـ العـلـومـ / 1400
1980 .
حمـزةـ:ـ محمدـ عبدـ الرـزـاقـ .
- ظـلـمـاتـ أبيـ رـبـةـ أـمـامـ أـضـوـاءـ عـلـىـ السـنـةـ الـمـحـمـدـيـةـ
طـ . السـلـفـيـةـ القـاهـرـةـ 1378 .
الـحـموـيـ:ـ يـاقـوـتـ .
- معـجمـ الأـدـبـاءـ 20ـ جـزـءـاـ فيـ عـشـرـ مجلـدـاتـ (دـارـ المـسـتـشـرقـ بـيرـوتـ) :
الـحـمـيدـيـ:ـ مـحمدـ بنـ فـتوـحـ بنـ عـبـدـ اللهـ .
- جـذـوةـ الـقـتـبـسـ فيـ ذـكـرـ وـلـاـةـ الـأـنـدـلـســ تـحـقـيقـ مـحـمـدـ بنـ تـاوـيـتـ الطـنجـيـ .ـ السـعـادـةـ مـصـرـ
1953 .
حـمـادةـ فـارـوقـ .
- المـنـجـ الإـسـلـامـيـ فيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ طـ 1ـ النـجـاجـ الـجـدـيـدـةـ 1402 / 1982 .
الـحـازـمـيـ :ـ أـبـوـ بـكـرـ مـحـمـدـ بنـ أـبـيـ عـيـانـ .
- عـجـالـةـ الـمـبـدـئـ وـفـضـالـةـ الـمـتـهـيـ فيـ النـسـبـ ،ـ تـحـقـيقـ عـبـدـ اللهـ كـنـونـ الـقـاهـرـةـ 1384 / 1965 .
الـحـاكـمـ:ـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـنـيـساـبـوريـ .
- مـعـرـفـةـ عـلـمـ الـحـدـيثـ (نـشـرـ المـكـتبـ الـتـجـارـيـ بـيرـوتـ) .
- سـؤـالـاتـ الـحـاكـمـ الـنـيـساـبـوريـ لـلـدارـقـطـنـيـ فيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ ،ـ درـاسـةـ وـتـحـقـيقـ مـوقـقـ بـنـ
عـبـدـ اللهـ (طـ 1ـ مـكـتبـةـ الـمـعـارـفـ الـرـيـاضـ 1404 / 1984) .

- الخزرجي: صفي الدين أحمد بن عبد الله .
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (ط 2 بيروت 1391 / 1971) .
- ابن خزيمة: أبو بكر محمد بن اسحاق النسابوري .
- صحيح ابن خزيمة 4 أجزاء تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ط . المكتب الإسلامي .
- الخطيب البغدادي: أبو بكر أحمد بن علي .
- الكفاية في علم الرواية (ط 1 السعادة) .
- تقدير العلم ، تحقيق يوسف العشن ط 2 1274 . دار إحياء السنة النبوية .
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع جزان ، تحقيق محمود الطحان مكتبة المعرفة الرياض 1403 / 1983 .
- تاريخ بغداد أو مدينة السلام 5 أجزاء (دار الكتاب العربي بيروت) ..
- الخطيب محمد عجاج .
- أصول الحديث (ط 2 دار الفكر بيروت 1391 / 1971) .
- السنة قبل التدوين ط 1 مخيم القاهرة 1383 / 1963 .
- الخطاطي : أبو سليمان حمد بن محمد البستي .
- إصلاح خطأ المحدثين . القاهرة 1355 / 1936 .
- غريب الحديث . جزان ، تحقيق عبد الكرم ابراهيم العزاوي ط . دار الفكر دمشق . 1402 / 1982 .
- ابن خلدون: عبد الرحمن بن خلدون
- مقدمة ابن خلدون (نشر المكتبة التجارية القاهرة) .
- ابن خلukan : شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر .
- وفيات الأعيان 8 أجزاء ، تحقيق احسان عباس (دار صادر بيروت) .
- الدباغ: عبد الرحمن بن محمد .
- معالم الإيمان في معرفة أهل القبور 4 أجزاء في مجلدين .
- المطبعة الرسمية العربية 1320 .
- الدمياني: مسفر عزم الله .
- مقاييس نقد متون السنة ط 1 1404 / 1984 .
- الدهلوبي : أحمد .

- حجة الله البالغة . بولاق مصر الكبرى 1294 .
الدارقطني: علي بن عمر.
- العلل الواردة في الأحاديث ، تحقيق وتخریج ودراسة أبي عبید محفوظ الرحمن بن زین الله (رسالة دكتوراه مخطوطة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة) .
الدارمي : عبد الله بن عبد الرحمن .
- سنن الدارمي جزان (دمشق 1439) .
الدارمي : عثمان بن سعيد .
- تاريخ عثمان الدارمي عن يحيى بن معين في تحرير الرواية وتعديلهم
تحقيق محمد نور سيف . دار المأمون للتراث ، دمشق .
- رد الدارمي على بشر المرسي .
تحقيق الشيخ محمد حامد الفقي ، ط . الإشراف لاهور باكستان 1402 / 1982 .
الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله .
- تذكرة الحفاظ 4 أجزاء في مجلدين .
دار احياء التراث العربي بيروت 1374 .
- تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والأعلام 5 أجزاء .
(السعادة مصر في سنوات متالية منذ 1567)
- ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل .
تحقيق عبد الفتاح أبي غدة .
- سير أعلام النبلاء .
تحقيق شعيب الأرناؤوط ط 2 مؤسسة الرسالة 1402 / 1982 .
- المعين في طبقات الحديثين .
تحقيق همام عبد الرحيم سعيد ، دار الفرقان عمان ط 1 1404 / 1984 .
ميزان الاعتدال 4 أجزاء تحقيق علي البداوي .
- ط . 1 الحلبي 1382 / 1963 .**
- ابن رجب : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد الخنليل .**
- شرح علل الترمذى ، تحقيق السيد صبحي جاسم (ط . العانى بغداد) .
ابن رشيد : محمد بن عمر .
- السنن الأربع والمورد الأمعن .

- تحقيق محمد الحبيب ابن الحوجة . الدار التونسية للنشر 1397 / 1977 .
الراجحي : شرف الدين علي .
 - مصطلح الحديث وأثره على الدرس اللغوي عند العرب . بيروت دار النهضة العربية ط 1
 1983 .
- الرازي: أبو زرعة**
 - الضعفاء .
 أجوبة أبي زرعة الرازي على أسئلة البرذعي دراسة وتحقيق سعد الدين الهاشمي تحت عنوان «أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية» .
 ط 1 / 1402 / 1982 نشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
- الرازي: عبد الرحمن بن أبي حاتم** .
 - الجرح والتعديل 9 أجزاء .
 ط 1 / 1371 / 1952 حيدر أباد .
 - علل الحديث جزآن .
 ط . السلفية القاهرة 1343 .
- الرازي: محمد فخر الدين** .
 - التفسير الكبير (مفاتيح الغيب . ط . البهية مصر) .
- الرامهزمي: الحسن بن عبد الرحمن**
 - المحدث الفاصل بين الراوي والواعي . تحقيق محمد عجاج الخطيب (ط 1 دار الفكر بيروت 1391 / 1971) .
- الربيسي: محمد مرتفعى** .
 - تاج العروس 10 أجزاء دار صادر بيروت 1386 / 1966 .
- الزرقاني: محمد بن عبد الباقى** .
 - شرح الموطأ ٧ أجزاء ط 1 . الحلبي مصر 1381 / 1961 .
- الزركشي: بدر الدين** .
 - الإجابة لإبراد ما استدركته عائشة على الصحابة .
- . تحقيق سعيد الأغفاني ، المكتب الإسلامي بيروت 1400 / 1980 .
الزركلي : خير الدين .

- الاعلام 10 أجزاء ط 2.

الرعايري: محمد الناصر.

- ابن حجر، ومقدمة هدي الساري

رسالة دكتوراه المرحلة الثالثة مخطوط بالكلية الريتونية للشريعة وأصول الدين.

الزمخشري : محمد بن عمر.

اللائق في غريب الحديث 4 أجزاء .

تحقيق محمد أبي الفضل ابراهيم وعلي محمد البعاوي ط . عيسى الحلبي .

أبو زهو : محمد محمد .

- الحديث والحدثون .

دار الكتاب العربي بيروت 1984 / 1404 .

السبكي : تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب .

- طبقات الشافعية الكبرى 6 أجزاء في 3 مجلدات .

(ط 1 الحسينية مصر) .

السباعي مصطفى .

- السنة ومكانها في التشريع الإسلامي . المكتب الإسلامي ط 3 بيروت 1402 / 1982

السعخاوي : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن .

- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . 12 جزءا في 6 مجلدات . القاهرة 1353.

- فتح المغيث . 3 أجزاء .

تحقيق عبد الرحمن بن محمد عثمان (ط 3 العاصمة القاهرة 1388 / 1968).

- الإعلان بالتوريقخ لمن ذم التاريخ (دمشق 1349).

السجستاني : سليمان بن الأشعث . (أبو داود)

- رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنة تحقيق محمد الصباغ .

ط 3 المكتب الإسلامي بيروت 1401 .

- سنن أبي داود 4 أجزاء .

دار احياء السنة النبوية .

السرخيسي : أحمد بن أبي سهل .

- أصول السرخيسي . جزان في مجلد .

دار الكتاب العربي 1372.

ابن سعد.

- الطبقات الكبرى 8 أجزاء.

دار صادر بيروت 1380 / 1960.

السمعاني : عبد الكرم بن محمد.

أدب الإماماء والاستماء.

دار الكتب العلمية بيروت 1981.

السماحي : محمد محمد.

- المهج الحديث في علوم الحديث ، قسم الرواية ط. دار الأنوار.

سيزكين: فؤاد

- تاريخ التراث العربي ، المجلد الأول.

ترجمة فهيمي أبو الفضل محمود فهيمي (حجازي القاهرة 1971) .

السيوطني: جلال الدين

- ألفية السيوطني في علم الحديث.

- شرح أحمد محمد شاكر دار المعرفة.

- تدريب الراوي شرح تقييد النوى.

ط 2 المدينة المنورة 1972.

- تحذير الخواص من أكاذيب القصاص ، تحقيق محمد الصياغ

المكتب الإسلامي بيروت ط 2 1394 / 1974.

- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة . ط. المدينة المنورة 1979.

- النظريف في التصحيف.

رسالة مخطوطة منها صورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم

. 1845

- تنوير الحال شرح على موطئ مالك. 3 أجزاء في مجلد ط. عيسى الحلبي.

- حسن الخاضرة في أخبار مصر والقاهرة . ط. الموسعات مصر.

- الرد على من أخلد على الأرض وجهل أن الاجتهد في كل عصر فرض .

- تحقيق خليل الميسر ، ط 1 دار الكتب العلمية بيروت 1403 / 1983 .

- طبقات الحفاظ .

- تحقيق علي محمد عمر ، ط 1. الاستقلال الكبرى القاهرة. 1393 / 1973 .
- عين الإصابة في استدراك عائشة على الصحابة .
- رسالة صغيرة مخطوطة بدار الكتب الوطنية تونس رقم . 14020
- المدرج إلى المدرج .
- مخطوط بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1845 .
- الشاطبي : ابراهيم بن موسى .
- المواقف في أصول الشريعة .
- تصحيح عبد الله دراز . - المكتبة التجارية الكبرى مصر .
- الإنعام جزان .
- ط . دار المعرفة 1402/1982 .
- الشافعي : محمد بن إدريس .
- الرسالة ، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر .
- ط 2 دار التراث القاهرة 1399 / 1979 :
- الأم 7 أجزاء
 - ط . كتاب الشعب .
- اختلاف الحديث بهامش الجزء السابع من الأم . ط . كتاب الشعب .
- شاكر محمد وضياء قازجي .
- تاريخ الحضارة الإسلامية وتركيا (باللغة التركية) . استنبول 1982 .
- شاكر أحمد محمد .
- الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير
- (ط 3 محمد علي صبيح) .
- الشوكانى : محمد بن علي .
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع . جزان
- ط 1 السعادة القاهرة 1348 .
- نيل الأوطار 8 أجزاء في ثلاثة مجلدات .
- ط . دار الجبل بيروت .
- صحي الصالح**

- علوم الحديث ومصطلحه ط 3 .
 دار العلم للملايين بيروت 1384 / 1965 .
- الصفدي صلاح الدين خليل .
- الوافي بالوفيات 9 أجزاء .
 تحقيق إحسان عباس .
 دار النشر فرانز بقيسبران 1381 / 1962 .
- الصناعي: محمد بن اسماعيل**
- توضيح الأفكار لمعاني تبيح الأنوار .
 تحقيق محمد حجي الدين عبد الحميد. ط 1 السعادة مصر 1366 .
- ابن الصلاح أبو عمرو**
- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحياته من الإسقاط والسقط .
 تحقيق موفق بن عبد الله. دار الغرب الإسلامي. 1404/1984 .
- علوم الحديث ، تحقيق نور الدين عبد الله .
 نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة (ط 2. 1972)
- الضبي: أحمد بن يحيى**
- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس . (مجريط 1885) .
- الطبرى : محمد بن جرير.**
- تهذيب الآثار وتفصيل معاني الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار
 تحقيق ناصر بن سعد الرشيد وعبد القيوم عبد رب النبي .
 ط . الصفاء. 1402 .
- الطحاوى : أبو جعفر أحمد بن محمد .**
- مشكل الآثار 4 أجزاء في مجلدين ط 1 حيدر أباد 1333 .
- الطبي: الحسين بن عبد الله .**
- الخلاصة في أصول الحديث ، تحقيق صبحي السامرائي
 مطبعة الإرشاد : بغداد 1391/1971
- طاش كبرى زاده أحمد بن صفر .**
 مفتاح السعادة 3 أجزاء

- اعداد كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور .
ط . الاستقلال القاهرة . 1968 .
- ابن عاشور : محمد الطاهر .
- تفسير التحرير والتنوير (30 جزءا في 15 مجلد) الدار التونسية للنشر 1984)
- كشف المغطى من المعانى والألفاظ الواقعة فى الموطأ .
ط . الشركة التونسية للنشر .
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي .
- الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف .
- المطبعة العربية بمصر 1343 ضمن الرسائل المنيرة 2 : 153 .
- جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله جزان في مجلد
المكتبة العلمية المدينة المنورة .
- التهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد (5 أجزاء) تحقيق مصطفى العلوى و محمد البكري
(قضايا الحمدية 1387 / 1967) .
- عبد الناظر محسن .
- دراسات جولد تسير ومكانتها العلمية .
- رسالة دكتوراه دولة خطوطه بالكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين .
عن نور الدين .
- منهج النقد في علوم الحديث (دار الفكر) .
العجلبي : أحمد بن عبد الله .
- تاريخ الثقات
- ترتيب نور الدين الهيشمي . تعليق عبد المعطي قلعي ط 1 / 1405 . 1985 .
العجلوني: اسماعيل بن محمد .
- كشف الحفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر في الأحاديث بين ألسنة الناس (جزآن)
ط . 3 دار إحياء التراث العربي . بيروت 1351 .
- ابن عدي : أبو عبد الله بن محمد بن عدي الجرجاني .
- الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث (8 أجزاء) .
دار الفكر 1405 / 1985 .

- أبو العرب : محمد بن أحمد القبرواني .
 - طبقات علماء إفريقيية وتونس .
 تحقيق على الشاي وحسين علي الباجي .
 الدار التونسية للنشر: 1968 .
- ابن العربي: أبو بكر محمد بن عبد الله .
 - أحكام القرآن (4 أجزاء) .
 تحقيق علي محمد الباجوبي - دار المعرفة ، بيروت .
 العراقي: زين الدين عبد الرحيم بن الحسين .
- التقيد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح (ط 1 المطبعة العلمية بحلب 1350 / 1931) .
- عزت: علي عطية .
 - البدعة .
- دار الكتاب العربي بيروت ط 2 1400 / 1980 .
 العسكري : الحسن بن عبد الله بن سعيد
 تصحيفات المحدثين ، تحقيق محمود أحمد ميرة .
 ط 1 المطبعة العربية الحديثة 1402 / 1982 .
- العقيلي : أبو جعفر محمد بن عمر .
 - الضعفاء الكبير (4 أجزاء) .
 تحقيق عبد المطفي أمين قلعجي .
 ط 1. دار الكتب العلمية بيروت . 1404 / 1984 .
- علي بن أبي طالب .
 - نهج البلاغة .
- جمع محمد الرضي ، شرح محمد عبده تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد
 ط . الإستقامة ، مصر .
- ابن العاد : أبو الصلاح عبد الحفيظ بن العاد الخنبلي .
 - شذرات الذهب في أخبار من ذهب (8 أجزاء في 4 مجلدات) بيروت .
- عرض السيد صالح

- دراسات في التعارض والترجح عند الأصوليين (ط 1 دار الطباعة الحمدية 1400 / 1980) .

عياض بن موسى البحصي .

- الإلال إلى معرفة أصول الرواية وقيود السباع .

. تحقيق السيد أحمد سقر ، ط 1 مطبعة السنة الحمدية 1969 .

- مشارق الأنوار على صحاح الأكابر جزآن نشر المكتبة العلمية ودار التراث

- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك .

(تعليق محمد تأويت الطنجي الرباط) .

الغزالى أبو حامد محمد بن محمد .

- المستصفى من علم الأصول ومعه كتاب فوائح الرحموت بشرح مسلم الثبوت .

ط 2 دار الكتب العلمية بيروت 1403 / 1983 .

الغاربي: عبد العزيز محمد بن الصديق .

- تسهيل المدرج إلى المدرج ط 1 دار البصائر 1403 / 1982 .

ابن فرونون المالكي .

- الديجاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب . جزآن

ط 1 نشر عباس عبد السلام مصر 1351 .

فلاطة: عمر بن حسين عثمان .

- الوضع في الحديث 3 أجزاء .

مؤسسة منهال العرفان بيروت ومكتبة الغزالى ، دمشق 1401 / 1981 .

ابن فورك: أبو بكر محمد بن الحسن .

- مشكل الحديث وبيانه .

دار الكتب العلمية بيروت 1400 / 1980 .

ابن قيبة : عبد الله بن مسلم .

- غريب الحديث .

الجزء الأول تحقيق رضا السوسي ، الدار التونسية للنشر 1979 .

- تأويل مختلف الحديث .

تصحيح محمد زهري التجار ط . دار الجليل 1393 - 1972 .
القرشي : محيي الدين عبد القادر (ابن أبي الوفاء) .

الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية جزان في مجلد واحد .
ط . حيدر آباد .

القرافي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن ادريس .
- شرح تقيح الفصول في الأصول ، وبهامشه شرح أحمد البزلياني القىروانى
ط . تونس 1328 / 1350 .

القططاني : شهاب الدين أحمد بن محمد .
- ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري وبهامشه صحيح مسلم بشرح النووي
10 أجزاء ط . جديدة بالأوفست ، دار الفكر بيروت .

ابن قيم الجوزية : شمس الدين محمد بن أبي بكر .
اعلام الموقعن عن رب العالمين 4 أجزاء
تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد .
- المنار المنير في الصحيح والضعيف
نشر المطبوعات الإسلامية حلب ط 1 1390 / 1970 .
القاري: علي .

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر .
ط . دار الكتب العلمية 1398 / 1978

القاسمي: محمد جمال الدين

- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث .
عيسى الحلبي ط 2 1380 / 1961 .

الكتانى: محمد بن جعفر .

- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة
ط . 1 بيروت 1332 ،
-نظم المتأثر من الحديث المتواتر .
دار الكتب السلفية مصر ط 3. 1983 .

- ابن كثير: عياد الدين اسماعيل بن عمر.
- اختصار علوم الحديث مع شرحه المسمى الباعث للحديث.
 - ط 3 محمد علي صبيح مصر.
 - كحاله عمر رضا.
- معجم المؤلفين 15 جزءاً. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ابن كيال: الكيال محمد بن أحمد.
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات.
 - . تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي ط. دار المأمون للتراث 1401 / 1981.
 - اللكنوسي: عبد الحفي.
 - الرفع والتكميل في الجرح والتعديل.
- حققه عبد الفتاح أبو غدة (ط 2 1388.2 / 1968) مكتب المطبوعات الإسلامية حلب
- خلوف محمد بن محمد.
- شجرة النور الزكية.
 - دار الكتاب العربي بيروت.
- ابن المديني: علي بن عبد الله.
- علل الحديث ومعرفة الرجال.
 - تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي.
 - . نشر دار الوعي. حلب ط 1 1400 / 1980.
 - المسير سيد أحمد رمضان.
- السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه
- ط 1 دار الطباعة الخمية 1402 / 1981.
- مسلم بن الحجاج النسابوري.
- الجامع الصحيح.
 - تصحيح محمد قواد عبد الباتي.
 - ط 1 عيسى الخليفي 1374 / 1955.
- التميز تحقيق محمد مصطفى الأعظمي. مطابع نجد التجارية الرياض.

الموصلي: عمر بن بدر .

- معرفة الوقوف على الموقف .

مخطوط بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ضمن مجموع رقم 1818

مصور عن مخطوطة بمكتبة أحمد الثالث بركينا .

ابن منظور : محمد بن مكرم (جمال الدين) .

- لسان العرب ترتيب يوسف خياط ونديم مرعشلي 4 أجزاء .

دار لسان العرب بيروت .

ابن ماجة : محمد بن يزيد الفزوي .

- سنن ابن ماجة .

تصحيح محمد قواد عبد الباقى (ط الحلى) .

الامام مالك بن أنس .

- الموطأ. تصحيح محمد قواد عبد الباقى . جزان .

ط عيسى الحلى .

- قطعة من الموطأ برواية ابن زياد .

. تحقيق محمد الشاذلي النيفر. دار الغرب الإسلامي. بيروت 1400 / 1980 .

المالكى : أبو بكر عبد الله بن محمد .

- رياض النفوس في طبقات علماء القironان وأفريقيا 3 أجزاء .

. تحقيق بشير البکوش ومراجعة العروسي المطوى ط . دار الغرب الإسلامي 1403 / 1983 .

النسائي: أحمد بن شعيب .

- سنن النسائي بحاشية جلال الدين السيوطي وحاشية السندي

المطبعة المصرية بالأزهر.

نقرة: التهامي .

- الإتجاهات السننية والمعتزلية في تأویل القرآن نشر دار القلم تونس 1982 .

النwoي حبيـي الدين .

- شرح مسلم بهامش القسطلاني دار الفكر بيروت .

- الهشمي: نور الدين علي بن أبي بكر .
 - جمع الروايات ومنع الفوائد 10 أجزاء في 5 مجلدات .
 ط 3. دار الكتاب العربي بيروت 1402 / 1982 .
- هشام: عبد الرحمن سعيد .
 - العلل في الحديث ط 1 دار العدوبي
 عمان 1400 / 1980 .
- الواسطي : أسلم بن سهل .
 تاريخ واسط .
 تحقيق كوريس عواد ط . المعرف ببغداد 1387 / 1967
- ابن أبي يعلى : القاضي أبو الحسين بن أبي يعلى .
 - طبقات الخانبلة جزان .
 (السنة الحمدية 1371 / 1952) .
- اليماني : عبد الرحمن بن يحيى .
 - الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة .
 الطبعة السلفية القاهرة 1378 .
- اليماني : محمد بن ابراهيم الوزير .
 - الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم (جزان في مجلد) .
 دار المعرفة بيروت 1399 / 1979 .
- بارديم علي .
 - الحديث . جزان .
 (باللغة التركية) أزمير 1984 .
- الياقعي : عبد الله بن اسعد .
 مراة الجنان وعبرة اليقطان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان
 (ط 2 1390 / 1970 بيروت) .

فهرس الموضوعات

5	المقدمة
10	نقد المصادر والرجوع
13	الباب الأول: مدارس الحديث وعلومه
14	الفصل الأول: مدارس الحديث
17	مفهوم المدرسة الحديبية
18	نشوء المدارس الحديبية
19	مدرسة المدينة المنورة
19	اعلام المحدثين من الصحابة بالمدينة
20	مشاهير المحدثين من التابعين بالمدينة
25	مدرسة مكة
26	مدرسة اليمن
27	مدرسة البصرة
28	مدرسة الكوفة
29	مدرسة الشام
31	مدرسة مصر
31	نقاد الحديث وحفظه بمصر
34	مدارس انشئت في عهد اتباع التابعين
34	مدرسة بغداد
34	واسط
35	مدرسة خراسان وما وراء النهر
36	الصحابة الذين انتقلوا إلى خراسان وما جاورها
36	التابعون
37	اتباع التابعين
39	مدرسة افريقية
39	الصحابة الذين دخلوا افريقية
40	التابعون الذين دخلوا افريقية
43	مدرسة الاندلس

44	الطبقة الأولى من تلاميذ الامام مالك
45	الطبقة الوسطى
45	الطبقة الصغرى
48	دور الحديث
50	الائمة الذين دار عليهم الاسناد في مختلف الامصار
54	التفاصل بين المدارس والاسانيد
58	الفصل الثاني : علوم الحديث نشأتها وتطورها
59	تعريف الحديث
61	تعريف الخبر
61	تعريف الاثر
62	تعريف السنة
63	السنة في اصطلاح
63	السنة في اصطلاح المحدثين
64	السنة في اصطلاح الاصوليين
64	السنة في اصطلاح الفقهاء
64	السنة في اصطلاح علماء العقيدة
64	السنة في الاستعمال الاسلامي
66	الفرق بين السنة والحديث
72	علوم الحديث
72	نشأتها
73	علوم الحديث عند الامام الشافعي
73	علوم الحديث عند الامام مسلم بن الحجاج
73	المتن
73	الاسناد
73	الرجال
74	القواعد والمنهج
74	علوم الحديث عند الامام محمد بن عيسى الترمذى
74	تطور طريقة التأليف في علوم الحديث
74	علوم الحديث عند الرامهزمي
74	مباحث تمهدية

75	الراوي
75	الاسناد
75	الرجال
75	المتن
75	القواعد والمنهج
76	علوم الحديث عند الحاكم أبي عبد الله النيسابوري
76	مباحث المتن
77	علوم الحديث ابتداء من القرن الخامس الهجري
77	علوم الحديث عند ابن الصلاح ومن بعده
78	تطور تصنيف علوم الحديث
79	علم الحديث روایة وعلم الحديث درایة
80	التصنیف المعاصر
81	علوم رواية الحديث
81	علوم رواية الحديث
81	علوم الحديث من حيث القبول أو الرد
81	علوم المتن
81	علوم السنّد
81	العلوم المشتركة بين السنّد والمتن
84	تصنيف علوم الحديث باعتبار السنّد والمتن
84	علوم السنّد
84	علوم المتن
84	المباحث المتعلقة بنسبة المتن إلى قائله
85	علوم المتن ومباحثه المتعلقة بمعناه
85	علوم الحديث المتعلقة باختلاف روایاته
85	مباحث المتن المتعلقة بتفرده أو تعدده
86	علاقة السنّد بالمتن
87	تعريف السنّد
88	تعريف المتن
89	أنواع فعله صلى الله عليه وسلم
90	التقرير

92	الباب الثاني : نقد الحديث وأئمته
93	الفصل الأول
93	نشأة نقد الحديث وتطوره ومراحله
94	تعريف النقد
94	نشأة نقد الحديث ومراحله
96	مرحلة الاستيقاف من الخبر
96	النقد في زمن النبي صل الله عليه وسلم
98	الكذب على الرسول صل الله عليه وسلم في حياته
100	تحذير النبي صل الله عليه وسلم من الكذب عليه
101	احتياط الصحابة في الرواية تحملًا واداء
102	التأكد من الحديث عند سماعه ..
104	الاحتياط عند التحديد
105	مراجعة المستوى الفكري لطلاب الحديث
107	نقد معنى الحديث
109	نقد الرواية من جانب الضبط
110	بداية التفتيش عن عدالة الرواية
111	المطالبة بالاسناد
114	تأسيس علم الجرح والتعديل
115	أشهر المؤلفات في الجرح والتعديل
118	علم الحديث
119	أشهر علماء العلل وأهم المؤلفات فيها ..
123	علم خلاف الحديث ومشكله وناسخه ومنسوخه
124	علم ناسخ الحديث ومنسوخه
124	أسباب ورود الحديث
125	العناية بلغة الحديث ونقتها
125	غريب الحديث ..
127	التصحيف ..
128	فقه الحديث ..
129	نتائج نقد الحديث ..
130	تدوين الحديث ..

130	تصويب الخطأ ..
130	تفسير غريب الحديث ..
130	بيان معاني الأحاديث ..
130	تقين الراوي والمروي ..
130	بقية المباحث الخاصة بالتن ..
130	أقسام الحديث ..
130	اختلاف الروايات ..
131	تفرد المروي أو تعدده ..
131	الرفع والوقف ..
131	مباحث الرواية ..
131	علوم الراوي ..
131	أهلية الراوي ..
131	مباحث الاستناد ..
131	العلوم المشتركة بين السند والتن ..
132	جمع الاخبار الموضوعة ..
133	الفصل الثاني ..
134	أئمة نقد الحديث ..
134	الصحابة المتكلمون في الرجال ..
138	نقاد الحديث في عهد التابعين ..
141	أسباب تكاثر نقاد الحديث ..
144	أئمة النقد ابتداء من طبقة اتباع التابعين ..
146	الطبقة الأولى ..
149	الطبقة الثانية ..
151	الطبقة الثالثة ..
153	الطبقة الرابعة ..
156	الطبقة الخامسة ..
158	الطبقة السادسة ..
158	الطبقة السابعة ..
159	الطبقة الثامنة ..
160	الطبقة التاسعة ..

161	الطبقة العاشرة
162	الطبقة الحادية عشرة
163	الطبقة الثانية عشرة
163	النقد بعد انتهاء تدوين امهات كتب الحديث
163	الطبقة الثالثة عشرة
165	الطبقة الرابعة عشرة
165	الطبقة الخامسة عشرة
166	الطبقة السادسة عشرة
166	الطبقة السابعة عشرة
168	الطبقة الثامنة عشرة
168	الطبقة التاسعة عشرة
168	الطبقة العشرون
169	الطبقة الواحدة والعشرون
169	الطبقة الثانية والعشرون
170	الطبقة الثالثة والعشرون
171	الطبقة الرابعة والعشرون
171	الطبقة الخامسة والعشرون
172	الطبقة السادسة والعشرون
173	ما أضافه نقاد الحديث المتأخرن إلى السابقين
	باب الثالث
176-175	الطرق النقدية الاحتياطية لصيانة متن الحديث
	الفصل الأول
177	ضبط الرواى وأثره في متن الحديث
178	تعريف الضبط
182	مقاييس الضبط
182	اختبار الضبط
183	أقسام الضبط
184	ضبط الكتاب
186	قواعد الكتابة الحديث واصلاحه
188	اصلاح الكتاب

188	أهمية الحفظ وميزات الحافظ
190	الوسائل التي يستعان بها على حفظ الحديث
191	 مجرّات الضبط
193	التساهل في التحمل
193	التساهل في الاداء
194	ضعف الحافظة
194	 الخطأ
196	الاختلاط
197	أسبابه
197	 مدته
198	 تحدّث المختلط والرواية عنه
199	عناية المحدثين ببحث الاختلاط
200	أصناف المختلطين ومن حقهم
201	الملحقون بهذا الصنف من المختلطين
202	من أحرقت كتبه فحدث من حفظه فوهم
202	الثقات أصحاب الكتب الصاحب الذين في حفظهم شيء
203	من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض
204	أصناف النوع الثاني
205	 النوع الثالث: قوم ثقates في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم
206	أثر الاختلاط في مرويات المختلط
	الفصل الثاني
207	رواية الحديث باللفظ والتريخيص في روايته بالمعنى
207	تأني الرسول صلى الله عليه وسلم في تحديثه
208	نقده صلى الله عليه وسلم صحابياً أبدل في حديث لفظاً آخر
	رواية الحديث باللفظ والتريخيص في روايته بالمعنى منذ الصحابة فمن بعدهم
209	مذهب الذين يرون باللفظ
210	 التابعون الذين حدثوا باللفظ
211	أتباع التابعين ومن بعدهم من تحرروا في اللفظ

تشدد بعض الذين يروون باللفظ	214
أدلة القائلين برواية الحديث بلفظه	214
الذين ترخصوا في الرواية بالمعنى من الصحابة	217
التابعون	218
أتباع التابعين ومن بعدهم	219
حجج المحيزين للرواية بالمعنى	220
الذين أجازوا الرواية بالمعنى بقيود خاصة	222
شروط الراوي بالمعنى	225
أنواع المتن المروي بالمعنى	227
المفسر	228
المحكم	228
المشكل	229
المجمل	229
المتشابه	230
النص	230
الظاهر	230
شروط المتن المروي بالمعنى	230
اللحن في الحديث	232
اختصار الحديث	235
عناية أصحاب المؤلفات الحديثية بصيانة متن الحديث	237
عناية الإمام مسلم بلفظ الحديث	238
نماذج من عناية الإمام مسلم بمتن الحديث في صحيحه	241
نماذج من اعتناء ابن خزيمة بمتن الحديث في صحيحه	245
نماذج من عناية الإمام البخاري بمتن الحديث في صحيحه	250
نماذج من عناية أبي داود بلفاظ المتن في سنته	252
الفصل الثالث	
الوقف والرفع وعلاقتها بنسبة المتن إلى قائله	255
الرفع والوقف	256
الحديث المرفوع	256
المسند	257

258	المتصل
258	الموقوف
259	مسائل ملحقة بالرفع والوقف
	الفاظ الصحابي الدالة على رفعه الحديث إلى رسول الله
259	صلِّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ
259	بعض ألفاظ الصحابي المحتملة رفع الحديث أو وقفه
263	تفسير الصحابي
265	ما جاء عن الصحابي ما لا يقال من قبل الرأي
268	تكرار القول مع حذف القائل يريدون به النبي صلِّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلِّمْ
268	قول التابعي عن الصحابي: يرفع الحديث: ينميه، يبلغ به
269	المقطوع
270	تمييز الموقف من المرفوع
271	نماذج من كتاب العلل لابن أبي حاتم الرازي
271	موقوفات رفعت خطأ
276	نماذج من كتاب الوقوف على الموقف للموصلي
277	موقوفات رفعت خطأ
280	أمثلة من المقطوع المرفوع خطأ
282	الباب الرابع
282	نقد مبني المتن
	الفصل الأول
284	بحث الكلمات الغريبة في المتن وصيانته من التصحيف
284	غريب الحديث
284	أهمية معرفة ألفاظ الحديث
285	المراد بغريب الحديث
286	أنواع الألفاظ الغربية
286	أسباب وجود غريب الحديث
287	أسباب بحث غريب الحديث والتأليف فيه
288	تفسير غريب الحديث
288	تأليف في غريب الحديث
289	محتوى كتب الغريب

290	طرق أصحاب كتب الغريب
291	ميزات كتاب أبي عبيد معمر بن المثنى
291	ميزات كتاب ابن قتيبة الدينوري
291	منهج الخطابي
292	النهاية في غريب الحديث لابن الأثير
293	مثال من غريب الحديث لابن قتيبة
294	المثال نفسه من النهاية لابن الأثير الحزري
295	التصحيف
295	تعريف التصحيف
296	مضاد التصحيف
296	التصحيف في الإسناد
297	التصحيف في المتن
298	أسبابه
299	أثر التصحيف في متن الحديث وفي رواية المصحف
301	التوقى من التصحيف وإدحنه
302	رسالة إصلاح خطأ المحدثين للخطابي
303	رسالة التظريف في التصحيف للسيوطى
304	كتاب تصحيفات المحدثين للعسكري
306	نماذج نقدية من تصحيفات المحدثين للعسكري
306	- وما يشكل في مواضع
307	- وما يقع الخطأ في أعرابه
308	- مما ترك ضبطة قلب إلى معنى آخر
309	- مما يصحف
310	- وما يقع فيه زيادة فأحال المعنى
310	كتاب مشارق الأنوار على صاحب الآثار للقاضي عياض
311	تصحيفات الرواية في صحيح البخاري
312	التصحيفات في صحيح مسلم
	الفصل الثاني
315-314	اختلاف نص المتن
315	المقلوب

316	تعريفه وأقسامه
316	أسباب القلب
317	أمثلة القلب في المتن
318	حكم القلب وأثره في الحديث
319	المضطرب
319	تعريفه
319	أنواع الحديث المضطرب الإسناد
320	أمثلة مضطرب المتن
323	أثر الـ لراب في صحة الحديث وضعفه
323	مدرج المتن
323	تعريفه
324	أسباب الإدراج وحكمه
324	أقسام المدرج
325	الإدراج في أول المتن
325	الإدراج في الوسط
326	الإدراج في آخر المتن
328	مدرج الإسناد
328	أقسام مدرج الإسناد
329	علامات الإدراج
330	التأليف في المدرج
331	زيادة الثقات في المتن
332	تعريفها
332	الغاية منها
332	أسباب التفرد
333	آراء المحدثين والأصوليين في حكم زيادة الثقات
334	أدلة القائلين بقبول زيادة الثقات
335	أمثلة زيادة الثقات في المتن
336	رأي الراجع
	الفصل الثالث
339_338	نفرد المتن

339	الحادي عشر
339	تعريفه
339	الفرد المطلق
341	الفرد النسبي
342	حكم الفرد النسبي
342	أمثلة
343	تفرد راو عن راو
343	تفرد أهل بلد عن صحابي
344	الغريب
345	درجة الغريب و موقف أئمة الحديث منه
346	أقسام الغريب
346	الشاذ
347	تعريفه
347	تعريف الشافعي
347	تعريف أبي يعل الخليل
348	تعريف الحاكم
348	الفرق بين الشاذ والمعلم
348	رد ابن الصلاح على الحاكم والخليل
351	رأي ابن قيم الجوزية
351	رأي ابن حجر
351	رأي السخاوي
352	من أمثلة شاذ المتن
352	الشذوذ في السند
352	الشذوذ والصحة
353	النكر
353	تعريفه
356	تقسيم النكر
356	النقد برواية النكر
357	أمثلة الحديث النكر
	باب الخامس

360_359	نقد معنى الحديث
361	تهييد
362	التعارض بين النصوص الشرعية
362	تعريف التعارض
363	شروط التعارض
363	حقيقة التعارض
368_367	الفصل الأول
368	مختلف الحديث
372	منهج دفع الاختلاف
372	منهج الشافعية
373	منهج الحنفية
373	منهج ابن حجر
374	الجمع بين الأحاديث المختلفة
375	تعريفه
375	شروطه
376	قواعد الجمع
377	أوجه الجمع
377	آراء ابن حزم في الجمع بين الأحاديث المختلفة
378	أمثلة للجمع بين الأحاديث المختلفة
379	أمثلة من كتاب اختلاف الحديث للشافعي
379	الجمع بحمل الاختلاف على الاباحة
380	الجمع بحمل العام على الخاص
381	مثال للجمع بين الأحاديث عند ابن قتيبة
384	مثال للجمع بين الأحاديث المتعارضة من تهذيب الآثار
	لمحمد بن حرير الطبرى
388	نص ابن حرير الطبرى في جمعه بين حديث لا عدوى... وحديث
390	طريقة ابن حرير الطبرى في جمعه بين الأحاديث المختلفة
390	جمع ابن الصلاح بين هذه الأحاديث
391	جمع ابن حجر بينها
391	جمع محمد السماحى من المعاصرين

الفصل الثاني

392	الترجيع والنسخ في الحديث
393	الترجيح
393	تعريفه
394	مسائل في الترجيح
395	المرجحات بين الأحاديث المتعارضة
396	الترجيع بالسند
397	الترجيع بطرق التحمل
397	الترجيع بأحوال الراوي وصفاته
399	الترجيع بالمتن
400	الترجيع بأمر خارجي
401	أمثلة من الترجيع بين الأحاديث
401	ناسخ الحديث ومنسوخه
402	تعريف النسخ
403	تعريفه في الشرع وشروطه
404	مفهوم النسخ عند بعض الصحابة ومن تبعهم
404	الفرق بين النسخ والتقييد
404	الفرق بين النسخ والتخصيص
405	علامات النسخ
406	الاختلاف في المنسوخ
407	ما أجمع أهل العلم على نسخه
407	ما اشتهر نسخه من غير خلاف معروف
408	ما اشتهر نسخه وذهب إليه المشاهير وشد المخالف فيه
408	ما شد المخالف للنسخ فيه
408	ما اشتهر الخلاف فيه
409	أمثلة من ناسخ الحديث ومنسوخه
410	مثال للشافعي
411	مثال للحازمي
414-413	الفصل الثالث
414	الحديث المشكل

414	تعريفه
415	الفرق بين المشكل والمتشابه
416	أسباب الإشكال
416	درجة الحديث المشكل
417	رفع الاشكال عن الحديث
417	أمثلة من تأويل مشكل الحديث
418	حديث ينافقه الواقع
419	حديث ينافق ضل العلم
419	تأويل ابن قتيبة
421	اعتراض المعاصرین على حديث الذباب
424	معارضة العقل
425	حديث ثان يخالف العقل
426	الحديث نفسه عند الطحاوي
427	الحديث نفسه عند ابن فورك
428	حديث ثان
429	تأويل ابن فورك للحديث نفسه
431	طريقة ابن فورك في تأويله الحديث
	الباب السادس
432	منهج المحدثين في نقد متن الحديث
434-433	الفصل الأول
434	الشبهات الموجهة للطعن في متن الحديث
435	شبهة رد الأخبار كلها قدعاً ورد الشافعي عليها
437	شبهة إنكار حجية خبر الأحاد
438	الجواب عن هذه الشبهة
438	رد السباعي
	الإجابة على توقف النبي صل الله عليه وسلم وتوقف خليفته
439	من بعده في خبر الواحد
439	حجية خبر الأحاد
440	منكرو السنة حديثاً
441	الشبهة الأولى

الشبهة الثانية	442
الشبهة الثالثة	442
الشبهة الرابعة	442
الرد على الشبهة الأولى	443
الرد على الشبهة الثانية	444
الرد على الشبهة الثالثة	444
شبه المستشرين ومن تبعهم من المسلمين	445
شبهة الوضع	446
الرد على هذه الشبهة	448
الشبهة الواردة على منهج المحدثين في نقد المتن	449
موقف أحمد أمين	451
الرد	452
الرد على جولد تسهير في طعنه في طرق دفع التعارض بين الأحاديث	452
الرد على أحمد أمين	453
الفصل الثاني	
منهج المحدثين في نقد متن الحديث	456-455
مقاييس نقد المتن في عهد الصحابة	458
عرض الحديث على القرآن الكريم	460
المثال الأول	460
المثال الثاني	463
المثال الثالث	464
المثال الرابع	468
المثال الخامس	469
المثال السادس	471
المثال السابع	472
مخالفة رواية الصحابي القرآن والحديث المحفوظ	473
مخالفة فتاوى الصحابة لسنة النبي صلى الله عليه وسلم	475
المثال الأول	475
المثال الثاني	476
المثال الثالث	477

478	خالفة المعلومات التاريخية
478	الخطأ في نقل خبر من أخبار السيرة النبوية
479	المقاييس الذاتية
479	المثال الأول
481	المثال الثاني
482	المثال الثالث
484	الصحابة من خلال تقادهم لبعضهم
484	منبع نقد متن الحديث عند المحدثين بعد الصحابة
486	المثال الأول
487	المثال الثاني
489	المقياس العقلي
490	علامات الوضع في المتن
492	المقارنة بين منهج المحدثين ومنهج المؤرخين
493	مجمل مراحل منهج المحدثين
494	مجمل مراحل منهج البحث التاريخي
497	الخاتمة
499	ثبات المصادر والمراجع
518	فهرس الموضوعات

ولد المؤلف محمد طاهر الجواوي بقطفه ولاية تطاوين بالجمهورية التونسية في 16 نوفمبر 1939، وبدأ تعلمه بالكتاب ثم واصله بالتعليم الزيتوني فحصل على الشهادة الأهلية سنة 1957، والتحصيل 1960، والاجارة في أصول الدين 1966، وشهادة التأهل للبحث العلمي 1975، ودكتوراه المرحلة الثالثة 1981، ودكتوراه الدولة في الحديث وعلومه 1986.

أستاذ بمعهد الشريعة بجامعة الزيتونة لتدريس الحديث وعلومه وملحق حالياً (1991/1411) بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة بالجزائر.

نشر عدّة مقالات ودراسات، وأعد بحوثاً للموسوعة الفقهية الكويتية، وشارك في كثير من الملتقيات والندوات العلمية.

وله كتابان تحت الطبع.

بحث المؤلف في هذا الكتاب قضية نقد متن الحديث من جانبي :

— الأول : القواعد الرامية إلى حماية الراوي من الخطأ وصيانة النص من التغيير محفوظاً ومكتوباً مما يتعلّق بالضبط والرفع والوقف وشروط الرواية بالمعنى.

— الثاني : القسم التطبيقي المتمثل في نقد اللقط والأسلوب والمعنى، وما انفرد به هذا القسم دراسة مختلف الحديث ومشكله وناسخه ومنسوخه وبيان منبع المحدثين في الجمع والترجيح والنسخ وتأويل المشكّل، وهي مسائل لم تتناولها من قبل بهذا الإعتبار، كما أن موضع الكتاب في جلته لم يبحث سابقاً بهذا الأسلوب.